

# الجامع الصحيح

المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه

لأبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري

( ١٩٤ - ٢٥٦ هـ )

نشره وراجعه  
وقام بإخراجه ، وأشرف على طبعه

قصي الدين الخطيب

رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه  
واستقصى أطرافه

محمد بن أحمد بن أبي بكر

قام بشرحه وتصحيح تجاربه  
وتحقيقه

عبد الدين الخطيب

الجزء الثاني

المطبعة المتنافسة - فوكينها

٢١ شارع الفتح بالروضة • القاهرة • تليفون ٨٨٠٣٦٤

الطبعة الأولى من مطبعتنا السلفية ومكاتبها

سنة ١٤٠٣ هجرية

( حقوق الطبع والنقل والاقتباس والتصوير محفوظة للناشر )

عنيت بنشره

المطبعة السلفية - ومكاتبها

٢١ شارع الفتح بالروضة - القاهرة • تليفون ٨٤٠٣٦٤

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### (٢٧) كِتَابُ الْحَجِّ

وقوله تعالى [ البقرة : ١٩٦ ] : ﴿ فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ، وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ ﴾ . وَقَالَ عَطَاءٌ : الإحصار <sup>(١)</sup> مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يَحْيِسُهُ .

#### ١ - بَابُ إِذَا أَحْصَرَ الْمُعْتَمِرُ

١٨٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حِينَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ <sup>(٢)</sup> قَالَ : إِنْ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْتُ كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَهْلًا بِعُمْرَةٍ ، مِنْ أَجْلِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَهْلًا بِعُمْرَةٍ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ » .

١٨٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَشْيَاءَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَسَلَّمَ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَاهُ أَنََّّهُمَا كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَيْلَى نَزَلَ الْجَيْشُ بَابِنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَا : لَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَحُجَّ الْعَامَ ، وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يُحَالَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْبَيْتِ . فَقَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ ، فَنَحَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدْيِهِ ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ . وَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ الْعُمْرَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، أَنْطَلِقُ ، فَإِنْ خُلِيَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ طَفْتُ ، وَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَعَهُ . فَأَهْلًا بِالْعُمْرَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ ، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّمَا شَأْنُهُمَا وَاحِدٌ ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجَّةً مَعَ عُمَرَى . فَلَمْ يَحِلَّ مِنْهُمَا حَتَّى دَخَلَ يَوْمَ النَّحْرِ وَأَهْدَى ، وَكَانَ يَقُولُ : لَا يَحِلُّ حَتَّى يَطُوفَ طَوَافًا وَاحِدًا يَوْمَ يَدْخُلُ مَكَّةَ » .

١٨٠٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ « أَنَّ بَعْضَ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَهُ : لَوْ أَقَمْتَ بِهَذَا » .

(١) الإحصار : كل ما حبس الحاج عن إتمام حجه من عدو أو مرض وغير ذلك .

(٢) هي فتنة ابن الزبير في انتقاضه على دولة الخلافة ، وبجى الجيش بقيادة الحجاج .

١٨٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « قَدْ أَحْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَلَّقَ رَأْسَهُ ، وَجَامَعَ نِسَاءَهُ وَنَحَرَ هَدْيَهُ ، حَتَّى اعْتَمَرَ عَامًا قَابِلًا » .

## ٢ - بَابُ الْإِحْصَارِ فِي الْحَجِّ

١٨١٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ قَالَ : كَانَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « أَلَيْسَ حَسْبُكُمْ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِنْ حُبِسَ أَحَدُكُمْ عَنِ الْحَجِّ طَافَ بِالْبَيْتِ <sup>(١)</sup> وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى يَحُجَّ عَامًا قَابِلًا فِيهِلِي أَوْ يَصُومُ إِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا » .  
وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمٌ عَنِ ابْنِ عَمَرَ . . . نَحْوَهُ .

## ٣ - بَابُ النَّحْرِ قَبْلَ الْحَلْقِ فِي الْحَضَرِ

١٨١١ - حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحَرَ قَبْلَ أَنْ يَحْلِقَ ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ » .  
١٨١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ الْعُمَرِيِّ . قَالَ وَحَدَّثَ نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ وَسَلِيمًا كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ « خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعْتَمِرِينَ فَحَالَ كُفَّارٌ قَرِيشٍ دُونَ الْبَيْتِ ، فَنَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُدْنَهُ وَحَلَّقَ رَأْسَهُ » .

## ٤ - بَابُ مَنْ قَالَ : لَيْسَ عَلَيَّ الْمُحْضَرِ بَدَلًا

وَقَالَ رَوْحٌ عَنْ شَيْبَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : إِنَّمَا الْبَدَلُ عَلَى مَنْ نَقَضَ حَجَّهُ بِالتَّلَذُّدِ ، فَأَمَّا مَنْ حَبَسَهُ عُدْرٌ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ <sup>(٢)</sup> فَإِنَّهُ يَحِلُّ وَلَا يَرْجِعُ ، وَإِنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ وَهُوَ مُحْضَرٌ نَحَرَهُ إِنْ كَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَبْعَثَ بِهِ ، وَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَبْعَثَ بِهِ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ . وَقَالَ مَالِكٌ وَغَيْرُهُ : يَنْحَرُ هَدْيَهُ وَيَحْلِقُ فِي أَيِّ مَوْضِعٍ كَانَ وَلَا قِضَاءَ

(١) أى إذا أمكنه ذلك .

(٢) أراد بالتلذذ : الجماع . وحبه عذر : أى من مرض أو نفاذ نفقة .

عَلَيْهِ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ بِالْحُدَيْبِيَّةِ نَحَرُوا وَحَلَقُوا وَحَلَّوْا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ قَبْلَ الطَّوَافِ وَقَبْلَ أَنْ يَصِلَ الْهَدْيُ إِلَى الْبَيْتِ ، ثُمَّ لَمْ يُذَكَّرْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ أَحَدًا أَنْ يَقْضُوا شَيْئًا وَلَا يَعُودُوا لَهُ . وَالْحُدَيْبِيَّةُ خَارِجٌ مِنَ الْحَرَمِ .

١٨١٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ جِئْنَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ «إِنْ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَهْلَ بِعُمْرَةٍ مِنْ أَجْلِ أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَهْلًا بِعُمْرَةِ عَامِ الْحُدَيْبِيَّةِ . ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ نَظَرَ فِي أَمْرِهِ فَقَالَ : مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ . فَالْتَفَتَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ : مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ الْحَجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ . ثُمَّ طَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا . وَرَأَى أَنْ ذَلِكَ مُجْزِيٌّ عَنْهُ ، وَأَهْدَى » .

#### ٥ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [ الْبَقَرَةُ : ١٩٦ ]

﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٌ أَوْ نُسُكٌ ﴾  
وَهُوَ مُخَيَّرٌ ، فَأَمَّا الصَّوْمُ فَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ

١٨١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « لَعَلَّكَ أَذَاكَ هَوَائِكَ ؟ قَالَ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اخْلِقْ رَأْسَكَ ، وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ أَوْ انْسُكْ بِشَاةٍ <sup>(١)</sup> » .

[ الْحَدِيثُ ١٨١٤ - أَطْرَافُهُ فِي : ١٨١٥ ، ١٨١٦ ، ١٨١٧ ، ١٨١٨ ، ٤١٥٩ ، ٤١٩٠ ، ٤١٩١ ، ٤٥١٧ ،

٥٦٦٥ ، ٥٧٠٣ ، ٦٨٠٨ ] .

#### ٦ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [ الْبَقَرَةُ : ١٩٦ ] : ﴿ أَوْ صَدَقَةٌ ﴾

وَهِيَ إِطْعَامُ سِتَّةِ مَسَاكِينَ

١٨١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَيْفٌ قَالَ حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى أَنَّ كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ « وَقَفَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ

(١) انسك بشاة : تقرب بذبح شاة .

وَرَأْسِي يَتَهَافَتُ فَمَلًّا . فَقَالَ : يُوْذِيكَ هَوَامُكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَاحْلِقِ رَأْسَكَ - أَوْ قَالَ : اَحْلِقِ - . قَالَ : فِي نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ (فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَدَى مِنْ رَأْسِهِ) إِلَى آخِرِهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ تَصَدَّقْ بِفَرَقٍ <sup>(١)</sup> بَيْنَ سِتَّةَ ، أَوْ انْسُكُ بِمَا تَيْسَّرُ .

### ٧ - بَابُ الإِطْعَامِ فِي الْفِدْيَةِ نِصْفُ صَاعٍ

١٨١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَعْقِلٍ ، قَالَ « جَلَسْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْفِدْيَةِ ، فَقَالَ : نَزَلَتْ فِي خَاصَّةٍ وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةٌ . حُوتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْقَمَلُ يَتَنَاثَرُ عَلَى وَجْهِهِ ، فَقَالَ : مَا كُنْتُ أَرَى الْوَجَعَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى . أَوْ مَا كُنْتُ أَرَى الْجَهْدَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى . تَجِدُ شَاةً ؟ فَقُلْتُ : لَا . فَقَالَ : فَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مِسْكِينٍ نِصْفَ صَاعٍ » .

### ٨ - بَابُ النُّسْكِ شَاةً

١٨١٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا شَيْبَلٌ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَاهُ وَأَنَّهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ الْقَمَلُ ، فَقَالَ : أَيُوْذِيكَ هَوَامُكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَأَمَرَهُ أَنْ يَحْلِقَ وَهُوَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ ، وَلَمْ يَتَبَيَّنْ لَهُمْ أَنَّهُمْ يَحْلِقُونَ بِهَا ، وَهُمْ عَلَى طَمَعٍ أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْفِدْيَةَ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُطْعِمَ فَرَقًا بَيْنَ سِتَّةَ ، أَوْ يُهْدِيَ شَاةً ، أَوْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ » .

١٨١٨ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَاهُ وَقَمَلُهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ » وَثَلَّةُ .

### ٩ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [ الْبَقَرَةَ : ١٩٧ ] : ﴿ فَلَا رَفَثَ ﴾

١٨١٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(١) الفرق : مكيال سمته ثلاثة أصع تبلغ وزن ستة عشر رطلا .

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ <sup>(١)</sup> ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ <sup>(٢)</sup> » .

١٠ - باب قول الله عز وجل

[ البقرة : ١٩٧ ] ﴿ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾

١٨٢٠ - حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن منصور عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ » .

(١) الرفث : الفحش في القول ، والججاج والحديث عنه . والفسق : ارتكاب السيئات والمعاصي .

(٢) أي قبل أن يقترف شيئاً من المعاصي والذنوب والاحتراف عن طريق الفضيلة

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### (٤٨) كتاب جزاء الصيد (١)

#### ١ - باب قول الله تعالى [ المائدة : ٩٥ ] :

﴿ لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ ، وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدِيًّا بِالْغِيبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامٌ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ ، عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ ، وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمِ اللَّهُ مِنْهُ ، وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ . أَجَلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرْمٌ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمُّمُ حُرْمًا ، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ .

#### ٢ - باب إذا صاد الحلال فأهدى للمحرّم الصيد أكله

وَلَمْ يَرِ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَنْسُ بِالذَّبْحِ بَأْسًا . وَهُوَ فِي غَيْرِ الصَّيْدِ ، نَحْوَ الْإِبِلِ وَالغَنَمِ وَالْبَقَرِ وَالذَّجَاجِ وَالخَيْلِ . يُقَالُ عَدَلُ ذَلِكَ : مِثْلُ ، فَإِذَا كُسِرَتْ عَدْلٌ فَهُوَ زِنَةٌ ذَلِكَ قِيَامًا : قَوْمًا (٢) . يَعْدِلُونَ : يَجْعَلُونَ عَدْلًا

#### ١٨٢١ - حدّثنا معاذ بن فضالة حدّثنا هشام عن يحيى عن عبد الله بن أبي قتادة قال

« انطلق أبي عام الخديبية ، فأحرّم أصحابه ولم يحرم . وحدث النبي صلى الله عليه وسلم أن عدوا يغزوه ، فأنطلق النبي صلى الله عليه وسلم ، فبينما أنا مع أصحابي يصحك بعضهم إلى بعض ، فنظرت فإذا أنا بحمار وحش ، فحملت عليه فطعنته فائتته ، واستعنت بهم فأبوا أن يعينوني . فأكلنا من لحمه ، وحشينا أن نقتطع ، فطلبت النبي صلى الله عليه وسلم أرفع فرسي شأوا وأسير شأوا ، فلقيت رجلاً من بني غفار في جوف الليل ، قات : أين تركت النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : تركته بتعين ، وهو قاتل السقيا . فقلت : يا رسول الله ، إن أهلك يقرءون عليك السلام ورحمة

(١) أي على من وقع منه الصيد وهو محرّم بالخروج أو العمرة ، فإذا صاد شيئاً من الحيوان الوحش فجزاؤه فدية من حيوان أهل فائل له : في الكبير كبير ، وفي الصغير صغير ، فإن لم يجد أطعم المساكين ما يعادله ، فإن لم يجد ضام أياماً تناسب ذلك  
(٢) (جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس) . [ المائدة : ٩٧ ] : المعنى جعل الله الكعبة بمنزلة الرئيس الذي يقوم به أمر أتباعه ، يقال فلان قيام البيت وقوامه : الذي يقوم شأنهم .



الله ، إنهم قد خشوا أن يقتطعوا دونك ، فانتظرهم . قلت : يا رسول الله ، أصبت حماراً وحشاً وعندي منه فاضلة . فقال للقوم : كلوا . وهم محرّمون<sup>(١)</sup> .

[الحديث ١٨٢١ - أطرافه في : ١٨٢٢ ، ١٨٢٣ ، ١٨٢٤ ، ٢٥٧٠ ، ٢٨٥٤ ، ٢٩١٤ ، ٤١٤٩ ، ٥٤٠٦ ،

٥٤٠٧ ، ٥٤٩٠ ، ٥٤٩١ ، ٥٤٩٢ ] .

### ٣ - باب إذا رأى المحرّمون صيداً فصَحِحُوا فَفَطِنَ الْحَلَالَ

١٨٢٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ « انْطَلَقْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ أُحْرَمْ ، فَأُنْبِئْنَا بَعْدُ بِعَيْقَةٍ ، فَتَوَجَّهْنَا نَحْوَهُمْ ، فَبَصُرَ أَصْحَابِي بِحِمَارٍ وَحْشٍ ، فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَضْحَكُ إِلَى بَعْضٍ ، فَظَنَرْتُ فَرَأَيْتُهُ ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ الْفَرَسَ ، فَطَعَنَتْهُ فَأَثْبَتَهُ ، فَاسْتَعْتَبْتُهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ . ثُمَّ لَحِقْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَشِينَا أَنْ نُقْتَطَعَ ، أَرْفَعُ قَرْمِي شَاوَأً وَأَسِيرُ عَلَيْهِ شَاوَأً . فَلَقِيْتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ فَقُلْتُ لَهُ : أَيْنَ تَرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ : تَرَكْتُهُ بَتْعِينَ ، وَهُوَ قَائِلُ السُّقْيَا . فَلَحِقْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى آتَيْتُهُ ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَصْحَابَكَ أَرْسَلُوا يَقْرءُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ ، وَإِنَّهُمْ قَدْ خَشُوا أَنْ يَقْتَطِعَهُمُ الْعَدُوُّ دُونَكَ ، فانتظرهم ، ففعل . فقالت : يا رسول الله إنا اصدنا<sup>(٢)</sup> حماراً وحشاً ، وإن عندنا فاضلة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه : كلوا ، وهم محرّمون . »

### ٤ - باب لا يُعِينُ الْمُحْرِمُ الْحَلَالَ فِي قَتْلِ الصَّيْدِ

١٨٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ نَافِعِ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْقَاحَةِ<sup>(٣)</sup> مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى ثَلَاثِ<sup>(٤)</sup> . »

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْقَاحَةِ ، وَمِنَّا الْمُحْرِمُ وَمِنَّا غَيْرُ الْمُحْرِمِ . »

(١) أي أن الحرم الذي لم يشترك في الصيد ولم يمن عليه صائده يباح له الأكل منه .

(٢) أصله « اصطدنا » .

(٣) واد على نحو ميل من السقيا إلى جهة المدينة ، ويقال لوادها وادي العباديد .

(٤) أي ثلاث مراحل .

(٢ - ٢ - ج - ٢ • الجامع الصحيح)

فَرَأَيْتُ أَصْحَابِي يَتَرَاءَوْنَ شَيْئًا ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا حِمَارٌ وَحِشٌّ - يَعْنِي وَقَعَ سَوْطُهُ - فَقَالُوا لَا نَعِينُكَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ ، إِنَّا مُحْرَمُونَ ، فَتَنَاوَلْتَهُ فَأَخَذْتَهُ ، ثُمَّ أَتَيْتُ الْحِمَارَ مِنْ وِرَاءِ أَكْمَةِ فَعَقَرْتُهُ ، فَأَتَيْتُ بِهِ أَصْحَابِي ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : كُلُوا ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا تَأْكُلُوا . فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ أَمَامَنَا فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : كُلُوهُ حَلَالٌ . قَالَ لَنَا عَمْرُو : اذْهَبُوا إِلَى صَالِحٍ فَسَلُّوهُ عَنْ هَذَا وَغَيْرِهِ . وَقَدِمَ عَلَيْنَا هَاهُنَا .

### ٥ - بَابُ لَا يُشِيرُ الْمُحْرِمُ إِلَى الصَّيْدِ لِكَيْ يَصْطَادَهُ الْحَلَالُ<sup>(١)</sup>

١٨٢٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عُمَانُ - هُوَ ابْنُ مُوَهَّبٍ - قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ خَاجًا فَخَرَجُوا مَعَهُ ، فَصَرَفَ طَائِفَةً مِنْهُمْ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ فَقَالَ : خُذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ حَتَّى نَلْتَقِيَ ، فَأَخَذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا أَحْرَمُوا كُلَّهُمْ إِلَّا أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرِمِ . فَبَيْنَمَا هُمْ يَسِيرُونَ إِذْ رَأَوْا حُمْرَ وَحِشٍ فَحَمَلَ أَبُو قَتَادَةَ عَلَى الْحُمْرِ فَعَقَرَ مِنْهَا أَتَانًا ، فَنَزَلُوا فَأَكَلُوا مِنْ لَحْمِهَا وَقَالُوا : أَنَا كُلُّ لَحْمٍ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ ؟ فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِ الْإِتَانِ . فَلَمَّا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا كُنَّا أَحْرَمْنَا ، وَقَدْ كَانَ أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرِمِ ، فَرَأَيْنَا حُمْرَ وَحِشٍ ، فَحَمَلَ عَلَيْهَا أَبُو قَتَادَةَ فَعَقَرَ مِنْهَا أَتَانًا ، فَنَزَلْنَا فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهَا ، ثُمَّ قُلْنَا : أَنَا كُلُّ لَحْمٍ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ ؟ فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا . قَالَ : مِنْكُمْ أَحَدٌ أَمَرَهُ أَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا أَوْ يُشَارَ إِلَيْهَا ؟ قَالُوا لَا . قَالَ : فَكُلُوا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا . »

### ٦ - بَابُ إِذَا أَهْدَى<sup>(٢)</sup> لِلْمُحْرِمِ حِمَارًا وَحِشِيًّا حَيًّا لَمْ يَقْبَلْ

١٨٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ اللَّيْثِيِّ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَارًا وَحِشِيًّا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ - أَوْ بُوْدَانَ<sup>(٣)</sup> - فَرَدَّهُ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ : إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حَرْمٌ .

[ الحديث ١٨٢٥ - طرفاه في : ٢٥٧٣ ، ٢٥٩٦ ]

(١) لأن ذلك إغانة للحلال من المحرم على الصيد ، وإغانة عليه حرام .

(٢) أي غير المحرم .

(٣) الأبواء : قرية من أعمال الفرع من المدينة . وفي الأبواء قبر أمينة بنت وهب أم النبي صلى الله عليه وسلم . وبودان :

قرية جامة من نواحي الفرع قريبة من الجحفة .

٧ - **بَابُ مَا يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ مِنَ الدَّوَابِّ**<sup>(١)</sup>

١٨٢٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ» .  
وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ .  
[ الحديث ١٨٢٦ - طرفه في : ٣٣١٥ ] .

١٨٢٧ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « حَدَّثَنِي إِحْدَى نِسْوَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ ... » .  
[ الحديث ١٨٢٧ - طرفه في : ١٨٢٨ ] .

١٨٢٨ - **حَدَّثَنَا** أَصْبَغٌ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ حَفْصَةُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَا حَرَجَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ : الْغُرَابُ وَالْحِدَاةُ وَالْفَأْرَةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » .

١٨٢٩ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ<sup>(٢)</sup> يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ<sup>(٣)</sup> : الْغُرَابُ وَالْحِدَاةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » .  
[ الحديث ١٨٢٩ - طرفه في : ٣٣١٤ ] .

١٨٣٠ - **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَارٍ بَيْنِي إِذْ نَزَلَ عَلَيْهِ ﴿ وَالْمُرْسَلَاتِ ﴾ وَإِنَّهُ لَيَتَلَوْنَهَا وَإِنِّي لَأَتَلَقَّهَا مِنْ فِيهِ وَإِنَّ فَاهُ لِرَطْبٍ بِهَا<sup>(٤)</sup> ، إِذْ وَتَبَّتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اقْتُلُوهَا . فَاثْبَدْرْنَاهَا فَذَهَبَتْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَقِيَّتْ شَرِّكُمْ كَمَا وَقِيَّتُمْ شَرَّهَا » .  
[ الحديث ١٨٣٠ - أطرافه في : ٣٣١٧ ، ٤٩٣٠ ، ٤٩٣١ ، ٤٩٣٤ ] .

(١) أى نأ لا جناح عليه في قتلها .

(٢) قال النووي : أصل الفسق لغة : الخروج ، ومنه فسقت الرطبة إذا خرجت عن قشرها ، وسمى الرجل فاسقاً لخروجه عن طاعة ربه . ووصفت هذه الدواب بالنسق لخروجها عن حكم غيرها من الحيوان في تحريم قتلها . ولأذاها الذي استوجبت به ذلك .

(٣) ليس على المحرم في قتلهن في الحرم وغير الحرم جناح .

(٤) أى لم يجف ريقه بعد تلاوتها .

١٨٣١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْوَزْعِ : فَوَيْسِقُ ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمْرًا بِقِتْلِهِ <sup>(١)</sup> » .  
[ الحديث ١٨٣١ - طرفه في : ٣٣٠٦ ] .

### ٨ - بَابُ لَا يُعْضَدُ شَجَرُ الْحَرَمِ <sup>(٢)</sup>

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ »

١٨٣٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيِّ أَنَّهُ قَالَ لَعَمْرُؤُا بِنِ سَعِيدٍ وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ « ائذَنْ لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ أَحَدْتُكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْعَدِيدِ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ ، فَسَمِعْتَهُ أُذْنًا وَيَوَعَاهُ قَلْبِي وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ ، إِنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ ، فَلَا يَحِلُّ لَامْرِي<sup>٣</sup> يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا ، وَلَا يُعْضَدَ بِهَا شَجَرَةٌ . فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَوْلُوا لَهُ : إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ ، وَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ . فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ : مَا قَالَ لَكَ عَمْرُو ؟ قَالَ : أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا أبا شُرَيْحٍ ، إِنَّ الْحَرَمَ لَا يُعِيدُ عَاصِيًا ، وَلَا فَارًا بِدَمٍ ، وَلَا فَارًا بِخَرِبَةٍ « خُرْبَةٌ <sup>(٣)</sup> : بَلِيَّةٌ .

### ٩ - بَابُ لَا يُنْفَرُ صَيْدُ الْحَرَمِ

١٨٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ ، فَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي ، وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي ، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ ، لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا ، وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا ، وَلَا تُلْتَقَطُ لِقَطَّتْهَا إِلَّا لِمُعْرِفٍ . وَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الْإِذْخِرَ لِصَاغَتِنَا وَقُبُورِنَا . فَقَالَ : إِلَّا الْإِذْخِرَ » .

(١) الوزع جمع وزعة ، وهي التي يقال لها سام أبرص .

(٢) لا يعضد : لا يقطع . قالوا : والمنهى عن قطعه الشجر الذي ينبت بنفسه ، لا الشجر الذي يفرسه الناس .

(٣) أى إن الحرم لا يمنع من إقامة الجلود على من يرتكها في جهة ما ، ثم يفر إلى الحرم عائدًا به .

وعن خالد عن عكرمة قال : هل تدري ما « لا ينفر صيدها ؟ » هو أن ينحيه من الظل ينزل مكانه .

### ١٠ - باب لا يحل القتال بمكة

وقال أبو شريح رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : لا يسفك بها دما

١٨٣٤ - **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة **حدثنا** جرير عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنهما قال « قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم افتتح مكة : لا هجرة ، ولكن جهاد ونية ، وإذا استنفرتم فانفروا ، فإن هذا بلد حرم الله يوم خلق السماوات والأرض ، وهو حرام بحرمه الله <sup>(١)</sup> إلى يوم القيامة ، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلى ، ولم يحل لى إلا ساعة من نهار ، فهو حرام بحرمه الله إلى يوم القيامة ، لا يعصد شوكة ، ولا ينفر صيده <sup>(٢)</sup> ، ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها ، ولا يختلى خلاها <sup>(٣)</sup> . قال العباس : يا رسول الله إلا الأذخر ، فإنه ليقينهم وليبوتهم . قال : قال إلا الأذخر <sup>(٤)</sup> . »

### ١١ - باب الحجامة للمحرم

وكوى ابن عمر ابنه وهو محرم . ويتداوى ما لم يكن فيه طيب

١٨٣٥ - **حدثنا** علي بن عبد الله **حدثنا** سفیان قال : قال عمرو : أول شيء سمعت عطاء يقول « سمعت ابن عباس رضى الله عنهما يقول : احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم » . ثم سمعته يقول « حدثني طاوس عن ابن عباس » فقلت : لعله سمعه منهما .

[ الحديث ١٨٣٥ - أطرافه فى : ١٩٣٨ ، ١٩٣٩ ، ٢١٠٣ ، ٢٢٧٨ ، ٢٢٧٩ ، ٥٦٩١ ، ٥٦٩٤ ، ٥٦٩٥ ، ٥٦٩٩ ، ٥٧٠٠ ، ٥٧٠١ ] .

١٨٣٦ - **حدثنا** خالد بن مخلد **حدثنا** سليمان بن بلال عن علقمة بن أبي علقمة عن

(١) أى بتحريم الله ، وبالحدائق المانع من تحليل القتل والقتال فى هذا الحرم .

(٢) أى لا يزج ، ولا بتنجيته من الظل للبلوس فى مكانه .

(٣) اخلا : النبات الرطب . واختلاؤه قطعه واحتشاشه . قال الشافعى : لا بأس بالرعى لمصلحة البهائم ، بخلاف الاحتشاش

فإنه منى عنه . وقال الموق : وأجمعوا على إباحتها ما استنبت الناس فى الحرم من بقل وزرع ومشوم .

(٤) الأذخر : لبث طيب الرائحة ، وأهل مكة يسقفون به بيوتهم بين الخشب ، ويسدون به بين البنات فى القبور ،

ويستعملونه فى الوقود .

عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ عَنِ ابْنِ بُحَيْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « اِحْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرَمٌ يَلْخِي جَمَلًا فِي وَسْطِ رَأْسِهِ <sup>(١)</sup> » .

[ الحديث ١٨٣٦ - طرفه في : ٥٦٩٨ ] .

## ١٢ - بَابُ تَزْوِيجِ الْمُحْرَمِ

١٨٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةَ عَبْدُ الْقُدُوسِ بْنُ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي عَطَاءُ

ابْنُ أَبِي رَبَاحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرَمٌ » .

[ الحديث ١٨٣٧ - أطرافه في : ٤٢٥٨ ، ٤٢٥٩ ، ٥١١٤ ] .

## ١٣ - بَابُ مَا يُنْهَى مِنَ الطَّيِّبِ لِلْمُحْرَمِ وَالْمُحْرِمَةِ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : لَا تَلْبَسُ الْمُحْرِمَةُ ثَوْبًا بَوْرِسًا أَوْ زَعْفَرَانًا

١٨٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاذَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَابِ فِي الْإِحْرَامِ ؟ فَقَالَ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ وَلَا السَّرَاوِيْلَاتِ وَلَا الْعَمَائِمَ وَلَا الْبِرَانِسَ ، إِلَّا أَنْ

يَكُونَ أَحَدٌ لَيْسَتْ لَهُ نَعْلَانِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ وَلْيَقَطْعْ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ . وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئًا مَسَّهُ

زَعْفَرَانٌ وَلَا الْوَرْسُ <sup>(٢)</sup> . وَلَا تَنْتَقِبِ الْمَرْأَةُ الْمُحْرِمَةُ ، وَلَا تَلْبَسِ الْقَفَّازِينَ <sup>(٣)</sup> » تَابِعَهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ

وإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ وَجُوَيْرِيَةُ وَابْنُ إِسْحَاقَ فِي النَّقَابِ وَالْقَفَّازِينَ . وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ :

وَلَا وَرْسٌ . وَكَانَ يَقُولُ : لَا تَنْتَقِبِ الْمُحْرِمَةُ وَلَا تَلْبَسِ الْقَفَّازِينَ . وَقَالَ مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ

عُمَرَ : لَا تَنْتَقِبِ الْمُحْرِمَةُ . وَتَابِعَهُ لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ .

١٨٣٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنصُورٍ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : وَقَصَّتْ بَرَجُلٌ مُحْرَمًا نَاقَتَهُ فَقَتَلَتْهُ <sup>(٤)</sup> ، فَأَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ فَقَالَ : اغْسِلُوهُ وَكَفِّنُوهُ وَلَا تَعْطُوا رَأْسَهُ وَلَا تَقْرِبُوهُ طَيْبًا ، فَإِنَّهُ يُبَحَثُ يَهْلُ » .

(١) لحي جمل : اسم موضع بين المدينة ومكة ، قيل هي عقبة الجحفة على سبعة أميال من السقيا .

(٢) الورس : ليس بنبات ، بل يشبه زهر العصفور ، وبنيت شئ يشبه البنفسج ، ويقال إن الكرم عروقه . وودو يؤق به من اليمن والهند والصين .

(٣) النقاب : الحمار الذي يلبس يشد على الأنف أو تحت الحاجر . والقفاز : ما يغطي الأصابع والكفين .

(٤) الوقص : كسر العنق .

١٤ - باب الاغتسال للمحرم<sup>(١)</sup>

وقال ابن عباس رضي الله عنه : يدخل المحرم الحمام ولم ير ابن عمر وعائشة بالحك بأساً<sup>(٢)</sup>

١٨٤٠ - **حديثنا** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه أن عبد الله بن العباس والمِسورَ بن مخرمة اختلفا بالأبواء ، فقال عبد الله بن عباس : يغسل المحرم رأسه ، وقال المِسورُ : لا يغسل المحرم رأسه . فأرسلني عبد الله بن العباس إلى أبي أيوب الأنصاري فوجدته يعتسل بين القرنين<sup>(٣)</sup> وهو يستر بثوب ، فسلمت عليه . فقال : من هذا ؟ فقلت أنا عبد الله بن حنين ، أرسلني إليك عبد الله بن العباس أسألك : كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم ؟ فوضع أبو أيوب يده على الثوب فطأه حتى بدا لي رأسه ثم قال لإنسان يصب عليه : اصب . فصب على رأسه ، ثم حرك رأسه بيديه فأقبل بها وأدبر . وقال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل .

## ١٥ - باب لبس الخفين للمحرم إذا لم يجد النعلين

١٨٤١ - **حديثنا** أبو الوليد حدثنا شعبة قال أخبرني عمرو بن دينار سمعت جابر بن زيد سمعت ابن عباس رضي الله عنهما قال « سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب بعرفات : من لم يجد النعلين فليلبس الخفين ، ومن لم يجد إزاراً فليلبس سراويل للمحرم » .

١٨٤٢ - **حديثنا** أحمد بن يونس حدثنا إبراهيم بن سعد حدثنا ابن شهاب عن سالم عن عبد الله رضي الله عنه « سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما يلبس المحرم من الثياب ؟ فقال : لا يلبس القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرنس ولا ثوباً مسه زعفران ولا ورنس ، وإن لم يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما حتى يكونا أسفل من الكعبين » .

## ١٦ - باب إذا لم يجد الإزار فليلبس السراويل

١٨٤٣ - **حديثنا** آدم حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس

(١) الاغتسال للمحرم إما للتطهر من الاحتلام فهذا مطلوب إجماعاً ، أو للترفة والتنظيف .  
 (٢) أثر عائشة وصله مالك عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه مرجانة « سمعت عائشة تسأل عن المحرم أيحك جسده ؟ قالت : نعم ، وليشدد ، وذلك لإزالة الأذى .  
 (٣) أى بين قرفي البئر : وهما العمودان اللذان يوضع عليهما عود البكرة .

رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ « خَطَبَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَاتٍ فَقَالَ : مَنْ لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ ، وَمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ » .

### ١٧ - بَابُ لُبْسِ السَّلَاحِ لِلْمُحْرِمِ

وَقَالَ عِكْرِمَةُ إِذَا خَشِيَ الْعَدُوَّ لَبَسَ السَّلَاحَ وَافْتَدَى . وَلَمْ يُتَابَعِ عَلَيْهِ فِي الْفِدْيَةِ .  
 ١٨٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ « اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْعُوهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ حَتَّى قَاضَاهُمْ : لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ سِلَاحًا إِلَّا فِي الْقِرَابِ » .

### ١٨ - بَابُ دُخُولِ الْحَرَمِ وَمَكَّةَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ . وَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ

وَإِنَّمَا أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْإِهْلَالِ لِمَنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ .

وَلَمْ يَذْكُرْهُ لِلْحَطَّابِينَ وَغَيْرِهِمْ

١٨٤٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَدْمُومَ ، هُنَّ لَهُنَّ وَلِكُلِّ آتٍ آتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِمْ مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، فَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ ، حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ » .

### ١٨٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْبِغْفُرُ ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّ ابْنَ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ : اقْتُلُوهُ » .

[ الحديث ١٨٤٦ - أطرافه في : ٣٠٤٤ ، ٤٢٨٦ ، ٥٨٠٨ ] .

### ١٩ - بَابُ إِذَا أَحْرَمَ جَاهِلًا وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ

وَقَالَ عَطَاءٌ : إِذَا تَطَيَّبَ أَوْ لَبَسَ جَاهِلًا أَوْ نَاسِيًا فَلَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ

١٨٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ قَالَ حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى عَنْ

أَبِيهِ قَالَ « كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جُبَّةٌ فِيهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ أَوْ نَحْوِهِ ،



كَانَ عُمَرُ يَقُولُ لِي : تُحِبُّ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ أَنْ تَرَاهُ ؟ فَنَزَلَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ . فَقَالَ : اصْنَعْ فِي عُمُرَتِكَ مَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ .

١٨٤٨ - وَعَضَّ رَجُلٌ يَدَ رَجُلٍ . يَعْنِي فَاثْتَزَعَ ثَنِيَّتَهُ - فَأَبْطَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .  
[ الحديث ١٨٤٨ - أطرافه في : ٢٢٦٥ ، ٢٩٧٣ ، ٤٤١٧ ، ٦٨٩٣ . ]

## ٢٠ - بَابُ الْمُحْرِمِ يَمُوتُ بِعَرَفَةَ

وَلَمْ يَأْمُرِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُودَى عَنْهُ بَقِيَّةُ الْحَجِّ

١٨٤٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « بَيْنَا رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَوَقَصَتْهُ - أَوْ قَالَ فَأَقَعَصَتْهُ - فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ - أَوْ قَالَ ثَوْبَيْهِ - وَلَا تُحَنِّطُوهُ وَلَا تُحَمِّرُوا رَأْسَهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْحَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّي »

١٨٥٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « بَيْنَا رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَوَقَصَتْهُ - أَوْ قَالَ فَأَوَقَصَتْهُ - فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ ، وَلَا تَمْسُوهُ طَيْبًا ، وَلَا تُحَمِّرُوا رَأْسَهُ ، وَلَا تُحَنِّطُوا ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًّا . »

## ٢١ - بَابُ سُنَّةِ الْمُحْرِمِ إِذَا مَاتَ

١٨٥١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَجُلًا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَوَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَمَاتَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ ، وَلَا تَمْسُوهُ بِطَيْبٍ ، وَلَا تُحَمِّرُوا رَأْسَهُ ، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًّا . »

## ٢٢ - بَابُ الْحَجِّ وَالنُّذُورِ عَنِ الْمَيْتِ

وَالرَّجُلِ يَتَّحِجُّ عَنِ الْمَرْأَةِ

١٨٥٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ :

(٢-٣ ج ١٠٢ الجامع الصحيح)

إِنَّ أُمَّي نَذَرْتُ أَنْ تَحُجَّ فَلَمْ تَحُجَّ حَتَّى مَاتَتْ ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ حُجِّي عَنْهَا ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمَّكِ دَيْنٌ أَكُنْتَ قَاضِيَتَهُ ؟ أَقْضُوا اللَّهَ ، فَاللَّهُ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ .  
[ الحديث ١٨٥٢ - طرفاه في : ٦٦٩٩ ، ٧٣١٥ ] .

### ٢٣ - باب الحجِّ عَمَّنْ لَا يَسْتَطِيعُ التُّبُوتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ

١٨٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّ امْرَأَةً ... ع .

١٨٥٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَتَمِ عَامِ حَجَّةِ الْوَدَاعِ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ ، فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ » .

### ٢٤ - باب حجِّ المرأة عن الرجل

١٨٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ الْفَضْلُ رَدِيفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَتَمِمْ ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ <sup>(١)</sup> ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشَّقِّ الْآخِرِ ، فَقَالَتْ : إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ عَلَى الرَّاحِلَةِ ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ » .

### ٢٥ - باب حجِّ الصَّبيِّانِ

١٨٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « بَعَثَنِي - أَوْ قَدَّمَنِي - النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الثَّقَلِ مِنْ جَمْعِ بَلَيْسِلٍ » .

١٨٥٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ

أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « أَقْبَلْتُ - وَقَدْ نَاهَزْتُ الْحُلْمَ - أَسِيرٌ عَلَى أَتَانٍ لِي ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يُصَلِّي بِمِنَى ، حَتَّى سِرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ نَزَلْتُ عَنْهَا فَارْتَعَتْ ، فَصَفَفْتُ مَعَ النَّاسِ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » . وَقَالَ يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ « بِنَى فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ » .

١٨٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : حُجَّ بِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ » .

١٨٥٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ الْجُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ لِلسَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ وَكَانَ قَدْ حُجَّ بِهِ فِي ثِقَلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . [ الحديث ١٨٥٩ - طرفاه في : ٦٧١٢ ، ٧٢٢ ] .

## ٢٦ - بَابُ حَجِّ النِّسَاءِ

١٨٦٠ - وَقَالَ لِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ « أَذِنَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي آخِرِ حَجَّةِ حَجَّهَا ، فَبَعَثَ مَعَهُنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ » .

١٨٦١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَغْزُو وَنُجَاهِدُ مَعَكُمْ ؟ فَقَالَ : لَكِنَّ أَحْسَنَ الْجِهَادِ وَأَجْمَلُهُ الْحَجُّ حَجَّ مَبْرُورٍ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَلَا أَدْعُ الْحَجَّ بَعْدَ إِذْ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

١٨٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ ، وَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا رَجُلٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَخْرُجَ فِي جَيْشٍ كَذَا وَكَذَا ، وَأَمْرَأَتِي تُرِيدُ الْحَجَّ . فَقَالَ : أَخْرُجْ مَعَهَا » . [ الحديث ١٨٦٢ - أطرافه في : ٣٠٠٦ ، ٣٠٦١ ، ٥٢٣٣ ] .

١٨٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ أَخْبَرَنَا حَبِيبُ الْمُعَلَّمِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حَجَّتِهِ قَالَ لِأُمَّ سِنَانَ الْأَنْصَارِيَّةِ :

ما منعك من الحج؟ قالت: أبو فلان - تعني زوجها - كان له ناضحان حج علي أحدهما ، والآخر يسقي أرضنا لنا . قال : فإن عمرة في رمضان تفضي حجة معي .

رواه ابن جريج عن عطاء سمعت ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وقال عبيد الله عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم .

١٨٦٤ - حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن قرعة مولى

زياد قال سمعت أبا سعيد - وقد غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة - قال : أربع سمعتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم - أو قال يحدثهن عن النبي صلى الله عليه وسلم - فأعجبني وآتقني (١) - أن لا تسافر امرأة مسيرة يومين ليس معها زوجها أو ذو محرم . ولا صوم يومين : الفطر والأضحى . ولا صلاة بعد الصلاتين : بعد العصر حتى تغرب الشمس ، وبعد الصبح حتى تطلع الشمس . ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : مسجد الحرام ، ومسجدي ، ومسجد الأقصى .

## ٢٧ - باب من نذر المشي إلى الكعبة

١٨٦٥ - حدثنا ابن سلام أخبرنا الفيزاري عن حميد الطويل قال حدثني ثابت عن أنس

رضي الله عنه « أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيخاً يهادى بين ابنيه (٢) قال : ما بال هذا ؟ قالوا : نذر أن يمشي . قال : إن الله - عن تغليب هذا نفسه - لعني . وأمره أن يركب .

[ الحديث ١٨٦٥ - طرفه في : ٦٧١ ]

١٨٦٦ - حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم قال :

أخبرني سعيد بن أبي أيوب أن يزيد بن أبي حبيب أخبره أن أبا الخير حدثه عن عقبه بن عامر قال « نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله ، وأمرتني أن أستفتي لها النبي صلى الله عليه وسلم ، فاستفتيته ، فقال صلى الله عليه وسلم : ليمشين ولتركب » . قال : وكان أبو الخير لا يفارق عقبه .

(١) آتقني : أي أعجبني ، وأردف اللفظين وهما بمعنى متقارب للتأكد .

(٢) أي يمضي عليهما لضعفه .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## (٢٩) كِتَابُ فَضَائِلِ الْمَدِينَةِ<sup>(١)</sup>

### ١ - باب حَرَمِ الْمَدِينَةِ

١٨٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَحْوَلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا ، لَا يُقَطَعُ شَجَرُهَا ، وَلَا يُحَدَّثُ فِيهَا حَدِيثٌ . مَنْ أَحَدَّثَ حَدِيثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » . [ الحديث ١٨٦٧ - طرفه في : ٧٣٠٦ ] .

١٨٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « قَدِيمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ ، فَأَمَرَ بِنِجْنِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ : يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي . فَقَالُوا : لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ . فَأَمَرَ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنَبَشَتْ ، ثُمَّ بِالْخَرْبِ فَسُوِّيَتْ ، وَبِالنَّخْلِ فَقَطِّعْ ، فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبْلَةَ الْمَسْجِدِ » .

١٨٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي دُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « حُرْمٌ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ<sup>(٢)</sup> عَلَى لِسَانِي . قَالَ : وَأَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنِي حَارِثَةَ فَقَالَ : أُرَاكُمْ يَا بَنِي حَارِثَةَ قَدْ خَرَجْتُمْ مِنَ الْحَرَمِ . ثُمَّ التَفَّتْ فَقَالَ : بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ » . [ الحديث ١٨٦٩ - طرفه في : ١٨٧٣ ] .

١٨٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الْأَعْمَشِ عَنْ

(١) المدينة : اسم لمدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة ، وهي التي هاجر إليها صلى الله عليه وسلم من مكة ودفن فيها ، وكانت عاصمة الدولة الإسلامية الأولى إلى نهاية خلافة ذى النورين عثمان بن عفان رضى الله عنه ، ومنها كانت تتوجه جيوش الفتح إلى الشام وما يليها ، وإلى العراق والشرق ، وإلى مصر فثماك إفريقيا . وكان اسمها قبل الإسلام « يثرب » ، وكان يسكنها قبل الأوس والخزرج العاليق ، ونزلها بعض اليهود من قريظة والنضير ، إلى أن طهرها الإسلام من كيدهم وتفاقمهم ، ورد ذكرها في القرآن في آية [ الأحزاب ] ( لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله ) وغير موضع في آية [ المنافقون : ٨ ] ، وآية [ الأحزاب : ٦٠ ] . كذلك سميت المدينة في الحديث النبوى طابة وطيبة بمعنى واحد من الشيء الطيب .

(٢) اللابتان : أى الحرتان ، واحدهما لابة ، وهي أرض بركان حجارتها سود ، والحرات تكثر حول المدينة وفي بلاد العرب مثل : حرة واقم ، وحرة قباء ، وحرة النار ، وحرة الحوض .

إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَائِرٍ إِلَى كَذَا ، مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدِيثًا أَوْ آوَى مُحَدِّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ <sup>(١)</sup> . وَقَالَ : ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ <sup>(٢)</sup> ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ . وَمَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بَعِيرٍ إِذْ نِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : عَدْلٌ : فِدَاءٌ .

## ٢ - بَابُ فَضْلِ الْمَدِينَةِ وَأَنَّهَا تَنْفَى النَّاسَ <sup>(٣)</sup>

١٨٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْحُبَابِ سَعِيدَ بْنَ يَسَّارٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أُمْرَتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقَرْيَ <sup>(٤)</sup> ، يَقُولُونَ : يَشْرِبُ ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ ، تَنْفَى النَّاسَ كَمَا يَنْفَى الْكَبِيرُ نَجَبَتِ الْحَدِيدِ <sup>(٥)</sup> » .

## ٣ - بَابُ الْمَدِينَةِ طَابَةٌ

١٨٧٢ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ تَبُوكَ حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ : هَذِهِ طَابَةٌ » .

## ٤ - بَابُ لَابَتِي الْمَدِينَةِ

١٨٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

(١) أى فريضة ولا نافلة .

(٢) انظر « جوار العروبة وذمة الإسلام » فى كتاب « مع الرعيل الأول » لخادم هذا الجامع الصحيح .

(٣) أى الأشرار منهم .

(٤) أى أمرى ربي بالهجرة إلى قرية تنضوى تحت لواء دعوتها قرى لا يحصى عددها وهذا الحديث من أعلام النبوة .

(٥) شبه فيه معدن اللاتنين بالمدينة فى زمنه بمعدن الحديد ، وهو معدن القوة والصلابة ، لكن هذا المعدن العربى شابهة الوثنية عن زمن عمرو بن لحي الخزاعى ، حتى ظهرت دعوة الإسلام فى المدينة ، وهى دعوة الأزل والأبد ، فظهرت هذا المعدن القوى ، وأعداته حمل رسالة الإسلام إلى سائر القرى فى أنحاء الأرض . ومن لا قابلية فيه للتطهير - كالمعاصر اليهودى - نفتته من هذه البلدة الطيبة عملية التطهير الإسلامى ، فأنقذ الله منه هذه الآفاق إلى الأبد .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ «لَوْ رَأَيْتُ الطَّبَاءَ بِالْمَدِينَةِ تَرْتَعُ مَا ذَعَرْتُهَا»<sup>(١)</sup>. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حَرَامٌ .

### ٥ - باب مَنْ رَغِبَ عَنِ الْمَدِينَةِ

١٨٧٤ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمَسِيبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « تَتْرَكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ ، لَا يَغْشَاهَا إِلَّا الْعَوَافِ - يُرِيدُ عَوَافِيَ السَّبَاعِ وَالطَّيْرِ - وَأَخْرَجَ مَنْ يُحْشِرُ رَاعِيَانِ مِنَ مَزِينَةَ يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ يَنْعِقَانِ بَغْنَمِهِمَا فَيَجِدَانِهَا وَحُشًّا ، حَتَّى إِذَا بَلَغَا ثُنْيَةَ الْوُدَاعِ خَرَا عَلَى وَجُوهِهِمَا » .

١٨٧٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ سُهَيْبَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « تَفْتَحُ الْيَمَنُ ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبْسُونَ ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ . وَتَفْتَحُ الشَّامُ ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبْسُونَ <sup>(٢)</sup> ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ . وَتَفْتَحُ الْعِرَاقُ ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبْسُونَ ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ » .

### ٦ - باب الْإِيمَانُ يَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ<sup>(٣)</sup>

١٨٧٦ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَنْصِ بْنِ تَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ الْإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا <sup>(٤)</sup> » .

(١) لأن الله تعالى أراد لذين الحرمين الشريفين - مكة والمدينة - أن يكونا رمز السلام على الأرض وكما كانت مكة كذلك من الأول ، أراد الله مثل ذلك للمدينة على لسان حامل أكل رسالاته صارات الله وسلامه عليه . انظر « بيضة الإسلام الأولى » في كتاب « مع الرعييل الأول » لحادم هذا الصحيح .

(٢) البس : سوق الإبل . (٣) أي ينضم إليها ، ويجتمع فيها .

(٤) أي إن المدينة هي مبعث الإسلام ومصدر أشعة الإيمان هدايته ، ومنها بدأ انتشاره في الوطن العربي ومنه إلى أقطار الأرض شرقاً وغرباً ، فإذا بغى الباطل عليه في الأوطان التي انتشر فيها لجأ إلى مصدره الأول ولاذ به ، كما تلجأ الحية إلى مخبئها الذي خرجت منه في طلب ما تعيش به إذا شمعت بأى خطر يروعاها ، فالمدينة وطن الإسلام الأول وملاذه الأخير .

## ٧ - باب إثم من كاد أهل المدينة

١٨٧٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ عَنْ جُعَيْدٍ عَنْ عَائِشَةَ - هِيَ بِنْتُ سَعْدٍ -

قَالَتْ : سَمِعْتُ سَعْدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « لَا يَكِيدُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَحَدٌ إِلَّا أَنْمَاعٌ كَمَا يَنْمَاعُ الْمَلْحُ فِي الْمَاءِ » (١) .

## ٨ - باب آطام المدينة (٢)

١٨٧٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ سَمِعْتُ

أَسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَشْرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ أُطَمٍ مِنْ آطَامِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ : هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى ؟ إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بَيْوتِكُمْ (٣) كَمَا وَقَعَ الْقَطْرُ (٤) » . تَابَعَهُ مَعْمَرٌ وَسُلَيْمَانُ ابْنُ كَثِيرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ .

[ الحديث ١٨٧٨ - أطرافه في : ٢٤٦٧ ، ٣٥٩٧ ، ٧٠٦٠ ] .

## ٩ - باب لا يدخل الدجال المدينة

١٨٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُغْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ، لَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ عَلَيَّ كُلُّ بَابٍ مَلَكَانِ » .

[ الحديث ١٨٧٩ - طرفاه في : ٧١٢٥ ، ٧١٢٦ ] .

١٨٨٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِرِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ (٥) مَلَائِكَةٌ ، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدَّجَالُ » .

[ الحديث ١٨٨٠ - طرفاه في : ٥٧٣١ ، ٧١٣٣ ] .

١٨٨١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنِي

(١) أي ذاب كما يذوب الملح في الماء . (٢) الآطام : الحصون التي تبنى بالحجارة ، جمع أطم .

(٣) كان أولها البقي على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم ذى النورين أمير المؤمنين عثمان بن عفان ، ثم كانت دعايات

عبد الله ابن مطيع التي استنكرها ونهى عنها عبد الله بن عمر ومحمد بن الحنفية وعلى بن الحسين زين العابدين وأمثالهم من أولياء الله الصالحين رضی الله عنهم أجمعين . (٤) أي كما أرى مواضع سقوط قطرات المطر .

(٥) أنقَابِ المدينة : مداخلها وأبوابها . واحدا نقب .



أَنَّسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُوهُ الدَّجَالُ ، إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ ، لَيْسَ لَهُ مِنْ نِقَابِهَا نَقْبٌ إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ يَحْرُسُونَهَا . ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ ، فَيُخْرِجُ اللَّهُ كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ » .  
[ الحديث ١٨٨١ - أطرافه في : ٧١٢٤ ، ٧١٣٤ ، ٧٤٧٣ ] .

١٨٨٢ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ ، فَكَانَ فِيهَا حَدِيثُنَا بِهِ أَنْ قَالَ : يَأْتِي الدَّجَالُ - وَهُوَ مُحْرَمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ - بَعْضَ السَّبَاحِ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ <sup>(١)</sup> ، فَيُخْرِجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ - أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ - فَيَقُولُ : أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثْنَا عَنْكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَهُ . فَيَقُولُ الدَّجَالُ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ هَلْ تَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ ؟ فَيَقُولُونَ : لَا . فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ ، فَيَقُولُ <sup>(٢)</sup> حِينَ يُحْيِيهِ : وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْيَوْمَ . فَيَقُولُ الدَّجَالُ : أَقْتُلُهُ فَلَا أُسَلِّطُ عَلَيْهِ <sup>(٣)</sup> » .  
[ الحديث ١٨٨٢ - طرفه في : ٧١٣٢ ] .

### ١٠ - باب المدينة تنفي الخبر

١٨٨٣ - **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ ، فَجَاءَ مِنَ الْعَدِيِّ مَحْمُومًا فَقَالَ : أَقْلَنِي <sup>(٤)</sup> ، فَأَبَى - ثَلَاثَ مَرَارٍ - فَقَالَ : الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي خَبَثُهَا ، وَيَنْصَعُ طَيْبُهَا » .  
[ الحديث ١٨٨٣ - أطرافه في : ٧٢٠٩ ، ٧٢١١ ، ٧٢١٦ ، ٧٣٢٢ ] .

١٨٨٤ - **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَحُدٍ رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَقَالَتْ فِرْقَةٌ : نَقْتُلُهُمْ ، وَقَالَتْ فِرْقَةٌ : لَا نَقْتُلُهُمْ ، فَزَكَتْ [ النساء : ٨٨ ] :

(١) السباح : جمع سبخة ، وهي الأرض التي تملؤها الملوحة ، ولا تكاد تنبت إلا بعض الشجر .

(٢) أي الرجل الذي اعتدى عليه الدجال .

(٣) أي يعجز الدجال عن إيهاام الناس القدرة على قتله لأن خير الناس قد فضح سمه ، ولا يفلح الساحر حيث أتى .

(٤) قيل استقاله من الهجرة إلى المدينة بسبب الحمى .

﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فُتِنْتَيْنِ ﴾ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّهَا تَنْفِي الرِّجَالَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ حَبَّتِ الْحَدِيدِ .

[ الحديث ١٨٨٤ - أطرافه في : ٤٠٥٠ ، ٤٥٨٩ ] .

## باب

١٨٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُجَيْمٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي سَمِعْتُ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفًا مِمَّا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَاتِ <sup>(١)</sup> » .  
تَابِعَهُ عُمَانُ بْنُ عَمِيرٍ عَنْ يُونُسَ .

١٨٨٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَقْلِمَ مِنْ سَقَرٍ فَنَظَرَ إِلَى جُدْرَاتِ الْمَدِينَةِ أَوْضَعَ رَأْسَهُ ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ حَرَّكَهَا ، مِنْ حُبِّهَا » .

## ١١ - باب كراهية النبي صلى الله عليه وسلم أن تُعْرَى الْمَدِينَةُ

١٨٨٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَرَادَ بَنُو سَلْمَةَ أَنْ يَتَحَوَّلُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ ، فَكَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُعْرَى الْمَدِينَةُ وَقَالَ : يَا بَنِي سَلْمَةَ <sup>(٢)</sup> أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ <sup>(٣)</sup> ؟ فَأَقَامُوا » .

## ١٢ - باب

١٨٨٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : حَدَّثَنِي حُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي » .

(١) دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم للمدينة بالبركة في مداها وصاعها ومكياها كما سيأتي برقم ٢١٢٩ و ٢١٣٠ . قال الحافظ : ويحتمل أن يريد - أي من الدعاء للمدينة في حديث الباب بضعف ما جعل بمكة من البركة - ما هو أعم من ذلك ، أي من بركة الله والصاع ، لكن يستثنى ما خرج بدليل كتضعيف الصلاة بمكة على الصلاة بالمدينة .

(٢) أي تخلو من مكانها في بعض أطرافها ومداخلها فتكون مكشوفة للأعداء إذا أرادوها بسوء . وبنو سلمة بطن من الخزرج كبير ، كانت منازلهم في سلع ، فأرادوا أن يقربوا من مسجد النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣) الآثار : آثار الأقدام .

١٨٨٩ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَعِكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ<sup>(١)</sup> ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى يَقُولُ :

كُلُّ أَمْرِي مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَذْنِي مِنْ شِرَاكِ نَعْلِي  
وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعُ عَنْهُ الْحُمَى يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ<sup>(٢)</sup> يَقُولُ :

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبَيْتَنَ لَيْلَةً بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخِرُ وَجَلِيلُ<sup>(٣)</sup>  
وَهَلْ أَرْدَنَ يَوْمًا مِيَاءَ مَجْنَةٍ وَهَلْ يَبْدُونَ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ<sup>(٤)</sup>

وقال : « اللَّهُمَّ الْعَنْ شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَعَثْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ ، كَمَا أَخْرَجُونَا مِنْ أَرْضِنَا إِلَى أَرْضِ الْوَبَاءِ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ حَبِّبْ لَنَا الْمَدِينَةَ كَحَبْنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ . اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَفِي مُدْنَا ، وَصَحْحَهَا لَنَا ، وَأَنْقِلْ حُمَاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ . قَالَتْ : وَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهِيَ أَوْبَاءُ أَرْضِ اللَّهِ ، فَكَانَ بَطْحَانَ<sup>(٥)</sup> يَجْرِي نَجْلًا . تَعْنِي مَاءَ آجِنًا . »

[ الحديث ١٨٨٩ - أطرافه في : ٣٩٢٦ ، ٥٦٥٤ ، ٥٦٧٧ ، ٦٣٧٢ ] .

١٨٩٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : اللَّهُمَّ أَرْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ ، وَأَجْعَلْ مَوْتِي فِي بَلَدِ رَسُولِكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَقَالَ ابْنُ زُرَيْعٍ عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أُمِّهِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : سَمِعْتُ عُمَرَ ... نَحْوَهُ . وَقَالَ هِشَامٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ حَفْصَةَ : سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(١) أى أصحابها الوعك ، وهو الحمى ( الملائيا ) .

(٢) أقلت : سكنت وزالت . ورفع عقيرته : أى صوته .

(٣) الوادى : وادى مكة . والإذخر : نبت صحراوى طيب الرائحة . والجليل : نبت ضيف كانوا يحشون به خصائص

البيوت .

(٤) مجنة : موضع على أميال من مكة ، كانت تقام فيه سوق عامة . وشامة وطفيل : جبلان بقرب مكة أو عينا ماء .

(٥) بطحان أحد أودية المدينة الثلاثة ، وعنى بطحان والعقيق وقناة .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## (٢٠) كِتَابُ الصَّوْمِ (١)

١ - بابٌ وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [ البقرة : ١٨٣ ] :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾

١٨٩١ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ « أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَائِرَ الرَّأْسِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ : الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ شَيْئًا . فَقَالَ : أَخْبِرْنِي بِمَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصِّيَامِ ؟ فَقَالَ : شَهْرَ رَمَضَانَ إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ شَيْئًا . فَقَالَ : أَخْبِرْنِي مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الزَّكَاةِ ؟ قَالَ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ . قَالَ : وَالَّذِي أَكْرَمَكَ بِالْحَقِّ ، لَا أَتَطَوَّعُ شَيْئًا وَلَا أَنْقُصُ مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ شَيْئًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ . أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ إِنْ صَدَقَ . »

١٨٩٢ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

قَالَ « صَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَ . وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَصُومُهُ إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ صَوْمَهُ . »

[ الحديث ١٨٩٢ - طرفاه في : ٢٠٠٠ ، ٤٥٠١ ] .

١٨٩٣ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ عِرَاكَ بْنَ مَالِكٍ

حَدَّثَهُ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ فَرِيضًا كَانَتْ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصِيَامِهِ حَتَّى فُرِضَ رَمَضَانُ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْهُ ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرْهُ . »

(١) الصوم : إمساك الصائم عن مطعمه ومشربه وسائر ما منعه . ويكون الإمساك عن الكلام صومًا .

## ٢ - باب فضل الصوم

١٨٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الصَّيَامُ جُنَّةٌ ، فَلَا يَرَفُثُ وَلَا يَجْهَلُ »<sup>(١)</sup> . وَإِنْ أَمَرُوا قَاتِلَهُ أَوْ شَاتِمَهُ فَلْيَقُلْ : إِنِّي صَائِمٌ - مَرَّتَيْنِ - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِّ الصَّائِمِ<sup>(٢)</sup> أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ، يَتْرُكُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِ . الصَّيَامُ لِي وَأَنَا أَجْزَى بِهِ ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا » .

[ الحديث ١٨٩٤ - أخرجه في : ١٩٠٤ ، ٥٩٢٧ ، ٧٤٩٢ ، ٧٥٣٨ ] .

٣ - باب الصوم كفارة<sup>(٣)</sup>

١٨٩٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا جَامِعٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَنْ يَحْفَظُ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفِتْنَةِ ؟ قَالَ حُدَيْفَةُ : أَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ : فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ تُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّيَامُ وَالصَّدَقَةُ . قَالَ : لَيْسَ أَسْأَلُ عَنْ ذِهِ ، إِنَّمَا أَسْأَلُ عَنِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ . قَالَ : وَإِنَّ دُونَ ذَلِكَ بَابًا مُغْلَقًا . قَالَ : فَيُفْتَحُ أَوْ يُكْسَرُ ؟ قَالَ : يُكْسَرُ . قَالَ : ذَلِكَ أَجْدَرُ أَنْ لَا يُغْلَقَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ : سَلْهُ ، أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مِنَ الْبَابِ ؟ فَسَأَلَهُ فَقَالَ : نَعَمْ ، كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةِ » .

٤ - باب الريان<sup>(٤)</sup> للصائمين

١٨٩٦ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرِّيَّانُ ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ ، يُقَالُ : أَيْنَ الصَّائِمُونَ ؟ فَيَقُولُونَ ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ ، فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ » .

[ الحديث ١٨٩٦ - طرفه في : ٣٢٥٧ ] .

(١) الجنة : بضم الجيم : الوقاية والستر . وقاية من النار لأنه إمساك عن الكلام الفاحش ، والشهوات ، وارتكاب أعمال أهل الجهل من صياح وسفاهات .

(٢) خلوف فم الصائم : تغير رائحته بسبب الصيام .

(٣) أى أن الصوم - وكذا الصلاة والصدقة - كفارة للذنوب .

(٤) الريان مشتق من الري : وهو باب من أبواب الجنة يدخل منه الصائمون ، ومن دخله لم يظلم .

١٨٩٧ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنِي مَعْنُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ <sup>(١)</sup> نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ : يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا عَلَيَّ مِنْ دُعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ . » [ الحديث ١٨٩٧ - أطرافه في : ٢٨٤١ ، ٣٢١٦ ، ٣٦٦٦ . ]

٥ - **بَاب** هَلْ يُقَالُ رَمَضَانُ أَوْ شَهْرُ رَمَضَانَ ؟ وَمَنْ رَأَى كَلَّهُ وَاسِعًا

وقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ » وَقَالَ « لَا تُقَدِّمُوا رَمَضَانَ »

١٨٩٨ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا جَاءَ رَمَضَانَ فَتُحْتِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ . » [ الحديث ١٨٩٨ - طرفاه في : ١٨٩٩ ، ٣٢٧٧ . ]

١٨٩٩ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي

ابن أبي أنس مولى التميميين أن أباه حدثه أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا دخل شهر رمضان فتحت أبواب السماء ، وغلقت أبواب جهنم ، وسلسلت الشياطين » .

١٩٠٠ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي

سالم أن ابن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إذا رأيتموه فصوموا ، وإذا رأيتموه فأفطروا . فإن غم عليكم فاهتدوا له » . وقال غيره عن الليث : حدثني عُقَيْلٌ وَيُونُسُ « لِهَلَالِ رَمَضَانَ » .

[ الحديث ١٩٠٠ - طرفاه في : ١٩٠٦ ، ١٩٠٧ . ]

(١) أي من أنفق شيئين من أي صنف من أصناف المال من نوع واحد لوجه الله .

٦ - **باب** مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا وَنِيَّةً

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يُبْعَثُونَ عَلَى نِيَاتِهِمْ »

١٩٠١ - **حدثنا** مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَمَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا <sup>(١)</sup> غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ . »

٧ - **باب** أَجُودُ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُونُ فِي رَمَضَانَ

١٩٠٢ - **حدثنا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجُودَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ ، وَكَانَ أَجُودَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ ، وَكَانَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَلْقَاهُ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ ، يَعْزُضُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ ، فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ أَجُودَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ . »

٨ - **باب** مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلِ بِهِ فِي الصَّوْمِ

١٩٠٣ - **حدثنا** آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلِ بِهِ <sup>(٢)</sup> فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدْعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ <sup>(٣)</sup> » .

[ الحديث ١٩٠٣ - طرفه في : ٦٠٥٧ ] .

٩ - **باب** هَلْ يَقُولُ : إِنِّي صَائِمٌ إِذَا شُتِمَ

١٩٠٤ - **حدثنا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ أَبِي صَالِحِ الزِّيَّاتِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « قَالَ اللَّهُ : كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ ، إِلَّا الصِّيَامَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، وَالصِّيَامُ

(١) أي لوجه الله ، ورجبة في ثوابه .

(٢) قول الزور : الكذب

(٣) قال البيضاوي : ليس المقصود من شرعية الصوم نفس الجوع والعطش ، بل ما يتبعه من كسر الشهوات وتطويع النفس الأمانة بالسوء للنفس المطمئنة ، فإذا لم يحصل ذلك من الصوم لا ينظر الله إليه نظر القبول .

حَنَّةٌ ، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَصْخَبُ <sup>(١)</sup> ، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ إِنِّي  
أَمْرٌؤٌ صَائِمٌ . وَالَّذِي نَفْسٌ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفٌ فَمِنْ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ . لِلصَّائِمِ  
فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا : إِذَا أَفْطَرَ فَرَحٌ ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرَحٌ بِصَوْمِهِ <sup>(٢)</sup> .

### ١٠ - بَابُ الصَّوْمِ لِمَنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ الْعُرْبَةَ

١٩٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ « بَيْنَا أَنَا  
أَهْبِئِي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ  
فَلْيَتَزَوَّجْ <sup>(٣)</sup> ، فَإِنَّهُ أَعْضٌ لِلْبَصْرِ ، وَأَخْضَنُ لِلْفَرْجِ . وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ <sup>(٤)</sup> » .  
[ الحديث ١٩٠٥ - طرفاه في : ٥٠٦٥ ، ٥٠٦٦ ] .

### ١١ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

« إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ فَصُومُوا ، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا »

وقال صلة عن عمارة « مَنْ صَامَ يَوْمَ الشُّكِّ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
١٩٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَقَالَ : لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَلَالَ ، وَلَا تَفْطِرُوا  
حَتَّى تَرَوْهُ ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدِرُوا لَهُ » .

١٩٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً ، فَلَا تَصُومُوا  
حَتَّى تَرَوْهُ ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ » .

١٩٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سَحِيمٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا ، وَخَمْسَ الْإِبْهَامِ فِي الثَّلَاثَةِ <sup>(٥)</sup> » .  
[ الحديث ١٩٠٨ - طرفاه في : ١٩١٣ ، ٥٣٠٢ ] .

(١) الصخب : الخصام والصياح ، وهو مذموم في كل حال ، ومنافاته لأدب الصيام أشد وأعظم .

(٢) فالفرح الأول لإتمامه واجب الصوم في ذلك اليوم ، والفرح الأخرى بما وعد الله عليه من الثواب والرضا الإلهي .

(٣) أصل الباءة : الموضع الذي تبوء إليه الإبل ، ثم سمي به المنزل ، ثم كني به عن النكاح والتزوج ، لأن من تزوج امرأة

بواها منزلا . والمعنى : من تهبأت له أسباب الزواج فليبادر له .

(٤) أي يخفف لشهوة النكاح ، وأصل الوجاء رض عروق الخصبين .

(٥) خمس الإبهام أي قبضه .



١٩٠٩ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « صُومُوا لِرُؤُوسِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤُوسِهِ . فَإِنْ غُبِيَ <sup>(١)</sup> عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ » .

١٩١٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ نَحْوَ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ عِكْرِمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آتَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا ، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا غَدَا - أَوْ رَاح - فَقِيلَ لَهُ : إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ شَهْرًا . فَقَالَ : إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا » .  
[ الحديث ١٩١٠ - طرفه في : ٥٢٠٢ ] .

١٩١١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « آتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نِسَائِهِ ، وَكَانَتْ انْفَكَّت رِجْلُهُ ، فَأَقَامَ فِي مَشْرُبَةٍ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ثُمَّ نَزَلَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ آلَيْتَ شَهْرًا ، فَقَالَ : إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ » .

## ١٢ - بَابُ شَهْرٍ عِيدٍ لَا يَنْقُصَانِ

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ إِسْحَاقُ : وَإِنْ كَانَ نَاقِصًا فَهُوَ تَمَامٌ . وَقَالَ مُحَمَّدٌ : لَا يَجْتَمِعَانِ كِلَاهُمَا نَاقِصٌ  
١٩١٢ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَحَدَّثَنِي مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحَدَّادِ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « شَهْرَانِ لَا يَنْقُصَانِ <sup>(٢)</sup> ، شَهْرًا عِيدٍ : رَمَضَانَ وَذُو الْحِجَّةِ » .

## ١٣ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسِبُ »

١٩١٣ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ <sup>(٣)</sup> لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسِبُ ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا . يَعْنِي مَرَّةً تِسْعَةً وَعِشْرِينَ وَمَرَّةً ثَلَاثِينَ » .

(١) أى خفى عليكم الهلال .

(٢) قال ابن راهويه : لا ينقصان في الفضيلة لو نقصا في عدد الأيام .

(٣) لأن الكتابة كانت فيهم عزيزة ، وإن كانوا من أبلغ الأمم ، وأوسبها مدارك ، وأعظمها قابلية للحق والخير .

## ١٤ - باب لا يُتقدّم رمضان بصوم يومٍ ولا يؤمّن

١٩١٤ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمَهُ فَلْيَصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ » .

## ١٥ - باب قول الله جلّ ذكره [ البقرة : ١٨٧ ]

﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ ، هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ ، عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ ، فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَأَبْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾

١٩١٥ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(١)</sup> إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا فَحَضَرَ الْإِفْطَارَ فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ وَلَا يَوْمَهُ حَتَّى يُمْسِيَ . وَإِنَّ قَيْسَ بْنَ صِرْمَةَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ صَائِمًا ، فَلَمَّا حَضَرَ الْإِفْطَارَ أَتَى امْرَأَتَهُ فَقَالَ لَهَا : أَعِنْدِكَ طَعَامٌ ؟ قَالَتْ : لَا ، وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ فَأَطْلُبُ لَكَ ، وَكَانَ يَوْمَهُ يَعْمَلُ ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهُ ، فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ حَبِيبَةٌ لَكَ <sup>(٢)</sup> ، فَلَمَّا انْتَصَفَ النَّهَارُ غَشِيَ عَلَيْهِ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ ﴾ فَفَرَحُوا بِهَا فَرَحًا شَدِيدًا ، وَنَزَلَتْ ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ <sup>(٣)</sup> ﴾ .

[ الحديث ١٩١٥ - طرفه في : ٤٥٠٨ ] .

## ١٦ - باب قول الله تعالى [ البقرة : ١٨٧ ]

﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ،

ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴾ فِيهِ عَنِ الْبَرَاءِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٩١٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ أَخْبَرَنِي حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَبْدِ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ

(١) أي في أول افتراض الصيام وقبل أن تنزل هذه الآية من سورة البقرة .

(٢) الحبيبة : الحرمان ، قالت ذلك لأنه بنومه حرم عليه ما يحرم على الصائم إلى غروب اليوم التالي .

(٣) وكان ذلك ابته مشروعية السحور .

الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴿ عَمَدَتْ إِلَى عِقَالِ أَسْوَدَ وَإِلَى عِقَالِ أَبْيَضَ فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتَ وَسَادَتِي ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ فِي اللَّيْلِ فَلَا يَسْتَبِينُ لِي . فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ : إِنَّمَا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ » .

[ الحديث ١٩١٦ - طرفه في : ٤٥٠٩ ، ٤٥١٠ ] .

١٩١٧ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ع .

**حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ « أَنْزَلَتْ ﴿ وَكُلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ وَلَمْ يَنْزِلْ ﴿ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ فَكَانَ رِجَالٌ إِذَا أَرَادُوا الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدَهُمْ فِي رِجْلِهِ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الْأَسْوَدَ ، وَلَمْ يَزَلْ يَأْكُلُ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيَتُهُمَا ، فَانزَلَ اللَّهُ بَعْدُ ﴿ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ فَعَلِمُوا أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ » .

[ الحديث ١٩١٧ - طرفه في : ٤٥١١ ] .

١٧ - **بَابُ** قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يَمْنَعَنَّكُمْ مِنْ سُحُورِكُمْ آذَانُ بِلَالٍ »

١٩١٨ ، ١٩١٩ - **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أَسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ

عُمَرَ ، وَالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ بِلَالَكَ كَانَ يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كُلُّوْا وَأَشْرَبُوا حَتَّىٰ يُؤَدِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ، فَإِنَّهُ لَا يُؤَدِّنُ حَتَّىٰ يَطْلُعَ الْفَجْرُ » . قَالَ الْقَاسِمُ : وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ آذَانِهِمَا إِلَّا أَنْ يَرْتَقِيَ ذَا وَيَنْزِلَ ذَا » .

١٨ - **بَابُ** تَعْجِيلِ السُّحُورِ<sup>(١)</sup>

١٩٢٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَبِي حَازِمٍ

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِي ، ثُمَّ تَكُونُ سُرْعَتِي أَنْ أُدْرِكَ السُّحُورَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

١٩ - **بَابُ** قَدْرِ كَمْ بَيْنَ السُّحُورِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ

١٩٢١ - **حَدَّثَنَا** مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ

(١) أى بالإسراع به ، لإدراك صلاة الفجر مع النبي صلى الله عليه وسلم لاتصال آخر وقت السحور بأول وقت صلاة الفجر .

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « تَسَحَّرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ . قُلْتُ : كَمْ كَانَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالسَّحُورِ ؟ قَالَ : قَدَرُ خَمْسِينَ آيَةً <sup>(١)</sup> » .

## ٢٠ - بَابُ بَرَكَةِ السَّحُورِ مِنْ غَيْرِ إِجَابٍ

لَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ وَاصَلُوا وَلَمْ يُذَكِّرِ السَّحُورَ <sup>(٢)</sup>

١٩٢٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاصَلَ ، فَوَاصَلَ النَّاسُ ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ ، فَفَنَاهُمُ . قَالُوا : إِنَّكَ تُوَاصِلُ قَالَ : لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ ، إِنِّي أَظَلُّ أُطْعَمُ وَأُسْقَى » .  
[ الحديث ١٩٢٢ - طرفه في : ١٩٦٢ ] .

١٩٢٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « تَسَحَّرُوا ، فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً <sup>(٣)</sup> » .

## ٢١ - بَابُ إِذَا نَوَى بِالنَّهَارِ صَوْمًا

وَقَالَتْ أُمُّ الدَّرْدَاءِ : كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُولُ : عِنْدَكُمْ طَعَامٌ ؟ فَإِنْ قُلْنَا لَا ، قَالَ : فَإِنِّي صَائِمٌ يَوْمِي هَذَا وَفَعَلَهُ أَبُو طَلْحَةَ ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ ، وَابْنُ عَبَّاسٍ ، وَحَدِيثُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

١٩٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ رَجُلًا يُنَادِي فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ : إِنْ مَنْ أَكَلَ فَلَيْتُمْ أَوْ فَلَيْصُمْ ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلَا يَأْكُلْ <sup>(٤)</sup> » .  
[ الحديث ١٩٢٤ - طرفاه في : ٢٠٠٧ ، ٧٢٦٥ ] .

(١) قال الحافظ : أي متوسطة لا طويلة ولا قصيرة ، لا سريعة ولا بطيئة . وتقدير الوقت بالأعمال من عادة العرب ، كقولهم : قدر حلب شاة ، وقدر نحر جزور .  
(٢) تناول الصائم طعام السحور مستحب وليس بواجب ، وهو صلة الإِسْكَاءِ إلى اليوم الثاني منهى عنها منى إرشاد ولكن لا على سبيل التحريم ، بل إشفاقاً عليهم .  
(٣) السحور بركة ، وسبب ذلك أن السحور يعين الصائم على تحقيق معنى الصيام من التقوى على العبادة ، والزيادة في النشاط ، ومداومة سوء الخلق الذي يثيره الجوع . وفي كل ذلك بركة وأجر .  
(٤) قال الحافظ : الذي يترجح من أقوال العلماء أنه - أي صيام يوم عاشوراء - لم يكن فرضاً ، وعلى تقدير أنه كان فرضاً فقد نسخ بغيره .

## ٢٢ - باب الصائم يُصِحُّ جنباً

١٩٢٥ ، ١٩٢٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ « كُنْتُ أَنَا وَأَيُّ جِينٍ دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ .. ع .

**حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَ مَرْوَانَ أَنَّ عَائِشَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتَاهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ<sup>(١)</sup> . وَقَالَ مَرْوَانُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ : أَقْسِمُ بِاللَّهِ لَتُقَرَّرَنَّ بِهَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، وَمَرْوَانُ يَوْمَئِذٍ عَلَى الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَكِرَةٌ ذَلِكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ . ثُمَّ قُدِرَ لَنَا أَنْ نَجْتَمِعَ بِبَنِي الْحُلَيْفَةِ - وَكَانَتْ لِأَبِي هُرَيْرَةَ هُنَالِكَ أَرْضٌ - فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِأَبِي هُرَيْرَةَ : إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا ، وَلَوْ لَا مَرْوَانُ أَقْسَمَ عَلَيَّ فِيهِ لَمْ أَذْكُرْهُ لَكَ . فَذَكَرَ قَوْلَ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ . فَقَالَ : كَذَلِكَ حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَهُنَّ أَعْلَمُ » . وَقَالَ هَمَّامٌ وَابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ بِالْفِطْرِ<sup>(٢)</sup> وَالْأَوَّلِ<sup>(٣)</sup> أَسْنَدُ<sup>(٤)</sup> . [ الحديث ١٩٢٥ - طرفاه في : ١٩٣٠ ، ١٩٣١ ] . [ الحديث ١٩٢٦ - طرفه في : ١٩٣٢ ] .

## ٢٣ - باب المباشرة للصائم

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : يَحْرُمُ عَلَيْهِ فَرْجُهَا

١٩٢٧ - **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْبَلُ وَيُبَاشِرُ<sup>(٣)</sup> وَهُوَ صَائِمٌ ، وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِزْبِهِ<sup>(٤)</sup> » .

وَقَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ « مَارِبٌ » : حَاجَةٌ . قَالَ طَاوُسٌ « أُولَى الْإِزْبَةِ » : الْأَحْمَقُ لَا حَاجَةَ لَهُ فِي النِّسَاءِ .

(١) يأتي برقم ١٩٣٠ « يدرکه الفجر جنباً في رمضان من غير حلم ، فيغتسل ويصوم » .

(٢) أى أظهر إسناداً .

(٣) أصل المباشرة التقاء بشرة إنسان ببشرة إنسان آخر ، وقد يكتفى بها عن الجماع ، وليس الجماع مراداً هنا .

(٤) الأرب - بفتح الهمزة والراء - الحاجة .

وقال جابر بن زيد : إن نظر فأمي يوم صومه<sup>(١)</sup> .  
[ الحديث ١٩٢٧ - طرته في : ١٩٢٨ ] .

## ٢٤ - باب القبلة للصائم

١٩٢٨ - حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن هشام قال أخبرني أبي عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ع .

وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت « إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبل بعض أزواجه وهو صائم ، ثم ضحكت<sup>(٢)</sup> » .

١٩٢٩ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن هشام بن أبي عبد الله حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن زينب ابنة أم سلمة عن أمها رضي الله عنهما قالت « بينما أنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخييلة إذ حضت ، فانسلفت فأخذت ثياب حيصي ، فقال : مالك ، أنفست ؟ قلت نعم . فدخلت معه في الخييلة . وكانت هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسلان من إناء واحد ، وكان يقبلها وهو صائم » .

## ٢٥ - باب اغتسال الصائم . وبطل ابن عمر رضي الله عنهما ثوبا فألقى عليه وهو صائم

وَدَخَلَ الشَّعْبِيُّ الحَمَّامَ وَهُوَ صَائِمٌ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا بَأْسَ أَنْ يَتَطَعَمَ القِدْرُ<sup>(٣)</sup> أَوْ الشَّيْءُ . وَقَالَ الحَسَنُ : لَا بَأْسَ بِالْمُضْمَضَةِ وَالتَّبَرُّدِ للصَّائِمِ . وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : إِذَا كَانَ صَوْمٌ أَحَدِكُمْ

فَلْيُضَبِّحْ دَهِينًا مُتَرَجِّلًا . وَقَالَ أَنَسٌ : إِنَّ لِي أَبْرَزَ أَتَقَحَّمُ فِيهِ وَأَنَا صَائِمٌ<sup>(٤)</sup> .  
وَيُذَكَّرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ اسْتَاكَ وَهُوَ صَائِمٌ . وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ :  
يَسْتَاكَ أَوَّلَ النَّهَارِ وَآخِرَهُ وَلَا يَبْلَعُ رِيْقَهُ . وَقَالَ عَطَاءٌ :  
إِنْ أَزْكَرَدَ رِيْقَهُ لَا أَقُولُ يُفْطِرُ .

(١) وعن ابن أبي شيبه موصولاً من طريق عمر بن هرم « سئل جابر بن زيد عن رجل نظر إلى امرأته في رمضان فأمي من شهوتها هل يفطر ؟ قال : لا ، ويتم صومه » .

(٢) قال النووي : القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته ، لكن الأولى له تركها . وأما من حركت شهوته فهي حرام في حقه على الأصح ، وقيل مكروهة .

(٣) يتطعم : يتذوق الطعام ، وهو أقرب للازداد .

(٤) الأبرز : حجر منقور يشبه الحوض . وأتقحم فيه : أدخل فيه .

وقال ابن سيرين: لا بأس بالسواك الرطب. قيل: له طعم. قال: والماء له طعم وأنت تمضمض به .  
ولم ير أنس والحسن وإبراهيم بالكحل للصائم بأسا .

١٩٣٠ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ  
عُرْوَةَ وَأَبِي بَكْرٍ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ جُنْبًا فِي  
رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ » .

١٩٣١ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « كُنْتُ أَنَا وَأَبِي ، فَذَهَبْتُ  
مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ  
كَانَ لِيُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ جَمَاعٍ غَيْرِ احْتِلَامٍ ثُمَّ يَصُومُهُ » .  
١٩٣٢ - ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ .

## ٢٦ - بَابُ الصَّائِمِ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ نَاسِيًا

وقال عطاء: إن استنثر فدخل الماء في حلقه لا بأس إن لم يملك

وقال الحسن: إن دخل حلقه الذباب فلا شيء عليه

وقال الحسن ومجاهد: إن جامع ناسيا فلا شيء عليه

١٩٣٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا ابْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا نَسِيَ فَأَكَلَ وَشَرِبَ فَلَيْتِمَ صَوْمَهُ ، فَإِنَّمَا  
أَطَعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ » .

[ الحديث ١٩٣٣ - طرفه في : ٦٦٦٩ ]

## ٢٧ - بَابُ سِوَاكِ الرُّطْبِ وَالْيَابِسِ لِلصَّائِمِ

ويذكر عن عامر بن ربيعة قال: « رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يستاك وهو صائم مالا  
أحصى ولا أعد » .

وقال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: « لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك  
عند كل وضوء » .

وَيُرَوَّى نَحْوَهُ عَنْ جَابِرٍ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ يَخْصُصِ الصَّائِمَ  
وَنَظِيرَهُ .

وَقَالَتْ عَائِشَةُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « السَّوَالِكُ مَطْهُرَةٌ لِلنَّمِّ ، مَرَضَةٌ لِلرَّبِّ » .

وَقَالَ عَطَاءٌ وَقَتَادَةُ : يَبْتَلِعُ رِبْقَهُ .

١٩٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ

يَزِيدَ عَنْ حُمْرَانَ « رَأَيْتُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَوَضَّأَ : فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ تَمَضَّضَ  
وَاسْتَنْشَرَ ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ اليمْنَى إِلَى المَرْفِقِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ اليُسْرَى  
إِلَى المَرْفِقِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ اليمْنَى ثَلَاثًا ، ثُمَّ اليُسْرَى ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ :  
رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ تَوَضَّأَ وَضُوءِي هَذَا  
ثُمَّ يَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ فِيهِمَا بِشَيْءٍ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

٢٨ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

« إِذَا تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمَنْخَرِهِ المَاءَ » وَلَمْ يُمَيِّزْ بَيْنَ الصَّائِمِ وَغَيْرِهِ

وَقَالَ الحَسَنُ : لَا بَأْسَ بِالسَّعُوطِ لِلصَّائِمِ إِنْ لَمْ يَصِلْ إِلَى حَلْقِهِ وَيَكْتَحِلُ .

وَقَالَ عَطَاءٌ : إِنْ تَمَضَّضَ ثُمَّ أَفْرَغَ مَا فِي فِيهِ مِنَ المَاءِ لَا يَضِيرُهُ إِنْ لَمْ يَزِدْ

رِبْقَهُ ، وَمَاذَا بَقِيَ فِي فِيهِ ؟ وَلَا يَمَضُّعُ العِلْكُ ، فَإِنْ أَزْدَرَدَ رِيقَ العِلْكِ لَا أَقُولُ إِنَّهُ يُفْطِرُ

وَلَكِنْ يُنْهَى عَنْهُ ، فَإِنْ اسْتَنْشَرَ فَدَخَلَ المَاءُ حَلْقَهُ لَا بَأْسَ ، لَمْ يَمْلِكْ .

٢٩ - بَابُ إِذَا جَامَعَ فِي رَمَضَانَ<sup>(١)</sup>

وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ « مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ وَلَا مَرَضٍ لَمْ يَقْضِهِ

صِيَامُ الدَّهْرِ وَإِنْ صَامَهُ » . وَبِهِ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ .

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ المَسِيبِ والشَّعْبِيُّ وَابْنُ جُبَيْرٍ وَإِبْرَاهِيمُ وَقَتَادَةُ وَحَمَادٌ : يَقْضَى يَوْمًا مَكَانَهُ .

١٩٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ حَدَّثَنَا يَحْيَى هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ أَنَّ

عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ القَاسِمِ أَخْبَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدٍ عَنْ عِيَادِ بْنِ

(١) أي عانداً علماً ووجب عليه الكفارة .



عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ « إِنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّهُ اخْتَرَقَ . قَالَ : مَالِكٌ ؟ قَالَ : أَصَبْتُ أَهْلِي فِي رَمَضَانَ . فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِكَتَلٍ يُدْعَى الْعَرَقُ <sup>(١)</sup> ، فَقَالَ : أَيْنَ الْمُخْتَرِقُ ؟ قَالَ : أَنَا . قَالَ : تَصَدَّقْ بِهَذَا » .

[ الحديث ١٩٣٥ - طرفه في : ٦٨٢٢ ]

### ٣٠ - بَابُ إِذَا جَامَعَ فِي رَمَضَانَ

وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ فَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ فَلْيَكْفُرْ <sup>(٢)</sup>

١٩٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ . قَالَ : مَالِكٌ ؟ قَالَ : وَقَعْتُ عَلَى أَمْرَاتِي وَأَنَا صَائِمٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً تُعْتِقُهَا ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَمَكَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبَيَّنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقٍ فِيهَا تَمْرٌ - وَالْعَرَقُ : الْمِكَتَلُ - قَالَ : أَيْنَ السَّائِلُ ؟ فَقَالَ : أَنَا . قَالَ : خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ . فَقَالَ الرَّجُلُ : عَلَى أَفْقَرِ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَوَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا - يُرِيدُ الْحَرَّتَيْنِ - أَهْلُ بَيْتِ أَفْقَرٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي . فَضَجِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ ثُمَّ قَالَ : أَطْعِمُهُ أَهْلَكَ » .

[ الحديث ١٩٣٦ - أطرافه في : ١٩٣٧ ، ٢٦٠٠ ، ٥٣٦٨ ، ٦٠٨٧ ، ٦١٦٤ ، ٦٧٠٩ ، ٦٧١٠ ، ٦٧١١ ، ٦٨٢١ ]

### ٣١ - بَابُ الْمَجَامِعِ فِي رَمَضَانَ

هَلْ يُطْعِمُ أَهْلَهُ مِنَ الْكُفَّارَةِ إِذَا كَانُوا مَحَاوِيجَ ؟

١٩٣٧ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ الْأَخْرَ <sup>(٣)</sup> وَقَعَ عَلَى أَمْرَاتِي فِي رَمَضَانَ . فَقَالَ : أَتَجِدُ مَا تُحَرِّرُ رَقَبَةً ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : أَتَجِدُ مَا تُطْعِمُ بِهِ سِتِّينَ مِسْكِينًا ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَأَتَى

(١) العرق : الضميرة من الخوص ، وسمى العرق عرقاً لأنه يضر عرقه عرقه .

(٢) أي فليكفر بما تصدق به عليه ، لأنه صار به واجداً بعد أن لم يكن له شيء .

(٣) الآخر : الأبعد ، وقيل : الغائب ، وقيل : الأزدل .

النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَرَ قِي فِيهِ تَمْرٌ - وَهُوَ الزَّبِيلُ - قَالَ : أَطْعِمْ هَذَا عَنْكَ . قَالَ : عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا ؟ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجَ مِنَّا . قَالَ : فَاطْعِمَهُ أَهْلَكَ .

### ٣٢ - بَابُ الْحِجَامَةِ وَالْقَيْءِ لِلصَّائِمِ

وَقَالَ لِي يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : إِذَا قَاءَ فَلَا يُفْطِرُ <sup>(١)</sup> ، إِنَّمَا يُخْرَجُ وَلَا يُوَلِّجُ . وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ يُفْطِرُ ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَعِكْرَمَةُ : الصَّوْمُ مِمَّا دَخَلَ وَلَيْسَ مِمَّا خَرَجَ . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَحْتَجِمُ وَهُوَ صَائِمٌ ، ثُمَّ تَرَكَهُ ، فَكَانَ يَحْتَجِمُ بِاللَّيْلِ . وَاحْتَجِمَ أَبُو مُوسَى لَيْلًا . وَيُذَكَّرُ عَنْ سَعْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ وَأُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهُمْ احْتَجَمُوا صِيَامًا .

وَقَالَ بَكَيْرٌ عَنْ أُمِّ عَلْقَمَةَ : كُنَّا نَحْتَجِمُ عِنْدَ عَائِشَةَ فَلَا نُنْهَى .

وَيُرْوَى عَنِ الْحَسَنِ عَنْ غَيْرٍ وَاحِدٍ مَرْفُوعًا « أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ » .

وَقَالَ لِي عِيَّاشُ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الْحَسَنِ مِثْلَهُ . قِيلَ لَهُ : عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . ثُمَّ قَالَ : اللهُ أَعْلَمُ .

١٩٣٨ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجِمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ ، وَاحْتَجِمَ وَهُوَ صَائِمٌ » .

١٩٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ « احْتَجِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ صَائِمٌ » .

١٩٤٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ ثَابِتًا الْبُنَاتِيَّ قَالَ « سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَكُنْتُمْ تَكَرَّهُونَ الْحِجَامَةَ لِلصَّائِمِ ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا مِنْ أَجْلِ الضَّعْفِ » وَزَادَ شَبَابَةُ « حَدَّثَنَا شُعْبَةُ : عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

### ٣٣ - بَابُ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ وَالْإِفْطَارِ

١٩٤١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيَّ سَمِعَ ابْنَ أَبِي أَوْفَى

(١) أى أنه إذا قاء وهو صائم فليس عليه القضاء ، وأما إذا استقاء فلزم القضاء .

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، فَقَالَ لِرَجُلٍ أَنْزِلْ فَاجْدَحْ لِي <sup>(١)</sup> ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ الشَّمْسُ <sup>(٢)</sup> . قَالَ : أَنْزِلْ فَاجْدَحْ لِي ، فَنَزَلَ فَجَدَحَ لَهُ فَشَرِبَ ، ثُمَّ رَمَى بِيَدِهِ هُنَا ثُمَّ قَالَ : إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبَلَ مِنْ هَا هُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ » .

تَابِعَهُ جَرِيرٌ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ » .  
[ الحديث ١٩٤١ - أطرافه في : ١٩٥٥ ، ١٩٥٦ ، ١٩٥٨ ، ٥٢٩٧ ] .

١٩٤٢ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ « أَنَّ حَمْرَةَ ابْنَ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَسْرُدُ الصَّوْمَ <sup>(٣)</sup> » .  
[ الحديث ١٩٤٢ - طرفه في : ١٩٤٣ ] .

١٩٤٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّ حَمْرَةَ ابْنَ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيَّ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَأَصُومُ فِي السَّفَرِ ؟ - وَكَانَ كَثِيرَ الصِّيَامِ - فَقَالَ : إِنْ شِئْتَ فَصُمْ ، وَإِنْ شِئْتَ فَافْطِرْ » .

### ٣٤ - بَابُ إِذَا صَامَ أَيَّامًا مِنْ رَمَضَانَ ثُمَّ سَافَرَ

١٩٤٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ <sup>(٤)</sup> فَصَامَ ، حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ أَفْطَرَ ، فَافْطَرَ النَّاسُ » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَالْكَدِيدُ مَاءٌ بَيْنَ عُسْفَانَ وَقُدَيْدٍ .  
[ الحديث ١٩٤٤ - أطرافه في : ١٩٤٨ ، ٢٩٥٣ ، ٤٢٧٥ ، ٤٢٧٦ ، ٤٢٧٧ ، ٤٢٧٨ ، ٤٢٩٥ ، ٤٢٧٩ ]

### ٣٥ - بَابُ

١٩٤٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ابْنِ جَابِرٍ أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَرَجْنَا

(١) الجدح : تحريك السويق ونحوه في الماء ، يعود يقال له الجدح مجنح الرأس .

(٢) مراجعته بكون الشمس لم تغرب تشمر بأنه صلى الله عليه وسلم كان صائماً .

(٣) أى أتابعه . وكان كثير الصيام . (٤) كان ذلك في غزوة الفتح .

مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فِي يَوْمٍ حَارًّا حَتَّى يَضَعَ الرَّجُلُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ وَمَا فِينَا صَائِمٌ ، إِلَّا مَا كَانَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَابْنِ رَوَاحَةَ <sup>(١)</sup> .

٣٦ - **باب** قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَنْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ وَاشْتَدَّ الْحَرُّ

« لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ <sup>(٢)</sup> الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ »

١٩٤٦ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ سَمِعْتُ

مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَرَأَى زِحَامًا وَرَجُلًا قَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ فَقَالُوا صَائِمٌ . فَقَالَ : لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ » .

٣٧ - **باب** لَمْ يَعْزَبْ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الصَّوْمِ وَالْإِفْطَارِ <sup>(٣)</sup>

١٩٤٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ

« كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمْ يَعْزَبِ الصَّائِمُ عَلَى الْفِطْرِ ، وَلَا الْمَفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ » .

٣٨ - **باب** مَنْ أَفْطَرَ فِي السَّفَرِ لِيَرَاهُ النَّاسُ

١٩٤٨ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنُصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَرَفَعَهُ إِلَى يَدِهِ لِيَرَاهُ النَّاسُ فَأَفْطَرَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ ، فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : قَدْ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَفْطَرَ ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ »

٣٩ - **باب** ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ ﴾ [ البقرة : ١٨٤ ]

قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَسَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ : نَسَخَتْهَا ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى

لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ ، فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ، وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى

(١) فيه دليل على أن الإكراهية في الصوم في السفر لمن قوى عليه ولم يصبه منه مشقة شديدة .

(٢) مقابلة البر ، الإثم . فالصوم في السفر لمن قوى عليه أفضل من الفطر ، والفطر لمن شق عليه الصوم أو أعرض عن قبول

الرخصة أفضل من الصوم . (٣) أى وهم في أسفارهم .

سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ، يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ ، وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿ [ البقرة : ١٨٥ ] .

وقال ابن نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى حَدَّثَنَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « نَزَلَ رَمَضَانَ فَشُقَّ عَلَيْهِمْ ، فَكَانَ مَنْ أَطْعَمَ كُلَّ يَوْمٍ مِسْكِينًا تَرَكَ الصَّوْمَ مِمَّنْ يُطِيقُهُ ، وَرُحِّصَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ ، فَنَسَخْتَهَا ﴿ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ فَأَمَرُوا بِالصَّوْمِ » .

١٩٤٩ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « قَرَأَ ﴿ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ ﴾ قَالَ : هِيَ مَنْسُوخَةٌ » .  
[ الحديث ١٩٤٩ - طرفه في : ٤٥٠٦ ] .

#### ٤٠ - بَابُ مَتَى يُقْضَى قَضَاءُ رَمَضَانَ ؟

وقال ابن عَبَّاسٍ : لَا بَأْسَ أَنْ يُفَرَّقَ ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ [ البقرة : ١٨٥ ] . وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ فِي صَوْمِ الْعَشْرِ : لَا يَصْلُحُ حَتَّى يَبْدَأَ بِرَمَضَانَ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : إِذَا قَرِطَ حَتَّى جَاءَ رَمَضَانَ آخَرَ يَصُومُهُمَا ، وَلَمْ يَرَ عَلَيْهِ إِطْعَامًا . وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مُرْسَلًا ، وَابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ يُطْعِمُ ، وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهُ تَعَالَى الْإِطْعَامَ ، إِنَّمَا قَالَ ﴿ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ .

١٩٥٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ « كَانَ يَكُونُ عَلَى الصَّوْمِ مِنْ رَمَضَانَ فَمَا اسْتَطِيعَ أَنْ أَقْضِيَهُ إِلَّا فِي شَعْبَانَ » قَالَ يَحْيَى : الشُّغْلُ مِنَ النَّبِيِّ أَوْ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

#### ٤١ - بَابُ الْحَائِضِ تَتْرُكُ الصَّوْمَ وَالصَّلَاةَ

وقال أَبُو الزُّنَادِ : إِنَّ السُّنَنَ وَوُجُوهَ الْحَقِّ لَتَنَانِي كَثِيرًا عَلَى خِلَافِ الرَّأْيِ ، فَمَا يَجِدُ الْمُسْلِمُونَ بُدْأً مِنْ اتِّبَاعِهَا ، مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْحَائِضَ تَقْضَى الصِّيَامَ وَلَا تَقْضَى الصَّلَاةَ .

١٩٥١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنِي زَيْدٌ عَنْ عِيَّاشِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تَصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ ؟ فَذَلِكَ نَقْصَانُ دِينِهَا » .

## ٤٢ - باب مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ

وقال الحسنُ : إِنْ صَامَ عَنْهُ ثَلَاثُونَ رَجُلًا يَوْمًا وَاحِدًا جَازَ .

١٩٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَمْرِو ابْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيَّهُ » .  
تَابَعَهُ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو . وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ .

١٩٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ شَهْرٍ أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى » . قَالَ سُلَيْمَانُ : فَقَالَ الْحَكَمُ وَسَلَمَةُ وَنَحْنُ جَمِيعًا جُلُوسٌ حِينَ حَدَّثَ مُسْلِمٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، قَالَ سَمِعْنَا مُجَاهِدًا يَذْكُرُ هَذَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَيَذْكُرُ عَنْ أَبِي خَالِدٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الْحَكَمِ وَمُسْلِمِ الْبَطِينِ وَسَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعَطَاءٍ وَمُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ « قَالَتْ أَمْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ أُخْتِي مَاتَتْ » . وَقَالَ يَحْيَى وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَبَّاسٍ « قَالَتْ أَمْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ أُمِّي مَاتَتْ » . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ « قَالَتْ أَمْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ نَذِرٌ » . وَقَالَ أَبُو حَرِينٍ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ « قَالَتْ أَمْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَاتَتْ أُمِّي وَعَلَيْهَا صَوْمٌ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا » .

## ٤٣ - باب مَتَى فِطْرُ الصَّائِمِ ؟

وَأَفْطَرَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ حِينَ غَابَ قُرْصُ الشَّمْسِ

١٩٥٤ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا <sup>(١)</sup> ، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَاهُنَا ، وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمِ <sup>(٢)</sup> » .

(١) أى إذا أقبل الليل من جهة المشرق .

(٢) أى دخل في وقت الفطر .



عَنْ أَشَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ « أَفْطَرْنَا عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ غَيْمٍ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، قِيلَ لِهَشَامٍ : فَأْمُرُوا بِالْقَضَاءِ ؟ قَالَ : بَدُّ مِنْ قَضَاءٍ <sup>(١)</sup> » وَقَالَ مَعْمَرٌ سَمِعْتُ هِشَامًا يَقُولُ : لَا أَدْرِي أَقَضُوا أَمْ لَا .

#### ٤٧ - بَابُ صَوْمِ الصَّبِيَّانِ

وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِنَشْوَانَ فِي رَمَضَانَ : وَيْلَكَ ، وَصَبِيَّانَنَا صِيَامًا . فَضَرَبَهُ **حَدِيثًا** ١٩٦٠ - مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُعَوَّذٍ قَالَتْ « أَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَىٰ قُرَى الْأَنْصَارِ : مَنْ أَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلَيْتِمَ بِقِيَّةِ يَوْمِهِ ، وَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلْيَصُمْ . قَالَتْ : فَكُنَّا نَصُومُهُ بَعْدَ وَتُصُومُ صَبِيَّانَنَا وَنَجْعَلُ لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ <sup>(٢)</sup> . فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ ذَاكَ حَتَّىٰ يَكُونَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ . »

#### ٤٨ - بَابُ الْوِصَالِ <sup>(٣)</sup>

وَمَنْ قَالَ لَيْسَ فِي اللَّيْلِ صِيَامًا ، لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴾ وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ رَحْمَةً لَهُمْ وَإِنْفَاءً عَلَيْهِمْ ، وَمَا يُكْرَهُ مِنَ التَّعَمُّقِ **حَدِيثًا** ١٩٦١ - مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تُوَاصِلُوا . قَالُوا : إِنَّكَ تُوَاصِلُ . قَالَ : لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ ، إِنِّي أَطْعَمُ وَأَسْقِي . أَوْ إِنِّي أُبَيْتُ أَطْعَمُ وَأَسْقِي . [ الحديث ١٩٦١ - طرفه في : ٧٢٤١ ]

**حَدِيثًا** ١٩٦٢ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوِصَالِ . قَالُوا : إِنَّكَ تُوَاصِلُ . قَالَ : إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ ، إِنِّي أَطْعَمُ وَأَسْقِي . »

**حَدِيثًا** ١٩٦٣ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَابٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « لَا تُوَاصِلُوا ، فَإِيَّكُمْ إِذَا

(١) هو استفهام إنكار محذوف الأداة . وفي رواية أبي داود « لا بد من القضاء » .

(٢) العهن : الصوف ، وقيل : الصوف المصبوغ .

(٣) الوصال : مواصلة الصيام يوماً بعد يوم ، فإذا غربت شمس اليوم الأول لا يقطر فيه ، بل يبقى صائماً الليل إلى غروب

للشمس من اليوم التالي . وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الوصال .



أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ فَلْيُوَاصِلْ حَتَّى السَّحَرِ (۱) ، قَالُوا : فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ ، إِنِّي أَبِيْتُ لِي مُطْعِمٌ يُطْعِمُنِي وَسَاقٍ يَسْقِينِي «  
[ الحدیث ۱۹۶۳ - طرفه فی : ۱۹۶۷ ]

۱۹۶۴ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدٌ قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوِصَالِ رَحْمَةً لَهُمْ . فَقَالُوا : إِنَّكَ تُوَاصِلُ . قَالَ : إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ ، إِنِّي يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : لَمْ يَذْكُرْ عُمَانٌ « رَحْمَةً لَهُمْ » .

#### ۴۹ - بَابُ التَّنْكِيلِ لِمَنْ أَكْثَرَ الْوِصَالِ

رَوَاهُ أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

۱۹۶۵ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوِصَالِ فِي الصَّوْمِ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ : إِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ وَأَيُّكُمْ هِثْلِي ؟ إِنِّي أَبِيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي . فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ وَاصِلَ بِهِمْ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا ، ثُمَّ رَأَوْا الْهَيْلَالَ ، فَقَالَ : لَوْ تَأَخَّرَ لَرِدْتُمْ كَالْتَّنْكِيلِ لَهُمْ حِينَ أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا » .  
[ الحدیث ۱۹۶۵ - أخرجه فی : ۱۹۶۶ ، ۶۸۵ ، ۷۲۴۲ ، ۷۲۹۹ ]

۱۹۶۶ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ ، مَرَّتَيْنِ . قِيلَ : إِنَّكَ تُوَاصِلُ . قَالَ : إِنِّي أَبِيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي ، فَاكْلَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ » .

#### ۵۰ - بَابُ الْوِصَالِ إِلَى السَّحَرِ

۱۹۶۷ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَزَةَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « لَا تُوَاصِلُوا ، فَإِيَّاكُمْ أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ فَلْيُوَاصِلْ حَتَّى السَّحَرِ ، قَالُوا فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ ، إِنِّي أَبِيْتُ لِي مُطْعِمٌ يُطْعِمُنِي وَسَاقٍ يَسْقِينِي » .

(۱) أى جعل أقصى المواصلة الاكتفاء بطعام السحور بين اليومين .

٥١ - **باب** مَنْ أَقْسَمَ عَلَىٰ أَخِيهِ لِيُفْطِرَ فِي التَّطَوُّعِ

وَلَمْ يَرَ عَلَيْهِ قِضَاءً إِذَا كَانَ أَوْفَقَ لَهُ

١٩٦٨ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ عَنْ عَوْنِ بْنِ

أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « أَخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(١)</sup> بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ ، فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَدِّلَةً فَقَالَ لَهَا : مَا شَأْنُكَ ؟ قَالَتْ : أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا . فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا فَقَالَ لَهُ : كُلْ . قَالَ : فَإِنِّي صَائِمٌ . قَالَ : مَا أَنَا بِأَكِيلٍ حَتَّى تَأْكُلَ . قَالَ : فَأَكَلَ . فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ . قَالَ : نَمْ . فَنَامَ . ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ . فَقَالَ : نَمْ . فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ سَلْمَانُ : قُمْ الْآنَ ، فَصَلِّ يَا . فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ : إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَلَا هَلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ . فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : صَدَقَ سَلْمَانُ . »

[ الحديث ١٩٦٨ - طرفه في : ٦١٣٩ ]

٥٢ - **باب** صَوْمِ شَعْبَانَ

١٩٦٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ لَا يُفْطِرُ ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ لَا يَصُومُ ، وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرِ إِلَّا رَمَضَانَ ، وَمَا رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ . »

[ الحديث ١٩٦٩ - طرفاه في : ١٩٧٠ و ٦٤٦٥ ]

١٩٧٠ - **حَدَّثَنَا** مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ قَالَتْ « لَمْ يَكُنْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ شَهْرًا أَكْثَرَ مِنْ شَعْبَانَ ، وَكَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ ، وَكَانَ يَقُولُ : خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا . وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا دُوِمَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّتْ . وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً دَاوِمًا عَلَيْهَا . »

(١) المواخاة بين الصحابة وقعت مرتين : الأولى في مكة ، كانت على المواساة والمناصرة . والثانية : بعد قدومه صلى الله عليه وسلم المدينة بخمسة أشهر والمسجد يبنى ثم تكررت .

## ٥٣ - باب ما يُذكر من صوم النبي صلى الله عليه وسلم وإفطاره

١٩٧١ - **حدثننا** موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « ما صام النبي صلى الله عليه وسلم شهراً كاملاً قط غير رمضان ، ويصوم حتى يقول القائل : لا والله لا يفطر ، ويفطر حتى يقول القائل : لا والله لا يصوم » .

١٩٧٢ - **حدثني** عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني محمد بن جعفر عن حميد أنه سمع أنساً رضي الله عنه يقول « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر من الشهر حتى نطن أن لا يصوم منه ، ويصوم حتى نطن أن لا يفطر منه شيئاً ، وكان لا تشاء تراه من الليل مصلياً إلا رأيته ، ولا نائماً إلا رأيته » . وقال سليمان عن حميد إنه سأل أنساً في الصوم ج .

١٩٧٣ - **حدثني** محمد أخبرنا أبو خالد الأحمر أخبرنا حميد قال سألت أنساً رضي الله عنه عن صيام النبي صلى الله عليه وسلم فقال « ما كنت أحب أن أراه من الشهر صائماً إلا رأيته ، ولا مفطراً إلا رأيته ، ولا من الليل قائماً إلا رأيته ، ولا نائماً إلا رأيته ، ولا مسست خزة ولا حريرة ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا شمعت مسكة ولا عبيرة أطيّب رائحة من رائحة رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> » .

## ٥٤ - باب حق الضيف في الصوم

١٩٧٤ - **حدثنا** إسحاق أخبرنا هارون بن إسماعيل حدثنا علي حدثنا يحيى قال حدثني أبو سلمة قال حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال « دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر الحديث ، يعني « إن لزورك عليك حقاً ، وإن لزوجك عليك حقاً . فقلت : وما صوم داود ؟ قال يصف الدهر » .

## ٥٥ - باب حق الجسم في الصوم

١٩٧٥ - **حدثنا** ابن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا الأوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما « قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا عبد الله : ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل ؟

(١) فهو صل الله عليه وسلم أكل البشر في عبادته لله ، وفي سيرته وهيئته بين الناس . انظر رقم ٣٥٦١

فَقُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : فَلَا تَفْعَلْ ، صُمْ وَأَفْطِرْ ، وَقُمْ وَنَمْ ، فَإِنَّ لِحَسْبِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِرِزْوَجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِرِزْوَجِكَ<sup>(١)</sup> عَلَيْكَ حَقًّا . وَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ كُلَّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا ، فَإِذَا ذَكَرْتَ صِيَامَ الدَّهْرِ كُلَّهُ . فَشَدَّدْتُ فَشَدَّدَ عَلَيَّ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً . قَالَ : فَصُمْ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَا تَزِدْ عَلَيْهِ . قُلْتُ : وَمَا كَانَ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ؟ قَالَ : نِصْفَ الدَّهْرِ . فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ بَعْدَ مَا كَبِرَ : يَا لَيْتَنِي قَبِلْتُ رُخْصَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

### ٥٦ - بَابُ صَوْمِ الدَّهْرِ

١٩٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ « أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَقُولُ : وَاللَّهِ لَأَصُومَنَّ النَّهَارَ وَلَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عَشْتُ . فَقُلْتُ لَهُ : فَمَا قُلْتُهُ يَا بَنِي أُمَّتِي . قَالَ : فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ ، فَصُمْ وَأَفْطِرْ ، وَقُمْ وَنَمْ ، وَصُمْ مِنْ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا ، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ . قُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ : فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ . قُلْتُ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ : فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا ، فَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَهُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ . فَقُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . »

### ٥٧ - بَابُ حَقِّ الْأَهْلِ فِي الصَّوْمِ

رواه أبو جحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٩٧٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « بَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَسْرُدُ الصَّوْمَ ، وَأُصَلِّي اللَّيْلَ فِيمَا أُرْسِلَ إِلَيَّ وَإِمَّا لَقِيْتُهُ فَقَالَ : أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ وَلَا تُفْطِرُ ، وَتُصَلِّي ؟ فَصُمْ وَأَفْطِرْ ، وَقُمْ وَنَمْ ، فَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ وَأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا . قَالَ : إِنِّي لَأَقْوَى لِدَلِّكَ . قَالَ : فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . قَالَ : وَكَيْفَ ؟ قَالَ : كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ

(١) أى لزوجك وضيوفك ، وهو جمع زائر .

يَوْمًا وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى . قَالَ : مَنْ لِي بِهِدِي يَا نَبِيَّ اللَّهِ <sup>(١)</sup> .

قَالَ عَطَاءٌ : لَا أَدْرِي كَيْفَ ذَكَرَ صِيَامَ الْأَبَدِ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ » مَرَّتَيْنِ .

### ٥٨ - بَابُ صَوْمِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ

١٩٧٨ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « صُمُّ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، قَالَ : أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ : صُمُّ يَوْمًا وَأَفْطِرُ يَوْمًا . فَقَالَ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ . قَالَ : إِنَّي أُطِيقُ أَكْثَرَ ، فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ : فِي ثَلَاثِ » .**

### ٥٩ - بَابُ صَوْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

١٩٧٩ - **حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ الْمَكِّيَّ - وَكَانَ شَاعِرًا ، وَكَانَ لَا يُتَّهَمُ فِي حَدِيثِهِ - قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ ، فَقُلْتُ نَعَمْ . قَالَ إِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمْتَ لَهُ الْعَيْنُ وَنَفِهَتْ لَهُ النَّفْسُ <sup>(٢)</sup> ، لَا صَامَ مَنْ صَامَ الدَّهْرَ ، صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ . قُلْتُ : فَإِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ : فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا ، وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى » .**

١٩٨٠ - **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ شَاهِينَ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الْمَلِيحِ قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ أَبِيكَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ لَهُ صَوْمِي ، فَدَخَلَ عَلَيَّ <sup>(٣)</sup> ، فَأَلْقَيْتُ لَهُ وَسَادَةً مِنْ آدَمٍ حَشَوْهَا لَيْفٌ <sup>(٤)</sup> ،**

(١) إن فاتح مصر عبد الله بن عمرو بن العاص، أراد أن يعيش رهبياً في الليل صائماً في النهار ، فقد كان من أعظم أمانيه أيضاً أن يكون أسداً في الجهاد ، قوياً في ملاحم الدعوة إلى الحق والخير .

(٢) نفهت : تعبت وكرت .

(٣) قال الحافظ : قصده صلى الله عليه وسلم إلى بيته ، فدل على أن لقاءه إياه كان عن قصد منه إليه . قلت : وهو أعظم تشريف لعبد الله بن عمرو بن العاص ، ولا سيما وهو في أول شبابه . وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم فيه وفي أبيه وفي أمه رضوان الله عليهم « نعم المرء عبد الله ، وأبو عبد الله ، وأم عبد الله » فأنى بركة لبيت أعظم من ذلك .

(٤) ترك هو وأبوه العز والثروة والنعيم المقيم في مكة ، ورضياً في دار هجرتهما بشطف العيش وحياة التقشف ، وكذلك فعل خالد وهو ابن الوليد ، وهو ما هو ، فكافأهم الله بالفلاح والفتوح وسعادة الدارين ، لا يبغضهم ويشوه التاريخ بشوهِ سيرتهم ، إلا عدو لله وللإسلام .

فَجَلَسَ عَلَى الْأَرْضِ وَصَارَتْ الْوِسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ<sup>(١)</sup> ، فَقَالَ : أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ؟  
 قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ... قَالَ : خَمْسًا . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ... قَالَ : سَبْعًا . قُلْتُ : يَا رَسُولَ  
 اللَّهِ ... قَالَ : تِسْعًا . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ... قَالَ : إِحْدَى عَشْرَةَ . ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
 لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : شَطْرَ الدَّهْرِ ، صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا .»

### ٦٠ - بَابُ صِيَامِ الْبَيْضِ

ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعَةَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ<sup>(٢)</sup>

١٩٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبُو الْتِيَّاحِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عُمَانَ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَوْصَانِي خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثَ : صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ  
 كُلِّ شَهْرٍ ، وَرَكَعَيْ الضُّحَى ، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ . »

### ٦١ - بَابُ مَنْ زَارَ قَوْمًا فَلَمْ يُفْطِرْ عِنْدَهُمْ

١٩٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا حُذَيْدٌ عَنْ  
 أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ أُمَّ سَلِيمٍ ، فَاتَتْهُ بِتَمْرٍ وَسَمْنٍ . قَالَ : أَعِيدُوا  
 سَمْنَكُمْ فِي سِقَائِهِ وَتَمْرَكُمْ فِي وَعَائِهِ فَإِنِّي صَائِمٌ . ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ فَصَلَّى غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ ،  
 فَدَعَا لَأُمَّ سَلِيمٍ وَأَهْلِ بَيْتِهَا . فَقَالَتْ أُمَّ سَلِيمٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي خُوَيْصَةً<sup>(٣)</sup> . قَالَ : مَا هِيَ ؟ قَالَتْ :  
 خَادِمُكَ أَنَسٌ . فَمَا تَرَكَ خَيْرَ آخِرَةٍ وَلَا دُنْيَا إِلَّا دَعَا لِي بِهِ : اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ مَالًا وَوَلَدًا ، وَبَارِكْ لَهُ  
 فَإِنِّي لَمِنَ أَكْثَرِ الْأَنْصَارِ مَالًا . وَحَدَّثَنِي ابْنَتِي أُمَيْمَةُ أَنَّهَا دُفِنَ لِصَلْبِي مَقْدَمَ الْحَجَّاجِ الْبَصْرَةَ بِضَعْفٍ  
 وَعِشْرُونَ وَمِائَةً . »

قَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[ الحديث ١٩٨٢ - أطرافه في : ٦٣٣٤ ، ٦٣٤٤ ، ٦٣٧٨ ، ٦٣٨٠ ]

(١) هذا درس في العظمة الحقيقية لكل مسلم يجب أن يتأسي بأعظم من خلق الله...

(٢) الأيام البيض هي الأيام الثلاثة في وسط الشهر القمري ، سميت بيضا لأن ضوء القمر يستمر فيها طول الليل ، فيكون  
 ليها منيراً كنهارها (٣) تصغير : خاصة ، أي أمنية صغيرة خاصة بي .

## ۶۲ - باب الصوم من آخِر الشهر

۱۹۸۳ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ عَنْ غِيْلَانَ ، وَحَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا غِيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ مُطَّرَفٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سَأَلَهُ - أَوْ سَأَلَ رَجُلًا وَعِمْرَانُ يَسْمَعُ - فَقَالَ يَا فُلَانُ أَمَا صُمْتَ سَرَرَ هَذَا الشَّهْرَ ؟ قَالَ أَظُنُّهُ قَالَ يَعْنِي رَمَضَانَ ، قَالَ الرَّجُلُ : لَا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ ، لَمْ يَقُلِ الصَّلْتُ : أَظُنُّهُ يَعْنِي رَمَضَانَ .

قال أبو عبد الله : وقال ثابتٌ عن مُطَّرَفٍ عن عِمْرَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مِنْ سَرَرَ شَعْبَانَ » .

## ۶۳ - باب صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ

وَإِذَا أَصْبَحَ صَائِمًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَعَلَيْهِ أَنْ يُفْطِرَ

۱۹۸۴ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبَّادٍ قَالَ « سَأَلْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ الْيَوْمُ الَّذِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ؟ قَالَ : نَعَمْ » . زَادَ غَيْرُ أَبِي عَاصِمٍ « يَعْنِي أَنْ يَنْفَرِدَ بِصَوْمِهِ » .

۱۹۸۵ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « لَا يَصُومُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ » .

## ۱۹۸۶ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ . ع .

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهِيَ صَائِمَةٌ فَقَالَ : أَصُمْتَ أَمْسِنَ ؟ قَالَتْ : لَا . قَالَ : تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا ؟ قَالَتْ : لَا . قَالَ : فَأَفْطِرِي .

وقال حمادُ بنُ الجعدِ سَمِعَ قَتَادَةَ حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ « أَنَّ جُوَيْرِيَةَ حَدَّثَتْهُ فَأَمَرَهَا فَأَفْطَرَتْ » .

٦٤ - **باب** هَلْ يَخُصُّ شَيْئًا مِنَ الْأَيَّامِ ؟

١٩٨٧ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَعِيدٍ عَنْ مَتْنُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ « قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخُصُّ مِنَ الْأَيَّامِ شَيْئًا ؟ قَالَتْ : لَا ، كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً <sup>(١)</sup> ، وَأَيُّكُمْ يُطَبِّقُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُطَبِّقُ ؟ » [ الحديث ١٩٨٧ - طرفه في : ٦٤٦٦ ]

٦٥ - **باب** صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ

١٩٨٨ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ قَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمٌ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَيْرٌ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ حَدَّثَتْهُ . **ع .** وَ**حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ « أَنَّ نَاسًا تَمَارَوْا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ صَائِمٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَيْسَ بِصَائِمٍ . فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِفَدْحِ لَبَنٍ وَهُوَ وَقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ فَشَرِبَهُ » .

١٩٨٩ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهَبٍ - أَوْ قُرَيْبٌ عَلَيْهِ - قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّاسَ شَكُّوا فِي صِيَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِحِلَابٍ <sup>(٢)</sup> وَهُوَ وَقِفٌ فِي الْمَوْقِفِ ، فَشَرِبَ مِنْهُ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ » .

٦٦ - **باب** صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ

١٩٩٠ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ قَالَ « شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : هَذَا يَوْمَانِ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صِيَامِهِمَا : يَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ ، وَالْيَوْمُ الْآخِرُ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ » .

[ الحديث ١٩٩٠ - طرفه في : ٥٥٧١ ]

قال أبو عبد الله : قال ابن عيينة من قال مولى ابن أزره فقد أصاب ، ومن قال مولى عبد الرحمن بن عوف فقد أصاب .

(١) ديمة : دائماً ، وأصل الديمة المطر يدم يومياً .

(٢) الحلاب : الإناء الذي يجلب فيه اللبن المحلوب .



١٩٩١ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ ، وَعَنِ الصَّيَّءِ ، وَأَنْ يَخْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ » .

١٩٩٢ - وَعَنْ صَلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ .

### ٦٧ - بَابُ صَوْمِ يَوْمِ النَّحْرِ

١٩٩٣ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ قَالَ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « يُنْهَى عَنْ صِيَامَيْنِ وَبَيْعَتَيْنِ : الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ ، وَالْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ » .

١٩٩٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ : رَجُلٌ نَدَرَ أَنْ يَصُومَ يَوْمًا قَالَ : أَظُنُّهُ قَالَ الْإِثْنَيْنِ فَوَافَقَ ذَلِكَ يَوْمَ عِيدٍ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : أَمَرَ اللَّهُ بِوَفَاءِ النَّذْرِ ، وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ » .

[ الحديث ١٩٩٤ - طرفاه في : ٦٧٠٥ ، ٦٧٠٦ ]

١٩٩٥ - **حَدَّثَنَا** حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ قَزْعَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً قَالَ : سَمِعْتُ أَرْبَعًا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْجَبَنِي ، قَالَ : لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ إِلَّا وَمَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ ، وَلَا صَوْمَ فِي يَوْمَيْنِ : الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَلَا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ ، وَلَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : مَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى ، وَمَسْجِدِي هَذَا » .

### ٦٨ - بَابُ صِيَامِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ<sup>(١)</sup>

١٩٩٦ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي « كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَصُومُ أَيَّامَ مِنِي ، وَكَانَ أَبُوهُ يَصُومُهَا » .

(١) هي الأيام التي بعد يوم النحر ، أما يوم النحر أول أيام العيد فلا يصام ، بالاتفاق . سميت أيام التشريق لأن لحوم الأضاحي تشرق فيها أي تنشر في الشمس ، وقيل لأن الهدى لا ينحر حتى تشرق الشمس .

١٩٩٧ ، ١٩٩٨ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عِيسَى عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ ، وَعَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، قَالَا « لَمْ يُرَخَّصْ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَنْ يُصَمَّنَ إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْهَدْيَ » .

١٩٩٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « الصِّيَامُ لِمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ عَرَفَةَ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا وَلَمْ يَصُمْ صَامَ أَيَّامٍ مَنِيٌّ » . وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَهُ .  
وَتَابِعَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ .

### ٦٩ - بَابُ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ

٢٠٠٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يَوْمَ عَاشُورَاءَ إِنْ شَاءَ صَامَ » .

٢٠٠١ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ كَانَ مَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ » .

٢٠٠٢ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ » .

٢٠٠٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَوْمَ عَاشُورَاءَ عَامَ حَجِّ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ « يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ ، أَيَنْ عَلَمَاؤُكُمْ ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : هَذَا يَوْمٌ عَاشُورَاءَ ، وَلَمْ يَكْتُبِ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ ، وَأَنَا صَائِمٌ ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَفْطِرْ » .

٢٠٠٤ - **حَدَّثَنَا** أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَرَأَى الْيَهُودَ

تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ : مَا هَذَا . قَالُوا : هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ ، هَذَا يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ  
عَدُوِّهِمْ فَصَامَهُ مُوسَى . قَالَ : فَأَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ ، فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ «  
[ الحديث ٢٠٠٤ - أظرافه في : ٣٢٩٧ ، ٣٩٤٣ ، ٤٦٨٠ ، ٤٧٣٧ ]

٢٠٠٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي عُمَيْسٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ  
طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ يَوْمٌ عَاشُورَاءَ تَعُدُّهُ الْيَهُودُ عِيدًا . قَالَ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَصُومُوهُ أَنْتُمْ » .  
[ الحديث ٢٠٠٥ - طرفه في : ٣٩٤٢ ]

٢٠٠٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنِ ابْنِ عِيْنَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنِ ابْنِ  
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ فَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ  
إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ ، وَهَذَا الشَّهْرُ يَعْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ » .

٢٠٠٧ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَسْوَعِ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ أَنْ أَذِّنَ فِي النَّاسِ أَنَّ مَنْ كَانَ أَكَلَ  
فَلْيَصُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ ، فَإِنَّ الْيَوْمَ يَوْمٌ عَاشُورَاءَ » .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## (٢١) كِتَابُ صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ (١)

## ١ - بَابُ فَضْلِ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ

٢٠٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِرَمَضَانَ : مَنْ قَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا (٢) غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

٢٠٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

قال ابن شهاب : « فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ عَلَى ذَلِكَ ، ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا » .

٢٠١٠ - وعن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري أنه قال « خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ (٣) يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ ، وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ . فَقَالَ عُمَرُ : إِنِّي أَرَى لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِيٍّ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلًا . ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ . ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِيَّتِهِمْ . قَالَ عُمَرُ : نِعَمَ الْبِدْعَةُ ذَلِكِ ، وَالتِّي يَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ التِّي يَقُومُونَ - يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ - وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوْلَهُ (٤) » .

٢٠١١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ

(١) التراويح : جمع ترويجة من الراحة . قال الحافظ : سميت الصلاة في الجماعة في ليالي رمضان « التراويح » لأنهم كانوا يستريحون بين كل تسليمين .

(٢) إيماناً بما وعد الله من الثواب عليه ، وابتغاء لمرضاة الله دون أي غرض آخر .

(٣) أوزاع ومتفرقون بمعنى واحد ، والجمع بينهما تأكيد لفظي .

(٤) إلا أن قيامهم للتراويح في أول الليل يمتاز بثواب الجماعة .

رَضِيَ اللهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ » .

٢٠١٢ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ لَيْلَةً مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ، وَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلَاتِهِ ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا ، فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ ، فَصَلَّى فَصَلُّوا مَعَهُ ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ ، فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ . وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَفْرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعَجِزُوا عَنْهَا . فَتَوَفَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ (١) .

٢٠١٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ « سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا : كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ ؟ فَقَالَتْ : مَا كَانَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ ؟ قَالَ : يَا عَائِشَةُ ، إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانِ ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي » .

(١) أى على ترك الجماعة في صلاة التراويح .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## (٢٢) كَأَفْضَلِ لَيْلَةٍ لِقَاءِ

## ١ - باب فضل ليلة القدر

وقال الله تعالى ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ . وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ . لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ . تَنْزِيلُ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ . سَلَامٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ ﴾ . قال ابن عيينة : مَا كَانَ فِي الْقُرْآنِ ﴿ وَمَا أَدْرَاكَ ﴾ فَقَدْ أَعْلَمَهُ ، وَمَا قَالَ ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ ﴾ فَإِنَّهُ لَمْ يُعْلِمَ .

٢٠١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : حَفِظْنَاهُ وَإِيَّامًا حَفِظَ مِنَ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

تَابِعَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ .

## ٢ - باب التماس ليلة القدر في السبع الأواخر

٢٠١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّمًا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ » .

٢٠١٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ - وَكَانَ لِي صَدِيقًا - فَقَالَ « اعْتَكَفْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ ، فَخَرَجَ صَبِيحَةَ عِشْرِينَ فَخَطَبَنَا وَقَالَ : إِنِّي أُرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ تَمَّ أَنْسَيْتُهَا - أَوْ نَسَيْتُهَا (٢) - فَالْتَمِسُوهَا

(١) قال النووي : قال العلماء : سميت ليلة القدر لما كتبت فيها الملائكة من الأقدار ، لقوله تعالى ﴿ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴾ .

(٢) وسبب نسيانه تلاحي رجلين كما يأتي في حديث عبادة بن الصامت برقم ٢٠٢٣ .

في العشر الأواخر في الوتر ، وإنِّي رأيتُ أنِّي أسجدُ في ماءٍ وطِينٍ<sup>(١)</sup> ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِيَ فَلْيُرْجِعْ .  
فَرَجَعْنَا ، وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً<sup>(٢)</sup> ، فَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمَطَرَتْ حَتَّى سَالَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ مِنْ  
جَرِيدِ النَّخْلِ ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ ، حَتَّى  
رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ .

### ٣- باب تحرى ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر . فيه عبادة

٢٠١٧ - **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا إسماعيل بن جعفر حدثنا أبو سهيل عن أبيه  
عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « تحروا ليلة القدر في الوتر من  
العشر الأواخر من رمضان » .

[الحديث ٢٠١٧ - طرفاه في : ٢٠١٩ ، ٢٠٢٠]

٢٠١٨ - **حدثنا** إبراهيم بن حمزة قال حدثني ابن أبي حازم والدرارودي عن يزيد عن  
محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه « كان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يجاور<sup>(٣)</sup> في رمضان العشر التي في وسط الشهر ، فإذا كان حين يمسي من عشرين ليلة تمضي  
ويستقبل إحدى وعشرين رجع إلى مسكنه ورجع من كان يجاور معه ، وأنه أقام في شهر جاور  
فيه الليلة التي كان يرجع فيها ، فخطب الناس فأمرهم ما شاء الله ، ثم قال : كنت أجاور هذه  
العشر ، ثم قد بدا لي أن أجاور هذه العشر الأواخر ، فمن كان اعتكف معي فليثبت في معتكفه ،  
وقد أريت هذه الليلة ثم أنسيتها ، فابتغوها في العشر الأواخر ، وابتغوها في كل وتر ، وقد رأيتني  
أسجد في ماءٍ وطِينٍ . فاستهلت السماء في تلك الليلة فأمطرت ، فوكف المسجد في مصلي النبي صلى الله  
عليه وسلم ليلة إحدى وعشرين ، فبصرت عيني رسول الله صلى الله عليه وسلم ونظرت إليه أنصرف من  
الصبح ووجهه ممتلي طينا وماء » .

٢٠١٩ - **حدثنا** محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن هشام قال أخبرني أبي عن عائشة رضي  
الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « التمسوا ... » .

(١) أي رأى أن ذلك من علامة ليلة القدر التي أريها ونسبها .

(٢) أي أن السماء كانت صافية ، ليس فيها ولا سحب رقيق .

(٣) يجاور : يعتكف ، من جوار المسجد ، أو جوار البيت في المسجد .

٢٠٢٠ - وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ عَنْ إِسْهَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجَاوِرُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ وَيَقُولُ : تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ .

٢٠٢١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « التَّمَسُّوْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي تَاسِعَةٍ تَبْقَى ، فِي سَابِعَةٍ تَبْقَى ، فِي خَامِسَةٍ تَبْقَى » .  
[ الحديث ٢٠٢١ - طرفه في : ٢٠٢٢ ]

٢٠٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ أَبِي مَجَلَزٍ وَعِكْرِمَةَ ، قَالَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « هِيَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ ، فِي تِسْعٍ يَمْضِينَ أَوْ فِي سَبْعٍ يَبْقِينَ » .  
تَابَعَهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ . وَعَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ « التَّمَسُّوْا فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ » يَعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ .

#### ٤ - بَابُ رَفْعِ مَعْرِفَةِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ لِتَلَاحِي النَّاسِ

٢٠٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ « خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُخْبِرَنَا بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ ، فَتَلَاحَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ <sup>(١)</sup> فَقَالَ : خَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ ، فَتَلَاحَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ فَرَفَعَتْ <sup>(٢)</sup> ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ ، فَالْتَمَسُوْهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ » .

#### ٥ - بَابُ الْعَمَلِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ

٢٠٢٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي يَغْمُورٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ شَدَّ مِثْرَهُ ، وَأَحْيَا لَيْلَهُ <sup>(٣)</sup> ، وَأَيَقَطَّ أَهْلَهُ » .

(١) أى تخاصها وتنازعا (٢) أى رفعت معرفتها . (٣) أى ثدمر وأحيا ليله للعبادة .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## (٢٣) كتابُ الاعتكافِ

### ١ - باب الاعتكاف<sup>(١)</sup> في العشرِ الأواخرِ

والاعتكافُ في المساجِدِ كُلِّهَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى [ البقرة : ١٨٧ ]  
 ﴿ وَلَا تَبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ، تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ  
 فَلَا تَقْرُبُوهَا ، كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾

٢٠٢٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُ  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْتكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ  
 مِنْ رَمَضَانَ » .

٢٠٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ  
 ابْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 كَانَ يَعْتكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ » .

٢٠٢٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
 إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ الثَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْتكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوْسَطِ مِنْ رَمَضَانَ ، فاعْتَكَفَ عَامًا ، حَتَّى  
 إِذَا كَانَ لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ - وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي يَخْرُجُ مِنْ صَبِيحَتِهَا مِنْ اعْتِكَافِهِ - قَالَ : مَنْ كَانَ  
 اعْتَكَفَ مَعِيَ فَلْيَعْتكِفِ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ ، فَقَدْ أُرِيتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ  
 فِي مَاءٍ وَطِينٍ مِنْ صَبِيحَتِهَا ، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ ، وَالْتَمِسُوهَا فِي كُلِّ وَتَرٍ . فَمَطَّرَتِ السَّمَاءُ  
 تِلْكَ اللَّيْلَةَ ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَلَى عَرِيضٍ ، فَوَكَّفَ الْمَسْجِدُ ، فَبَصُرْتُ عَيْنَايَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى جَبْهَتِهِ أَثَرُ الْمَاءِ وَالطِّينِ مِنْ صُبْحِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ » .

(١) الاعتكاف : لزوم الشيء ، وحسن النفس عليه . وشرعاً : المقام في المسجد من شخص مخصوص ، على صفة مخصوصة .  
 وهو تطوع لعبادة ، ولا يجب إلا على من نذره .

## ٢ - باب الحائض تُرَجِّلُ رَأْسَ الْمُعْتَكِفِ

٢٠٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْغِي إِلَى رَأْسِهِ <sup>(١)</sup> وَهُوَ مُجَاوِرٌ فِي الْمَسْجِدِ فَأَرْجَلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ » .

٣ - باب لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ <sup>(٢)</sup> إِلَّا لِحَاجَةٍ

٢٠٢٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ « وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيَدْخُلُ رَأْسَهُ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَأَرْجَلُهُ ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ إِذَا كَانَ مُعْتَكِفًا » .  
[ الحديث ٢٠٢٩ - أطرافه في : ٢٠٣٣ ، ٢٠٣٤ ، ٢٠٤١ ، ٢٠٤٥ ]

## ٤ - باب غَسَلَ الْمُعْتَكِفِ

٢٠٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ » .  
٢٠٣١ - « وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فَأَغْسَلَهُ وَأَنَا حَائِضٌ <sup>(٣)</sup> » .

٥ - باب الْأَعْتِكَافِ لَيْلًا <sup>(٤)</sup>

٢٠٣٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : كُنْتُ نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتِكَفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، قَالَ : أَوْفِ بِنَذْرِكَ » .  
[ الحديث ٢٠٣٢ - أطرافه في : ٢٠٤٣ ، ٣١٤٤ ، ٤٣٢٠ ، ٦٦٩٧ ]

## ٦ - باب اعْتِكَافِ النِّسَاءِ

٢٠٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ، فَكُنْتُ

(١) أى يميل إليها رأسه من معتكفه في المسجد وهي في بيتها .

(٢) أى المعتكف . (٣) المباشرة : التقاء بشرة ببشرة ، وقد يكى بها عن الجماع ، وليس الجماع مراداً هنا .

(٤) أى بغير نهار .

أَضْرِبُ لَهُ خِبَاءً فَيُصَلِّي الصُّبْحَ ثُمَّ يَدْخُلُهُ . فَاسْتَأْذَنَتْ حَفْصَةَ عَائِشَةَ أَنْ تَضْرِبَ خِبَاءً ، فَأَذْنَتْ لَهَا فَضَرَبَتْ خِبَاءً . فَلَمَّا رَأَتْهُ زَيْنَبُ بِنْتُ جَعْفَرٍ ضَرَبَتْ خِبَاءً آخَرَ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى الْأَخْيَبَةَ فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ فَأُخْبِرَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَيْسَ تَرَوْنَ بِهِنَّ ؟ فَتَرَكَ الْاِعْتِكَافَ ذَلِكَ الشَّهْرَ ، ثُمَّ اِعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ .

### ٧ - بَابُ الْأَخْيَبَةِ فِي الْمَسْجِدِ

٢٠٣٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ إِذَا أَخْيَبَةٌ : خِبَاءٌ عَائِشَةَ ، وَخِبَاءٌ حَفْصَةَ ، وَخِبَاءٌ زَيْنَبَ . فَقَالَ أَلَيْسَ تَقُولُونَ بِهِنَّ ؟ ثُمَّ انْصَرَفَ فَلَمْ يَعْتَكِفَ ، حَتَّى اِعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ . »

### ٨ - بَابُ هَلْ يَخْرُجُ الْمُعْتَكِفُ لِحَوَائِجِهِ إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ ؟

٢٠٣٥ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزُورُهُ فِي اِعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهَا يَقْلِبُهَا<sup>(١)</sup> ، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ مَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ رِسْلِكُمَا<sup>(٢)</sup> ، إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حَبِيبٍ . فَقَالَا : سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنْ ابْنِ آدَمَ مَبْلَغَ الدَّمِ ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا<sup>(٣)</sup> . »

[ الحديث ٢٠٣٥ - أطرافه في : ٢٠٣٨ ، ٢٠٣٩ ، ٣١٠١ ، ٣٢٨١ ، ٦٢١٩ ، ٧١٧١ ]

### ٩ - بَابُ اِلْعْتِكَافِ . وَخُرُوجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبِيحَةَ عَشْرِينَ

٢٠٣٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ هَارُونَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ « سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ

(١) تنقلب : تتردد إلى منزلها . فقام معها يقلبها : أي يرددها إلى المنزل .

(٢) أي على رسلكما ، تمهلا . (٣) أي عشي عليهما أن يؤمنوا لها الشيطان ذلك ، لأنهما غير معصومين .

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قُلْتُ : هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، اِعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ ، قَالَ فَخَرَجْنَا صَبِيحَةَ عِشْرِينَ . قَالَ فَحَطَبْنَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبِيحَةَ عِشْرِينَ فَقَالَ : إِنِّي أُرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ، وَإِنِّي نَسِيتُهَا ، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْوَأَخِرِ فِي وَتْرٍ ، فَإِنِّي رَأَيْتُ أَنِّي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ ، وَمَنْ كَانَ اِعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلْيَرْجِعْ . فَارْجِعِ النَّاسُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً ، قَالَ فَجَاءَتْ سَحَابَةٌ ، فَمَطَرَتْ ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَسَجَدَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الطِّينِ وَالْمَاءِ ، حَتَّى رَأَيْتُ الطِّينَ فِي أَرْنَبَتَيْهِ وَجِبْهَتِهِ .

### ١٠ - بَابُ اِعْتِكَافِ الْمُسْتَحَاضَةِ

٢٠٣٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ « اِعْتَكَفْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امْرَأَةً مُسْتَحَاضَةً مِنْ أَزْوَاجِهِ ، فَكَانَتْ تَرَى الْحُمْرَةَ وَالصُّفْرَةَ ، فَرَبَّمَا وَضَعْنَا الطُّسْتَ تَحْتَهَا وَهِيَ تُصَلِّي » .

### ١١ - بَابُ زِيَارَةِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي اِعْتِكَافِهِ

٢٠٣٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ ع . وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ وَعِنْدَهُ أَزْوَاجُهُ ، فَرُحْنُ ، فَقَالَ لِصَفِيَّةَ بِنْتِ حَيْبَةَ : لَا تَعْجَلِي حَتَّى أَنْصَرَفَ مَعَكَ ، وَكَانَ بَيْتُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهَا ، فَلَقِيَهُ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَنظَرَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَجَازَا ، فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَعَالِيَا ، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيْبَةَ ، فَقَالَا : سُبْحَانَ اللهِ يَا رَسُولَ اللهِ ، قَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يُلْقِيَنِي فِي أَنْفُسِكُمَا شَيْئًا » .

### ١٢ - بَابُ هَلْ يَنْدَرُ الْمُعْتَكِفُ عَنْ نَفْسِهِ ؟

٢٠٣٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ أَخْبَرَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ صَفِيَّةَ أَخْبَرَتْهُ ع .

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُخْبِرُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ أَنَّ صَفِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ ، فَلَمَّا رَجَعَتْ مَشَى مَعَهَا ، فَأَبْصَرَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَلَمَّا أَبْصَرَهُ دَعَاهُ فَقَالَ : تَعَالَ ، هِيَ صَفِيَّةُ - وَرَبِّمَا قَالَ سُفْيَانُ : هَذِهِ صَفِيَّةُ - فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ . قُلْتُ لِسُفْيَانَ : أَتَيْتَهُ لَيْلًا ؟ قَالَ : وَهَلْ هُوَ إِلَّا لَيْلًا ؟ »

### ١٣ - بَابُ مَنْ خَرَجَ مِنْ اعْتِكَافِهِ عِنْدَ الصُّبْحِ

٢٠٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَسْرِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ خَالَ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ع . قَالَ سُفْيَانُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . قَالَ وَأُظُنُّ أَنَّ ابْنَ أَبِي لَيْسِدٍ حَدَّثَنَا عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « اعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ ، فَلَمَّا كَانَ صَبِيحَةَ عِشْرِينَ نَقَلْنَا مَتَاعَنَا ، فَآتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ فَلْيَرْجِعْ إِلَى مُعْتَكِفِهِ ، فَإِنِّي رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ، وَرَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ . فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى مُعْتَكِفِهِ قَالَ وَهَاجَتِ السَّمَاءُ فَمَطَرْنَا ، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ لَقَدْ هَاجَتِ السَّمَاءُ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَرِيشًا فَلَقَدْ رَأَيْتُ عَلَى أَنْفِهِ وَأَرْبَابَتِهِ أَثَرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ » .

### ١٤ - بَابُ الْأَعْتِكَافِ فِي سُؤَالٍ

٢٠٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - هُوَ ابْنُ سَلَامٍ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ بْنُ غَزْوَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ ، فَإِذَا صَلَّى الْعِدَاةَ دَخَلَ مَكَانَهُ الَّذِي اعْتَكَفَ فِيهِ . قَالَ فَاسْتَأْذَنَتْهُ عَائِشَةُ أَنْ تَعْتَكِفَ ، فَأَذِنَ لَهَا فَضَرَبَتْ فِيهِ قُبَّةً ، فَسَمِعَتْ بِهَا حَفْصَةَ فَضَرَبَتْ قُبَّةً ، وَسَمِعَتْ زَيْنَبُ بِهَا فَضَرَبَتْ قُبَّةً أُخْرَى . فَلَمَّا انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعِدَاةِ أَبْصَرَ أَرْبَعَ قِبَابٍ ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ فَأُخْبِرَ خَبْرَهُمْ . فَقَالَ : مَا حَمَلَهُنَّ عَلَيَّ هَذَا ؟ آلْبُرُّ ؟ انزَعُوها فَلَا أَرَاهَا ، فَتَزَعَتْ ، فَلَمْ يَعْتَكِفْ فِي رَمَضَانَ حَتَّى اعْتَكَفَ فِي آخِرِ الْعَشْرِ مِنْ سُؤَالٍ » .

### ١٥ - بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ عَلَيْهِ - إِذَا اعْتَكَفَ - صَوْمًا

٢٠٤٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحِيهِ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ « يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوْفِ نَذْرَكَ . فَاَعْتَكِفَ لَيْلَةً » .

### ١٦ - بَابُ إِذَا نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَعْتَكِفَ ثُمَّ أَسْلَمَ

٢٠٤٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَعْتَكِفَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ - قَالَ : أَرَأَيْهِ <sup>(١)</sup> قَالَ لَيْلَةً - فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْفِ بِنَذْرِكَ » .

### ١٧ - بَابُ الْاِعْتِكَافِ فِي الْعَشْرِ الْأَوْسَطِ مِنْ رَمَضَانَ

٢٠٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامَ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ اِعْتَكَفَ عَشْرِينَ يَوْمًا » .  
[ الحديث ٢٠٤٤ - طرفه في : ٤٩٩٨ ]

### ١٨ - بَابُ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ ثُمَّ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَخْرُجَ

٢٠٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ أَنَّ يَعْتَكِفَ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ ، فَاسْتَأْذَنَتْهُ عَائِشَةُ فَأَذِنَ لَهَا ، وَسَأَلَتْ حَفْصَةَ عَائِشَةَ أَنْ تَسْتَأْذِنَ لَهَا فَفَعَلَتْ ، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ أَمَرَتْ بِنَاءَ قُبَيْ حَا . قَالَتْ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى أَنْصَرَفَ إِلَى بَنَائِهِ ، فَأَبْصَرَ الْأَيْنِيَةَ فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ قَالُوا : بِنَاءُ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَزَيْنَبَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : آلِبِرٌّ أَرَدَنْ بِهَذَا ؟ مَا أَنَا بِمُعْتَكِفٍ . فَرَجَعَ . فَلَمَّا أَفْطَرَ اِعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ » .

(١) أراه : أخرجه ، وقائل ذلك البخاري .

## ١٩ - باب الْمُعْتَكِفِ يُدْخِلُ رَأْسَهُ الْبَيْتَ لِلغُسْلِ

٢٠٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّهَا كَانَتْ تُرَجِّلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ حَائِضٌ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ وَهِيَ فِي حُجْرَتِهَا يُنَاوِلُهَا رَأْسَهُ » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## (٢٤) كِتَابُ الْبَيْعِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [ البقرة : ٢٧٥ ] : ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾

وقوله [ البقرة : ٢٨٢ ] : ﴿ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ ﴾

١ - باب ما جاء في قول الله عز وجل [ الجمعة ١٠ - ١١ ] :

﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ، وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ . وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا ، قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ ، وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾<sup>(١)</sup> . وقوله [ النساء : ٢٩ ] : ﴿ لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ ﴾ .

٢٠٤٧ - حدثنا أبو اليمان قال حدثنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال « إنكم تقولون : إن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتقولون : ما بال المهاجرين والأنصار لا يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث أبي هريرة ؟ وإن إخواني من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق<sup>(٢)</sup> وكنت أأزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني ، فأشهد إذا غابوا ، وأحفظ إذا نسوا . وكان يشغل إخواني من الأنصار عمل أموالهم ، وكنت امرأة مسكيناً من مساكين الصفة<sup>(٣)</sup> أعي حين ينسون ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث يحدثه : إنه لن يبسط أحد ثوبه حتى أفضى مقلتي هذه ثم يجمع إليه ثوبه إلا وعى ما أقول ، فبسطت ثوبه<sup>(٤)</sup> علي ، حتى

(١) فطر الإنسان على الرغبة في الكسب ، وهو مباح لكل مسلم مع التزام الحق وإيثار الخير .

(٢) الصفق بالأسواق : التبايع ، لأنهم اعتادوا - عند تمام البيع ولزومه - ضرب كف أحدهما بكف الآخر .

(٣) الصفة : ناحية من فناء المسجد النبوي كان يأوى إليها فقراء المهاجرين ، وكان منهم أبو هريرة .

(٤) الثمرة : كساء مخطط يشبه خطوط جلد الثور .



إِذَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتهُ جَمَعْتَهَا إِلَى صَدْرِي ، فَمَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَتهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ مِنْ شَيْءٍ » .

٢٠٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ :

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ آخَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ : إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالًا ، فَأَقْسِمُ لَكَ نِصْفَ مَالِي ، وَانظُرْ أَيُّ زَوْجَتِي هَوَيْتَ لَكَ عَنْهَا ، فَإِذَا حَلَّتْ تَزَوَّجْتَهَا . قَالَ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ ، هَلْ مِنْ سُوقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ ؟ قَالَ سُوقٌ قَيْنُقَاعٌ . قَالَ فَعَدَا إِلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَأَتَى بِأَقِطٍ وَسَمْنٍ <sup>(١)</sup> . قَالَ ثُمَّ تَابَعَ الْغُلُوَّ ، فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ <sup>(٢)</sup> . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَزَوَّجْتَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : وَمَنْ ؟ قَالَ : أَمْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ . قَالَ : كَمْ سَقْتِ ؟ قَالَ : زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ - أَوْ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ - فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ » .

[ الحديث ٢٠٤٨ - طرفه في : ٣٧٨٠ ]

٢٠٤٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ

« قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْمَدِينَةَ ، فَأَخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ ، وَكَانَ سَعْدٌ ذَا غِنَى ، فَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ : أَقْسِمُكَ مَالِي نِصْفَيْنِ وَأَزُوجُكَ . قَالَ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ ، دُلُّونِي عَلَى السُّوقِ ، فَمَا رَجَعْتُ حَتَّى اسْتَفْضَلَ أَقِطًا وَسَمْنًا ، فَأَتَى بِهِ أَهْلَ مَنْزِلِهِ . فَمَكَّنْنَا يَسِيرًا - أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ - فَجَاءَ وَعَلَيْهِ وَصْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَهْمٌ ؟ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ تَزَوَّجْتُ أَمْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ . قَالَ : مَا سَقْتِ إِلَيْهَا ؟ قَالَ : نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ - أَوْ وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ - قَالَ أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ » .

[ الحديث ٢٠٤٩ - أطرافه في : ٢٢٩٣ ، ٣٧٨١ ، ٣٩٣٧ ، ٥٠٧٢ ، ٥١٤٨ ، ٥١٥٣ ، ٥١٥٥ ، ٥١٦٧ ،

[ ٦٠٨٢ ، ٦٣٨٦ ]

٢٠٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهَا قَالَ « كَانَتْ عُكَاظٌ وَمَجَنَّةٌ وَذُو الْمَجَازِ أَسْوَاقًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ فَكَانَهُمْ تَأْتَمُّوا فِيهِ ، فَزَلَّتْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ » فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ <sup>(٣)</sup> . قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ » .

(١) أي ربيع من اليوم الأول ما اشترى به أقطًا وسمناً لبيته .

(٢) أي ما زال يتردد على السوق يتاجر فيها حتى تزوج من كسبه ، وحضر المسجد النبوي وعليه أثر ذلك .

(٣) أي تركوا التجارة في زمن الحج حذراً من الإثم .

## ٢ - باب الحلال بين ، والحرام بين ، وبينهما مشبهات

٢٠٥١ - حدثني محمد بن المثنى حدثني ابن أبي عدي عن ابن عون عن الشعبي قال سمعت

النعمان بن بشير رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ع .

وحدثنا علي بن عبد الله حدثنا ابن عيينة حدثنا أبو فروة عن الشعبي قال سمعت النعمان

ابن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم ع .

وحدثني عبد الله بن محمد حدثنا ابن عيينة عن أبي فروة قال سمعت الشعبي سمعت

النعمان بن بشير رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ع .

حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن أبي فروة عن الشعبي عن النعمان بن بشير رضي الله

عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « الحلال بين <sup>(١)</sup> ، والحرام بين <sup>(٢)</sup> ، وبينهما أمور مشبهة <sup>(٣)</sup> .فمن ترك ما شبه عليه من الإثم كان لهما استبان أترك ، ومن اجتراً على ما يشك فيه من الإثم أو شك أن يواقع ما استبان <sup>(٤)</sup> . والمعاصي حصى الله ، من يرتع حول الحصى يوشك أن يواقعها . »٣ - باب تفسير المشبهات <sup>(٥)</sup>

وقال حسان بن أبي سنان : ما رأيت شيئاً أهون من الورع ، دغ ما يربك إلى ما لا يربك

٢٠٥٢ - حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان أخبرنا عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي

(١) الحلال : ما يباح للمسلم إمضاءه من تصرفاته وحركاته ومعاملاته ، وأهدافه في سيرته ، ورسائله في الحياة . ويدور

الحلال على كل ما وافق الحق والخير ، واستقام على طريقتهما الفطري الذي تقع أموره وأحواله من الضمير الإنساني والعرف السليم موقع الارتباح والاستحسان . ولهذا وصف في الحديث بأنه « بين » لأنه يشترك في معرفته والحكم عليه كل ذي إدراك سليم . وقد دل الاستقصاء على أن ذلك هو الذي جاءت به الشرائع والتوجيهات في رسالات الله ولاسيما آخرها وأكملها وهو الإسلام

(٢) الحرام : ضد الحلال ، وهو كل ما يناق الحق والخير ، ويعارضهما ، وينصرف عن طريقتهما الفطري ، فيقع من

الضمير الإنساني والعرف السليم موقع الاستنكار والاستهجان .

(٣) لأن عنصرى الحق والخير في تصرفات الإنسان وحركاته ومعاملاته وأهدافه في سيرته ، ورسائله في الحياة ، قلما يسلطان

من تطرف عناصر الباطل والشر إليهما ، فيختلطان بهما قليلاً أو كثيراً ، فيشبهته الحلال بالحرام والحرام بالحلال بمقاييس واسع أو ضيق ، وهنا يختلف الحكم على تصرفات الإنسان وسيرته ورسائله بمقدار ما شاب حقه من دنس الباطل ، وما خالط خيره من أوشاب الشر . وهذه « الطوارئ » المريبة على الحق والخير هي : تثار الاختلاف والعداوات بين البشر أفراداً وجماعات . وتسمى في لغة الفقه الإسلامى « إثمًا » إذا كانت فاحشة ، و « مكروها » إن كانت يسيرة ، ويسمى الاجتهاد في التنزه عنها « ورعاً » . محب الدين الخطيب .

(٤) قال الحافظ : في هذا الحديث تقسيم الأحكام إلى ثلاثة : لأن الشيء إما ينص على طلبه مع الوعيد على تركه ، وهو الحلال

البين . أو ينص على تركه مع الوعيد على فعله ، وهو الحرام البين . أو لا ينص على واحد منهما وهو مشبهه لحقائه . وما كان هذا سبيله

ينبغي اجتنابه ، لأنه إن كان في نفس الأمر حراماً فقد برىء باجتنابه من تبعته ، وإن كان حلالاً فقد أجر على تركه بهذا القصد .

(٥) أى الأمور التي يشوب حقاها شيء من الباطل ، ويتطرق إلى خيرها طارق من الشر .

حُسَيْنٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ أَمْرَأَةً سَوْدَاءَ جَاءَتْ فَزَعَمَتْ أَنَّهَا أَرْضَعَتْهُمَا فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ وَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ ؟ وَقَدْ كَانَتْ تَحْتَهُ ابْنَةُ أَبِي إِهَابِ التَّمِيمِيِّ » .

٢٠٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدًا إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ ابْنَ أَبِي وَلَيْدَةَ زَمَعَهُ مِنِّي فَأَقْبَضَهُ . قَالَتْ : فَلَمَّا كَانَ عَامَ الْفَتْحِ أَخَذَهُ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَقَالَ : ابْنُ أَخِي ، قَدْ عَهَدَ إِلَيَّ فِيهِ . فَقَامَ عَبْدُ بْنُ زَمَعَةَ فَقَالَ : أَخِي ، وَابْنُ وَلَيْدَةَ أَبِي وَلَيْدَةَ عَلِيٍّ فِرَاشِهِ . فَتَسَاوَقَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ سَعْدٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ابْنُ أَخِي ، كَانَ قَدْ عَهَدَ إِلَيَّ فِيهِ . فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمَعَةَ : أَخِي ، وَابْنُ وَلَيْدَةَ أَبِي ، وَلَيْدَةَ عَلِيٍّ فِرَاشِهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمَعَةَ . ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ . ثُمَّ قَالَ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمَعَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . احْتَجِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ ، لَمَّا رَأَى مِنْ شَبْهِهِ بَعْتَبَةَ ، فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ » .

[الحديث ٢٠٥٣ - أطرافه في : ٢٢١٨ ، ٢٤٢١ ، ٢٥٢٣ ، ٢٧٤٥ ، ٤٣٠٣ ، ٦٧٤٩ ، ٦٧٦٥ ، ٦٨١٧ ،

[ ٧١٨٢ ] .

٢٠٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمِعْرَاضِ ، فَقَالَ : إِذَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْ ، وَإِذَا أَصَابَ بَعَرْضِهِ فَتَمَلَّ فَلَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّهُ وَقِيدٌ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أُرْسِلُ كَلْبِي وَأُسَمِّي ، فَأَجِدُ مَعَهُ عَلَى الصَّيْدِ كَلْبًا آخَرَ لَمْ أُسَمِّ عَلَيْهِ ، وَلَا أَدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَ . قَالَ : لَا تَأْكُلْ<sup>(١)</sup> ، إِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى الْآخَرِ » .

#### ٤ - بَابُ مَا يَتَنَزَّهُ مِنَ الشُّبُهَاتِ

٢٠٥٥ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرَةٍ مَسْقُوطَةٍ فَقَالَ : لَوْلَا أَنَّ تَكُونُ صَدَقَةً لَأَكَلْتُهَا » .

(١) لأن الصيد يحرم أكله قبل ذكاته ، فلما شك في صحة ذكاته بقى اليقين على التحريم .

وقال همام عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « أجدُ تمرَةً ساقِطَةً على فراشي » .

[ الحديث ٢٠٥٥ - طرفه في : ٢٤٢١ ] .

### ٥ - باب من لم ير الوسوس ونحوها من الشبهات

٢٠٥٦ - حدثنا أبو نعيم حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه قال « شكيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يجد في الصلاة شيئاً يقطع الصلاة ؟ قال : لا . حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً <sup>(١)</sup> » .

وقال ابن أبي حفصة عن الزهري : لا وضوء إلا فيما وجدت الريح أو سمعت الصوت .

٢٠٥٧ - حدثنا أحمد بن المقدم العجلي حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها « أن قوماً قالوا يا رسول الله إن قوماً يأتوننا باللحم لا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سموا الله عليه واكلوه »

[ الحديث ٢٠٥٧ - طرفاه في : ٥٥٠٧ ، ٧٢٩٨ ] .

### ٦ - باب قول الله عز وجل [ الجمعة : ١١ ]

﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا ﴾

٢٠٥٨ - حدثنا طلق بن غنم حدثنا زائدة عن حصين عن سالم قال حدثني جابر رضي الله عنه قال « بينما نحن نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ، إذ أقبلت من الشام عير تحول طعاماً ، فالتفتوا إليها حتى ما بقي مع النبي صلى الله عليه وسلم إلا اثنا عشر رجلاً ، فنزلت ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا ﴾ .

### ٧ - باب من لم يبال من حيث كسب المال

٢٠٥٩ - حدثنا آدم حدثنا ابن أبي ذئب حدثنا سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله

(١) لأن الطهارة إذا وجدت لا ترتفع إلا بيقين الحدث ولا تغني الوسوس عن اليقين .

عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « يَا بَنِي عَلِيَّ النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالَى الْمَرْءُ مَا أَخَذَ مِنْهُ أَمِنَ الْحَلَالِ أَمْ مِنَ الْحَرَامِ » .

[ الحديث ٢٠٥٩ - طرفه في : ٢٠٨٣ ]

### ٨ - بَابُ التَّجَارَةِ فِي الْبَزِّ وَغَيْرِهِ <sup>(١)</sup>

وَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ [ النور : ٣٧ ] ﴿ رِجَالٌ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ <sup>(٢)</sup> ﴾ وَقَالَ قَتَادَةُ : « كَانَ الْقَوْمُ يَتَّبِعُونَ وَيَتَّجِرُونَ ، وَلَكِنَّهُمْ إِذَا نَابَهُمْ حَقٌّ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ لَمْ تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ حَتَّى يُؤَدُّهُ إِلَى اللَّهِ » .

٢٠٦٠ ، ٢٠٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنِ أَبِي الْمِنْهَالِ قَالَ « كُنْتُ أَتَجِرُ فِي الصَّرْفِ ، فَسَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « ح » .

وَحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَعَامِرُ بْنُ مُصْعَبٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا الْمِنْهَالِ يَقُولُ « سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ عَنِ الصَّرْفِ فَقَالَا : كُنَّا تَاجِرِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(٣)</sup> ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّرْفِ فَقَالَ : إِنْ كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَلَا بَأْسَ ، وَإِنْ كَانَ نَسِيئًا فَلَا يَصْلَحُ » .

[ الحديث ٢٠٦٠ - أطرافه في : ٢١٨٠ ، ٢٤٩٧ ، ٢٩٣٩ ] .

[ الحديث ٢٠٦١ - أطرافه في : ٢١٨١ ، ٢٤٩٨ ، ٢٩٤٠ ] .

### ٩ - بَابُ الْخُرُوجِ فِي التَّجَارَةِ

وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [ الْجُمُعَةُ : ١٠ ] ﴿ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ <sup>(٤)</sup> ﴾ .

٢٠٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ

(١) قال الخافظ ابن حجر : ليس في حديث الباب ما يدل على « البز » بخصوصه ، بل عموم المكاسب المباحة . وصوب ابن عساكر أنه « البر » وهو أليق خاصة بعدها باب التجارة في البحر

(٢) أى عن الصلاة المكتوبة .

(٣) في ذلك إقرار الرسول صلى الله عليه وسلم على ذلك ، مع التوجيه السلم للبعد عن شائبة الربا .

(٤) لا يعرف الناس في تعاليم ديانات البشر حثاً على السعى والاتجار كما عرفوا ذلك في تعاليم الإسلام . ومنها هذه الآية الكريمة من سورة الجمعة . وقد سافر النبي صلى الله عليه وسلم بتجارة من مكة إلى الشام بأموال خديجة وكان خليفته الأول أبو بكر الصديق تاجراً قبل الهجرة وبعدها ، وأفادت دعوة الإسلام من كسبه في التجارة فوائد لا تحصى . والفاروق عمر بن الخطاب كان تاجراً قبل الهجرة وبعدها ، وحديث الباب أورده البخارى شاهداً على صفة التجارة بالجازة . وذو النورين عثمان بن عفان ، وعبد الرحمن ابن عوف وغيرهما من العشرة المبشرين بالجنة كانوا أمثلة عليا للتاجر الشريف العفيف .

عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ - وَكَانَهُ كَانَ مَشْغُولًا - فَرَجَعَ أَبُو مُوسَى . فَفَرَعَ عُمَرُ فَقَالَ : أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ؟ ائذِنُوا لَهُ . قِيلَ : قَدْ رَجَعَ . فَدَعَاهُ : فَقَالَ كُنَّا نُوْمِرُ بِذَلِكَ . فَقَالَ : تَأْتِينِي عَلَى ذَلِكَ بِالْبَيِّنَةِ . فَانْطَلَقَ إِلَى مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ فَسَأَلَهُمْ ، فَقَالُوا : لَا يَشْهَدُ لَكَ عَلَى هَذَا إِلَّا أَصْغَرْنَا أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيُّ . فَذَهَبَ بِأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَخْفَيْ عَلَى هَذَا مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ أَلَهَاتِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ . يَعْنِي الْخُرُوجُ إِلَى التَّجَارَةِ .

[ الحديث ٢٠٦٢ - طرفاه في : ٦٢٤٥ ، ٧٣٥٣ ] .

١٠ - **باب التجارة في البحر** . وَقَالَ مَطَرٌ : لَا بَأْسَ بِهِ ، وَمَا ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا بِحَقِّ ثُمَّ تَلَا [ النحل : ١٤ ] ﴿ وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاجِرَ <sup>(١)</sup> فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ <sup>(٢)</sup> ﴾ وَالْفُلُكُ : السُّفُنُ ، الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ سُوَاءٌ .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : تَمَخَّرُ السُّفُنُ الرِّيحَ ، وَلَا تَمَخَّرُ الرِّيحُ مِنَ السُّفُنِ إِلَّا الْفُلُكُ الْعِظَامُ .

٢٠٦٣ - وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ خَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَقَضَى حَاجَتَهُ » وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بِهِ .

١١ - **باب** ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا ﴾ [ الجمعة : ١١ ]

وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ [ النور : ٣٧ ] ﴿ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ وَقَالَ قَتَادَةُ : كَانَ الْقَوْمُ يَتَجَرَّوْنَ ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا نَابَهُمْ حَقٌّ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ لَمْ تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ حَتَّى يُؤَدُّوهُ إِلَى اللَّهِ .

٢٠٦٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ سَالِمٍ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَقْبَلْتُ عَيْرًا وَنَحْنُ نَصَلُّ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُمُعَةَ ،

(١) مواخر فيه : تشق الماء بصوت ويحصل ذلك من كبار السفن دون صغارها .

(٢) الآية سبقت بمقام الايمان ، فركوب البحر في طلب التجارة بما اتمن الله به على البشر .

فَانْفَقَصَ النَّاسُ إِلَّا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا ﴾ .

### ١٢ - باب قول الله تعالى [ البقرة : ٢٦٧ ] ﴿ أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾

٢٠٦٥ - **حدثنا عثمان بن أبي شيبة** قال **حدثنا جرير** عن **منصور** عن **أبي وإيل** عن **مسروق** عن **عائشة** رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم « **إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت ، ولزوجها بما كسب ، وللخازن مثل ذلك ، لا ينقص بعضهم أجر بعض شيئاً** » .

٢٠٦٦ - **حدثني يحيى بن جعفر** **حدثنا عبد الرزاق** عن **معمر** عن **همام** قال : **سمعت أبا هريرة** رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « **إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها عن غير أمره فلها نصف أجره** » (١) .

[ الحديث ٢٠٦٦ - أطرافه في : ٥١٩٢ ، ٥١٩٥ ، ٥٢٦٠ ] .

### ١٣ - باب من أحب البسط في الرزق

٢٠٦٧ - **حدثنا محمد بن أبي يعقوب** **الكرماني** **حدثنا حسان** **حدثنا يونس** قال **محمد** هو **الزهري** عن **أنس بن مالك** رضي الله عنه قال : **سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « من سره أن يبسط له في رزقه أو ينسأ له في أثره »** (٢) **فليصل رحمه** » .

[ الحديث ٢٠٦٧ - طارفه في : ٥٩٨٦ ] .

### ١٤ - باب شراء النبي صلى الله عليه وسلم بالنسيئة

٢٠٦٨ - **حدثنا معلى بن أسد** **حدثنا عبد الواحد** **حدثنا الأعمش** قال « **ذكرنا عند إبراهيم الرهن في السلم** » (٣) **فقال : حدثني الأسود** عن **عائشة** رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم **اشترى طعاماً من يهودى إلى أجل ورهنه درعاً من حديد** » .

[ الحديث ٢٠٦٨ - أطرافه في : ٢٠٩٦ ، ٢٢٠٠ ، ٢٢٥١ ، ٢٢٥٢ ، ٢٣٨٦ ، ٢٥٠٩ ، ٢٥١٣ ، ٢٩١٦ ، ٤٤٦٧ ] .

(١) قال الحافظ : الأول أن يحمل على ما إذا أنفقت من الذي يخصها به ، وكونه بنير أمره يحتمل أن يكون أذن لها بطريق الإجماع ، وإلا فحيث كان من ماله بغير إذنه - لا إجمالاً ولا تفصيلاً - فهي مأزورة بذلك لا بأجورة .  
(٢) أي يبارك له في بقية عمره ، ويرزق العافية والقوة .  
(٣) أي الرهن في الدين إلى أجل .

٢٠٦٩ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ ح .

وَعَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ أَبُو الْيَسَعِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتَوَائِيُّ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ مَشَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخُبْرٍ شَعِيرٍ وَإِهَالَةٍ سَنِيخَةٍ ، وَلَقَدْ رَهَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِرْعًا لَهُ بِالْمَدِينَةِ عِنْدَ يَهُودِيٍّ وَأَخَذَ مِنْهُ شَعِيرًا لِأَهْلِهِ . وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : مَا أُمِسِي عِنْدَ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَاعٌ بُرٌّ وَلَا صَاعٌ حَبٌّ وَإِنَّ عِنْدَهُ لَتَيْسَعُ نِسْوَةٍ » .

[ الحديث ٢٠٦٩ - طرفه في : ٢٥٠٨ ] .

### ١٥ - بَابُ كَسْبِ الرَّجُلِ وَعَمَلِهِ بِيَدِهِ

٢٠٧٠ - حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « لَمَّا اسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ قَالَ : لَقَدْ عَلِمَ قَوْمِي أَنَّ حِرْفَتِي لَمْ تَكُنْ تَعْجِزُ عَنْ مَوْونَةِ أَهْلِي ، وَشُعِلْتُ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ ، فَسَيَأْكُلُ آلُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَحْتَرِفُ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ <sup>(١)</sup> » .

٢٠٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَّالَ أَنْفُسِهِمْ ، فَكَانَ يَكُونُ لَهُمْ أَرْوَاحٌ <sup>(٢)</sup> ، فَقِيلَ لَهُمْ : لَوْ اغْتَسَلْتُمْ » . رَوَاهُ هِشَامٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ .

٢٠٧٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عِمْسِيُّ بْنُ يُونُسَ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ نَخَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنِ الْمِقْدَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ » .

٢٠٧٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ

(١) المعنى : كنت أكتب لآل أبي بكر بالتجارة ما يأكلونه ، والآن أكتب للمسلمين بالولاية عليهم ، أى أنظر في مصالحهم ، وأقوم بأعباء دولتهم ، فالمسلمون هم الآن عمال الذين أسعى لحياتهم وسعادتهم .

(٢) أى يعملون بأنفسهم في زراعتهم وصناعتهم وتجارتهم وبيوتهم ، فتكون لهم رائحة العرق .



حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّ دَاوُدَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلٍ يَدِيهِ » .

[ الحديث ٢٠٧٣ - طرفاه في : ٣٤١٧ ، ٤٧١٣ ] .

٢٠٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَأَنْ يَحْتَضِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ <sup>(١)</sup> » .

٢٠٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ ابْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ أَحْبَلَهُ ... » .

١٦ - بَابُ السُّهُولَةِ وَالسَّهَاحَةِ فِي الشُّرَاءِ وَالْبَيْعِ . وَمَنْ طَلَبَ حَقًّا فَلْيَطْلُبْهُ فِي عَفَافٍ <sup>(٢)</sup>

٢٠٧٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « رَجِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ ، وَإِذَا اشْتَرَى ، وَإِذَا اقْتَضَى <sup>(٣)</sup> » .

١٧ - بَابُ مَنْ أَنْظَرَ مُوسِرًا <sup>(٤)</sup>

٢٠٧٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ أَنَّ رِبْعِيَّ بْنَ حِرَاشٍ حَدَّثَهُ أَنَّ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَقَالُوا : أَعْمِلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا ؟ قَالَ : كُنْتُ أَمُرُّ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظَرُوا وَيَتَجَاوَزُوا

(١) لو أن سنن الإسلام وتوجيهه كان معمولاً بهما في الأوطان الإسلامية ، ما أقدم على التعيش من الشحاذة فيها مسلم ولا مسلمة .

(٢) الخلق الكريم عنصر أصيل في نظام الإسلام ، في كل ما يعرض للمسلم في المجتمع من تعامل مع الناس . وفي نظام التجارة الإسلامي ، المسلم مطالب فيه بأن يكون سهلاً وسمحاً إذا كان مشترياً أو بائعاً أو مطالباً بحق سابق له عند من يتعامل معهم . والتفريط في أي شيء من مكارم الأخلاق عند التعامل أعظم خسارة للمسلم من التسامح في الفروق الطفيفة التي فطر البشير على الطمع فيها .

(٣) هذا الدعاء المحمدي لمن يراعى العنصر الخلق في معاملاته التجارية لا شك أنه رحمة إلهية أبدية دائمة تشمل آخر الأمة كاتشمحل أو لم ، وتصيب بركتها كل مسلم يؤمن بأن الكسب من رحمة الدعاء المحمدي لا تساويه بكاسب الدنيا المادية مهما عظمت وجلت إلى أن تقوم الساعة .

(٤) الموسر : من هو في سعة لا يحتاج معها إلى الاستعانة بالناس في مؤونته ونفقة أهله ، وهم أوساط الناس ، فإذا كان أحد هؤلاء مدينياً بشيء لمن يتعامل معه فأنظره في وفاء دينه ولم يضيئ عليه ، فإن ذلك من الأمور المحمودة في نظام التجارة الإسلامي فإياك بمن كان فقيراً معسراً ، فإن إنظاره في وفاء دينه واجب على دائته ومثاب عليه .

عَنْ الْمَوْسِرِ . قَالَ : فَتَجَاوَزُوا عَنْهُ <sup>(١)</sup> . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ عَنْ رَبِيعٍ <sup>(٢)</sup> « كُنْتُ أَيْسَرُ عَلَى الْمَوْسِرِ ، وَأَنْظِرُ الْمُعْسِرَ » . وَتَابِعُهُ شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رَبِيعٍ <sup>(٣)</sup> . وَقَالَ أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رَبِيعٍ <sup>(٤)</sup> « أَنْظِرُ الْمَوْسِرَ ، وَأَتَجَاوَزُ عَنِ الْمُعْسِرِ » . وَقَالَ نُعَيْمُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ رَبِيعٍ <sup>(٥)</sup> « فَأَقْبَلُ مِنَ الْمَوْسِرِ ، وَأَتَجَاوَزُ عَنِ الْمُعْسِرِ » .

[ الحديث ٢٠٧٧ - طرفاه في : ٢٣٩١ ، ٣٤٥١ ] .

### ١٨ - بَابُ مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا

٢٠٧٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَكَانَ تَاجِرٌ يُدَايِنُ النَّاسَ ، فَإِذَا رَأَى مُعْسِرًا قَالَ لِفِتْيَانِهِ : تَجَاوَزُوا عَنْهُ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا ، فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُ » .

[ الحديث ٢٠٧٨ - طرفه في : ٣٤٨٠ ] .

### ١٩ - بَابُ إِذَا بَيْنَ الْبَيْعَانِ ، وَلَمْ يَكْتُمَا ، وَنَصَحَا

وَيُذَكَّرُ عَنِ الْعَدَاءِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ : كَتَبَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « هَذَا مَا اشْتَرَى مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعَدَاءِ بْنِ خَالِدٍ بَيْعَ الْمُسْلِمِ مِنَ الْمُسْلِمِ ، لَا دَاءَ وَلَا خَيْثَةَ وَلَا غَائِلَةَ <sup>(١)</sup> » . قَالَ قَتَادَةُ : الْغَائِلَةُ : الرِّزَا وَالسَّرْقَةُ وَالْإِبَاقُ .

وَقِيلَ لِإِبْرَاهِيمَ : إِنْ بَعْضَ النَّخَّاسِينَ يُسَمَّى : آرَى خُرَّاسَانَ ، وَسَجِسْتَانَ ، فَيَقُولُ : جَاءَ أَمْسٌ مِنْ خُرَّاسَانَ ، وَجَاءَ الْيَوْمَ مِنْ سَجِسْتَانَ . فَكِرِهَهُ كِرَاهَةً شَدِيدَةً <sup>(٢)</sup> .

قَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ : لَا يَجِلُّ لِأَمْرِي يَبِيعُ بِلَعَةٍ يَعْلَمُ أَنَّهَا دَاءٌ إِلَّا أَخْبِرَهُ .

٢٠٧٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ رَفَعَهُ إِلَى حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) إذن فهذا العنصر الخلق في نظام التجارة الإسلامي مفتاح من مفاتيح رحمة الله .

(٢) قال ابن العربي : الداء : ما كان في الجسم ، والخبيثة : ما كان في الأخلاق ، والغائلة : سكوت البائع على ما يعلم من مكروهه في البيع .

(٣) النخاس : تاجر الرقيق ، والخليل : والآرى : مربوط الدواب ، فكان بعضهم يسمى المربط الذي يتاجر فيه باسم بلد أشهر بتصدير هذا النوع من التجارة ليوهموا أنه يجلب منها فيبدلوا على المشتري وهم غير صادقين .

وَسَلَّمَ « الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا - أَوْ قَالَ : حَتَّى يَتَفَرَّقَا - فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورِكَ لهما فِي بَيْعِهِمَا ، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَّتْ بَرَكَتُهُ بَيْعِهِمَا » .

[ الحديث ٢٠٧٩ - أطرافه في : ٢٠٨٢ ، ٢١٠٨ ، ٢١١٠ ، ٢١١٤ ] .

## ٢٠ - باب بَيْعِ الْخِلْطِ مِنَ التَّمْرِ

٢٠٨٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا نُرْزَقُ تَمَرَ الْجَمْعِ ، وَهُوَ الْخِلْطُ مِنَ التَّمْرِ ، وَكُنَّا نَبِيعُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا صَاعَيْنِ بِصَاعٍ وَلَا دِرْهَمَيْنِ بِدِرْهَمٍ » .

## ٢١ - باب مَا قِيلَ فِي اللَّحَامِ وَالْجَزَارِ

٢٠٨١ - **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُكْنَى أبا شُعَيْبٍ فَقَالَ لِغُلَامٍ لَهُ قَصَابٍ : اجْعَلْ لِي طَعَامًا يَكْفِي خَمْسَةَ مِنَ النَّاسِ ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَدْعُو النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَامِسَ خَمْسَةِ ، فَإِنِّي قَدْ عَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْجُوعَ ، فَدَعَاهُمْ ، فَجَاءَ مَعَهُمْ رَجُلٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ هَذَا قَدْ تَبِعَنَا ، فَإِن شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ فَأَذِنَ لَهُ ، وَإِن شِئْتَ أَنْ يَرْجِعَ رَجِعَ . فَقَالَ : لَا ، بَلْ قَدْ أَذِنْتُ لَهُ » .

[ الحديث ٢٠٨١ - أطرافه في : ٢٤٥٦ ، ٥٤٣٤ ، ٥٤٦١ ] .

## ٢٢ - باب مَا يُمَحَقُّ الْكُذِبُ وَالْكَتْمَانُ فِي الْبَيْعِ

٢٠٨٢ - **حَدَّثَنَا** بَدَلُ بْنُ الْمَجْبَرِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْخَلِيلِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا - أَوْ قَالَ حَتَّى يَتَفَرَّقَا - فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورِكَ لهما فِي بَيْعِهِمَا ، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَّتْ بَرَكَتُهُ بَيْعِهِمَا » .

٢٣ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [ آلِ عِمْرَانَ : ١٣٠ ] ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً ﴾ الآية .

٢٠٨٣ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالَى أَمْرُهُ بِمَا أَخَذَ الْمَالَ أَمِنَ الْحَلَالِ أَمْ مِنْ حَرَامٍ » .

٢٤ - **باب** آكلِ الرِّبَا وشَاهِدِهِ وَكَاتِبِهِ . قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى [ البقرة : ٢٧٥ ]

﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ﴾ إلى آخِرِ الْآيَةِ  
٢٠٨٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « لَمَّا نَزَلَتْ آخِرُ الْبَقْرَةِ قَرَأَهُنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فِي الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ حَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ » .

٢٠٨٥ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَارِثٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ سَمُرَةَ ابْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيْانِي فَأَخْرَجَانِي إِلَى أَرْضٍ مُقَدَّسَةٍ ، فَاَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ ، فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ ، وَعَلَى وَسْطِ النَّهْرِ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ . فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهْرِ ، فَإِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْرُجَ رَمَى الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِي فِيهِ فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ ، فَجَعَلَ كُلُّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِي فِيهِ بِحَجَرٍ فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ فَقَالَ الَّذِي رَأَيْتُهُ فِي النَّهْرِ : آكَلِ الرِّبَا » .

٢٥ - **باب** مُوَكِّلِ الرِّبَا ، لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [ البقرة : ٢٧٨ ]

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ إلى قَوْلِهِ ﴿ وَهُمْ لَا يَظْلُمُونَ ﴾ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هَذِهِ آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٠٨٦ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ « رَأَيْتُ أَبِي اشْتَرَى عَبْدًا حَجَّامًا ، فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَثَمَنِ الدَّمِ ، وَنَهَى عَنِ الْوَأِشِمَةِ وَالْمَوْشُومَةِ <sup>(١)</sup> ، وَآكَلِ الرِّبَا وَمُوكِّلِهِ ، وَلَعَنَ الْمُصَوِّرُ » .

[ الحديث ٢٠٨٦ - أطرافه في : ٢٢٣٨ ، ٥٣٤٧ ، ٥٩٤٥ ، ٥٩٦٢ ] .

٢٦ - **باب** يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ ، وَاللَّهُ لَا يُعِيبُ كُلَّ كَفَّارٍ أَنِيمٍ ﴿

٢٠٨٧ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ

(١) ثمن الدم : أجر الحجامة . والوشم : نقش الرسوم والصور أو الكتابة على جلد الإنسان ، فورد النهي عن ذلك .

إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « الْحَلْفُ مَنْفَقَةٌ لِلسُّلَّةِ ، مَمْحَقَةٌ لِلْبِرِّكَةِ <sup>(١)</sup> » .

## ٢٧ - بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ <sup>(٢)</sup>

٢٠٨٨ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَجُلًا أَقَامَ سِلْعَةً وَهُوَ فِي السُّوقِ ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَىٰ بِهَا مَا لَمْ يُعْطَ لِيُوقِعَ فِيهَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَانزَلَتْ <sup>(٣)</sup> إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا <sup>(٤)</sup> [ آلِ عِمْرَانَ : ٧٧ ] .

[ الحديث ٢٠٨٨ - طرفاه في : ٢٦٧٥ ، ٤٥٥١ ] .

٢٨ - بَابُ مَا قِيلَ فِي الصَّوَاغِ . وَقَالَ طَاوُسٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يُخْتَلَىٰ خَلَاهَا » وَقَالَ الْعَبَّاسُ « إِلَّا الْإِذْخِرَ فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ . فَقَالَ : إِلَّا الْإِذْخِرَ »

٢٠٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ « كَانَتْ لِي شَارِفٌ <sup>(٣)</sup> مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَغْنَمِ ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَانِي شَارِفًا مِنَ الْخُمْسِ ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِي بِفَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(٤)</sup> وَأَعَدْتُ رَجُلًا صَوَاغًا مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعٍ أَنْ يَرْتَجِلَ مَعِيَ فَتَأْتِي بِإِذْخِرٍ أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ مِنَ الصَّوَاغِينَ وَأَسْتَعِينُ بِهِ فِي وَكَلِيمَةٍ عُرْبِي » .

[ الحديث ٢٠٨٩ - أطرافه في : ٢٣٧٥ ، ٣٠٩١ ، ٤٠٠٣ ، ٥٧٩٣ ] .

٢٠٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَلَمْ يَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي ، وَلَا لِأَحَدٍ بَعْدِي ، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ ، لَا يُخْتَلَىٰ خَلَاهَا وَلَا يُعْضَدُ شَجْرُهَا وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا وَلَا يُلْتَقَطُ لِقَطْنِهَا إِلَّا لِمُعْرِفٍ . وَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ : إِلَّا الْإِذْخِرَ لِصَاغَتِنَا وَلِسُقْفِ

(١) المراد بالحلف اليمين الكاذبة التي يخلفها الباعة ليروجوا بها بضاعتهم الكاسدة ، فيخدع بها المشتري مرة ثم تكون عاقبة ذلك الإعراض عن معاملة البائع الكذاب ، فيمحق الله البركة من تجارته .

(٢) صلغاً كان أو كذباً فالحلف الصادق مكروه كراهة تنزيه ، والحلف الكاذب مكروه كراهة تحريم .

(٣) الشارف : الداعة المسنة . (٤) أى لما أراد أن يتزوج بها .

بَيوتِنَا . فَقَالَ : إِلَّا الْإِذْحِرَ » فَقَالَ عِكْرِمَةُ : هَلْ تَدْرِي مَا يُنْفَرُ صَيْدَهَا ؟ هُوَ أَنْ تُنْحِيَهُ مِنَ الظِّلِّ وَتَنْزِلَ مَكَانَهُ <sup>(١)</sup> . قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ خَالِدٍ « لَصَاعَتِنَا وَقُبُورِنَا » .

### ٢٩ - بَابُ ذِكْرِ الْقَيْنِ وَالْحَدَادِ

٢٠٩١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ خَبَّابٍ قَالَ « كُنْتُ قَيْنًا <sup>(٢)</sup> فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِي بْنِ وَاثِلِ دَيْنٌ ، فَأَتَيْتُهُ أَنْقَاضَاهُ . قَالَ : لَا أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقُلْتُ : لَا أَكْفُرُ حَتَّى يُمِيتَكَ اللَّهُ ثُمَّ تَبِعَتْ . قَالَ : دَعَى حَتَّى أَمُوتَ وَأُبْعَثَ ، فَسَأَوْتُ مَالًا وَوَلَدًا فَأَقْضَيْكَ . فَنَزَلَتْ ﴿ أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِينَ مَالًا وَوَلَدًا ، أَطَّلَعَ الْغَيْبَ أَمْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا ﴾ . [ الحديث ٢٠٩١ - أطرافه في : ٢٢٧٥ ، ٢٤٢٥ ، ٤٧٢٢ ، ٤٧٣٣ ، ٤٧٣٤ ، ٤٧٣٥ ] .

### ٣٠ - بَابُ الْخَيْاطِ

٢٠٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « إِنَّ خَيْاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَطْعَامٍ صَنَعَهُ ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ ، فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُبْزًا وَمَرَقًا فِيهِ دُبَاءٌ وَقَدِيدٌ ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ مِنْ حَوَالِي الْقِصْعَةِ . قَالَ : فَلَمْ أَرَلْ أَحَبُّ الدُّبَاءِ مِنْ يَوْمِئِذٍ » . [ الحديث ٢٠٩٢ - أطرافه في : ٥٣٧٩ ، ٥٤٢٠ ، ٥٤٢٢ ، ٥٤٣٥ ، ٥٤٣٦ ، ٥٤٣٧ ، ٥٤٣٩ ] .

### ٣١ - بَابُ النَّسَاجِ

٢٠٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَتْ امْرَأَةٌ بِسُرْدَةٍ - قَالَ أَتَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ ؟ فَقِيلَ لَهُ : نَعَمْ هِيَ الشَّمْلَةُ مَنْسُوجَةٌ فِي حَاشِيَتِهَا - قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي نَسَجْتُ هَذِهِ بِيَدِي أَكْسُو كَهَا . فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنَّهَا إِزَارُهُ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ :

(١) أى رفق بالحيوان فى أى تعليم سماوى أو أرضى بلغ فى سموه ورحمته هذه المنزلة ؟

(٢) القين : الحداد الذى يصلح الأسننة .

يَا رَسُولَ اللَّهِ اكْسِنِيهَا ، فَقَالَ : نَعَمْ . فَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَجْلِسِ ، ثُمَّ رَجَعَ فَطَوَّأَهَا ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ . فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ : مَا أَحْسَنْتَ ، سَأَلْتَهَا إِيَّاهُ ، لَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ سَائِلًا ، فَقَالَ الرَّجُلُ : وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهَا إِلَّا لِتَكُونَ كَفَنِي يَوْمَ أَمُوتُ . قَالَ سَهْلٌ : فَكَانَتْ كَفَنَهُ .

### ٣٢ - بَابُ النَّجَّارِ

٢٠٩٤ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ « أَتَى رِجَالٌ إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ يَسْأَلُونَهُ عَنِ الْمَنْبَرِ فَقَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى فُلَانَةَ - امْرَأَةٍ قَدْ سَاهَا سَهْلٌ - أَنْ مَرَى غُلَامًا مِنَ النَّجَّارِ يَعْمَلُ لِي أَعْوَادًا أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ إِذَا كَلِمْتُ النَّاسَ . فَأَمَرْتُهُ يَعْمَلُهَا مِنْ طَرَفَاءِ الْغَابَةِ ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا ، فَأَرْسَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَا ، فَأَمَرَ بِهَا فَوُضِعَتْ ، فَجَلَسَ عَلَيْهِ . »

٢٠٩٥ - **حَدَّثَنَا** خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا أَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقْعُدُ عَلَيْهِ ؟ فَإِنَّ لِي غُلَامًا نَجَّارًا . قَالَ : إِنْ شِئْتَ ، فَعَمِلْتُ لَهُ الْمَنْبَرِ . فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَعَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَنْبَرِ الَّذِي صُنِعَ فَصَاحَتْ النَّخْلَةُ الَّتِي كَانَ يَخْطُبُ عِنْدَهَا حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَنْشَقَّ ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَخَذَهَا فَضَمَّهَا إِلَيْهِ ، فَجَعَلَتْ تَتِينُ أَنْبِينِ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسَكَّتُ حَتَّى اسْتَقَرَّتْ . قَالَ : بَكَتْ عَلَيَّ مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الدَّكْرِ »

### ٣٣ - بَابُ شِرَاءِ الْإِمَامِ الْحَوَائِجِ بِنَفْسِهِ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : اشْتَرَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَلًا مِنْ عُمَرَ ، وَاشْتَرَى ابْنُ عُمَرَ بِنَفْسِهِ . وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : جَاءَ مُشْرِكٌ بِنَعْمٍ فَأَشْتَرَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ شَاةً . وَاشْتَرَى مِنْ جَابِرٍ بَعِيرًا .

٢٠٩٦ - **حَدَّثَنَا** يُونُسُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا نَيْسِيَّةً ، وَرَهْنَةً دِرْعَةً . »

## ٣٤ - باب شراء الدوابِّ والمحبير

وإذا اشتري دابةً أو جملاً وهو عليه هل يكون ذلك قبضاً قبل أن ينزل ؟  
 وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ : بَعْنِيهِ . يَعْنِي جَمَلًا صَعْبًا »  
 ٢٠٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ  
 عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَاةٍ فَأَبْطَأَ بِي  
 جَمَلِي وَأَعْيَا ، فَأَتَى عَلِيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : جَابِرُ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : مَا شَأْنُكَ ؟  
 قُلْتُ أَبْطَأَ عَلَيَّ جَمَلِي وَأَعْيَا فَتَخَلَّفْتُ . فَنَزَلَ يَخْجُنُهُ بِمِخْجَنِهِ <sup>(١)</sup> . ثُمَّ قَالَ : ارْكَبْ ، فَرَكَبْتُهُ ، فَلَقَدْتُ  
 رَأْيَتَهُ أَكْفَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : تَزَوَّجْتَ ؟ قُلْتُ نَعَمْ . قَالَ : بِكْرًا أَمْ نَيْبًا ؟  
 قُلْتُ : بَلَّ نَيْبًا . قَالَ : أَفَلَا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ ؟ قُلْتُ : إِنْ لِي أَخَوَاتُ ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ  
 امْرَأَةً تَجْمَعُهُنَّ وَتَمْشِطُهُنَّ وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ . قَالَ : أَمَا إِنَّكَ قَادِمٌ ، فَإِذَا قَدِمْتَ فَالْكَيْسَ الْكَيْسَ . ثُمَّ  
 قَالَ : أَتَبِيعُ جَمَلَكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . فَاشْتَرَاهُ مِنِّي بِأَوْقِيَّةٍ . ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَبْلِي وَقَدِمْتُ بِالغَدَاةِ ، فَجِئْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدْتُهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ ، قَالَ : الْآنَ قَدِمْتَ ؟ قُلْتُ  
 نَعَمْ . قَالَ : فَدَعُ جَمَلَكَ فَادْخُلْ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ ، فَدَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ . فَأَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَزِنَ لَهُ أَوْقِيَّةً ،  
 فَوَزَنَ لِي بِلَالٌ فَارْجِعْ فِي الْمِيزَانِ . فَانْطَلَقْتُ حَتَّى وَلَّيْتُ . فَقَالَ : ادْعُوا لِي جَابِرًا . قُلْتُ الْآنَ  
 يَرُدُّ عَلَيَّ الْجَمَلَ ، وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْغِضُ إِلَى مِنْهُ ، قَالَ : خُذْ جَمَلَكَ ، وَكَذَلِكَ تَمُنُّهُ .

## ٣٥ - باب الأسواق التي كانت في الجاهلية ، فتبايع بها الناس في الإسلام

٢٠٩٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَتْ عُكَاظٌ وَمَجَنَّةٌ وَذُو الْمَجَازِ أَسْوَاقًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ تَأْتَمُّوا  
 مِنَ التَّجَارَةِ فِيهَا <sup>(٢)</sup> ، فَانزَلَ اللَّهُ ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ ﴾ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ . قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ كَذًا .

٣٦ - باب شراء الإبل الهيم <sup>(٣)</sup> أو الأجرَب . الهائم : المُخَالِفُ لِلْقَصْدِ فِي كُلِّ شَيْءٍ

٢٠٩٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : قَالَ عَمْرُو « كَانَ هَاهُنَا <sup>(٤)</sup> رَجُلٌ

(١) أي يطعنه به . والعرب تقول أيضاً : « عصوته » أي ضربته بالعصا .

(٢) يقولون إنها أيام عبادة وذكر ، فخرجوا من الاشتغال فيها بالكسب ومصالح الدنيا .

(٣) الهيم : جمع هائم وأهيم . والإبل الهيم : التي أصابها الهيام ، وهو داء تصير منه عطشى ، تشرب فلا تروى .

(٤) أي بمكة .



اسمُهُ نَوَّاسٌ ، وَكَانَتْ عِنْدَهُ إِبِلٌ هِيمٌ ، فَذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَاشْتَرَىٰ تِلْكَ الْإِبِلَ مِنْ شَرِيكَ لَهُ ، فَجَاءَ إِلَيْهِ شَرِيكُهُ فَقَالَ : بِعْنَا تِلْكَ الْإِبِلَ . فَقَالَ : مِمَّنْ بَعْتَهَا ؟ فَقَالَ : مِنْ شَيْخٍ كَذَّابًا وَكَذَّابًا . فَقَالَ : وَيْحَكَ ، ذَاكَ وَاللَّهِ ابْنُ عُمَرَ . فَجَاءَهُ فَقَالَ : إِنَّ شَرِيكِي بَاعَكَ إِبِلًا هِيمًا وَلَمْ يَعْرِفَكَ . قَالَ : فَاسْتَقَمَهَا <sup>(١)</sup> . قَالَ فَلَمَّا ذَهَبَ يَسْتَأْذِنُهَا فَقَالَ : دَعَهَا ، رَضِينَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا عَدْوَى <sup>(٢)</sup> « سَمِعَ سُفْيَانُ عَمْرًا .

[ الحديث ٢٠٩٩ - أطرافه في : ٢٨٥٨ ، ٥٠٩٣ ، ٥٠٩٤ ، ٥٧٥٣ ، ٥٧٧٢ ] .

### ٣٧ - بابُ بَيْعِ السَّلَاحِ فِي الْفِتْنَةِ وَغَيْرِهَا . وَكَرِهَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ بَيْعَهُ فِي الْفِتْنَةِ

٢١٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ ابْنِ أَفْلَحٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَىٰ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ حُنَيْنٍ فَبِعْتُ الدَّرْعَ فَابْتَعْتُ بِهِ مَخْرَقًا فِي بَنِي سَلِيمَةَ ، فَإِنَّهُ لِأَوَّلِ مَالٍ تَأْتَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ <sup>(٣)</sup> » .

[ الحديث ٢١٠٠ - أطرافه في : ٣١٤٢ ، ٤٣٢١ ، ٤٣٢٢ ، ٧١٧٠ ] .

### ٣٨ - بابُ فِي الْعَطَّارِ وَبَيْعِ الْمِسْكِ

٢١٠١ - حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ بْنَ أَبِي مُوسَىٰ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَثَلُ الْجَلْبِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلْبِيسِ السُّوءِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْمِسْكِ وَكَبِيرِ الْحَدَّادِ : لَا يَعْدَمُكَ مِنْ صَاحِبِ الْمِسْكِ إِذَا تَشْتَرِيهِ أَوْ تَجِدُ رِيحَهُ ، وَكَبِيرِ الْحَدَّادِ يَخْرِقُ بَيْتَكَ أَوْ ثَوْبَكَ أَوْ تَجِدُ مِنْهُ رِيحًا خَبِيثَةً » .

[ الحديث ٢١٠١ - طرفه في : ٥٥٣٤ ]

(١) من الاستيقاق ، أي خذها .

(٢) أي رضيت بحكمه حيث حكم ألا عدوى ولا طيرة . وأولاه ابن التين : رضيت بهذا البيع على ما فيه من العيب ، ولا أعدى على البائع حاكمًا . قال الحافظ : في الحديث جواز بيع الشيء العيب إذا بينه البائع ورضى به المشتري ، سواء بينه البائع قبل العقد أو بعده .

(٣) المخرف : البستان . وتأثلته : جعلته أصل مال ، وأثلة كل شيء : أصله .

٣٩ - باب ذِكْرِ الْحَجَّامِ<sup>(١)</sup>

٢١٠٢ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « حَجَّمَ أَبُو طَيْبَةَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ ، وَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يَخَفُّوْا مِنْ حَرَاجِهِ » .

[ الحديث ٢١٠٢ - أطرافه في : ٢٢١٠ ، ٢٢٧٧ ، ٢٢٨٠ ، ٢٢٨١ ، ٥٦٩٦ ] .

٢١٠٣ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ - هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ - حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « اِحْتَجَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى الَّذِي حَجَّمَهُ ، وَكَوَّ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ » .

## ٤٠ - باب التَّجَارَةِ فِيهَا يُكْرَهُ لِبُسِّهِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

٢١٠٤ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « أَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُ بِحَلَّةٍ حَرِيرٍ - أَوْ سِيرَاءٍ - فَرَأَاهَا عَلَيْهِ فَقَالَ : إِنْ لَمْ أُرْسَلْ بِهَا إِلَيْكَ لَتَلْبَسَهَا إِنَّمَا يَلْبَسُهَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ ، إِنَّمَا بَعَدَتْ إِلَيْكَ لِتَسْتَمْتِعَ بِهَا . بَعْنَى تَبِعَهَا » .

٢١٠٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَافِعٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَخْبَرَتْ أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةً فِيهَا تَصَاوِيرٌ ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهَةَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَاذَا أَذْنَبْتُ<sup>(٢)</sup> ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا بَالُ هَذِهِ النُّمْرُقَةِ ؟ قُلْتُ اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لَتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعَذَّبُونَ ، فَيَقَالُ لَهُمْ : أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ . وَقَالَ : إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ » .

[ الحديث ٢١٠٥ - أطرافه في : ٣٢٢٤ ، ٥١٨١ ، ٥٩٥٧ ، ٥٩٦١ ، ٧٥٥٧ ] .

(١) ثبت في النصوص احتجام النبي صلى الله عليه وسلم وبعض أصحابه ، كما ورد فيها أن كسب الحجام حبيث .  
(٢) هذه صورة من حياة أم المؤمنين عائشة في البيت المحمدي ، وهي منعكسة من أدب والدها الصديق في تأييده هذه الرسالة العظيمة .

٤١ - باب صاحب السلعة أحن بالسوم<sup>(١)</sup>

٢١٠٦ - **حدّثنا** موسى بن إسماعيل حدّثنا عبد الوارث عن أبي التياح عن أنس رضي الله عنه قال « قال النبي صلى الله عليه وسلم : يا بني النجار ثامنوني بحائطكم . وفيه خرب ونخل<sup>(٢)</sup> » .

٤٢ - باب كم يجوز الخيار<sup>(٣)</sup> ؟

٢١٠٧ - **حدّثنا** صدقة أخبرنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد قال سمعت نافعاً عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إن المتبايعين بالخيار في بيعهما ما لم يتفرقا أو يكون البيع خياراً » . قال نافع : وكان ابن عمر إذا اشترى شيئاً يعجبه فارق صاحبه . [ الحديث ٢١٠٧ - أطرافه في : ٢١٠٩ ، ٢١١١ ، ٢١١٢ ، ٢١١٣ ، ٢١١٦ ] .

٢١٠٨ - **حدّثنا** حفص بن عمر حدّثنا همام عن قتادة عن أبي الخليل عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « البيعان بالخيار ما لم يتفرقا<sup>(٤)</sup> » . وزاد أحمد حدّثنا بهز قال : قال همام : فذكرت ذلك لأبي التياح فقال : كنت مع أبي الخليل لما حدّثه عبد الله بن الحارث هذا الحديث .

٤٣ - باب إذا لم يؤقت الخيار<sup>(٥)</sup> هل يجوز البيع ؟

٢١٠٩ - **حدّثنا** أبو النعمان حدّثنا حماد بن زيد حدّثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ، أو يقول أحدهما لصاحبه اختر ، ورَبِمَا قال : أو يكون بيع خيار<sup>(٦)</sup> » .

(١) أي أن البائع هو الذي يعين ثمن سلعة .

(٢) ليبى فيه مسجده الشريف بالمدينة المنورة ، طلب منهم ذكر ثمن الأرض لأنهم أصحابها فيرى رأيه في القيمة إن كانت مناسبة ،

ألم يطلب منهم تعديلها . بقية الخبر برقم ٤٢٨ ، ٣٩٣٢

(٣) الخيار : ما يكون للمتبايعين من الاختيار في إمضاء البيع أو فسخه . مأخوذ من الاختيار أو التخيير ، وهو طلب خير الأمرين . والخيار نوعان : خيار المجلس ، وخيار الشرط .

(٤) البيعان : المتبايعان . وأحدهما بائع .

(٥) المعنى : أن المتبايعين إذا قال أحدهما لصاحبه : اختر إمضاء البيع أو فسخه ، فاختار إمضاء البيع ، يتم وإن لم يتفرقا .

وقيل : معناه إذا اشترط الخيار مطلقاً فلا يبطل البيع بالتفرق

٤٤ - باب «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا»<sup>(١)</sup>

وَبِهِ قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَشَرِيحُ وَالشَّعْبِيُّ وَطَاوُسٌ وَعَطَاءٌ وَابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ

٢١١٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ قَتَادَةُ أَخْبَرَنِي عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَيْلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ سَمِعْتُ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا»<sup>(٢)</sup> ، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيْنَا<sup>(٣)</sup> بُورِكَ لُحْمًا فِي بَيْعِهِمَا ، وَإِنْ كَذَبَا وَكُتِمَا مُحِقَّتْ بَرَكَةٌ بَيْنَهُمَا»<sup>(٤)</sup> .

٢١١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «الْمُتَبَايَعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ عَلَى صَاحِبِهِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا ، إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ» .

## ٤٥ - باب إذا خير أحدهما صاحبه بعد البيع فقد وجب البيع

٢١١٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ «إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلَانِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا وَكَانَا جَمِيعًا»<sup>(٥)</sup> ، أَوْ يُخَيَّرَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ<sup>(٦)</sup> ، فَتَبَايَعَا عَلَى ذَلِكَ فَقَدْ وَجِبَ الْبَيْعُ ، وَإِنْ تَفَرَّقَا بَعْدَ أَنْ يَتَبَايَعَا وَلَمْ يَتْرُكْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا الْبَيْعَ فَقَدْ وَجِبَ الْبَيْعُ» .

## ٤٦ - باب إذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع ؟

٢١١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

(١) أى بخيار المجلس .

(٢) والقائلون بذلك من علماء التابعين لا يحصون . وفي أكثر الروايات : « ما لم يتفرقا » أى بالأبدان . وفي رواية النسائي : « ما لم يفترقا » أى بالكلام .

(٣) أى إن صدق البائع في إخبار المشتري - مثلا - وبين العيب إن كان في السلعة ، وصدق المشتري في قدر الثمن وبين العيب إن كان في الثمن .

(٤) قال الحافظ : في الحديث فضل الصدق والحث عليه ، وضم الكذب والحث على منعه ، وأنه سبب لذهاب البركة ، وأن العمل للأخرة يحصل به خير الدنيا والآخرة معاً .

قلت : وهذا مجرب ، وأسعد مباحج الدنيا ما سلك إليه طالبه طريق الفوز بالأخرة .

(٥) فإذا تفرقا انقطع الخيار وانقضى البيع .

(٦) فينقطع الخيار الذي تنازل عنه ، ويتم البيع إذا اختاره الآخر وإن لم يتفرقا .

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « كُلُّ بَيْعَيْنِ لَا بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا ، إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ » .

٢١١٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا حَبِيبُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَتَفَرَّقَا - قَالَ هَمَّامٌ وَجَدْتُ فِي كِتَابِي : يَخْتَارُ ثَلَاثَ مَرَارٍ - فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُرُوكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا ، وَإِنْ كَذَبَا وَكَنَّمَا فَعَسَى أَنْ يَرْبِحَا رَبِحًا وَيُضْحِقَا بِرَكَّةٍ بَيْنَهُمَا » . قَالَ وَحَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٤٧ - بَابُ إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا فَوَهَبَ مِنْ سَاعَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا

وَلَمْ يُنْكَرِ الْبَائِعُ عَلَى الْمُشْتَرِي ، أَوْ اشْتَرَى عَبْدًا فَأَعْتَقَهُ  
وَقَالَ طَاوُوسٌ فِيمَنْ يَشْتَرِي السُّلْعَةَ عَلَى الرِّضَا ثُمَّ بَاعَهَا وَجَبَتْ لَهُ وَالرِّبْحُ لَهُ

٢١١٥ - وَقَالَ الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَكُنْتُ عَلَى بَكْرِ صَغِيرًا (١) لِعُمَرَ ، فَكَانَ يَغْلِبُنِي فَيَتَقَدَّمُ أَمَامَ الْقَوْمِ (٢) ، فَيَزْجُرُهُ عُمَرُ وَيُرْدُهُ ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيَزْجُرُهُ عُمَرُ وَيُرْدُهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ : بَعْثِي . قَالَ : هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَعْثِي ، فَبَاعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ تَصْنَعُ بِهِ مَا شِئْتَ » .

[ الحديث ٢١١٥ - طرفاه في : ٢٦١٠ ، ٢٦١١ ] .

٢١١٦ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « بَعْتُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ ابْنَ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَالًا بِالْوَادِي بِمَالٍ لَهُ بِخَيْبَرَ ، فَلَمَّا تَبَايَعْنَا رَجَعْتُ عَلَى عَقْبِي حَتَّى خَرَجْتُ مِنْ بَيْتِهِ خَشْيَةً أَنْ يُرَادَنِي الْبَيْعُ ، وَكَانَتْ السُّنَّةُ أَنَّ الْمُتَبَايِعِينَ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَتَفَرَّقَا ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ :

(١) البكر : ولد الناقة أول ما يركب . و « صعب » : أى انفور لم يذلل .

(٢) ومن أدب الصحابة مع النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يتقدموه في المشى توقيراً له .

فَلَمَّا وَجَبَ بَيْعِي وَبَيْعُهُ رَأَيْتُ أَنِّي قَدْ عَبَنْتُهُ بِأَنِّي سَقَيْتُهُ إِلَى أَرْضِ ثُمُودَ بِثَلَاثِ لَيَالٍ ، وَسَأَلْتَنِي إِلَى الْمَدِينَةِ بِثَلَاثِ لَيَالٍ .

#### ٤٨ - بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْخِدَاعِ فِي الْبَيْعِ

٢١١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنْ رَجُلًا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يُخْدَعُ فِي الْبَيْعِ ، فَقَالَ : إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَابَةَ (١) » .

[ الحديث ٢١١٧ - أطرافه في : ٢٤٠٧ ، ٢٤١٤ ، ٦٩٦٤ ] .

#### ٤٩ - بَابُ مَا ذُكِرَ فِي الْأَسْوَاقِ

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قُلْتُ هَلْ مِنْ سُوقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ ؟ فَقَالَ : سُوقٌ قَيْنُقَاعَ وَقَالَ أَنَسٌ : قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ذُلُونِي عَلَى السُّوقِ . وَقَالَ عُمَرُ : أَلْهَانِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ

٢١١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يَغْزُوا جَيْشُ الْكَعْبَةِ ، فَإِذَا كَانُوا بِنَيْدَاءٍ مِنَ الْأَرْضِ يُخَسَفُ بِأَوْلِهِمْ وَأَخْرِهِمْ . قَالَتْ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يُخَسَفُ بِأَوْلِهِمْ وَأَخْرِهِمْ وَفِيهِمْ أَسْوَاقُهُمْ وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ ؟ قَالَ : يُخَسَفُ بِأَوْلِهِمْ وَأَخْرِهِمْ ، ثُمَّ يُبْعَثُونَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ » .

٢١١٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « صَلَاةُ أَحَدِكُمْ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ وَبَيْتِهِ بَضْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً ، وَذَلِكَ بِأَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ ، لَا يَنْهَزُهُ إِلَّا الصَّلَاةَ (٢) ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَ بِهَا دَرَجَةٌ ، أَوْ حَطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ . وَالْمَلَائِكَةُ تَصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ ، مَا لَمْ يُحَدِّثْ فِيهِ ، مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ . وَقَالَ : أَحَدِكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتِ الصَّلَاةُ تَحْسِبُهُ » .

(١) أى لا خديمة ، ومن سنن الإسلام : لا خديمة في الدين ، والدين النصيحة .

(٢) أى لا يهسه غيرها .

٢١٢٠ - **حَرَشْنَا** آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السُّوقِ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنَّمَا دَعَوْتُ هَذَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَمُوا بِاسْمِي وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي . »

[ الحديث ٢١٢٠ - طرفاه في : ٢١٢١ ، ٢٥٣٧ ] .

٢١٢١ - **حَرَشْنَا** مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « دَعَا رَجُلٌ بِالْبَقِيعِ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لِمَ أَعْنِكَ ، قَالَ : سَمُوا بِاسْمِي وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي . »

٢١٢٢ - **حَرَشْنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَائِفَةِ النَّهَارِ لَا يُكَلِّمُنِي وَلَا أَكَلِمُهُ<sup>(١)</sup> ، حَتَّى أَتَى سُوقَ بَنِي قَيْنِقَاعَ ، فَجَلَسَ بِفِنَاءِ بَيْتِ فَاطِمَةَ<sup>(٢)</sup> فَقَالَ : أَتَمَّ لَكُمُ ، أَتَمَّ لَكُمُ<sup>(٣)</sup> ؟ فَجَبَسْتُهُ شَيْئًا ، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا تَلْبِيسُهُ سِخَابًا أَوْ تَغْسَلُهُ<sup>(٤)</sup> ، فَجَاءَ يَشْتَدُّ<sup>(٥)</sup> حَتَّى عَانَقَهُ وَقَبَلَهُ وَقَالَ : اللَّهُمَّ أَحِبَّهُ وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ ، قَالَ سُفْيَانُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنِي أَنَّهُ رَأَى نَافِعَ بْنَ جَبْرِ أَوْتَرَ بِرُكْمَةٍ .

[ الحديث ٢١٢٢ - طرفه في : ٥٨٨٤ ] .

٢١٢٣ - **حَرَشْنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو صَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعِ حَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ « أَنَّهُمْ كَانُوا يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ مِنَ الرُّكْبَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَيَبِعْتُ عَلَيْهِمْ مَنْ يَمْنَعُهُمْ أَنْ يَبِيعُوهُ حَيْثُ اشْتَرَوْهُ حَتَّى يَنْقُلُوهُ حَيْثُ يَبِيعُ الطَّعَامُ . »

[ الحديث ٢١٢٣ - أطرافه في : ٢١٣١ ، ٢١٣٧ ، ٢١٦٦ ، ٢١٦٧ ، ٦٨٥٢ ] .

٢١٢٤ - قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعَ الطَّعَامُ إِذَا اشْتَرَاهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ . »

[ الحديث ٢١٢٤ - أطرافه في : ٢١٢٦ ، ٢١٣٣ ، ٢١٣٦ ] .

(١) وكان من أدب الصحابة معه صلى الله عليه وسلم التزام الصمت إذا لم يروا منه نشاطاً للحديث .

(٢) سقط بعض الحديث على الناقل ، وقد أخرجه مسلم فأثبت ما سقط منه ولفظه : « حتى جاء سوق بني قينقاع . ثم انصرف حتى أتى فناء فاطمة . »

(٣) قال الخطابي : اللعق على معنيين : أحدهما : الصغير ، والآخر : الليم . والمراد هنا الأول .

(٤) السخاب : شيء يعمل من الحنظل كالقميص والوشاح .

(٥) أى يصرع .

٥٠ - باب كراهية السخب في الأسواق<sup>(١)</sup>

٢١٢٥ - **حدَّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هَلَالٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ قَالَ : لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قُلْتُ : أَخْبِرْنِي عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التَّوْرَةِ ، قَالَ : أَجَلٌ . وَاللَّهُ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرَةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِي الْقُرْآنِ : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَحِزْرًا لِلْأُمِّيِّينَ ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي ، سَمِيْتُكَ الْمُتَوَكَّلَ ، لَيْسَ بِفِظٍّ وَلَا غَلِيظٍ وَلَا سَخَابٍ فِي الْأَسْوَاقِ ، وَلَا يَدْفَعُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَعْفِرُ ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعُوجَاءَ بِأَنْ يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيُفْتَحَ بِهَا أَعْيُنُ عُمَىٰ وَأَذَانُ صُمٍّ وَقُلُوبُ غُلْفٍ<sup>(٢)</sup> .

تَابِعَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ هَلَالٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ عَنْ ابْنِ سَلَامٍ . غُلْفٌ : كُلُّ شَيْءٍ فِي غِلَافٍ ، سَيْفٌ أَغْلَفَ ، وَقَوْسٌ غَلَفَاءُ ، وَرَجُلٌ أَغْلَفَ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَخْتُونًا . [ الحديث ٢١٢٥ - طرفه في : ٤٨٣٨ ] .

## ٥١ - باب الكيل على البائع والمُعطي

وقول الله عزَّ وجلَّ [ المطففين : ٣ ] ﴿ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴾ يَغْنَى كَالُوا لَهُمْ أَوْ وَزَنُوا لَهُمْ كَقَوْلِهِ [ الشعراء : ٧٢ ] ﴿ يَسْمَعُونَكُم ﴾ : يَسْمَعُونَ لَكُمْ . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اكْتَالُوا حَتَّى تَسْتَوْفُوا » ، وَيُذَكَّرُ عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ « إِذَا بَعْتَ فَكِلْ ، وَإِذَا ابْتَعْتَ فَاكْتَلْ » .

٢١٢٦ - **حدَّثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ » .

٢١٢٧ - **حدَّثنا** عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « تُوْفِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَزَامٍ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَاسْتَعْنَتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى غُرْمَائِهِ أَنْ يَضَعُوا مِنْ دَيْنِهِ فَطَلَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَفْعَلُوا ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ

(١) السخب ، والصخب : رفع الناس أصواتهم عند الخصومة .

(٢) هذه المعاني اقتبسها عبد الله بن عمرو بن العاص بن (سفر أشعبا) [ الإصحاح : ٤٢ ] ، وتنفق في كثير من ألفاظها مع ما وذلك السفر من كلام هذا النبي الجليل من أنبياء بني إسرائيل . وإن الترجمات التي كانت في أيدي أسلافنا لم تخرج من الترجمات المتداولة الآن في أيدي النصارى . انظر الترجمة التي اعتمدها شيخ الإسلام ابن تيمية لهذه الفقرات في كتابه « الجواب الصحيح » .



عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اذْهَبْ فَصَنَّفْ تَمْرَكَ أَصْنَأَفًا : الْعَجْوَةَ عَلَى حِدَّةٍ ، وَعَدَقَ ابْنُ زَيْدٍ عَلَى حِدَّةٍ <sup>(١)</sup> ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى . فَفَعَلْتُ ، ثُمَّ أَرْسَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ فَجَلَسَ عَلَى أَعْلَاهُ أَوْ فِي وَسْطِهِ ثُمَّ قَالَ : كَلِّ لِلْقَوْمِ ، فَكَلَّتُهُمْ حَتَّى أَوْفَيْتُهُمُ الَّذِي لَهُمْ ، وَبَقِيَ تَمْرِي كَأَنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْءٌ . « وَقَالَ فِرَاسٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ : حَدَّثَنِي جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « فَمَا زَالَ يَكِيلُ لَهُمْ حَتَّى آدَاهُ » . وَقَالَ هِشَامٌ عَنْ وَهْبٍ عَنْ جَابِرٍ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « حُدَّ لَهُ فَاوُفِّ لَهُ » . [ الحديث ٢١٢٧ - أطرافه في : ٢٣٩٥ ، ٢٣٩٦ ، ٢٤٠٥ ، ٢٦٠١ ، ٢٧٠٩ ، ٢٧٨١ ، ٣٥٨٠ ، ٤٤٠٥٣ ، ٦٢٥٠٠ ] .

### ٥٢ - بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْكَيْلِ

٢١٢٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنْ ثور عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنِ الْمُقَدَّمِ بْنِ مَعْدَى كَرِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « كَيْلُوا طَعَامَكُمْ ، يُبَارِكْ لَكُمْ » .

### ٥٣ - بَابُ بَرَكَةِ صَاعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُدِّهِ

فِيهِ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢١٢٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لَهَا ، وَحَرَّمَتْ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ ، وَدَعَوْتُ لَهَا فِي مُدَّهَا وَصَاعِهَا مِثْلَ مَا دَعَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَكَّةَ » .

٢١٣٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مِكْيَالِهِمْ ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ . يَعْنِي أَهْلَ الْمَدِينَةِ » . [ الحديث ٢١٣٠ - طرفاه في : ٦٧١٤ ، ٧٣٣١ ]

### ٥٤ - بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي بَيْعِ الطَّعَامِ ، وَالْحُكْرَةِ <sup>(٢)</sup>

٢١٣١ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ

(١) العدق : المرجون . وابن زيد شخص نسب إليه النوع المذكور من التمر .  
(٢) الحكرة والاحتكار : وهما حبس السلع عن البيع . والاحتكار المذموم في الشرع الإسلامي أخص من ذلك ، وهو : إمساك الطعام عن البيع انتظاراً للغلاء وحاجة الناس إليه .

عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « رَأَيْتُ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ مُجَازِفَةً يُضْرِبُونَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعُوهُ حَتَّىٰ يُؤْوُوهُ إِلَىٰ رِحَالِهِمْ » .

٢١٣٢ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ طَعَامًا حَتَّىٰ يَسْتَوْفِيَهُ . قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : كَيْفَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : ذَلِكَ دَرَاهِمُ بِدَارِهِمْ وَالطَّعَامُ مُرْجَأٌ » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : **( مُرْجُئُونَ )** [ التوبة : ١٠٦ ] مُؤَخَّرُونَ . [ الحديث ٢١٣٢ - طرفه في : ٢١٣٥ ]

٢١٣٣ - **حَدَّثَنِي** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّىٰ يَقْبِضَهُ <sup>(١)</sup> » .

٢١٣٤ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُدَّادٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كَانَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ يَحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ عِنْدَهُ صَرْفٌ ؟ فَقَالَ طَلْحَةُ : أَنَا ، حَتَّىٰ يَجِيءَ خَازِنُنَا مِنَ الْعَابَةِ . قَالَ سُفْيَانُ هُوَ الَّذِي حَفِظْنَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ لَيْسَ فِيهِ زِيَادَةٌ ، فَقَالَ : أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ سَمِعَ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الذَّهَبُ بِأُورُقٍ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ <sup>(٢)</sup> » .

[ الحديث ٢١٣٤ - طرفاه في : ٢١٧٠ ، ٢١٧٤ ]

### ٥٥ - **بَابُ بَيْعِ الطَّعَامِ قَبْلَ أَنْ يُقْبِضَ ، وَيَبِيعَ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ**

٢١٣٥ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : الَّذِي حَفِظْنَاهُ مِنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ سَمِعَ طَاوُسًا يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « أَمَّا الَّذِي نَهَىٰ عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ الطَّعَامُ أَنْ يَبَاعَ حَتَّىٰ يُقْبِضَ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَلَا أَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا مِثْلَهُ » .

٢١٣٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّىٰ يَسْتَوْفِيَهُ » . زَادَ إِسْمَاعِيلُ « مَنْ

(١) حتى يستوفيه ، لأنه قد يستوفيه بالكيل بأن يكيله البائع ولا يقبضه المشتري بل يحبسه عنده لينقده الثمن مثلاً .

(٢) أي خذ وهات ، بدأ بيد .

ابْتِئَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ<sup>(١)</sup> .

٥٦ - **باب** مَنْ رَأَى إِذَا اشْتَرَى طَعَامًا جِزَافًا أَنْ لَا يَبِيعَهُ حَتَّى يُؤْوِيَهُ إِلَى رَحْلِهِ ،  
وَالْأَدَبِ فِي ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>

٢١٣٧ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَقَدْ رَأَيْتُ النَّاسَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْتِئَعُونَ جِزَافًا - يَعْنِي الطَّعَامَ - يُضْرَبُونَ أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِمْ حَتَّى يُؤْوُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ »

٥٧ - **باب** إِذَا اشْتَرَى مَتَاعًا أَوْ دَابَّةً فَوَضَعَهُ عِنْدَ الْبَائِعِ ، أَوْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يُقْبِضَ ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : مَا أَدْرَكْتَ الصَّفْقَةَ حَيًّا مَجْمُوعًا فَهُوَ مِنَ الْمُبْتِئَاعِ<sup>(٣)</sup>

٢١٣٨ - **حَدَّثَنَا** فَرَوَةَ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « لَقَلَّ يَوْمٌ كَانَ يَأْتِي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا يَأْتِي فِيهِ بَيْتَ أَبِي بَكْرٍ أَحَدَ طَرَفِي النَّهَارِ ، فَلَمَّا أُذِنَ لَهُ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمْ يَرُغْنَا إِلَّا وَقَدْ أَتَانَا ظُهُرًا ، فَخَبَّرَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : مَا جَاءَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا لِأَمْرٍ حَدَثَ . فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ : أَخْرِجْ مِنْ عِنْدِكَ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّمَا هُمَا ابْنَتَايَ ، يَعْنِي عَائِشَةَ وَأَسْمَاءَ . قَالَ : أَشَعَرْتَ أَنَّهُ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ ؟ قَالَ : الصُّحْبَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : الصُّحْبَةَ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ عِنْدِي نَاقَتَيْنِ أَعَدَدْتُهُمَا لِلْخُرُوجِ ، فَخُذْ إِحْدَاهُمَا . قَالَ : قَدْ أَخَذْتُهَا بِالثَّمَنِ » .

٥٨ - **باب** لَا يَبِيعُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ، وَلَا يَسُومُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ<sup>(٤)</sup> ، حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ أَوْ يَتْرَكَ .  
٢١٣٩ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ<sup>(٥)</sup> » .

[ الحديث ٢١٣٩ - طرفاه في : ٢١٦٥ ، ٥١٤٢ ]

(١) وفي صفة القبض عن الشافعي تفصيل : فما يتناول به باليد كالدرهم والدنانير والثوب فقبضه بالتناول ، وما لا يقل كالعقار والثر على الشجر فقبضه بالتخلية ، وما ينقل في العادة - كالأخشاب والحبوب والحيوان - فقبضه بالنقل إلى مكان لا اختصاص للبائع به . (٢) أي تعزير من يبيعه قبل أن يؤويه إلى رحله . (٣) المراد بالصفقة : العقد ومجموعاً : أي لم يتغير عن حالته . والمبتاع : المشتري . (٤) هذا عنصر آخر من عناصر الأخلاق الإسلامية في التجارة والمعاملات . (٥) هو أن يقول لمن اشترى سلعة في زمن الخيار : افسخ لأبيك بأنقص ، أو يقول للبائع : افسخ لأشترى منك بأزيد ، وهو مجمع على تحريمه .

٢١٤٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ . وَلَا تَنَاجَشُوا وَلَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ . وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ . وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لَتَكْفَأَ مَا فِي إِنْثَاهَا » .

[ الحديث ٢١٤٠ - أطرافه في : ٢١٤٨ ، ٢١٥٠ ، ٢١٥١ ، ٢١٦٠ ، ٢١٦٢ ، ٢١٧٢ ، ٢١٧٣ ، ٢١٧٧ ، ٢١٨٤ ،

[ ٥١٥٢ ، ٦٦٠١ ]

### ٥٩ - بَابُ بَيْعِ الْمُرَايَدَةِ<sup>(١)</sup>

وَقَالَ عَطَاءٌ : أَدْرَكْتُ النَّاسَ لَا يَرَوْنَ بَأْسًا بِبَيْعِ الْمَعَانِمِ فِيمَنْ يَزِيدُ

٢١٤١ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ الْمُكْتَبِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ فَاحْتِجَاجٌ ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي ؟ فَاشْتَرَاهُ نَعِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بَكْدًا وَكَذًّا ، فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ »

[ الحديث ٢١٤١ - أطرافه في : ٢٢٣٠ ، ٢٢٣١ ، ٢٤٠٣ ، ٢٤١٥ ، ٢٥٣٤ ، ٢٧١٦ ، ٢٩٤٧ ، ٧١٨٦ ]

### ٦٠ - بَابُ النَّجْشِ<sup>(٢)</sup> . وَمَنْ قَالَ : لَا يَجُوزُ ذَلِكَ الْبَيْعُ

وَقَالَ ابْنُ أَبِي أَوْفَى « النَّاجِشُ آكِلُ رَبَا خَائِنٌ » . وَهُوَ خِدَاعٌ بَاطِلٌ لَا يَحِلُّ

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْخَدِيعَةُ فِي النَّارِ ، وَمَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرًا فَهُوَ رَدٌّ »

٢١٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّجْشِ » .

[ الحديث ٢١٤٢ - طرفه في : ٦٩٦٣ ]

### ٦١ - بَابُ بَيْعِ الْغَرْرِ<sup>(٣)</sup> ، وَحَبْلِ الْحَبَلَةِ

٢١٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبَلَةِ ، وَكَانَ بَيْنَهُمَا يَتَبَايَعُهُ أَهْلُ

(١) الفرق بين المزايدة المباحة ، والسوم المنهى عنه : أن المزايدة تكون قبل استقرار الثمن وركون المتبايعين أحدهما إلى الآخر ، والسوم يكون بعد ذلك فيقول للبائع - بعد البيع ولكن في مدة الخيار - استرده لأشتره منك بأكثر ، أو يقول للمشتري :

رده لأبيمك خيراً منه بثمنه أو مثله بأرخص ، وهذا يحرم . إلا إذا كان أحد المتبايعين مقبولاً غنياً فاحشاً فله أن ينصحه لأن «الدين النصيحة»

(٢) النجش شراً : الزيادة في ثمن السلعة فمن لا يريد شراءها ليقع غيره فيها .

(٣) بيع الغرر : مثل شراء السمك في الماء .

الجاهلية : كَانَ الرَّجُلُ يَبْتَاعُ الْجَزُورَ<sup>(١)</sup> إِلَى أَنْ تُتَنَجَّ النَّاقَةُ<sup>(٢)</sup> ، ثُمَّ تُتَنَجَّ النَّبِيَّ فِي بَطْنِهَا .  
[ الحديث ٢١٤٣ - طرفاه في : ٢٢٥٦ ، ٢٨٤٣ ]

٦٢ - **باب بَيْعِ الْمَلَامَسَةِ** . قَالَ أَنَسٌ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ

٢١٤٤ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُنَابَذَةِ ، وَهِيَ طَرْحُ الرَّجُلِ ثَوْبَهُ بِالْبَيْعِ إِلَى رَجُلٍ قَبْلَ أَنْ يُقْلِبَهُ أَوْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ . وَنَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ ، وَالْمَلَامَسَةُ لَمَسُ الثَّوْبِ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ » .

٢١٤٥ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى عَنْ لَيْسَتَيْنِ : أَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ ، ثُمَّ يَرْفَعُهُ عَلَى مَنْكِبِهِ . وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ : اللَّمَّاسِ ، وَالنَّبَّازِ » .

٦٣ - **باب بَيْعِ الْمُنَابَذَةِ**<sup>(٣)</sup> . وَقَالَ أَنَسٌ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ

٢١٤٦ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ »

٢١٤٧ - **حَدَّثَنَا** عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لَيْسَتَيْنِ وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ : الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ » .

(١) الجزور : البعير لأنه صالح للذبح ذكر أكان أو أنثى .

(٢) أي تلد ولداً .

(٣) المناذبة : أن يقول : ألق ما إلى ما معك ، وألق إليك ما معي . أو أتهد ما معي وتهد ما معك يشتري كل واحد منهما

من الآخر ، ولا يدرى كل واحد منهما كم مع الآخر .

٦٤ - **باب النهي للنَّاعِ أَنْ لَا يُحْفَلَ الْإِبِلَ وَالْبَقَرَ وَالْغَنَمَ وَكُلَّ مُحْفَلَةٍ** (١)

والمصراة التي صرئ لبنها وحقن فيه وجمع فلم يحلب أياما (٢)  
وأصل التصريفة حبس الماء ، يقال منه : صرئت الماء إذا حبسته

٢١٤٨ - **حدثنا ابن بكير** حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج قال أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم « لا تضرُوا الإبلَ والغنمَ ، فمن ابتاعها بعد (٣) فإنه بخير النظرين بعد أن يحلبها : إن شاء أمسك وإن شاء ردها وصاع تمر (٤) » . ويذكر عن أبي صالح ومجاهد والوليد بن رباح وموسى بن يسار عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « صاع تمر » . وقال بعضهم عن ابن سيرين : « صاعاً من طعام وهو بالخيار ثلاثاً » . وقال بعضهم عن ابن سيرين « صاعاً من تمر » ولم يذكر « ثلاثاً » ، والتمر أكثر .

٢١٤٩ - **حدثنا مسدد** حدثنا معتمر قال سمعتُ أبي يقول حدثنا أبو عثمان عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال « من اشترى شاةً مُحْفَلَةً فَرَدَّهَا فَلْيُرِدَّ مَتَهَا صَاعاً مِنْ تَمْرٍ . وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُلْقَى الْبُيُوعُ » .

[ الحديث ٢١٤٩ - طرفه في : ٢١٦٤ ]

٢١٥٠ - **حدثنا عبد الله بن يوسف** أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تلتقوا الركبان ، ولا يبع بعضكم على بيع بعض ، ولا تناجشوا ، ولا يبع حاضر لباد ، ولا تضرُوا الغنمَ ، ومن ابتاعها فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها : إن رضيها أمسكها ، وإن سخطها ردها وصاعاً من تمر » .

٦٥ - **باب إن شاء ردَّ المصراة ، وفي حلبتها صاع من تمر**

٢١٥١ - **حدثنا محمد بن عمرو** حدثنا المكي أخبرنا ابن جريج قال أخبرني زياد أن ثابتاً مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من اشترى غنماً مصراةً فاحتلبها ، فإن رضيها أمسكها ، وإن سخطها ففي حلبتها صاع من تمر » .

(١) التحفيل : التجميع . قال أبو عبيد في تسمية الأنعام « محفلات » : لأن اللبن يكثر في ضرعها .

(٢) وهذا إذا صنع نزع المشري في شرائها فهو غش .

(٣) أي من اشترأها بعد التحفيل . (٤) أي أن الشتر في مقابل ما جلب .هما كانت كمية اللبن .

٦٦ - **باب** بَيْعِ الْعَبْدِ الزَّانِي . وَقَالَ شُرَيْحٌ : إِنْ شَاءَ رَدَّ مِنَ الزَّانَا

٢١٥٢ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا زَنَتِ الْأُمَّةُ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُثْرَبْ ، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُثْرَبْ ، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ الثَّلَاثَةَ فَلْيَبِعْهَا وَكَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعْرٍ » .

[ الحديث ٢١٥٢ - أطرافه في : ٢١٥٣ ، ٢٢٢٣ ، ٢٢٢٤ ، ٢٥٥٥ ، ٦٨٢٧ ، ٦٨٢٩ ]

٢١٥٣ ، ٢١٥٤ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الْأُمَّةِ إِذَا زَنَتْ وَلَمْ تُحْصَنْ قَالَ : إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَابِعُوهَا وَكَوْ بِضَفِيرٍ » . قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : لَا أَدْرِي أَبَعَدَ الثَّلَاثَةَ أَوْ الرَّابِعَةَ .

[ الحديث ٢١٥٤ - أطرافه في : ٢٢٢٢ ، ٢٥٥٦ ، ٦٨٢٨ ]

٦٧ - **باب** الشُّرَاءِ وَالْبَيْعِ مَعَ النِّسَاءِ

٢١٥٥ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ لَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اشْتَرِي وَأَعْتِقِي فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ <sup>(١)</sup> ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعِشِيِّ فَأَنَّى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : مَا بَالُ النَّاسِ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ مَنْ اشْتَرَطَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ ، وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ ، شَرَطَ اللَّهُ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ » .

٢١٥٦ - **حَدَّثَنَا** حَسَّانُ بْنُ أَبِي عِبَادٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ قَالَ سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَأَوْتِ بَرِيرَةَ ، فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَتْ : إِنَّهُمْ أَبَوْا أَنْ يَبِيعُوهَا إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطُوا الْوَلَاءَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » . قُلْتُ لِنَافِعٍ : حُرًّا كَانَ زَوْجَهَا أَوْ عَبْدًا ؟ فَقَالَ : مَا يُدْرِينِي .

[ الحديث ٢١٥٦ - أطرافه في : ٢١٦٩ ، ٢٥٦٢ ، ٦٧٥٢ ، ٦٧٥٧ ، ٦٧٥٩ ]

(١) وقد نضت قاعدة « الولاء لمن اعتق » مطردة في نظام الرق في الإسلام ، فكان الموالى يندمجون في معتقهم ، ويفتخرون بالانساب إليهم ، ويحملون منهم علمهم ومجايهم ، ويستفيدون مادياً من هذه الرابطة الوثيقة ، والمسلمون ماضون في التقرب إلى الله بتحرير الرقيق ورفع منزلته الإنسانية في المجتمع إلى أن اصطلح الرق كله وتحقق رجاء الإسلام في زواله من الأرض .

٦٨ - **باب هل يبيع حاضر لباد بغير أجر ؟ وهل يعينه أو ينصحه ؟**

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا اسْتَنْصَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَنْصَحْ لَهُ » . وَرَخَّصَ فِيهِ عَطَاءٌ  
 ٢١٥٧ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ سَمِعْتُ جَرِيرًا رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا  
 رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ » .**

٢١٥٨ - **حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ  
 عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تَلْقُوا الرِّكْبَانَ ،  
 وَلَا يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ » . قَالَ : فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : مَا قَوْلُهُ « لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ » ؟ قَالَ : لَا يَكُونُ  
 لَهُ سِمْسَارًا<sup>(١)</sup> .**

[ الحديث ٢١٥٨ - طرفاه في : ٢١٦٣ ، ٢٢٧٤ ]

٦٩ - **باب من كرهه أن يبيع حاضر لباد بأجر**

٢١٥٩ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْفِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنِ دِينَارٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ » وَبِهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ . .**

٧٠ - **باب لا يشتري حاضر لباد بالسنسرّة ، وكرهه ابن سيرين وإبراهيم اللبائع وللمشتري  
 وقال إبراهيم : إن العرب تقول بيع لي ثوبًا ، وهي تعنى الشراء**

٢١٦٠ - **حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ  
 ابْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يَبِيعُ  
 الْمُرءُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ، وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ » .**

٢١٦١ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذٌ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « نَهَيْنَا أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ » .**

(١) السمسار : متولى البيع والشراء لغيره . والمعنى منه أن يبيع السمسار للغريب شيئاً يحتاج إليه أهل البلد في زمن الغلاء ،  
 أو يستغل جهل الغريب بسفر البلدة فيستلحقه قبل دخوله البلدة ويأخذ منه بشئ محسن . ففي الحالة الأولى ضرر على البلد ، وفي الحالة الأخيرة  
 غش للغريب .



٧١ - **باب النهي عن تلقى الركبان** ، وَأَنَّ بَيْعَهُ مَرْدُودٌ

لِأَنَّ صَاحِبَهُ عَاصٍ آئِمٌّ إِذَا كَانَ بِهِ عَالِمًا ، وَهُوَ خِدَاعٌ فِي الْبَيْعِ ، وَالْخِدَاعُ لَا يَجُوزُ

٢١٦٢ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ عَنْ سَعِيدِ**

ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التَّلْقَى ، وَأَنَّ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ <sup>(١)</sup> » .

٢١٦٣ - **حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ**

أَبِيهِ قَالَ « سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : مَا مَعْنَى قَوْلِهِ لَا يَبِيعَنَّ حَاضِرٌ لِبَادٍ ؟ فَقَالَ : لَا يَكُونُ لَهُ سِمَسَارًا » .

٢١٦٤ - **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ حَدَّثَنِي التَّبِيُّمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ**

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَنْ اشْتَرَى مُحْفَلَةً فَلْيَرُدَّ مَعَهَا صَاعًا . قَالَ : وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ تَلْقَى الْبُيُوعِ » .

٢١٦٥ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ**

اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وَلَا تَلْقُوا السَّلْعَ حَتَّى يَهْبِطَ بِهَا إِلَى السُّوقِ <sup>(٢)</sup> » .

٧٢ - **باب منتهى التلقى**

٢١٦٦ - **حَدَّثَنَا هُوَسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**

قَالَ « كُنَّا نَتَلْقَى الرُّكْبَانَ فَنَشْتَرِي مِنْهُمْ الطَّعَامَ ، فَهَنَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ نَبِيعَهُ حَتَّى يَبْلُغَ بِهِ سُوقَ الطَّعَامِ » .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : هَذَا فِي أَعْلَى السُّوقِ ، وَيَبِينُهُ حَدِيثُ عُبَيْدِ اللَّهِ :

٢١٦٧ - **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ**

عَنْهُ قَالَ « كَانُوا يَبْتَاعُونَ الطَّعَامَ فِي أَعْلَى السُّوقِ فَيَبِيعُونَهُ فِي مَكَانِهِ ، فَهَنَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِ حَتَّى يَنْقُلُوهُ » .

(١) المنهى عنه التلقى الذي يراد به جر منعمة فيما يضر البلد أو يضر القادم الغريب .

(٢) أى لا ينفرد بعضهم باستقلال القادم بأطعمة مجلوبة ، بل يذنبى أن ينتظر عرضها في السوق العام . فتكافأ الفرص للبيع ،

ويأمن الغريب غائلة الاستغلال .

## ٧٣ - باب إذا اشترط شروطاً في البيع لا تحل

٢١٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ «جَاءَنِي بَرِيرَةُ فَقَالَتْ: كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوْاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ أَوْقِيَةً، فَأَعِينَنِي. فَقُلْتُ: إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أَعِدَّهَا لَهُمْ، وَيَكُونَ لِأَوْلَادِكَ لِي فَعَلْتُ. فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ إِلَى أَهْلِهَا فَقَالَتْ لَهُمْ، فَأَبَوْا ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَجَاءَتْ مِنْ عِنْدِهِمْ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ. فَسَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: خُذِيهَا وَاشْتَرِي لِهَمْ الْوَلَاءَ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ. فَفَعَلْتُ عَائِشَةُ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ مَا بَالَ رِجَالٌ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ<sup>(١)</sup>، مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ قَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ، وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ، وَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ.»

٢١٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً فَتُعْتِقَهَا، فَقَالَ أَهْلُهَا: نَيْبُكَهَا عَلَى أَنْ وَلَاءَهَا لَنَا. فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ.»

## ٧٤ - باب بيع التمر بالتمر

٢١٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ سَمِعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «الْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشُّعَيْرُ بِالشُّعَيْرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ.»

## ٧٥ - باب بيع الزبيب بالزبيب، والطعام بالطعام

٢١٧١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُرَابِنَةِ. وَالْمُرَابِنَةُ بَيْعُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا، وَبَيْعُ الزَّبِيبِ بِالْكَرْمِ كَيْلًا.»

[ الحديث ٢١٧١ - أطرافه في : ٢١٧٢ ، ٢١٨٥ ، ٢٢٠٥ ]

(١) أى ليست من أحكام الله .

٢١٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَزَابِنَةِ . قَالَ : وَالْمَزَابِنَةُ أَنْ يَبِيعَ التَّمْرَ بِكَيْلٍ : إِنْ زَادَ فَلَئِي ، وَإِنْ نَقَصَ فَعَلَى » .

٢١٧٣ - قَالَ : وَحَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا » .

[ الحديث ٢١٧٣ - أطرافه في : ٢١٨٤ ، ٢١٨٨ ، ٢١٩٢ ، ٢٣٨٠ ]

### ٧٦ - بَابُ بَيْعِ الشَّعِيرِ بِالشَّعِيرِ

٢١٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ « أَنَّهُ التَّمَسَّ صَرْفًا بِمِائَةِ دِينَارٍ <sup>(١)</sup> ، فَدَعَانِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ فَتَرَاوَضْنَا ، حَتَّى اصْطَرَفَ مِنِّي ، فَأَخَذَ الذَّهَبَ يُقَلِّبُهَا فِي يَدِهِ ثُمَّ قَالَ : حَتَّى يَأْتِيَ خَارِجِي مِنَ الْعَابَةِ <sup>(٢)</sup> ، وَعَمْرٌ يَسْمَعُ ذَلِكَ . فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا تُفَارِقُهُ حَتَّى تَأْخُذَ مِنْهُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ <sup>(٣)</sup> » .

### ٧٧ - بَابُ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ

٢١٧٥ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، وَالْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، وَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْتُمْ <sup>(٤)</sup> » .

[ الحديث ٢١٧٥ - طرفه في : ٢٨٢ ]

### ٧٨ - بَابُ بَيْعِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ

٢١٧٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا عَمِيَّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عَمِّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ مِثْلَ ذَلِكَ

(١) أى كان عنده مائة دينار ذهباً وهو محتاج إلى صرفها بدراهم فضة .

(٢) العابة : الشجر الملتف ، وهى هنا علم على موضع في شمال المدينة صنع المنبر النبوى من شجره كما مضى برقم ٣٧٧ وأطرافه .

(٣) أى خذ وهات ، يداً بيد . (٤) ولكن يداً بيد ، أخذ وهات كما في حديث عمر قبل هذا .

حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، فَقَالَ : يَا أَبَا سَعِيدٍ ، مَا هَذَا الَّذِي تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ فِي الصَّرْفِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلِ<sup>(١)</sup> ، وَالْوَرِقُ بِالْوَرِقِ مِثْلًا بِمِثْلِ<sup>(٢)</sup> » .

[ الحديث ٢١٧٦ - طرفاه في : ٢١٧٧ ، ٢١٧٨ ]

٢١٧٧ - حَدِيثًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلِ ، وَلَا تُشْفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ<sup>(٣)</sup> ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلِ ، وَلَا تُشْفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ ، وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِرٍ<sup>(٤)</sup> » .

### ٧٩ - بَابُ بَيْعِ الدِّينَارِ بِالدِّينَارِ نِسَاءً<sup>(٥)</sup>

٢١٧٨ و ٢١٧٩ - حَدِيثًا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّ أَبَا صَالِحٍ الزِّيَّاتِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ وَالدرهمُ بِالدَّرهمِ . فَقُلْتُ لَهُ : فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَا يَقُولُهُ . فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : سَأَلْتُهُ فَقُلْتُ : سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ قَالَ : كُلُّ ذَلِكَ لَا أَقُولُ ، وَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنِّي ، وَلَكِنْ أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا رَبًّا إِلَّا فِي النَّسِيئَةِ » .

### ٨٠ - بَابُ بَيْعِ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ نِسِيئَةً<sup>(٦)</sup>

٢١٨٠ و ٢١٨١ - حَدِيثًا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ

(١) قال الحافظ : يدخل في الذهب جميع أصنافه : من مضروب ، ومنقوش ، وجيد ، وودي ، وصحيح ، ومكسر ، وحلى ، وتبر ، وخالص ، ومنقوش . ونقل النووي في ذلك الإجماع .  
(٢) أي سواء بسواء ، ووزناً بوزن .  
(٣) أي لا تزيدوا وتفضلوا ، مأخوذ من أشف : أي زاد ، وتطلق على النقص .  
(٤) أي مؤجلاً بمجال (٥) نساء : مؤجلاً ومؤخراً ، يقال : أنساه نساءً ونسيئته .  
(٦) الورق : الفضة . قال الحافظ : البيع كله إما بالنقد ، أو بالعرض . حالا - أي في كل منهما - أو مؤجلاً . فهو أربعة أقسام :

وبيع النقد إما بمثله وهو المراطلة ، أو بتقد غيره وهو الصرف .

وبيع العرض بتقد يسمى النقد فيه ثمتاً ، والعرض عرضاً .

وبيع العرض بالعرض يسمى مقايضة .

والحلول في جميع ذلك جائز .

وأما التأجيل ، فإن كان النقد بالنقد مؤخراً فلا يجوز ، وإن كان العرض جاز . وإن كان العرض مؤخراً فهو السلم . وإن كان مؤخراً فهو بيع الدين بالدين ، وليس بجائز إلا في الحوالة عند من يقول إنها بيع .

قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْمُنْهَالِ قَالَ : سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ الصَّرْفِ ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَقُولُ : هَذَا خَيْرٌ مِنِّي ، فَكِلَاهُمَا يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرِقِ دَيْنًا .

### ٨١ - بَابُ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرِقِ يَدًا بِيَدٍ

٢١٨٢ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَامِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَبْتَاعَ الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ كَيْفَ شِئْنَا ، وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْنَا . »

٨٢ - بَابُ بَيْعِ الْمُرَابَنَةِ <sup>(١)</sup> ، وَهِيَ بَيْعُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ ، وَبَيْعُ الزَّبِيبِ بِالكَرْمِ <sup>(٢)</sup> ، وَبَيْعُ الْعَرَايَا قَالَ أَنَسٌ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُرَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ

٢١٨٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَالِمُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَبِيعُوا التَّمْرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ ، لَا تَبِيعُوا التَّمْرَ بِالتَّمْرِ . »

٢١٨٤ - قَالَ سَالِمٌ : وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ بَعْدَ ذَلِكَ <sup>(٣)</sup> فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِالرُّطَبِ أَوْ بِالتَّمْرِ . وَلَمْ يَرُخَّصْ فِي غَيْرِهِ .

٢١٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُرَابَنَةِ . وَالْمُرَابَنَةُ بَيْعُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا ، وَبَيْعُ الْكَرْمِ بِالزَّبِيبِ كَيْلًا . »

(١) المرابنة في اللغة : الدفع الشديد . ومنه الحرب الزبون ، لما يكون بينهما من شدة الدفع . وبيع المرابنة هو الذي إذا وقف أحد المتبايعين على ما فيه من الغبن له ، أراد دفع البيع بفسخه ، وأراد الآخر دفعه عن الفسخ بإمضاء البيع . وتكون المرابنة : في النخل والشجر .

(٢) أي بيع التمر بالرطب ، والزبيب بالتمب . قال ابن عمر : والمرابنة أن يبيع التمر بكيل : إن زاد فلي ، وإن نقص فعلى . ونقل الحافظ عن مالك : المرابنة كل شيء من الجراف لا يعلم كيله ولا وزنه ولا عدده إذا بيع بشيء مسمى من الكيل وغيره ، سواء كان من جنس يجرى الربا في نقده أم لا .

(٣) أي بعد النهي عن بيع التمر بالتمر على عمومه .

٢١٨٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَرْابِنَةِ <sup>(١)</sup> وَالْمُحَاقَلَةِ . وَالْمَرْابِنَةُ اشْتِرَاءُ الثَّمْرِ بِالثَّمْرِ عَلَى رُغُوسِ النَّخْلِ » .

٢١٨٧ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمَرْابِنَةِ » .

٢١٨٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْخَصَ لِصَاحِبِ الْعَرَبِيَّةِ أَنْ يَبِيعَهَا بِخَرْصِهَا » .

### ٨٣ - بَابُ بَيْعِ الثَّمْرِ عَلَى رُغُوسِ النَّخْلِ <sup>(٢)</sup> بِالذَّهَبِ أَوْ الْفِضَّةِ

٢١٨٩ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ وَأَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ بَيْعِ الثَّمْرِ حَتَّى يَطْيَبَ ، وَلَا يُبَاعَ شَيْءٌ مِنْهُ إِلَّا بِالْذَّهَبِ وَالذَّرْهَمِ ، إِلَّا الْعَرَابِيَا » .

٢١٩٠ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ مَالِكًا وَسَأَلَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّبِيعِ : أَحَدَثَكَ دَاوُدُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَابِيَا <sup>(٣)</sup> فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ <sup>(٤)</sup> أَوْ دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ قَالَ : نَعَمْ » .

[ الحديث ٢١٩٠ - طرفه في : ٢٣٨٢ ]

٢١٩١ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ سَمِعْتُ بُشَيْرًا قَالَ : سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ أَبِي حَشْمَةَ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ بَيْعِ الثَّمْرِ بِالثَّمْرِ ، وَرَخَّصَ فِي الْعَرَبِيَّةِ أَنْ تُبَاعَ بِخَرْصِهَا يَأْكُلُهَا أَهْلُهَا رُطْبًا - وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً أُخْرَى : إِلَّا أَنَّهُ رَخَّصَ فِي الْعَرَبِيَّةِ يَبِيعُهَا أَهْلُهَا بِخَرْصِهَا <sup>(٥)</sup> يَأْكُلُونَهَا رُطْبًا - قَالَ : هُوَ سَوَاءٌ . قَالَ سُفْيَانُ فَقُلْتُ لِيَحْيَى وَأَنَا غُلَامٌ : إِنَّ أَهْلَ مَكَّةَ يَقُولُونَ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ لَهُمْ فِي بَيْعِ الْعَرَابِيَا . فَقَالَ :

(١) زاد مسلم : « والمحاقلة كراء الأرض . والمحاقلة في الزرع » .

(٢) الثمر على رؤوس النخل : هو الرطب .

(٣) العرابيا مع عربية وهي النخلة ، والمراد ببيعها رطبها .

(٤) الأوسق : جمع وسق ، وهو ستون صاعاً .

(٥) الحرخس : التخمين والحلس . أى تقدير ما في النخلة من الرطب إذا صار تمراً .

وَمَا يُدْرِي أَهْلَ مَكَّةَ ؟ قُلْتُ إِنَّهُمْ يَرَوُونَهُ عَنْ جَابِرٍ . فَسَكَتَ . قَالَ سُفْيَانُ : إِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ جَابِرًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ . قِيلَ لِسُفْيَانَ : أَلَيْسَ فِيهِ « نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمْرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَالِحَهُ » ؟ قَالَ : لَا . [ الحديث ٢١٩١ - طرفه : ٢٣٨٤ ]

### ٨٤ - بَابُ تَفْسِيرِ الْعَرَايَا

وَقَالَ مَالِكٌ : الْعَرِيَّةُ أَنْ يُعْرَى الرَّجُلُ الرَّجُلَ النَّخْلَةَ <sup>(١)</sup> ثُمَّ يَتَأَدَّى بِدُخُولِهِ عَلَيْهِ فَرُخِّصَ لَهُ أَنْ يَشْتَرِيهَا مِنْهُ بِتَمْرٍ .  
 وَقَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ : الْعَرِيَّةُ لَا تَكُونُ إِلَّا بِالْكَيْلِ مِنَ التَّمْرِ يَدًا بِيَدٍ ، وَلَا تَكُونُ بِالْجِزَافِ .  
 وَمَا يَقْوِيهِ قَوْلُ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ : بِالْأَوْسُقِ الْمَوْسُقَةِ . وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : كَانَتِ الْعَرَايَا أَنْ يُعْرَى الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي مَالِهِ النَّخْلَةَ وَالنَّخْلَتَيْنِ . وَقَالَ يَزِيدُ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ : الْعَرَايَا نَخْلٌ كَانَتْ تُوَهَّبُ لِلْمَسَاكِينِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَنْتَظِرُوا بِهَا فَرُخِّصَ لَهُمْ أَنْ يَبِيعُوهَا بِمَا شَاءُوا مِنَ التَّمْرِ .

٢١٩٢ - حَدِيثُ مُحَمَّدٍ - هُوَ ابْنُ مُقَاتِلٍ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخِّصَ فِي الْعَرَايَا أَنْ تُبَاعَ بِخُرْصِهَا كَيْلًا » قَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ : وَالْعَرَايَا نَخْلَاتٌ مَعْلُومَاتٌ تَأْتِيهَا فَتَشْتَرِيهَا .

### ٨٥ - بَابُ بَيْعِ الثَّمَارِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَالِحَهَا

٢١٩٣ - وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ : كَانَ عُرْوَةُ بْنُ الزَّيْبِرِ يُحَدِّثُ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّاسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَبَايَعُونَ الثَّمَارَ فَإِذَا جَدَّ النَّاسُ <sup>(٢)</sup> وَحَضَرَ تَقَاضِيهِمْ قَالَ الْمُبْتَاعُ : إِنَّهُ أَصَابَ الثَّمَرَ الدَّمَانُ ، أَصَابَهُ مَرَضٌ ، أَصَابَهُ قَشَامٌ <sup>(٣)</sup> - عَاهَاتٌ يَحْتَجُونَ بِهَا - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا كَثُرَتْ عِنْدَهُ الْخُصُومَةُ فِي ذَلِكَ : فَأَمَّا لَا فَلَا تَتَبَايَعُوا حَتَّى يَبْدُوَ صَالِحُ الثَّمْرِ ، كَالْمَشُورَةِ يُشِيرُ بِهَا لِكَثْرَةِ خُصُومَتِهِمْ . وَأَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ لَمْ يَكُنْ يَبِيعُ ثَمَارًا أَرْضِيهِ

(١) أى يهبها له ، أو يهب له ثمرها .

(٢) أى استحق الثمر القطع عند بدو صلاحه ودخول زمن القطع .

(٣) القشام : شئ يصيبه حتى لا يربط .

حَتَّى تَطْلُعَ الشَّرَا<sup>(١)</sup> ، فَيَتَبَيَّنَ الْأَصْفَرُ مِنَ الْأَحْمَرِ » قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ حَدَّثَنَا حَكَّامٌ حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ عَنْ زَكَرِيَاءَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ .

٢١٩٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الشُّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا ، نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُبْتَاعَ » .

٢١٩٥ - **حَدَّثَنَا** ابْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ تُبَاعَ ثَمَرَةُ النَّخْلِ<sup>(٢)</sup> حَتَّى تَزْهَوْ » قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : يَعْنِي حَتَّى تَحْمَرَ .

٢١٩٦ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَلِيمِ بْنِ حَيَّانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُبَاعَ الثَّمَرَةُ حَتَّى تُشْفَحَ . فَقِيلَ : وَمَا تُشْفَحُ ؟ قَالَ : تَحْمَرُ وَتَصْفَرُ وَيُؤْكَلُ مِنْهَا » .

### ٨٦ - بَابُ بَيْعِ النَّخْلِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلَاحُهَا

٢١٩٧ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا مُعَلَّى حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ « نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا ، وَعَنِ النَّخْلِ حَتَّى يَزْهَوْ<sup>(٣)</sup> . قِيلَ : وَمَا يَزْهَوْ ؟ قَالَ : يَحْمَرُ أَوْ يَصْفَرُ » .

### ٨٧ - بَابُ إِذَا بَاعَ الشُّمَارَ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلَاحُهَا ، ثُمَّ أَصَابَتْهُ عَاهَةٌ فَهُوَ مِنَ الْبَائِعِ

٢١٩٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الشُّمَارِ حَتَّى تَزْهَوْ<sup>(٤)</sup> . فَقِيلَ لَهُ : وَمَا تَزْهَوْ ؟ قَالَ : حَتَّى تَحْمَرَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرَأَيْتَ إِذَا مَعَ اللَّهُ الثَّمَرَةَ بِمَ يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ ؟

(١) أى مع الفجر .

(٢) قال الحافظ : لا فرق في الحكم بين النخل وغيره ، وإنما ذكر النخل لكونه كان الغالب عندهم .

(٣) زها النخل يزهو : ظهرت ثمرته .

(٤) تزهى مبنى للمفعول ، من أزهى : أى احمر واصفر . وزها : أى طال واكتمل .



٢١٩٩ - وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ « لَوْ أَنَّ رَجُلًا ابْتَاعَ ثَمْرًا قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ صَلَاحَهُ ، ثُمَّ أَصَابَتْهُ عَاهَةٌ كَانَ مَا أَصَابَهُ عَلَى رَبِّهِ » . أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَتَّبَاعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْلُغَ صَلَاحَهَا ، وَلَا تَبِيعُوا الثَّمَرَ بِالثَّمْرِ » .

### ٨٨ - بَابُ شِرَاءِ الطَّعَامِ إِلَى أَجَلٍ

٢٢٠٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ « ذَكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِ فِي السَّلْفِ فَقَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ . ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ فَرَهَنَهُ دِرْعَهُ » .

### ٨٩ - بَابُ إِذَا أَرَادَ بَيْعَ ثَمْرٍ بِثَمْرٍ خَيْرٍ مِنْهُ

٢٢٠١ ، ٢٢٠٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ ، فَجَاءَهُ بِثَمْرٍ جَنِيْبٍ <sup>(١)</sup> ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَكَلْتُ ثَمْرٍ خَيْبَرَ هَكَذَا ؟ قَالَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّا لَنَأْكُلُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَفْعَلْ ، بِعِ الْجَمْعَ بِالدَّرَاهِمِ ، ثُمَّ ابْتَغِ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيْبًا » .

[ الحديث ٢٢٠١ - أطرافه في : ٢٣٠٢ ، ٤٢٤٤ ، ٤٢٤٦ ، ٧٣٥٠ ]

[ الحديث ٢٢٠٢ - أطرافه في : ٢٣٠٣ ، ٤٢٤٥ ، ٤٢٤٧ ، ٧٣٥١ ]

### ٩٠ - بَابُ مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرَتْ <sup>(٢)</sup> ، أَوْ أَرْضًا مَزْرُوعَةً ، أَوْ بِإِجَارَةٍ

٢٢٠٣ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَقَالَ لِي إِبْرَاهِيمُ أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يُخْبِرُ عَنْ نَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ « أَيَّمَا نَخْلٍ بِيَعْتَ قَدْ أُبْرَتْ لَمْ يُذْكَرِ الثَّمْرُ فَالثَّمْرُ لِلَّذِي أُبْرَهَا ، وَكَذَلِكَ الْعَبْدُ وَالْحَرْثُ ، سَمِيَ لَهُ نَافِعٌ هَذِهِ الثَّلَاثُ » .

[ الحديث ٢٢٠٣ - أطرافه في : ٢٢٠٤ ، ٢٢٠٦ ، ٢٣٧٩ ، ٢٧١٦ ]

(١) الجنيب : الكبيس في قول مالك ، والطيب في قول الطحاوي ، وقيل : الصلب ، وقيل الذي أخرج منه حشفه ورديته ، ولا يخلط بغيره . وهو ضد « الجمع » و« الخلط » .

(٢) التأبير : التلقيح والتثقيق والتطعيم ، يشقون طلع النخلة الأنثى ليدروا فيه طلع النخلة الذكر .

٢٢٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرَتْ فَثَمَرُهَا لِلْبَائِعِ ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ » .

### ٩١ - بَابُ بَيْعِ الزَّرْعِ بِالطَّعَامِ كَيْلًا

٢٢٠٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُرَابَنَةِ : أَنْ يَبِيعَ ثَمَرٌ حَائِطُهُ إِنْ كَانَ نَخْلًا بِتَمْرٍ كَيْلًا ، وَإِنْ كَانَ كَرْمًا أَنْ يَبِيعَهُ بِزَبِيبٍ كَيْلًا ، وَإِنْ كَانَ زَرْعًا أَنْ يَبِيعَهُ بِكَيْلِ طَعَامٍ . وَنَهَى عَنِ ذَلِكَ كُلِّهِ <sup>(١)</sup> » .

### ٩٢ - بَابُ بَيْعِ النَّخْلِ بِأَصْلِهِ

٢٢٠٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَيُّمَا أَمْرٍ أُبْرَ نَخْلًا ثُمَّ بَاعَ أَصْلَهَا فَلِلَّذِي أُبْرَ ثَمَرُ النَّخْلِ ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ » .

### ٩٣ - بَابُ بَيْعِ الْمُخَاضِرَةِ <sup>(٢)</sup>

٢٢٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُخَاضِرَةِ وَالْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ وَالْمُرَابَنَةِ » .

٢٢٠٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ بَيْعِ ثَمَرِ التَّمْرِ حَتَّى يَزْهُوَ . فَقُلْنَا لِأَنَسَ : مَا زَهُوُّهَا ؟ قَالَ : تَحْمَرُّ وَتَضْفَرُّ . أَرَأَيْتَ إِنْ مَنَعَ اللَّهُ التَّمْرَ بِمِ تَسْتَحِلُّ مَالَ أَحِيكَ ؟ »

### ٩٤ - بَابُ بَيْعِ الْجُمَارِ وَأَكْلِهِ

٢٢٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي يَسْرِ بْنِ مُجَاهِدٍ

(١) لأنه بيع مجهول بمعلوم .

(٢) المخاضرة : مفاعلة من الحضرة ، أي بيع الثمار والحبوب قبل أن يبدو صلاحها .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَأْكُلُ جِمَارًا <sup>(١)</sup> ، فَقَالَ : مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةٌ كَالرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ . فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ ، فَإِذَا أَنَا أَحَدُهُمْ ، قَالَ : هِيَ النَّخْلَةُ »

### ٩٥ - باب من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون بينهم

في البيوع والإجارة والمكيال والوزن وسننهم على نياتهم ومداهبهم المشهورة <sup>(٢)</sup>

وَقَالَ شُرَيْحٌ لِلغَزَالَيْنِ : سُنَّتُكُمْ بَيْنَكُمْ . وَقَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ : لَا بَأْسَ الْعَشْرَةَ بِأَحَدٍ عَشْرًا <sup>(٣)</sup> . وَيَأْخُذُ لِلنَّفَقَةِ رِبْحًا . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِهِنْدٍ « خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدُكِ بِالْمَعْرُوفِ » . وَقَالَ تَعَالَى ﴿ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ [النساء: ٦] . وَاکْتَرَى الْحَسَنُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْدَاسٍ جِمَارًا فَقَالَ : يَكُمُ ؟ قَالَ : بِيَدَانَتَيْنِ <sup>(٤)</sup> ، فَرَكِبَهُ ؛ ثُمَّ جَاءَ مَرَّةً أُخْرَى فَقَالَ : الْجِمَارَ الْجِمَارَ ، فَرَكِبَهُ وَكَمْ يُشَارِطُهُ فَبِعَتْ إِلَيْهِ بِنِصْفِ دِرْهَمٍ .

٢٢١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « حَجَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُو طَيْبَةَ فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ ، وَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يُخَفِّفُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاجِهِ » .

٢٢١١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « قَالَتْ هِنْدُ أُمُّ مَعَاوِيَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَجِيحٌ ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَخَذَ مِنْ مَالِهِ سِرًّا ؟ قَالَ : خُذِي أَنْتِ وَبَنُوتُكِ مَا يَكْفِيكِ بِالْمَعْرُوفِ » .

[ الحديث ٢٢١١ - أطرافه في : ٢٤٦٠ ، ٣٨٢٥ ، ٥٣٥٩ ، ٥٣٦٤ ، ٥٣٧٠ ، ٦٦٤١ ، ٧١٦١ ، ٧١٨٠ ]

### ٢٢١٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ أَخْبَرَنَا هِشَامُ ع .

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ فَرْقَدٍ قَالَ سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ

(١) الجمار : قلب النخلة ، وليس في الحديث حكم بيعه ، لكن أكله من المباحات . قال الحافظ . وكل ما انتفع به للأكل

فبيعه جائز .

(٢) عقد البخارى هذا الباب لتقرير : مبدأ العمل بعرف المجتمع وعاداته فيما لا يخالف نصاً في الشرع ، أو سنة مقررة في أصول الملة . والعرف يسمى أيضاً « معروفاً » في المصطلح الإسلامى .

قال القاضى حسين من فقهاء الشافعية: الرجوع إلى العرف من القواعد التى يبنى عليها الفقه . فمنها الرجوع إلى العرف في معرفة أسباب الأحكام من الصفات الإضافية كمثل المثل ، ومهر المثل ، والكفاة في الزواج ، وتقدير النفقات ، ومنها الرجوع إليه في مثل ألفاظ الإيمان والوصية والتفويض ، ومقادير المكاييل والموازين والنقود .

(٣) أى لا بأس أن يبيع ما اشتراه بمائة دينار - مثلاً - كل عشرة منه بأحد عشر ، فيكون رأس المال عشرة والربح ديناراً ،

(٤) الدائق : وزن سدين الدرهم .

عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ « سَمِعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ : ﴿ وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ [النساء: ٦] أَنْزَلَتْ فِي وَالِي الْيَتِيمِ الَّذِي يُقِيمُ عَلَيْهِ وَيُضْلِحُ فِي مَالِهِ : إِنْ كَانَ فَقِيرًا أَكَلَ مِنْهُ بِالْمَعْرُوفِ » .

[ الحديث ٢٢١٢ - طرفاه في : ٢٧٦٥ ، ٤٥٧٥ ]

### ٩٦ - بَابُ بَيْعِ الشَّرِيكِ مِنْ شَرِيكِهِ

٢٢١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمُودٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشُّفْعَةَ فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ يُقَسِّمْ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطَّرِيقُ فَلَا شُفْعَةَ (١) » .

[ الحديث ٢٢١٣ - أطرافه في : ٢٢١٤ ، ٢٢٥٧ ، ٢٤٩٥ ، ٢٤٩٦ ، ٦٩٧٦ ]

### ٩٧ - بَابُ بَيْعِ الْأَرْضِ وَالْدُورِ وَالْعُرُوضِ مُشَاعًا غَيْرَ مَقْسُومٍ

٢٢١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ يُقَسِّمْ . فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطَّرِيقُ فَلَا شُفْعَةَ » .

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بِهَذَا وَقَالَ « فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ يُقَسِّمْ » تَابِعَهُ هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ « فِي كُلِّ مَالٍ » رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ .

### ٩٨ - بَابُ إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا لِغَيْرِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ فَرَضِيَ

٢٢١٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « خَرَجَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَمْشُونَ فَأَصَابَهُمُ الْمَطَرُ ، فَدَخَلُوا فِي جَبَلٍ ، فَانْحَطَّتْ عَلَيْهِمْ صَخْرَةٌ . قَالَ : فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ادْعُوا اللَّهَ بِأَفْضَلِ عَمَلٍ عَمَلْتُمُوهُ . فَقَالَ أَحَدُهُمْ : اللَّهُمَّ إِنِّي كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَارْعَى ، ثُمَّ أَجِيءُ فَأَحْلُبُ ، فَاجِيءُ بِالْحِلَابِ فَأَتِي بِهِ أَبَوَيَّ فَيَشْرَبَانِ ، ثُمَّ أَسْقِي الصَّبِيَّةَ وَأَهْلِي وَأَمْرَأَتِي . فَاحْتَبَسْتُ لَيْلَةً فَجِئْتُ ، فَإِذَا هُمَا نَائِمَانِ ، قَالَ فَكْرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُمَا ،

وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاعُونَ عِنْدَ رَجُلِي ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَأْبِي وَدَأْبُهُمَا حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ . اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ . قَالَ فَفُرِّجَ عَنْهُمْ . وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ أَحِبُّ امْرَأَةً مِنْ بَنَاتِ عَمِّي كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرَّجُلُ النِّسَاءَ ، فَقَالَتْ لَا تَنَالُ ذَلِكَ مِنِّي حَتَّى تُعْطِيَهَا مِائَةَ دِينَارٍ ، فَسَعَيْتُ فِيهَا حَتَّى جَمَعْتُهَا ، فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رَجُلَيْهَا قَالَتْ : اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفْضُ الْخَاتِمَ إِلَّا بِحَقِّهِ ، فَقُمْتُ وَتَرَكْتُهَا ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً . قَالَ فَفُرِّجَ عَنْهُمْ الثَّلَاثِينَ . وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا بِفَرَقٍ مِنْ ذُرَّةٍ ، فَأَعْطَيْتُهُ وَأَبَى ذَلِكَ أَنْ يَأْخُذَ ، فَعَمَدْتُ إِلَى ذَلِكَ الْفَرَقِ فَزَرَعْتُهُ حَتَّى اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقْرًا وَرَاعِيَهَا ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ أَعْطِنِي حَتَّى ، فَقُلْتُ : انْطَلِقْ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ وَرَاعِيهَا فَإِنَّهَا لَكَ . فَقَالَ : أَتَسْتَهْزِئُ بِي ؟ قَالَ فَقُلْتُ : مَا أَتَسْتَهْزِئُ بِكَ ، وَلَكِنَّهَا لَكَ<sup>(١)</sup> . اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ عَنَّا . فَكُشِفَ عَنْهُمْ .

[ الحديث ٢٢١٥ - أطرافه في : ٢٢٧٢ ، ٢٢٢٢ ، ٢٤٦٥ ، ٥٩٧٤ ]

### ٩٩ - باب الشراء والبيع مع المشركين وأهل الحرب<sup>(٢)</sup>

٢٢١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشَعَانٌ طَوِيلٌ<sup>(٣)</sup> يَغْنَمُ يَسُوقُهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا أُمُّ عَطِيَّةٍ - أَوْ قَالَ : أُمُّ هَبَةَ - فَقَالَ : لَا ، بَيْعٌ . فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً . »

[ الحديث ٢٢١٦ - طرفاه في : ٢٦١٨ ، ٥٢٨٢ ]

### ١٠٠ - باب شراء المملوك من الحربى وهبته وعنته

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِسَلْمَانَ : كَاتِبٌ ، وَكَانَ حُرًّا فَظَلَمُوهُ وَبَاعُوهُ وَسَيَّى عَمَارٌ وَصُهَيْبٌ وَبِلَالٌ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى [ النَّحْلُ : ٧١ ] : ﴿ وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ ، فَمَا الَّذِينَ فُضِّلُوا بِرَادِي رِزْقِهِمْ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ ، أَفَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَجْحَلُونَ ﴾ .

(١) في هذه القصة الثالثة شاهد في أن تصرف الرجل في مال الأجير ، ورضاء الأجير بهذا التصرف الذي كان في مصلحته .

(٢) كان المشركون في زمن التشريع في حالة حرب مع المسلمين ، ومع ذلك فإن التعامل معهم كان في أوسع نطاق من التسامح

الذي تتحملة العلاقات معهم .

(٣) أى طويل شعث الشعر .

٢٢١٧ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « هَاجَرَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسَارَةٍ ، فَدَخَلَ بِهَا قَرْيَةً فِيهَا مَلِكٌ مِنَ الْمُلُوكِ - أَوْ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَابِرَةِ - فَقِيلَ : دَخَلَ إِبْرَاهِيمُ بِامْرَأَةٍ هِيَ مِنْ أَحْسَنِ النِّسَاءِ . فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ مَنْ هَذِهِ الَّتِي مَعَكَ ؟ قَالَ : أُخْتِي . ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهَا فَقَالَ : لَا تُكَلِّبِي حَبِيبِي ، فَإِنِّي أَخْبَرْتُهُمْ أَنَّكَ أُخْتِي ، وَاللَّهِ إِنْ عَلِيَ الْأَرْضُ مِنْ مُؤْمِنٍ غَيْرِي وَغَيْرِكَ . فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ فَقَامَ إِلَيْهَا ، فَقَامَتْ تَوْضًا وَتُصَلَّى فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ وَأَخْصَنْتُ فَرْجِي إِلَّا عَلَى زَوْجِي فَلَا تُسَلِّطْ عَلَى الْكَافِرِ . فَعُطِّ حَتَّى رَكَضَ بِرِجْلِهِ - قَالَ الْأَعْرَجُ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ - قَالَتْ اللَّهُمَّ إِنْ يَمِتْ يُقَالُ هِيَ قَتَلْتَهُ . فَأَرْسَلَ ثُمَّ قَامَ إِلَيْهَا فَقَامَتْ تَوْضًا وَتُصَلَّى وَتَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ وَأَخْصَنْتُ فَرْجِي إِلَّا عَلَى زَوْجِي فَلَا تُسَلِّطْ عَلَى هَذَا الْكَافِرِ ، فَعُطِّ حَتَّى رَكَضَ بِرِجْلِهِ - قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ - فَقَالَتْ اللَّهُمَّ إِنْ يَمِتْ فَيُقَالُ هِيَ قَتَلْتَهُ . فَأَرْسَلَ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا أَرْسَلْتُمْ إِلَيَّ إِلَّا شَيْطَانًا ، أَرْجِعُوهَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَأَعْطُوهَا أَجْرًا<sup>(١)</sup> ، فَرَجَعَتْ إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَتْ : أَشَعَرْتُ أَنَّ اللَّهَ كَبَتَ الْكَافِرَ وَأَخْدَمَ وَوَلَدَهُ » .**

[ الحديث ٢٢١٧ - أطرافه في : ٢٦٣٥ ، ٣٣٥٧ ، ٣٣٥٨ ، ٥٠٨٤ ، ٦٩٥٠ ]

٢٢١٨ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ « اخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فِي غُلَامٍ ، فَقَالَ سَعْدُ : هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أُخْتِي عُتْبَةَ بِنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَهْدٌ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ ، انْظُرْ إِلَيَّ شَبَّهِي . وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ : هَذَا أُخْتِي يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلِدٌ عَلَى فِرَاشِ أَبِي مِنْ وَلِيدَتِهِ . فَانْظُرْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى شَبَّهِي فَرَأَى شَبَّهًا بَيْنًا بَعْتَبَةَ ، فَقَالَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ ، وَاحْتَجِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ . فَلَمْ تَرَهُ سَوْدَةُ قَطُّ » .**

٢٢١٩ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِيهِ قَالَ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَصْهَيْبٍ : اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَدْعَ إِلَى غَيْرِ أَبِيكَ . فَقَالَ صْهَيْبٌ : مَا يَسْرُنِي أَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا وَأَنْتَ قُلْتَ ذَلِكَ ، وَلَكِنِّي سُرِفْتُ وَأَنَا صَبِيٌّ » .**

(١) أجر : هي هاجر . ودوضعها هنا قبول سارة لهبة الكافر وإمضاء إبراهيم صحة ذلك .

٢٢٢٠ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ :** أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ جِزَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ « يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنُّتُ - أَوْ أَتَحَنَّتْ - بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ صَلَاةٍ وَعَتَاقَةٍ وَصَدَقَةٍ ، هَلْ لِي فِيهَا أَجْرٌ ؟ قَالَ حَكِيمٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَسَلِمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ لَكَ مِنْ خَيْرٍ » .

### ١٠١ - بَابُ جُلُودِ الْمَيْتَةِ قَبْلَ أَنْ تُدْبَعَ

٢٢٢١ - **حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ :** حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبِيدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ فَقَالَ : هَلَّا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا بِهَا ؟ قَالُوا : إِنَّهَا مَيْتَةٌ قَالَ : إِنَّهَا حَرَمٌ أَكَلُهَا <sup>(١)</sup> » .

### ١٠٢ - بَابُ قَتْلِ الْخَنْزِيرِ . وَقَالَ جَابِرٌ : حَرَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْعَ الْخَنْزِيرِ

٢٢٢٢ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ :** قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا ، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ ، وَيَقْتُلَ الْخَنْزِيرَ ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ ، وَيَقْبِضَ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ » .

[ الحديث ٢٢٢٢ - أطرافه في : ٢٤٧٦ ، ٢٤٤٨ ، ٢٤٤٩ ]

### ١٠٣ - بَابُ لَا يُدَابُّ شَحْمُ الْمَيْتَةِ ، وَلَا يُبَاعُ وَدَكُّهُ

رَوَاهُ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٢٢٣ - **حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ أَخْبَرَنِي طَاوُسٌ أَنَّهُ**

سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « بَلَغَ عُمَرُ أَنَّ فُلَانًا بَاعَ خَمْرًا فَقَالَ : قَاتَلَ اللَّهُ فُلَانًا ، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا <sup>(٢)</sup> » .

[ الحديث ٢٢٢٣ - طرفه في : ٢٤٦٠ ]

(١) إهاب الشاة : جلدها . ودل الإذن بالاستمتاع بجلود المواشى الميتة .

(٢) حرم عليهم أكل الشحوم فجملوه - أي أذابوها - والشحوم المذاب يسمى جملا .

٢٢٢٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ سَمِعْتُ سَعِيدَ ابْنَ الْمَسِيَّبِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « قَاتَلَ اللَّهُ يَهُودًا ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوهَا أَثْمَانَهَا » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : قَاتَلَهُمُ اللَّهُ : لَعْنَهُمْ . ( قُتِلَ ) : لَعْنٌ . ( الْخِرَاصُونَ ) : الْكَذَّابُونَ .

١٠٤ - **بَابُ** بَيْعِ التَّصَاوِيرِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا رُوحٌ ، وَمَا يُكْرَهُ مِنْ ذَلِكَ

٢٢٢٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ أَخْبَرَنَا عَوْفٌ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ « كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذْ آتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا أَبَا عَبَّاسٍ إِنِّي إِنْسَانٌ إِنَّمَا مَعِيشَتِي مِنْ صَنْعَةِ يَدِي ، وَإِنِّي أَصْنَعُ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فَإِنَّ اللَّهَ مُعَذِّبُهَا حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ ، وَلَيْسَ بِنَافِعٍ فِيهَا أَبَدًا . فَرَبَّ الرَّجُلِ<sup>(١)</sup> رَبْوَةٌ شَدِيدَةٌ وَاصْفَرَ وَجْهُهُ . فَقَالَ : وَيْحَكَ إِنْ أَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تَصْنَعَ فَعَلَيْكَ بِهَذَا الشَّجَرِ ؛ كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : سَمِعَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ مِنَ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ هَذَا الْوَاحِدَ . [ الحديث ٢٢٢٥ - طرفاه في : ٥٩٦٣ ، ٧٠٤٢ ]

١٠٥ - **بَابُ** تَحْرِيمِ التَّجَارَةِ فِي الْخَمْرِ

وَقَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : حَرَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ

٢٢٢٦ - **حَدَّثَنَا** مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « لَمَّا نَزَلَتْ آيَاتُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ عَنْ آخِرِهَا خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : حُرِّمَتِ التَّجَارَةُ فِي الْخَمْرِ » .

١٠٦ - **بَابُ** إِثْمِ مَنْ بَاعَ حُرًّا

٢٢٢٧ - **حَدَّثَنَا** بَشْرُ بْنُ مَرْحُومٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « قَالَ اللَّهُ : ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ<sup>(٢)</sup> ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ

(٢) أى عاهد عهداً وحلف عليه بالله ثم نقضه .

(١) ربا : انتفع .



أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ .  
[ الحديث ٢٢٢٧ - طرفه في : ٢٢٧٠ ]

١٠٧ - **باب** أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَهُودَ بِبَيْعِ أَرْضِهِمْ حِينَ أَجْلَاهُمْ فِيهِ الْمُقَبَّرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

١٠٨ - **باب** بَيْعِ الْعَبْدِ<sup>(١)</sup> وَالْحَيَوَانَ بِالْحَيَوَانَ نَسِيئَةً

وَاشْتَرَى ابْنُ عُمَرَ رَاحِلَةً بِأَرْبَعَةِ أْبَعْرَةٍ مَضْمُونَةٍ عَلَيْهِ يُوقِيهَا صَاحِبُهَا بِالرَّبِذَةِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَدْ يَكُونُ الْبَعِيرُ خَيْرًا مِنَ الْبَعِيرَيْنِ . وَاشْتَرَى رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ بَعِيرًا بِبَعِيرَيْنِ فَأَعْطَاهُ أَحَدَهُمَا وَقَالَ : آتِيكَ بِالْآخِرِ غَدًا رَهْوًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ . وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ لَا رَبًّا فِي الْحَيَوَانَ : الْبَعِيرُ بِالْبَعِيرَيْنِ وَالشَّاةُ بِالشَّامَتَيْنِ إِلَى أَجْلِ . وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ : لَا بَأْسَ بِبَعِيرٍ بِبَعِيرَيْنِ وَدِرْهَمٍ بِدِرْهَمَيْنِ نَسِيئَةً .

٢٢٢٨ - **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ فِي السَّبْيِ صَفِيَّةٌ فَصَارَتْ إِلَى دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ ، ثُمَّ صَارَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

١٠٩ - **باب** بَيْعِ الرَّقِيقِ

٢٢٢٩ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ مُجِيرِبٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ « بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نُصِيبُ سَبِيًّا فَنُحِبُّ الْأَثْمَانَ فَكَيْفَ تَرَى فِي الْعَزْلِ<sup>(٢)</sup> ؟ فَقَالَ : أَوْ إِنَّا تَفْعَلُونَ ذَلِكَ ؟ لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَلِكَ ، فَإِنَّهَا لَيْسَتْ نَسَمَةٌ كَتَبَ اللَّهُ أَنْ تَخْرُجَ إِلَّا هِيَ خَارِجَةٌ » .  
[ الحديث ٢٢٢٩ - أطرافه في : ٢٥٤٢ ، ٤١٣٨ ، ٥٢١٠ ، ٦٦٠٣ ، ٧٤٠٩ ]

١١٠ - **باب** بَيْعِ الْمُدْبَرِ<sup>(٣)</sup>

٢٢٣٠ - **حَدَّثَنَا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَاعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُدْبَرِ » .

(١) أى ببيع العبد بالعبد نسيئة .

(٢) العزل : قذف الماء خارج الرحم عند الجماع .

(٣) المدبر : هو الرقيق الذى علق مالكه عنقه بموت مالكه .

٢٢٣١ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « بَاعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .**

٢٢٣٢ ، ٢٢٣٣ - **حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَ ابْنُ شَهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسْأَلُ عَنِ الْأَمَةِ تَزْنِي وَلَمْ تُحْصَنَ ، قَالَ : اجْلِدُوهَا ، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ، ثُمَّ يَبْعُوهَا بَعْدَ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ .**

٢٢٣٤ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « إِذَا زَنَتْ أَمَةٌ أَحَدِكُمْ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يَثْرَبْ عَلَيْهَا ، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يَثْرَبْ عَلَيْهَا ، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ الثَّلَاثَةَ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيَبْعُوهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعْرٍ » .**

### ١١١ - **بَابُ** هَلْ يُسَافِرُ بِالْجَارِيَةِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَبْرَأَهَا<sup>(١)</sup> ؟

وَلَمْ يَرَ الْحَسَنُ بَأْسًا أَنْ يَقْبِلَهَا أَوْ يُبَاشِرَهَا<sup>(٢)</sup> . وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : إِذَا وَهَبَتْ الْوَالِدَةُ الَّتِي تَوَطَّأُ أَوْ يَبْعَتْ أَوْ عُقِقَتْ فَلْيُسْتَبْرَأْ رَحِمُهَا بِحَيْضَةٍ ، وَلَا تُسْتَبْرَأُ الْعُدْرَاءُ . وَقَالَ عَطَاءٌ : لَا بَأْسَ أَنْ يُصِيبَ مِنْ جَارِيَتِهِ الْحَامِلِ مَا دُونَ الْفَرْجِ . وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾ [المؤمنون : ٦ ، والمعارج : ٣٠] .

٢٢٣٥ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرِو عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذَكَرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُنَيْنِ بْنِ أَحْطَبَ - وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا وَكَانَتْ عَرُوسًا - فَاصْطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ فَخَرَجَ بِهَا ، حَتَّىٰ بَلَغْنَا سِدَّ الرَّوْحَاءِ حَلَّتْ<sup>(٣)</sup> فَبَيْنَا بِهَا ، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ صَغِيرٍ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : آذِنَ مَنْ حَوْلَكَ ، فَكَانَتْ تِلْكَ**

(١) من أدق ما عني به الإسلام من أمر الرقيق طهارة الأنساب عند انتقال الإماء من مالك إلى مالك ، فاشترط في ذلك الاستبراء وهو أن لا يجامعها المالك الجديد إلا بعد التحقق من أنها غير حامل من المالك السابق وذلك بانتظار وقوع الحيض الدال على براءة الرحم من الحمل . ولما كان السفر بالأمة مظنة للملازمة والمباشرة كان من المستحسن أن لا يشكون إلا بعد استبرائها بالحيض .

(٢) روى عبد الرزاق عن الحسن قال : يصيب ما دون الفرج .

(٣) أي طهرت من حيضها .

وَلَيْمَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى صَفِيَّةَ . ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ ، قَالَ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بِعَبَاءَةٍ ، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ ، فَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ .

### ١١٢ - بَابُ بَيْعِ الْمَيْتَةِ<sup>(١)</sup> وَالْأَضْنَامِ

٢٢٣٦ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ « إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْأَضْنَامِ . فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يُطْلَى بِهَا السُّفْنُ وَيُدْنَهُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ ، فَقَالَ : لَا ، هُوَ حَرَامٌ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ : قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ ، إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ شُحُومَهَا جَمَلَوْهُ ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ » . وَقَالَ أَبُو عَاصِمٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ كَتَبَ إِلَى عَطَاءَ « سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

[ الحديث ٢٢٣٦ - طرفاه في : ٤٢٩٦ ، ٤٦٣٣ ]

### ١١٣ - بَابُ ثَمَنِ الْكَلْبِ

٢٢٣٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَمَهْرِ الْبَيْعِيِّ<sup>(٢)</sup> ، وَحُلُوانِ الْكَاهِنِ<sup>(٣)</sup> » .

[ الحديث ٢٢٣٧ - أطرافه في : ٢٢٨٢ ، ٥٣٤٦ ، ٥٧٦١ ]

٢٢٣٨ - **حَدَّثَنَا** حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ « رَأَيْتُ أَبِي اشْتَرَى حَجَّامًا فَأَمَرَ بِحَاجِمِهِ فَكَسِرَتْ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الدَّمِ<sup>(٤)</sup> وَثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَكَسْبِ الْأَمَةِ<sup>(٥)</sup> . وَلَعَنَ الْوَأَشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ ، وَآكَلَ الرِّبَا وَمُؤَكَّلَهُ ، وَلَعَنَ الْمَصُورَ » .

(١) أى الحيوانات التى ماتت بغير ذبح شرعى ، ويستثنى منها السمك والجراد .

(٢) مهر البغى . ما تأخذه الزانية على البغاء ، وهو الزنا .

(٣) هو الأجر الذى يعطى على الكهانة . قال الحافظ : وهو حرام بالإجماع . وسمى حلواناً لأنه يأخذه سهلاً بلا كلفة ولا مشقة .

(٤) قيل هو أجر الحجامة ، أو ثمن الدم على إطلاقه .

(٥) قال الحافظ : المراد كسبها بالزنا لا بالعمل المباح .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## (١) كِتَابُ السَّلَمِ

## ١ - بَابُ السَّلَمِ فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ

٢٢٣٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَالنَّاسُ يُسَلِفُونَ فِي الثَّمْرِ الْعَامَ وَالْعَامِينَ - أَوْ قَالَ عَامِينَ أَوْ ثَلَاثَةَ ، شَكَّ إِسْمَاعِيلُ - فَقَالَ : مَنْ سَلَفَ فِي تَمْرٍ فَلْيُسَلِفْ فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ وَوَزْنِ مَعْلُومٍ » (٢) .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ بِهَذَا ... « فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ وَوَزْنِ مَعْلُومٍ » [ الحديث ٢٢٣٩ - أطرافه في : ٢٢٤٠ ، ٢٢٤١ ، ٢٢٥٣ ]

## ٢ - بَابُ السَّلَمِ فِي وَزْنِ مَعْلُومٍ

٢٢٤٠ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُمَيْرَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسَلِفُونَ بِالثَّمْرِ السَّنَتَيْنِ وَالثَّلَاثَ ، فَقَالَ : مَنْ أَسْلَفَ فِي شَيْءٍ فَفِي كَيْلِ مَعْلُومٍ وَوَزْنِ مَعْلُومٍ إِلَى أَجْلِ مَعْلُومٍ » .

حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ وَقَالَ « فَلْيُسَلِفْ فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ إِلَى أَجْلِ مَعْلُومٍ » .

٢٢٤١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... وَقَالَ : فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ وَوَزْنِ مَعْلُومٍ إِلَى أَجْلِ مَعْلُومٍ » .

(١) السلم : السلف ، وزنا ومعنى . والسلف : لغة أهل العراق ، والسلم : لغة أهل الحجاز . وتعريفه الشرعي : بيع موصوف في الذمة ، أو بيع أجل بعاجل .

(٢) الكيل هو شاهد الحديث . قال الخافظ : والمراد اعتبار الكيل فيما يكال ، والوزن فيما يوزن .

٢٢٤٢ ، ٢٢٤٣ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ابْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ . وَحَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ . وَحَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ أَوْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْمُجَالِدِ قَالَ « اِخْتَلَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادِ بْنِ الْهَادِ وَأَبُو بُرْدَةَ فِي السَّلْفِ ، فَبَعَثُونِي إِلَى ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : إِنَّا كُنَّا نُسَلِّفُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّيْبِ وَالتَّمْرِ » وَسَأَلْتُ ابْنَ أَبِي بَرزَةَ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ .**

[ الحديث ٢٢٤٢ - طرفاه في : ٢٢٤٤ ، ٢٢٥٥ ]

[ الحديث ٢٢٤٣ - طرفاه في : ٢٢٤٥ ، ٢٢٥٤ ]

### ٣ - باب السَّلْمِ إِلَى مَنْ لَيْسَ عِنْدَهُ أَصْلٌ

٢٢٤٤ ، ٢٢٤٥ - **حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْمُجَالِدِ قَالَ « بَعَثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ وَأَبُو بُرْدَةَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَا : سَلُّهُ هَلْ كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَلِّفُونَ فِي الْحِنْطَةِ ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : كُنَّا نُسَلِّفُ نَيْبُطَ أَهْلِ الشَّامِ فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّيْبِ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ . قُلْتُ : إِلَى مَنْ كَانَ أَصْلُهُ عِنْدَهُ ؟ قَالَ : مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ . ثُمَّ بَعَثَانِي إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَرزَةَ فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَلِّفُونَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ نَسْأَلُهُمْ أَهْلُمْ حَرِثُ أُمَّ لَا . »**

**حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ بِهِذَا وَقَالَ « فَسَلِّفُهُمْ فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ » . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ وَقَالَ « وَالزَّيْبِ » . حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ وَقَالَ « فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّيْبِ » .**

٢٢٤٦ - **حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا عَمْرُو قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِيَّ قَالَ « سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُؤْكَلَ مِنْهُ وَحَتَّى يُوزَنَ . فَقَالَ رَجُلٌ : وَأَيُّ شَيْءٍ يُوزَنُ ؟ قَالَ رَجُلٌ إِلَى جَانِبِهِ : حَتَّى يُحَرَزَ <sup>(١)</sup> . » وَقَالَ مُعَاذٌ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرُو قَالَ أَبُو الْبَخْتَرِيُّ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مِثْلَهُ .**

[ الحديث ٢٢٤٦ - طرفاه في : ٢٢٤٨ ، ٢٢٥٠ ]

(١) أى يحفظ ويصان . وفي رواية الكشميهني : « حتى يوزن » . أى يوزن أو يخرص .

## ٤ - باب السلم في النخل

٢٢٤٧ ، ٢٢٤٨ - **حدثنا** أبو الوليد **حدثنا** شعبة عن عمرو عن أبي البختري قال : « سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن السلم في النخل فقال : نهى عن بيع النخل حتى يصلح ، وعن بيع الورق نساءً بناجز<sup>(١)</sup> . وسألت ابن عباس عن السلم في النخل فقال : نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يؤكل منه أو يأكل منه حتى يوزن » .

٢٢٤٩ ، ٢٢٥٠ - **حدثنا** محمد بن بشر **حدثنا** غندر **حدثنا** شعبة عن عمرو عن أبي البختري « سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن السلم في النخل فقال : نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر حتى يصلح ، ونهى عن الورق بالذهب نساءً بناجز . وسألت ابن عباس فقال : نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يأكل أو يؤكل وحتى يوزن . قلت : وما يوزن ؟ قال رجل عنده : حتى يحزر » .

٥ - باب الكفيل في السلم<sup>(٢)</sup>

٢٢٥١ - **حدثنا** محمد بن سلام **حدثنا** يعلى **حدثنا** الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت « اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً من يهودي بنسيئة ، ورهنه درعاً له من حديد » .

## ٦ - باب الرهن في السلم

٢٢٥٢ - **حدثنا** محمد بن محبوب **حدثنا** عبد الواحد **حدثنا** الأعمش قال « تذاكرنا عند إبراهيم الرهن في السلم فقال « **حدثنا** الأسود عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاماً إلى أجل معلوم ، وأرتهن منه درعاً من حديد » .

## ٧ - باب السلم إلى أجل معلوم ، وبه قال ابن عباس وأبو سعيد والحسن والأسود

قال ابن عمر : لا بأس في الطعام الموصوف بسعر معلوم إلى أجل معلوم

ما لم يكن ذلك في زرع لم يبد صلاحه

٢٢٥٣ - **حدثنا** أبو نعيم **حدثنا** سفيان عن ابن أبي نجيح عن عبد الله بن كثير عن

(١) الورق - بكسر الراء - هو الفضة ، أي بيعها بالذهب . ونساء - بفتح النون - أي تأخيراً .

(٢) وعن الأعمش : « تذاكرنا عند إبراهيم - أي النخعي - الرهن والكفيل في السلم » والكفيل : هو الكفيل .

أَبِي الْمِنْهَالِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسْلِفُونَ فِي الثَّمَارِ السَّنَتَيْنِ وَالذَّلَاطَ ، فَقَالَ : أَسْلِفُوا فِي الثَّمَارِ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ » . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ وَقَالَ « فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ » .

٢٢٥٤ ، ٢٢٥٥ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُجَالِدٍ قَالَ « أَرْسَلَنِي أَبُو بُرْدَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى فَسَأَلْتُهُمَا عَنِ السَّلَفِ فَقَالَا : كُنَّا نَصِيبُ الْمَغَارِمَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ يَأْتِينَا أَنْبَاطٌ مِنْ أَنْبَاطِ الشَّامِ ، فَسُلِفُفُهُمْ فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّيْتِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى . قَالَ قُلْتُ : أَكَانَ لَهُمْ زَرْعٌ ، أَوْ كَمْ يَكُنْ لَهُمْ زَرْعٌ ؟ قَالَا : مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ » .**

#### ٨ - بَابُ السَّلْمِ إِلَى أَنْ تُنْتَجَ النَّاقَةُ

٢٢٥٦ - **حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَخْبَرَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانُوا يَتَّبِعُونَ الْجَزُورَ إِلَى حَبْلِ الْحَبْلَةِ ، فَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ » . فَسَرَّهُ نَافِعٌ : إِلَى أَنْ تُنْتَجَ النَّاقَةُ مَا فِي بَطْنِهَا .**

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## (٣٦) كِتَابُ الشَّفَعَةِ (١)

١ - باب الشُّفَعَةِ فِيمَا لَمْ يُقَسِّمَ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ فَلَا شُفَعَةَ

٢٢٥٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشُّفَعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقَسِّمَ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفَعَةَ (٢) » .

٢ - باب عَرَضِ الشُّفَعَةِ عَلَى صَاحِبِهَا قَبْلَ الْبَيْعِ

وَقَالَ الْحَكَمُ : إِذَا أُذِنَ لَهُ قَبْلَ الْبَيْعِ فَلَا شُفَعَةَ لَهُ  
وَقَالَ الشَّعْبِيُّ : مَنْ بَيْعَتْ شُفَعَتُهُ وَهُوَ شَاهِدٌ لَا يُغَيِّرُهَا فَلَا شُفَعَةَ لَهُ

٢٢٥٨ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ قَالَ « وَقَفْتُ عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فَجَاءَ الْمِسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى إِحْدَى مَنَكِبَيْ ، إِذْ جَاءَ أَبُو رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا سَعْدُ ابْتَغِ مِنِّي بَيْتِي فِي دَارِكَ . فَقَالَ سَعْدٌ وَاللَّهِ مَا أَبْتَاعَهُمَا . فَقَالَ الْمِسُورُ وَاللَّهِ لَتَبْتَاعَهُمَا . فَقَالَ سَعْدٌ : وَاللَّهِ لَا أَزِيدُكَ عَلَى أَرْبَعَةِ آلَافٍ مُنْجَمَةً أَوْ مُقَطَّعَةً (٣) . قَالَ أَبُو رَافِعٍ : لَقَدْ أُعْطِيَتْ بِهَا خَمْسَمِائَةِ دِينَارٍ ، وَلَوْ لَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقْبِهِ (٤) مَا أُعْطِيْتُكُمَا بِأَرْبَعَةِ آلَافٍ وَأَنَا أُعْطِيْتُ بِهَا خَمْسَمِائَةِ دِينَارٍ ، فَأَعْطَاهَا لِإِيَّاهُ » .

[ الحديث ٢٢٥٨ - أطرافه في : ٦٩٧٧ ، ٦٩٧٨ ، ٦٩٨٠ ، ٦٩٨١ ]

(١) الشفعة : مشتقة من الشفع ، ومعناه الضم والزيادة ، يقال شفعت الشيء ، أي ضمنت فرداً منه إلى فرد فصار شفعاً . وفي الشرع : انتقال حصة الشريك أو الجار إلى شريكه أو جاره بمثل العوض المسمى الذي كانت ستنتقل به إلى أجنبي .  
(٢) هذا الحديث أصل في مشروعية الشفعة . والحكمة فيها رفع الضرر عن الشريك أو الجار بدخول أجنبي عليه . أخرج مسلم من طريق أبي الزبير عن جابر بلفظ : « قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شرك لم يقسم - ربعة أو حائط - لا يحل له أن يبيع حتى يؤذن شريكه . فإن شاء أخذ ، وإن شاء ترك . فإذا باع ولم يؤذنه فهو أحق به » .  
(٣) أي مؤجله على أقساط معلومة .  
(٤) السقب ، والصقب : التقرب والملاصقة .



## ٣ - باب أى الجوارِ أقربُ ؟

٢٢٥٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ قَالَ : سَمِعْتُ طَلْحَةَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي جَارَيْنِ فَلِي أَيُّهُمَا أَهْدَى ؟ قَالَ : إِلَى أَقْرَبِيهِمَا مِنْكَ بَابًا » .

[ الحديث ٢٢٥٩ - طرفاه في : ٢٥٩٥ ، ٦٠٢٠ ]

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١)  
(٢٧) كِتَابُ الْجَارَةِ

١ - **باب** اسْتِئْجَارِ الرَّجُلِ الصَّالِحِ . وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ ﴾ وَالْخَازِنُ الْأَمِينُ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَعْمِلْ مَنْ أَرَادَهُ

٢٢٦٠ - **حدَّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي جَدِّي أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْخَازِنُ الْأَمِينُ الَّذِي يُؤَدِّي مَا أُمِرَ بِهِ طَيِّبَةً نَفْسُهُ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ » (٢) .

٢٢٦١ - **حدَّثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَقْبَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعِيَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ ، فَقُلْتُ مَا عَلِمْتُ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ . فَقَالَ : لَنْ - أَوْلا - نَسْتَعْمِلُ عَلَى عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ » [ الحديث ٢٢٦١ - أطرافه في : ٤٧٦ ، ٣٠٣٨ ، ٤٣٤١ ، ٤٣٤٣ ، ٤٣٤٤ ، ٦١٢٤ ، ٦٩٢٣ ، ٧١٤٩ ، ٧١٥٦ ، ٧١٥٧ ، ٧١٧٢ ]

٢ - **باب** رَعَى الْغَنَمِ عَلَى قَرَارِيطٍ (٣)

٢٢٦٢ - **حدَّثنا** أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الْغَنَمَ » (٤) . فَقَالَ أَصْحَابُهُ : وَأَنْتَ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيطٍ لِأَهْلِ مَكَّةَ .

٣ - **باب** اسْتِئْجَارِ الْمُشْرِكِينَ عِنْدَ الضَّرُورَةِ ، أَوْ إِذَا لَمْ يُوْجَدْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ

وَعَامَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهُودَ خَيْبَرَ

٢٢٦٣ - **حدَّثنا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ

(١) الإجارة : الإثابة . أثابه : أجره . والأجر : الثواب . وتعريف الإجارة الفقهي : تملك المنافع بعوض .  
(٢) الخازن أجير . وذلك الحديث على ما للعامل المخلص من المنزلة الرفيعة في نظام الإسلام .  
(٣) القيراط : جزء من الدينار أو الدرهم .  
(٤) قال العلماء : الحكمة في إلهام الأنبياء رعى الغنم قبل النبوة أن يحصل لهم التمرن برعيها في ما يكلفونه من القيام بأمر أمهم ، ولأن في مخالطها ما يحصل لهم الحلم والشفقة ، فيألفوا من ذلك الصبر على الأمة ، ويعرفوا اختلاف طباعها وتفاوت عقولها .

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « وَاسْتَأْجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدَّلِيلِ ثُمَّ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَبْدِ هَادِيًا خَرِيْتًا - الْخَرِيْتُ : الْمَاهِرُ بِالْهَدَايَةِ - قَدْ غَمَسَ يَمِينَهُ حَلْفٍ فِي آلِ الْعَاصِي ابْنِ وَائِلٍ ، وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ ، فَأَمَانَاهُ ، فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاِحِلَتَيْهِمَا ، وَوَاعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، فَأَتَاهُمَا بِرَاِحِلَتَيْهِمَا صَبِيحَةَ لَيَالٍ ثَلَاثٍ فَارْتَحَلَا ، وَأَنْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ وَالِدَيْ الدَّلِيلِ فَأَخَذَ بِهِمْ أَسْفَلَ مَكَّةَ وَهُوَ طَرِيقُ السَّاحِلِ » .

٤ - **باب** إِذَا اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا لِيَعْمَلَ لَهُ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ - أَوْ بَعْدَ شَهْرٍ أَوْ بَعْدَ سَنَةٍ - جَازَ وَهُمَا عَلَى شَرْطِهِمَا الَّذِي اشْتَرَطَاهُ إِذَا جَاءَ الْأَجَلُ

٢٢٦٤ - **حدثنا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ « وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدَّلِيلِ هَادِيًا خَرِيْتًا وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ ، فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاِحِلَتَيْهِمَا ، وَوَاعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، فَأَتَاهُمَا بِرَاِحِلَتَيْهِمَا صُبْحَ ثَلَاثِ » .

٥ - **باب** الْأَجِيرِ فِي الْغَزْوِ

٢٢٦٥ - **حدثني** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَيْشَ الْعُسَيْرَةِ (١) ، فَكَانَ مِنْ أَوْثَقِ أَعْمَالِي فِي نَفْسِي ، فَكَانَ لِي أَجِيرٌ ، فَقاتَلَ إِنْسَانًا ، فَغَضَّ أَحَدُهُمَا إِصْبَعًا صَاحِبِهِ ، فَانْتَزَعَ إِصْبَعَهُ فَأَنْدَرَ ثَنِيَّتَهُ فَسَقَطَتْ ، فَأَنْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَهْدَرَ ثَنِيَّتَهُ وَقَالَ : أَفِيدِعْ إِصْبَعَهُ فِي فَيْكِ تَقْضُمُهَا ؟ قَالَ أَحْسِبُهُ قَالَ : كَمَا يَقْضُمُ الْفَحْلُ » .

٢٢٦٦ - قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ جَدِّهِ بِمِثْلِ هَذِهِ الصَّفَةِ « أَنَّ رَجُلًا غَضَّ يَدَ رَجُلٍ فَأَنْدَرَ ثَنِيَّتَهُ ، فَأَهْدَرَهَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ » .

٦ - **باب** إِذَا اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَبَيَّنَ لَهُ الْأَجَلَ ، وَلَمْ يُبَيِّنِ الْعَمَلَ لِقَوْلِهِ « إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ - إِلَى قَوْلِهِ - وَاللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ » يَا جَرُّ فَلَانَا : يُعْطِيهِ أَجْرًا . وَمِنْهُ فِي التَّعْزِيَةِ : آجَرَكَ اللَّهُ

(١) هي غزوة تبوك ، وكانت في رجب من سنة تسع .

## ٧ - باب إذا استأجر أجيراً على أن يُقيم حائطاً يُريد أن ينقض حازه

٢٢٦٧ - حدثني إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم قال : أخبرني يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار عن سعيد بن جبيرة - يزيد أحدهما على صاحبه - وغيرهما قال : قد سمعته يحدثه عن سعيد قال : قال لي ابن عباس رضي الله عنهما حدثني أبي ابن كعب قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فانطلقا فوجدنا جداراً يريد أن ينقض » قال سعيد بيده هكذا ، ورفع يده فاستقام . قال يعلى حسبت سعيداً قال : فمسحه بيده فاستقام ( لو شئت لاتخذت عليه أجراً ) قال سعيد : أجرنا نأكله .

## ٨ - باب الإجارة إلى نصف النهار

٢٢٦٨ - حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مثلكم ومثل أهل الكتابين كمثل رجل استأجر أجراً<sup>(١)</sup> فقال : من يعمل لي من غدوة إلى نصف النهار على قيراط ؟ فعملت اليهود . ثم قال : من يعمل لي من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط ؟ فعملت النصارى . ثم قال من يعمل لي من العصر إلى أن تغيب الشمس على قيراطين ؟ فأنتم هم<sup>(٢)</sup> . فغضبت اليهود والنصارى فقالوا : مالنا أكثر عملاً وأقل عطاءً ؟ قال : هل نقضتكم من حقيكم ؟ قالوا : لا . قال : فذلك فضلي أوتيته من أشياء<sup>(٣)</sup> . »

## ٩ - باب الإجارة إلى صلاة العصر

٢٢٦٩ - حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني مالك عن عبد الله بن دينار مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إنما مثلكم واليهود والنصارى كرجل استعمل عملاً فقال : من يعمل لي إلى نصف النهار على قيراط قيراط ؟ فعملت اليهود على قيراط قيراط ، ثم عملت النصارى على قيراط قيراط ، ثم أنتم الذين تعملون من صلاة العصر إلى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين . فغضبت اليهود والنصارى

(١) أي مثلكم مع نبيكم ومثل أهل التوراة والإنجيل مع أنبيائهم كمثل رجل استأجر أجراً .  
 (٢) أي الجيل المثالي الذي حفظ للإنسانية أصول الرسالة التي كان بها خير أمة أخرجت للناس ، والتي قال فيهم أنهم « كالملط » لا يدرى أولهم خير أم آخرهم .  
 (٣) من أهل الفهم السليم ، لصراط الله المستقيم .

وَقَالُوا : نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقْلُ عَطَاءً ، قَالَ : هَلْ ظَلَمْتُمْ مِنْ حُكْمٍ شَيْئًا ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَذَلِكَ فَضْلِي أَوْتِيهِ مَنْ أَشَاءَ .

### ١٠ - باب إثم من منع أجر الأجير

٢٢٧٠ - **حدثنا** يونس بن محمد قال حدثني يحيى بن سليم عن إسماعيل بن أمية عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « قال الله تعالى : ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ <sup>(١)</sup> : رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ <sup>(٢)</sup> ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ <sup>(٣)</sup> ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ <sup>(٤)</sup> . »

### ١١ - باب الإجارة من العصر إلى الليل

٢٢٧١ - **حدثنا** محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مثل المسلمین واليهود والنصارى كمثل رجل استأجر قومًا يعملون له عملاً يومًا إلى الليل على أجر معلوم ، فعملوا له نصف النهار ، فقالوا : لا حاجة لنا إلى أجرك الذي شرطت لنا وما عملنا باطل . فقال لهم : لا تفعلوا ، أكملوا بقية عملكم وخذوا أجركم كاملاً ، فأبوا وتركوا . واستأجر آخرين بعدهم فقال : أكملوا بقية يومكم هذا ولكم الذي شرطت لهم من الأجر فعملوا ، حتى إذا كان حين صلاة العصر قالوا : لك ما عملنا باطل ، ولك الأجر الذي جعلت لنا فيه . فقال لهم : أكملوا بقية عملكم فإن ما بقى من النهار شيء يسير ، فأبوا ، فاستأجر قومًا أن يعملوا له بقية يومهم ، فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس ، واستكملوا أجر الفريقين كليهما ، فذلك مثلهم ومثل ما قبلوا من هذا النور <sup>(٥)</sup> . »

(١) والعياد بالله من يرضى لنفسه أن يكون الله سبحانه هو خصمه في ذلك اليوم .

(٢) أي أقسم بي على وعد أو عهد أو عقد ، ثم كان كاذباً في قسمه ، غادر لمن واعدته أو عاهدته أو تعاقده معه .

(٣) وكم من رجال باعوا رجلاً وهضموا حقوقهم .

(٤) ولا يقل عنه في خصوصية الله من تولى لغيره عملاً فاستوفى من أجره عليه ، وخانه في إحسانه ذلك العمل واستيفائه ، فرسالة الإسلام تطالب صاحب العمل بأداء حق العامل مائة بذلك نفسه ، كما تطالب العامل له بأداء عمله كاملاً ، في حضور صاحب العمل وفي غيبته .

(٥) هذا النور هو نور رسالات الله إلى الإنسانية .

١٢ - **باب** من استأجر أجيرًا فترك أجره ، فعمل فيه المستأجر فزاد

أو من عمل في مال غيره فاستفضل

٢٢٧٢ - **حديث** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري حدثني سالم بن عبد الله أن

عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « انطلق ثلاثة رهط ممن كان قبلكم حتى أووا المبيت إلى غار فدخلوه ، فأنحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار ، فقالوا : إنه لا ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم . فقال رجل منهم : اللهم كان لي أبوان شيخان كبيران ، وكنت لا أعيق<sup>(١)</sup> قبلهما أهلاً ولا مالا ، فنأى بي في طلب شيء قوماً فلم أرخ عليهما حتى ناما ، فحلبت لهما غبوقهما فوجدتهما نائمين ، فكرهت أن أعيق قبلهما أهلاً أو مالا ، فلبثت والقدح على يدي أنتظر استيقاظهما حتى برق الفجر ، فاستيقظا ، فشربا غبوقهما . اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة ، فانفرجت شيئاً لا يستطيعون الخروج . قال النبي صلى الله عليه وسلم : وقال الآخر : اللهم كانت لي بنت عم كانت أحب الناس إلي ، فأردتها عن نفسها فامتنعت مني ، حتى ألفتها سنة من السنين فجاءتني فأعطيتها عشرين ومائة دينار على أن تخلي بيني وبين نفسي ، ففعلت ، حتى إذا قدرت عليها قالت : لا أحل لك أن تفض الخاتم إلا بحقه ، ففترجت من الوقوع عليها ، فانصرفت عنها وهي أحب الناس إلي ، وتركت الذهب الذي أعطيتها . اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه ، فانفرجت الصخرة ، غير أنهم لا يستطيعون الخروج منها . قال النبي صلى الله عليه وسلم : وقال الثالث : اللهم إنني استأجرت أجراً فأعطيتهم أجرهم ، غير رجل واحد ترك الذي له وذهب فتمرت أجره حتى كثرت منه الأموال ، فجاءني بعد حين فقال : يا عبد الله أد إلى أجرى ، فقلت له : كل ما ترى من أجلك من الإبل والبقر والغنم والرفيق . فقال : يا عبد الله لا تستهزي بي . فقلت : إنني لا أستهزي بك ، فأخذه كله فاستاقه فلم يترك منه شيئاً . اللهم فإن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه . فانفرجت الصخرة ، فخرجوا يمشون . »

(١) من النوق : وهو شرب العتي .

١٣ - **باب** مَنْ آجَرَ نَفْسَهُ لِيَحْمِلَ عَلَى ظَهْرِهِ ، ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهِ <sup>(١)</sup> ، وَأَجْرَ الْحَمَالِ

٢٢٧٣ - **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيبِ بْنِ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ انْطَلَقَ أَحَدُنَا إِلَى السُّوقِ فَيَحْمِلُ ، فَيُصِيبُ الْمُدَّ ، وَإِنَّ لِبَعْضِهِمْ مِائَةَ أَلْفٍ . قَالَ : مَا نَرَاهُ إِلَّا نَفْسَهُ »

١٤ - **باب** أَجْرِ السَّمْسَرَةِ . وَلَمْ يَرَ ابْنَ سِيرِينَ وَعَطَاءٌ وَإِبْرَاهِيمُ وَالْحَسَنُ بِأَجْرِ السَّمْسَارِ بِأَسَا

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا بَأْسَ أَنْ يَقُولَ بَعْ هَذَا الذُّؤْبِ ، فَمَا زَادَ عَلَى كَذَا وَكَذَا فَهُوَ لَكَ

وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ : إِذَا قَالَ بِعُهُ بِكَذَا ، فَمَا كَانَ مِنْ رِبْحٍ فَلَكَ أَوْ بَيْنِي وَبَيْنِكَ ، فَلَا بَأْسَ بِهِ

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْمُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ »

٢٢٧٤ - **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ

ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُتْلَقَ الرُّكْبَانُ ، وَلَا يَبِيعَ حَاضِرٌ

لِبَادٍ . قُلْتُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ : مَا قَوْلُهُ لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ ؟ قَالَ : لَا يَكُونُ لَهُ سِمْسَارًا » .

١٥ - **باب** هَلْ يُؤَاجِرُ الرَّجُلُ نَفْسَهُ مِنْ مُشْرِكٍ فِي أَرْضِ الْحَرْبِ <sup>(٢)</sup> ؟

٢٢٧٥ - **حدثنا** عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ حَضْرَةَ أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ حَدَّثَنَا

حَبَابُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنْتُ رَجُلًا قَيْنًا ، فَعَمِلْتُ لِلْعَاصِ بْنِ وَاثِلٍ ، فَاجْتَمَعَ لِي عِنْدَهُ ، فَاتَيْنَهُ

أَنْقَاضَاهُ فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ لَا أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ . فَقُلْتُ : أَمَا وَاللَّهِ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تُبْعَثَ

فَلَا . قَالَ : وَإِنِّي لَمِيتٌ ثُمَّ مَبْعُوثٌ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَإِنَّهُ سَيَكُونُ لِي ثُمَّ مَالٌ وَوَلَدٌ ، فَاقْضِيكَ .

فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ : لَأُوتِينَ مَالًا وَوَلَدًا ﴾ » .

(١) شفقة ذوى اليسار على المحتاجين ومواساتهم لهم بالمعونة من الفضائل التى تتحدث بها وتنتفى عليها الأمم الأخرى . أما هذه المواساة من الفقراء للفقراء فهى من خصائص هذه الآلة المحمدية ، فى جعلها المثالى الذى رباه الهادى الأعظم صل الله عليه وسلم . وأنا أعرف بعض من جربوا عادة الله فيمن يؤثر الآجلة على العاجلة أن الله يجمع له بينهما بأنفع وأبقى مما يصيبه طالب الدنيا وحدها .

(٢) قال المهلب : كره أهل العلم ذلك إلا لضرورة بشرطين : أن يكون عمله فيها يحل للمسلم فعله ، وأن لا يبيته على مايمود

ضرره على المسلمين .

## ١٦ - بَابُ مَا يُعْطَى فِي الرُّقِيَّةِ عَلَى أَحْيَاءِ الْعَرَبِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَحَقُّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ »

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ : لَا يَشْتَرِطُ الْمُعَلِّمُ ، إِلَّا أَنْ يُعْطَى شَيْئًا فَلْيَقْبَلْهُ

وَقَالَ الْحَكَمُ : لَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا كَرِهَ أَجْرَ الْمُعَلِّمِ

وَأَعْطَى الْحَسَنُ دَرَاهِمَ عَشْرَةَ . وَلَمْ يَرَ ابْنَ سِيرِينَ بِأَجْرِ الْقَسَامِ بِأَسَا

وَقَالَ : كَانَ يُقَالُ السَّحْتُ الرَّشْوَةُ فِي الْحُكْمِ ، وَكَانُوا يُعْطُونَ عَلَى الْخَرْصِ (١)

٢٢٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « انْطَلَقَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرَةٍ سَافَرُوهَا ، حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَاسْتَضَافُوهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمْ ، فَلَدَغَ سَيْدٌ ذَلِكَ الْحَيَّ ، فَسَعَوْا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ ، لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَوْ أَتَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ نَزَلُوا لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ . فَاتَوْهُمْ فَقَالُوا : يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ إِنَّ سَيِّدَنَا لُدِغَ ، وَسَعَيْنَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ ، فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : نَعَمْ وَاللَّهِ ، إِنِّي لَأَرْقِي ، وَلَكِنَّ وَاللَّهِ لَقَدِ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُضَيِّفُونَا ، فَمَا أَنَا بِرَاقٍ لَكُمْ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعَلًا . فَصَالَحُوهُمْ عَلَى قَطِيعٍ مِنَ الْغَنَمِ . فَانْطَلَقَ يَتَفَلُّ عَلَيْهِ وَيَقْرَأُ ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ فَكَانَ مَا نُنْشِطُ مِنْ عِقَالٍ ، فَانْطَلَقَ يَمِشِي وَمَا بِهِ قَلْبَةٌ (٢) . قَالَ فَأَوْفُوهُمْ جُعَلَهُمُ الَّذِي صَالَحُوهُمْ عَلَيْهِ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : اقْسِمُوا . فَقَالَ الَّذِي رَقِيَ : لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَندُكِّرُ لَهُ الَّذِي كَانَ فَنَنْظُرَ مَا يَأْمُرُنَا . فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا لَهُ ، فَقَالَ : وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ ؟ ثُمَّ قَالَ : قَدْ أَصَبْتُمْ ، اقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . »

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ شُعْبَةُ : حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ سَمِعْتُ أَبَا الْمُتَوَكِّلِ .. بِهَذَا

[ الحديث ٢٢٧٦ - أطرافه في : ٥٠٠٧ ، ٥٧٣٦ ، ٥٧٤٩ ]

(١) أى كانوا يعطون أجرة الخارص ، وهو الذى يحزر مقادير ما تحمله الشجر من الثمر ، ومناسبة ذكر القسام والخارص للترجمة الاشتراك في أن جنسهما وجنس تعليم القرآن والرقية واحد .

(٢) أى علة ، لأن العليل يتقلب من جنب إلى جنب ليعلم موضع الداء .



١٧ - باب ضريبة العبد<sup>(١)</sup>، وتعاهد صرَائِبِ الإِمام

٢٢٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « حَجَّمَ أَبُو طَيْبَةَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ أَوْ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ ، وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ فَخَفَّفَ عَنْ غَلَّتِهِ أَوْ ضَرَبَتِهِ » .

## ١٨ - باب خَرَاجِ الْحَجَّامِ

٢٢٧٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « اخْتَجَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ » .

٢٢٧٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « اخْتَجَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ ، وَلَوْ عَلِمَ كَرَاهِيَةَ لَمْ يُعْطِهِ » .

٢٢٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْتَجِّمُ ، وَلَمْ يَكُنْ يَظْلَمُ أَحَدًا أَجْرَهُ » .

## ١٩ - باب مَنْ كَلَّمَ مَوَالِيَ الْعَبْدِ أَنْ يُخَفَّفُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاجِهِ

٢٢٨١ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلَامًا حَجَّامًا فَحَجَّمَهُ وَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ أَوْ صَاعَيْنِ ، أَوْ مُدًّا أَوْ مُدَيْنِ ، وَكَلَّمَ فِيهِ فَخَفَّفَ مِنْ ضَرَبَتِهِ » .

## ٢٠ - باب كَسْبِ الْبَغِيِّ وَالْإِمَاءِ . وَكَرِهَ إِبْرَاهِيمُ أَجْرَ النَّائِحَةِ وَالْمُعْنِيَةِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَلَا تُكْرَهُوا فَتْيَانِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِيَبْتَلِيَوهَا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ فَتْيَانِكُمْ : إِمَاءُكُمْ .

٢٢٨٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ ، وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ » .

(١) أى ما يقدره السيد على عبده فى كل يوم ، ويقال لها : خراج ، وغلة ، وأجر .

٢٢٨٣ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَسْبِ الْإِمَاءِ » .  
[ الحديث ٢٢٨٣ - طرفه في : ٥٣٤٨ ]

### ٢١ - بَابُ عَسْبِ الْفَعْلِ (١)

٢٢٨٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ بَنِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَسْبِ الْفَعْلِ » .

### ٢٢ - بَابُ إِذَا اسْتَأْجَرَ أَرْضًا فَمَاتَ أَحَدُهُمَا

وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ : لَيْسَ لِأَهْلِهِ أَنْ يُخْرِجُوهُ (٢) إِلَى تَمَامِ الْأَجَلِ

وَقَالَ الْحَكَمُ وَالْحَسَنُ وَإِيَّاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ : تَمَضَى الْإِجَارَةُ إِلَى أَجْلِهَا

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : أَعْطَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ بِالشَّطْرِ فَكَانَ ذَلِكَ

عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ ،

وَلَمْ يُذَكَّرْ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ جَدَّدَا الْإِجَارَةَ بَعْدَ مَا قَبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٢٨٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ قَالَ « أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ الْيَهُودَ أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا وَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا . وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ الدَّزَارِعَ كَانَتْ تُكْرَى عَلَى شَيْءٍ سَمَاءَ نَافِعٍ لَا أَحْفَظُهُ » .

[ الحديث ٢٢٨٥ - أطرافه في : ٢٢٢٨ ، ٢٢٢٩ ، ٢٢٣١ ، ٢٢٣٨ ، ٢٤٩٩ ، ٢٧٢٠ ، ٣١٥٢ ، ٤٢٤٨ ]

٢٢٨٦ - وَأَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ حَدَّثَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ »

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ « حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرَ »

[ الحديث ٢٢٨٦ - أطرافه في : ٢٢٧ ، ٢٣٣٢ ، ٢٣٤٤ ، ٢٧٢٢ ]

(١) أى ثمن ماء الفحل . والفحل : الذكر من كل حيوان فرساً كان أو جلاً أو قيساً أو غيره . أعسب الرجل عسيباً : أكثرى

منه فحلاً يزيه .

(٢) أى ليس لورثة الميت أن يخرجوا المستأجر .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# كِتَابُ الْحَوَالَةِ (٢٨١)

### ١ - باب الحوالة<sup>(١)</sup>. وَهَلْ يَرْجِعُ فِي الْحَوَالَةِ

وَقَالَ الْحَسَنُ وَقَعَادَةٌ : إِذَا كَانَ يَوْمَ أَحَالَ عَلَيْهِ مَلِيًّا جَارًا<sup>(٢)</sup>. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يَتَخَارَجُ الشَّرِيكَانِ وَأَهْلُ الْمِيرَاثِ فَيَأْخُذُ هَذَا عَيْنًا وَهَذَا دَيْنًا ، فَإِنْ نَوَى لِأَحَدِهِمَا لَمْ يَرْجِعْ عَلَى صَاحِبِهِ .  
 ٢٢٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ ، فَإِذَا أَتَيْتُمْ أَحَدَكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ »<sup>(٣)</sup> .

[ الحديث ٢٢٨٧ - طرفاه في : ٢٢٨٨ ، ٢٤٠٠ ]

### ٢ - باب إذا أحال على ملى فليس له رد

٢٢٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ ، وَمَنْ أَتْبَعَ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ » .

### ٣ - باب إن أحال دين الميت على رجل جاز

٢٢٨٩ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَمْخُوعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَتَى بِجَنَازَةٍ فَقَالُوا : صَلِّ عَلَيْهَا ، فَقَالَ : هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا ؟ قَالُوا : لَا . فَصَلَّى عَلَيْهِ . ثُمَّ أَتَى بِجَنَازَةٍ أُخْرَى فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلِّ عَلَيْهَا . قَالَ : هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ ؟ قِيلَ : نَعَمْ . قَالَ : فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا ؟ قَالُوا : ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ . فَصَلَّى عَلَيْهَا . ثُمَّ أَتَى بِالثَّالِثَةِ فَقَالُوا : صَلِّ عَلَيْهَا . قَالَ : هَلْ تَرَكَ شَيْئًا ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَهَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ ؟ قَالُوا : ثَلَاثَةُ دَنَانِيرَ . قَالَ : صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ . قَالَ أَبُو قَعَادَةَ : صَلِّ عَلَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَى دَيْنِهِ<sup>(٤)</sup> ، فَصَلَّى عَلَيْهِ » .

[ الحديث ٢٢٨٩ - طرفه في : ٢٢٩٥ ]

(١) الحوالة : الانتقال . يقال : حال عن المهة حولا ، أى انتقل عنه انتقالا . وفى الإصلاح الشرى . نقل الدين من ذمة المدين إلى ذمة شخص آخر .  
 (٢) ملياً : أى قادراً على الوفاء .  
 (٣) أى من الظلم أن يتأخر عن الأداء . من كان قادراً عليه . والملى : كالغنى لفظاً ومعنى .  
 (٤) أى دينه و ضمانه .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# كِتَابُ الْكِفَالَةِ (٢١)

١ - بَابُ الْكِفَالَةِ (١) فِي الْقَرْضِ وَالذُّيُونِ بِالْأَبْدَانِ وَغَيْرِهَا

٢٢٩٠ - وَقَالَ أَبُو الزُّنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَزَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ « إِنْ عُمِرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَهُ مُصَدِّقًا ، فَوَقَعَ رَجُلٌ عَلَى جَارِيَةِ امْرَأَتِهِ ، فَأَخَذَ حَمَزَةُ مِنَ الرَّجُلِ كِفَالَءَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى عُمَرَ ، وَكَانَ عُمَرُ قَدْ جَلَدَهُ مِائَةَ جَلْدَةٍ ، فَصَدَّقَهُمْ ، وَعَدَرَهُ بِالْجَهَالَةِ » .

وَقَالَ جَرِيرٌ وَالْأَشْعَثُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي الْمُرْتَدِّينَ : اسْتَتَبْتَهُمْ وَكَفَلْتَهُمْ ، فَتَابُوا وَكَفَلْتَهُمْ عَشَائِرُهُمْ

وَقَالَ حَمَادٌ إِذَا تَكْفَلْتَ بِنَفْسٍ فَمَاتَ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ . وَقَالَ الْحَكَمُ يَضْمَنُ .

٢٢٩١ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسَلِّفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ فَقَالَ : اثْنَيْ بِالشُّهْدَاءِ أَشْهَدُهُمْ ، فَقَالَ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا . قَالَ : فَأَثْنَيْ بِالْكَفِيلِ ، قَالَ : كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا . قَالَ : صَدَقْتَ (٢) ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ عَلَى أَجَلٍ مُسَمًّى . فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَقَضَى حَاجَتَهُ ، ثُمَّ التَّمَسَّ مَرَكِبًا يَرَكِبُهَا يَقْدُمُ عَلَيْهِ لِلْأَجَلِ الَّذِي أَجَلُهُ فَلَمْ يَجِدْ مَرَكِبًا ، فَأَخَذَ خَشِيشَةً فَتَقَرَّرَهَا فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ وَصَحِيفَةً مِنْهُ إِلَى صَاحِبِهِ ، ثُمَّ زَجَّجَ مَوْضِعَهَا ، ثُمَّ أَتَى بِهَا إِلَى الْبَحْرِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ تَسَلَّفْتُ فَلَانًا أَلْفَ دِينَارٍ فَسَأَلَنِي كَفِيلًا فَقُلْتُ كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا ، فَرَضِي بِكَ . وَسَأَلَنِي شَهِيدًا فَقُلْتُ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ، فَرَضِي بِذَلِكَ . وَإِنِّي جَهَدْتُ أَنْ أَجِدَ مَرَكِبًا أَبْعَثُ إِلَيْهِ الَّذِي لَهُ فَلَمْ أَقْدِرْ ، وَإِنِّي اسْتَوْدَعْتُهَا . فَرَمَى بِهَا فِي الْبَحْرِ حَتَّى وَلَجَتْ فِيهِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَلْتَمِسُ مَرَكِبًا يَخْرُجُ إِلَى بَلَدِهِ ،

(١) الكفالة : الضمان والتزام التحمل . وفي الشريعة : ضم ذمة إلى ذمة في المطالبة بدين ، أو عين ، أو نفس .

(٢) لو ارتفع مستوى المجتمع إلى أن يصدقوا في التعامل بأمانة الله وكفالة الله ، وأن يكون من يحل بذلك مردولا ساقطا فاقد الكرامة والاعتبار بين الناس ، لاقتصد ذلك المجتمع تسعة أعشار ما ينفقه من أموال وجهود لحفظ الحقوق والتمنع من اغتيالها .

فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرْكَبًا قَدْ جَاءَ بِمَالِهِ ، فَإِذَا بِالْخَشْبَةِ الَّتِي فِيهَا الْمَالُ ، فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطْبًا ، فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ ، ثُمَّ قَدِمَ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ فَأَتَى بِالْأَلْفِ دِينَارٍ<sup>(١)</sup> فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا زِلْتُ جَاهِدًا فِي طَلَبِ مَرْكَبٍ لَاتِيكَ بِمَالِكَ فَمَا وَجَدْتُ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي أَتَيْتُ فِيهِ . قَالَ : هَلْ كُنْتَ بَعَثْتَ إِلَى بَيْتِي ؟ قَالَ : أَخْبِرْكَ أَنِّي لَمْ أَجِدْ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي جِئْتُ فِيهِ . قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَدَّى عَنْكَ الَّذِي بَعَثْتَ فِي الْخَشْبَةِ ، فَانصَرِفْ بِالْأَلْفِ الدِّينَارِ رَاشِدًا<sup>(٢)</sup> .

## ٢ - باب قول الله عز وجل ﴿ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَاتُومُ نَصِيهِمْ ﴾

٢٢٩٢ - **حَدَّثَنَا** الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِدْرِيسَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي ﴾ قَالَ : وَرَثَةٌ<sup>(٣)</sup> ﴿ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ قَالَ : كَانَ الْمُهَاجِرُونَ لَمَّا قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَرَثَ الْمُهَاجِرِ الْأَنْصَارِيِّ دُونَ ذَوِي رَحِمِهِ ، لِلأُخُوَّةِ الَّتِي آخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمْ ، فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي ﴾ نَسَخَتْ . ثُمَّ قَالَ ﴿ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ إِلَّا النُّصْرَ وَالرَّفَادَةَ وَالنَّصِيحَةَ - وَقَدْ ذَهَبَ الْمِيرَاثُ - وَيُوصَى لَهُ .

[ الحديث ٢٢٩٢ - طرفاه في : ٤٥٨٠ ، ٦٧٤٧ ]

٢٢٩٣ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، فَأَخَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ »

٢٢٩٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ « قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَبْلَغَكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ ؟ فَقَالَ : قَدْ حَالَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِي . »

[ الحديث ٢٢٩٤ - طرفاه في : ٦٠٨٣ ، ٧٣٤٠ ]

## ٣ - باب من تكفل عن ميت دينًا فليس له أن يرجع . وبه قال الحسن

٢٢٩٥ - **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) أى جاءه بألف أخرى غير التى أتى له بها فى البحر عند حلول أجل الدين حرصاً منه على أن يكون ونياً بما عليه فى مواعده ، فكان بالألف التى أتى له بها فى البحر فى الميعاد ونياً صادقاً مع الله ، ثم جاءه بالألف الثانية فى أول فرصة سئحت له ليكون ونياً صادقاً مع عبده .  
(٢) وبذلك كان الدائن أيضاً ونياً صادقاً مع الله والعميل ، فلم يندس ذمته بالاستيفاء مرتين .  
(٣) الولاية والولاء : النصرة والتعاون وغيرها من المعاني المتقاربة ، ومنها الميراث .

« أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أتَى بِجِنَازَةٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَقَالَ : هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ ؟ قَالُوا : لَا ، فَصَلَّى عَلَيْهِ . ثُمَّ أتَى بِجِنَازَةٍ أُخْرَى فَقَالَ : هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : فَصَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ . قَالَ أَبُو قَتَادَةَ : عَلَيَّ دَيْنُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَصَلَّى عَلَيْهِ . »

٢٢٩٦ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَمِيعٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ قَدْ أُعْطِيتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا ، فَلَمْ يَجِئْهُ مَالُ الْبَحْرَيْنِ حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ فَنَادَى : مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَّةٌ أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا ، فَآتَيْتُهُ فَقُلْتُ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا ، فَحَطَّيْتُ لِي حَتِيئَةً ، فَعَدَدْتُهَا ، فَإِذَا هِيَ خَمْسُمِائَةٍ وَقَالَ : خُذْ مِثْلَيْهَا <sup>(١)</sup> . »

[ الحديث ٢٢٩٦ - أطرافه في : ٢٥٩٨ ، ٢٦٨٣ ، ٣١٣٧ ، ٣١٦٤ ، ٤٣٨٣ ]

#### ٤ - **بَاب** جِوَارِ أَبِي بَكْرٍ <sup>(٢)</sup> فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَقْدِهِ

٢٢٩٧ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ « لَمْ أُعْقِلْ أَبَوِي إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ » . وَقَالَ أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « لَمْ أُعْقِلْ أَبَوِي قَطُّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرْفِي النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً . فَلَمَّا ابْتَدَأَ الْمُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا قَبْلَ الْحَبَشَةِ حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَرَكَ الْغِمَادِ لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغَنَةِ ، وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ فَقَالَ : أَيْنَ تَرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَخْرَجَنِي قَوْمِي ، فَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسِيحَ فِي الْأَرْضِ وَأَعْبُدَ رَبِّي . قَالَ ابْنُ الدَّغَنَةِ : إِنَّ مِثْلَكَ لَا يَخْرُجُ وَلَا يُخْرَجُ ، فَإِنَّكَ تَكْسِبُ الْمَعْدُومَ ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ ، وَأَنَا لَكَ جَارٌ . فَارْجِعْ فَأَعْبُدْ رَبَّكَ بِبِلَادِكَ . فَارْتَحَلَ ابْنُ الدَّغَنَةِ فَرَجَعَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ فَطَافَ فِي أَشْرَافِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ فَقَالَ لَهُمْ :

(١) أعطاه كما قال . ولم يطلب منه شهاداً على صحة دعواه ، لأن ذلك الجليل المثال كان يتعامل بالأمانة والصدق ، حتى أجمع أهل هذه الأمة الإسلامية على أن الصحابة عدول ، يحتاج كل إنسان غيرهم إلى تعديلهم له ، ولا يحتاجون هم إلى تعديل أحد من غيرهم . وكل من خرج على إجماع أهل الأمة في تعديل الصحابة فإنه يعلن عن نفسه مفارقاً ، والانفصال عن قائمتها . وكان صلى الله عليه وسلم يحب الوفاء بالوعد (٢) المراد بالجوار : الذمام والأمان .

إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ مِثْلَهُ وَلَا يُخْرَجُ ، أُنْخِرْجُونَ رَجُلًا يَكْسِبُ الْمَعْدُومَ ، وَيَصِلُ الرَّحِمَ ، وَيَحْمِلُ الْكَلَّ ، وَيَقْرَى الضَّيْفَ وَيُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ ؟ فَأَنْفَذَتْ قُرَيْشُ جِوَارَ ابْنِ الدَّغِنَةِ ، وَأَمَنُوا أَبَا بَكْرٍ ، وَقَالُوا لابْنِ الدَّغِنَةِ : مُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ ، فَلْيَصِلْ وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ وَلَا يُؤْذِينَا بِذَلِكَ ، وَلَا يَسْتَعْلِنَ بِهِ ، فَإِنَّا قَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ أَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا . قَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدَّغِنَةِ لِأَبِي بَكْرٍ ، فَطَفِقَ أَبُو بَكْرٍ يَعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ وَلَا يَسْتَعْلِنُ بِالصَّلَاةِ وَلَا الْقِرَاءَةِ فِي غَيْرِ دَارِهِ . ثُمَّ بَدَأَ لِأَبِي بَكْرٍ قَابَتْنِي مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ ، وَبَرَزَ ، فَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، فَيَتَقَصَّفُ عَلَيْهِ نِسَاءَ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ يَعْجِبُونَ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَاءَ لَا يَمْلِكُ دَمْعُهُ حِينَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، فَافْتَزَعَ ذَلِكَ أَشْرَافُ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدَّغِنَةِ فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا لَهُ : إِنَّا كُنَّا أَجْرْنَا أَبَا بَكْرٍ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ ، وَإِنَّهُ جَاوَزَ ذَلِكَ قَابَتْنِي مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ ، وَأَعْلَنَ الصَّلَاةَ وَالْقِرَاءَةَ ، وَقَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ أَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا ، فَأْتِهِ ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَعَلَّ ، وَإِنْ أَبِي إِلَّا أَنْ يُعْلِنَ ذَلِكَ فَسَلِّهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ ذِمَّتَكَ ، فَإِنَّا كَرِهْنَا أَنْ نُخْفِرَكَ ، وَلَكِنَّا مُقِرِّينَ الْاِسْتِعْلَانِ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَأَتَى ابْنُ الدَّغِنَةِ أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ : قَدْ عَلِمْتَ الَّذِي عَقَدْتُ لَكَ عَلَيْهِ ، فَإِنَّمَا تَقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ ، وَإِنَّمَا أَنْ تَرُدَّ إِلَى ذِمَّتِي ؛ فَإِنِّي لَا أَحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ أَنِّي أَخْفَرْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتُ لَهُ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَإِنِّي أُرِدُّ إِلَيْكَ جِوَارَكَ وَأَرْضِي بِجِوَارِ اللَّهِ - وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَدْ أَرَيْتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ ، رَأَيْتُ سَبْخَةَ ذَاتِ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ ، وَهُمَا الْحَرَّتَانِ . فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْمَدِينَةِ حِينَ ذَكَرَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ بَعْضُ مَنْ كَانَ هَاجَرَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ . وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَى رِسْلِكَ ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَلْ تَرْجُو ذَلِكَ بِأَبِي أَنْتَ ، قَالَ : نَعَمْ : فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَصْحَبَهُ ، وَعَلَفَ راحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمْرِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ .

### ٥ - باب الدين

٢٢٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ الْمُتَوَقِّفِ عَلَيْهِ

الدِّينُ ، فَيَسْأَلُ : هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ فَضْلاً<sup>(١)</sup> ؟ فَإِنْ حُدِّثَ أَنَّهُ تَرَكَ لِدِينِهِ وَفَاءً صَلَّى ، وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ : صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ . فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ قَالَ : أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، فَمَنْ تُوَفِّيَ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دِينًا فَعَلَى قَضَاؤُهُ ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ .

[ الحديث ٢٢٩٨ - أطرافه في : ٢٣٩٨ ، ٢٣٩٩ ، ٤٧٨١ ، ٥٣٧١ ، ٦٧٣١ ، ٦٧٤٥ ، ٦٧٦٣ ]

(١) أي قدرأ زالداً على مؤنة تجهيزه .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## (١) كِتَابُ الْوَكَاةِ

١ - بَابُ وَكَاةِ الشَّرِيكِ فِي الْقِسْمَةِ وَغَيْرِهَا

وَقَدْ أَشْرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا فِي هَدْيِهِ ثُمَّ أَمَرَهُ بِقِسْمَتِهَا

٢٢٩٩ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِجِلَالِ الْبُدْنِ الَّتِي نَجَرَتْ وَبِجُلُودِهَا » .

٢٣٠٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَفْقِسُهَا عَلَى صَحَابَتِهِ ، فَبَقِيَ عَتُودٌ <sup>(٢)</sup> ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : ضَحَّ بِهِ أَنْتَ » .  
[ الحديث ٢٣٠٠ - أطرافه في : ٢٥٠٠ ، ٥٥٤٧ ، ٥٥٥٥ ]

٢ - بَابُ إِذَا وَكَّلَ الْمُسْلِمُ حَرْبِيًّا فِي دَارِ الْحَرْبِ - أَوْ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ <sup>(٣)</sup> - جَازًا .

٢٣٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ الْمَاجِشُونِ عَنْ صَالِحِ

ابْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَاتَبْتُ أُمِّيَةَ بْنَ خَلْفٍ كِتَابًا بِأَنَّ يَحْفَظُنِي فِي صَاعِيَّتِي بِمَكَّةَ وَأَحْفَظُهُ فِي صَاعِيَّتِي بِالْمَدِينَةِ <sup>(٤)</sup> ، فَلَمَّا ذَكَرْتُ « الرَّحْمَنَ » قَالَ : لَا أَعْرِفُ الرَّحْمَنَ ، كَاتَبْتَنِي بِاسْمِكَ الَّذِي كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَكَاتَبْتُهُ « عَبْدُ عَمْرٍو <sup>(٥)</sup> » . فَلَمَّا كَانَ فِي يَوْمٍ بَدَرٍ خَرَجْتُ إِلَى جَبَلٍ لِأُحْرِزَهُ حِينَ نَامَ النَّاسُ <sup>(٦)</sup> ، فَأَبْصَرُهُ بِلَالٍ ،

(١) الوكالة : التفويض والحفظ . وكلت فلاناً : استحفظته ، ووكلت الأمر إليه : فوضته إليه . وفي الشرع : إقامة

الشخص غيره مقام نفسه في تصرف مملوك له معلوم .

(٢) العتود : الصغير من المعز إذا قوى وأق عليه حول .

(٣) أي إذا كان الحرب في دار الإسلام بأمان .

(٤) صاعية الرجل : أهله وماله وكل من يميل إليه ويلوذ به ، وكان ذلك عهداً بينهما .

(٥) هو اسم عبد الرحمن بن عوف في الجاهلية ، فغيره النبي صلى الله عليه وسلم إلى « عبد الرحمن » .

(٦) أراد أن يحقق دمه ليفتدي حياته بالمال ، كما افتدى أسرى بدر الذين لم يقتلوا .

( م - ١٩ \* ج ٢ \* الجامع الصحيح )

فَخَرَجَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى مَجْلِسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : أُمِيَّةُ بْنُ خَلْفٍ ، لَا نَجَوْتُ إِنْ نَجَا أُمِيَّةُ . فَخَرَجَ مَعَهُ فَرِيقٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي آثَارِنَا ، فَلَمَّا خَشِيتُ أَنْ يَلْحَقُونَا خَلَفْتُ لَهُمْ ابْنَهُ لِأَسْغِلَهُمْ فَقَتَلُوهُ ، ثُمَّ أَبُو حَتَّى يَتَّبِعُونَا - وَكَانَ رَجُلًا ثَقِيلًا - فَلَمَّا أَدْرَكُونَا قُلْتُ لَهُ : ابْرُكْ ، فَبَرَكَ ، فَالْقَيْتُ عَلَيْهِ نَفْسِي لِأَمْنَعَهُ ، فَتَجَلَّلُوهُ بِالسُّيُوفِ مِنْ تَحْتِي حَتَّى قَتَلُوهُ ، وَأَصَابَ أَحَدُهُمْ رِجْلِي بِسَيْفِهِ . وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ يُرِيدُنَا ذَلِكَ الْأَثَرَ فِي ظَهْرِ قَدَمِهِ .

قال أبو عبد الله : سمع يوسف صالحاً ، وإبراهيم أباه .  
[ الحديث ٢٣٠١ - طرفه في : ٣٩٧١ ]

### ٣ - بَابُ الْوَكَالَةِ فِي الصَّرْفِ وَالْمِيزَانِ . وَقَدْ وَكَّلَ عُمَرُ وَابْنُ عُمَرَ فِي الصَّرْفِ

٢٣٠٢ ، ٢٣٠٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ ، فَجَاءَهُمْ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ فَقَالَ : أَكُلْ تَمْرٍ خَيْبَرَ هَكَذَا ؟ فَقَالَ : إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ . فَقَالَ : لَا تَفْعَلْ ، بَعِ الْجَمْعَ بِالدَّرَاهِمِ ثُمَّ ابْتَعْ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيبًا . وَقَالَ فِي الْمِيزَانِ مِثْلَ ذَلِكَ » .

### ٤ - بَابُ إِذَا أَبْصَرَ الرَّاعِي أَوْ الْوَكِيلُ شَاةً تَمُوتُ أَوْ شَيْئًا يَفْسُدُ

ذَبَحَ أَوْ أَصْلَحَ مَا يَخَافُ عَلَيْهِ الْفَسَادَ

٢٣٠٤ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِدْرَاهِيمَ سَمِعَ الْمُعْتَمِرَ أُنْبِيَانَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ كَعْبٍ بِنِ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ تَرَعَى يَسْلَعُ فَابْصُرَتْ جَارِيَةً لَنَا بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِنَا مَوْتًا ، فَكَسَرَتْ حَجْرًا فَذَبَحَتْهَا بِهِ ، فَقَالَ لَهُمْ : لَا تَأْكُلُوا حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ أُرْسَلَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَسْأَلُهُ - وَأَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ - أَوْ أُرْسَلَ - فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا » .

قال عبيد الله : فَيَعْبُرُنِي أَنَّهُ أَمَةٌ وَأَنَّهَا ذَبَحَتْ ، تَابِعَهُ عَبْدَةٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ .  
[ الحديث ٢٣٠٤ أطرافه في : ٥٥٠١ ، ٥٥٠٢ ، ٥٥٠٤ ]

### ٥ - بَابُ وَكَالَةِ الشَّاهِدِ وَالْغَائِبِ جَائِزَةً

وَكَتَبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو إِلَى قَهْرْمَانِهِ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهُ أَنْ يَرْكَبَ عَنْ أَهْلِهِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ  
٢٣٠٥ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَلٌ سِنَّ مِنْ الْإِبِلِ ، فَجَاءَهُ يَتَقَاضَاهُ فَقَالَ : أَعْطُوهُ ، فَطَلَبُوا سِنَهُ فَلَمْ يَجِدُوا لَهُ إِلَّا سِنًا فَوْقَهَا ، فَقَالَ : أَعْطُوهُ ، فَقَالَ : أَوْفَيْتَنِي أَوْفَى اللَّهِ بِكَ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً » .

[ الحديث ٢٣٠٥ - أطرافه في : ٢٣٠٦ ، ٢٣٩٠ ، ٢٣٩٢ ، ٢٣٩٣ ، ٢٤٠١ ، ٢٦٠٦ ، ٢٦٠٩ ]

### ٦ - بَابُ الْوَكَالَةِ فِي قَضَاءِ الدَّيُونِ

٢٣٠٦ - **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَقَاضَاهُ فَأَغْلَظَ ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا . ثُمَّ قَالَ : أَعْطُوهُ سِنًا مِثْلَ سِنِهِ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِلَّا أَمْتَلَّ مِنْ سِنِهِ ، فَقَالَ : أَعْطُوهُ ، فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً » .

### ٧ - بَابُ إِذَا وَهَبَ شَيْئًا لَوَكِيلٍ أَوْ شَفِيعٍ قَوْمٍ جَازَ

لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْفِدٍ هَوَازِنَ حِينَ سَأَلُوهُ الْمَعَانِمَ

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نَصِيبِي لَكُمْ

٢٣٠٧ ، ٢٣٠٨ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عُسَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْبٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ وَزَعَمَ عُرْوَةُ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمَسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَازِنَ مُسْلِمِينَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبِيَهُمْ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ (١) فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ : إِمَّا السَّبِيَّ وَإِمَّا الْمَالَ . فَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ - وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْتظرَهُمْ بِضَعِّ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ - فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا نَخْتَارُ سَبِينَا . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمُسْلِمِينَ فَاتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هَؤُلَاءِ قَدْ جَاءُونَا تَائِبِينَ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبِيَهُمْ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيَّبَ بِذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى

(١) لبت كل مسلم على وجه الأرض يضع هذه الحقيقة نصب عينيه في كل ما يتحرك به لسانه ، فيكون التزامه بالصدق وتمسكه به على قدر ما يود أن يتحجب به إلى صاحب الرسالة الإسلامية .

نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ . فَقَالَ النَّاسُ : قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَدِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مَنْ لَمْ يَأْذَنْ ، فَأَرْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعُوا إِلَيْنَا عُرْفَاؤَكُمْ أَمْرَكُمْ ، فَرَجَعَ النَّاسُ ، فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَدِنُوا .

[ الحديث ٢٣٠٧ - أطرافه في : ٢٥٣٩ ، ٢٥٨٤ ، ٢٦٠٧ ، ٣١٣١ ، ٤٣١٨ ، ٧١٧٦ ]

[ الحديث ٢٣٠٨ - أطرافه في : ٢٥٤٠ ، ٢٥٨٣ ، ٢٦٠٨ ، ٣١٣٢ ، ٤٣١٩ ، ٧١٧٧ ]

٨ - **باب** إِذَا وَكَّلَ رَجُلٌ رَجُلًا أَنْ يُعْطِيَ شَيْئًا وَلَمْ يُبَيِّنْ كَمْ يُعْطِي ، فَأَعْطَى عَلَى مَا يَتَعَارَفُهُ النَّاسُ

٢٣٠٩ - **حَدَّثَنَا** الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ وَغَيْرِهِ

- يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ، وَلَمْ يُبَلِّغْهُ كَلَّهُ ، وَرَجُلٌ وَاحِدٌ مِنْهُمْ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، فَكُنْتُ عَلَى جَمَلٍ ثِفَالٍ <sup>(١)</sup> إِنَّمَا هُوَ فِي آخِرِ الْقَوْمِ ، فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قُلْتُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : مَا لَكَ ؟ قُلْتُ : إِنِّي عَلَى جَمَلٍ ثِفَالٍ . قَالَ : أَمَعَكَ قَضِيبٌ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : أَعْطَيْتَهُ ، فَأَعْطَيْتَهُ فَضْرَبَهُ فَزَجَرَهُ ، فَكَانَ مِنْ ذَلِكَ الْمَكَانِ مِنْ أَوَّلِ الْقَوْمِ . قَالَ : بِعْنِيهِ ، فَقُلْتُ : بَلْ هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : بَلْ بِعْنِيهِ . قَدْ أَخَذْتَهُ بِأَرْبَعَةِ دَنَانِيرٍ وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ . فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ أَخَذْتُ أَرْتَحِلُ ، قَالَ : أَيْنَ تَرِيدُ ؟ قُلْتُ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً قَدْ خَلَا مِنْهَا . قَالَ : فَهَلَا جَارِيَةٌ تَلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ ؟ قُلْتُ : إِنَّ أَبِي تُوَفِّي وَتَرَكَ بَنَاتٍ فَأَرَدْتُ أَنْ أَنْكِحَ امْرَأَةً قَدْ جَرَّبْتُ خَلَا مِنْهَا ، قَالَ : فَذَلِكَ . فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ : يَا بِلَالُ اقْضِهِ وَزِدْهُ . فَأَعْطَاهُ أَرْبَعَةَ دَنَانِيرٍ وَزَادَهُ قَبْرَاطًا . قَالَ جَابِرٌ : لَا تُفَارِقُنِي زِيَادَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمْ يَكُنِ الْقَبْرَاطُ يُفَارِقُ جِرَابَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . »

٩ - **باب** وَكَالَةِ الْمَرْأَةِ الْإِمَامَ فِي النِّكَاحِ

٢٣١٠ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ

« جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ وَهَبْتُ لَكَ مِنْ نَفْسِي . فَقَالَ رَجُلٌ : زَوَّجْنِيهَا . قَالَ : قَدْ زَوَّجْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ . »

[ الحديث ٢٣١٠ - أطرافه في : ٥٠٢٩ ، ٥٠٣٠ ، ٥٠٨٧ ، ٥١٢١ ، ٥١٢٦ ، ٥١٣٢ ، ٥١٣٥ ، ٥١٤١ ،

[ ٧٤١٧ ، ٥٨٧١ ، ٥١٥٠ ، ٥١٤٩ ]

## ١٠ - باب إذا وسَّكَل رَجُلًا فَتَرَكَ الْوَكِيلُ شَيْئًا فَأَجَازَهُ الْمُوَكَّلُ فَهُوَ جَائِزٌ

وإن أقرضه إلى أجل مسمى جاز

٢٣١١ - وَقَالَ عُمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ أَبُو عَمْرٍو حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ ، فَأَتَانِي آتٌ فَجَعَلَ يَحْتُو مِنْ الطَّعَامِ ، فَأَخَذْتُهُ وَقُلْتُ : وَاللَّهِ لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١) ، قَالَ : إِنِّي مُحْتَاجٌ ، وَعَلَى عِيَالٍ ، وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ . قَالَ فَخَلَّيْتُ عَنْهُ . فَأَصْبَحْتُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ ؟ قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَأ حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ وَعِيَالًا ، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ . قَالَ : أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ ، وَسَيَعُودُ . فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ سَيَعُودُ ، فَرَصَدْتُهُ ، فَجَعَلَ يَحْتُو مِنْ الطَّعَامِ ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ : لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : دَعْنِي فَإِنِّي مُحْتَاجٌ ، وَعَلَى عِيَالٍ ، لَا أَعُودُ . فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ . فَأَصْبَحْتُ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَأ حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ وَعِيَالًا ، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ . قَالَ : أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ ، وَسَيَعُودُ . فَرَصَدْتُهُ الثَّلَاثَةَ ، فَجَعَلَ يَحْتُو مِنْ الطَّعَامِ ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ : لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ ، إِنَّكَ تَزْعُمُ لَا تَعُودُ ثُمَّ تَعُودُ . قَالَ : دَعْنِي أَعْلَمْتُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا . قُلْتُ : مَا هُنَّ ؟ قَالَ : إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ ، وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ . فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ . فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ . قَالَ : مَا هِيَ ؟ قُلْتُ : قَالَ لِي إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ وَقَالَ لِي : لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ - وَكَانُوا (٢) أَحْرَصَ شَيْءٍ عَلَى الْخَيْرِ - . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ . تَعَلَّمُ مَنْ تُخَاطَبُ مَدَّ ثَلَاثَ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : ذَلِكَ شَيْطَانٌ .

[ الحديث ٢٣١١ - طرفاه في : ٣٢٧٥ ، ٥٠١٠ ]

(١) أى لأذهبن بك إليه أشكوك ، يقال : رفعه إلى الحاكم إذا أحضره إليه للشكوى .

(٢) يعنى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم .

## ١١ - باب إذا باع الوكيل شيئاً فاسدًا فبيعه مردوداً

٢٣١٢ - **حدثنا** إسحاق **حدثنا** يحيى بن صالح **حدثنا** معاوية - هو ابن سلام - عن يحيى قال : سمعتُ عُقْبَةَ بنَ عَبْدِ الغَافِرِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الخُدْرِيَّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَ بِلَالٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرٍ بَرْنِيٍّ <sup>(١)</sup> ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مِنْ أَيْنَ هَذَا ؟ قَالَ بِلَالٌ : كَانَ عِنْدِي تَمْرٌ رَدِيءٌ ، فَبِعْتُ مِنْهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ لِنُطْعِمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ : أَوْهَ أَوْهَ <sup>(٢)</sup> ، عَيْنُ الرَّبَا ، لَا تَفْعَلْ ، وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ فَبِعِ التَّمْرَ بِبَيْعِ آخَرَ ثُمَّ اشْتَرِ بِهِ . »

## ١٢ - باب الوكالة في الوقف ونفقته ، وأن يطعم صديقاً له ويأكل بالمعروف

٢٣١٣ - **حدثنا** قتيبة بن سعيد **حدثنا** سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، قَالَ فِي صَلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ « لَيْسَ عَلَى الْوَلِيِّ جُنَاحٌ أَنْ يَأْكُلَ وَيُؤْكَلَ صَدِيقًا لَهُ غَيْرَ مُتَّائِلٍ <sup>(٣)</sup> مَالًا . فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ هُوَ يَلِي صَدَقَةَ عُمَرَ ، يَهْدِي لِنَاسٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ . »

[ الحديث ٢٣١٣ - أطرافه في : ٢٧٣٧ ، ٢٧٦٤ ، ٢٧٧٢ ، ٢٧٧٣ ، ٢٧٧٧ ]

## ١٣ - باب الوكالة في الحدود

٢٣١٤ ، ٢٣١٥ - **حدثنا** أبو الوليد **أخبرنا** اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « وَاعْدُ يَا أُتَيْسُ إِلَى امْرَأَةٍ هَذَا ، فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمِيهَا <sup>(٤)</sup> . »

[ الحديث ٢٣١٤ - أطرافه في : ٢٦٤٩ ، ٢٦٩٦ ، ٢٧٢٥ ، ٢٦٣٤ ، ٦٨٢٨ ، ٦٨٣١ ، ٦٨٣٦ ، ٦٨٤٣ ، ٦٨٦٠ ، ٧١٩٤ ، ٧٢٥٩ ، ٧٢٧٩ ]

[ الحديث ٢٣١٥ - أطرافه في : ٢٦٩٥ ، ٢٧٢٤ ، ٢٦٣٣ ، ٦٨٢٧ ، ٦٨٣٣ ، ٦٨٣٥ ، ٦٨٤٢ ، ٦٨٥٩ ، ٧١٩٣ ، ٧٢٥٨ ، ٧٢٦٠ ، ٧٢٧٨ ]

٢٣١٦ - **حدثنا** ابنُ سلام **أخبرنا** عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بنِ الحَارِثِ قَالَ « جِيءَ بِالنُّعَيْمَانِ - أَوْ ابْنِ النُّعَيْمَانِ - شَارِبًا ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ فِي الْبَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوهُ ، قَالَ فَكُنْتُ أَنَا فِيْمَنْ ضَرَبَهُ ، فَضْرَبْنَاهُ بِالنُّعَالِ وَالْحَرِيدِ »

[ الحديث ٢٣١٦ - طرفاه في : ٦٧٧٤ ، ٦٧٧٥ ]

(٢) أوه : كلمة تقال عند التوجع .

(٤) في هذا الأمر توكيل بإقامة الحد على تلك المرأة .

(١) هو من أنفس تمر المدينة .

(٣) أي مدخر وجامع .

## ١٤ - باب الوكالة في البدن وتعاهدهما

٢٣١٧ - حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته « قالت نعايشة أنا فتلث فتلث هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ، ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه ، ثم بعث بها مع أبي ، فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء أحله الله له حتى نجر الهدى » .

## ١٥ - باب إذا قال الرجل لوكيله : ضعه حيث أراك الله . وقال الوكيل : قد سمعت ما قلت

٢٣١٨ - حدثني يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن إسحاق بن عبد الله أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول « كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالا ، وكان أحب أمواله إليه بيرحاء وكانت مستقبله المسجد ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب . فلما نزلت ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ قام أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إن الله تعالى يقول في كتابه ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ وإن أحب أموالي إلى بيرحاء ، وإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله ، فضعتها يا رسول الله حيث شئت . فقال : بئح ، ذلك مال رايح ، ذلك مال رايح . قد سمعت ما قلت فيها ، وأرى أن تجعلها في الأقربين . قال : أفعل يا رسول الله : ففسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه » .

تابعه إسماعيل عن مالك . وقال روح عن مالك « رايح » .

## ١٦ - باب وكالة الأمين في الخزائنة ونحوها

٢٣١٩ - حدثني محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن بريد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الخازن الأمين الذي ينفق - وربما قال : الذي يعطي - ما أمر به كاملا موفرا طيبا نفسه إلى الذي أمر به أحد المتصدقين » .

## بَابُ الْبَرِّ وَالْمَرْءِ الْخَيْرِ

### (٤١) كِتَابُ الْحَرْثِ وَالْمَرْءِ الْخَيْرِ

١ - **باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه . وقول الله تعالى : [ الواقعة : ٦٣ - ٦٥ ]**

(أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ ، أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ . لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا )<sup>(١)</sup>

٢٣٢٠ - **حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة ع .**

وحدثني عبد الرحمن بن المبارك حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما من مسلم يغرس غرساً ، أو يزرع زرعاً فيما كل منه طير أو إنسان أو بهيمة ، إلا كان له به صدقة »<sup>(٢)</sup> . وقال لنا مسلم حدثنا أبان حدثنا قتادة حدثنا أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم .

[ الحديث ٢٣٢٠ - طرفه في : ٦٠١٢ ]

٢ - **باب ما يُحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع<sup>(٣)</sup> ، أو مجاوزة الحد الذي أمر به**

٢٣٢١ - **حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا عبد الله بن سالم الحمصي حدثنا محمد بن زياد**

الأهلي عن أبي أمامة الباهلي قال - ورأى سكةً وشيئاً من آلة الحرث فقال - سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا يدخل هذا بيت قوم إلا أدخله الله الذل »<sup>(٤)</sup> قال محمد : وأسم أبي أمامة صدى بن عجلان .

### ٣ - **باب اقتناء الكلب للحرث**

٢٣٢٢ - **حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن**

(١) بين الله سبحانه على البشر بما يسر لهم من الزرع ، وبلغت أنظارهم إلى أن هذه الحيوية التي تبدو فيه إنما هي من بدائع صنعه ، والبشر عاجزون عن إدراك سر الحياة في المادة ، وهم أعجز من أن يعيشوا الحياة من عندهم حتى فيما يشبه البعوضة أو حبة الخردل

(٢) في هذا الحديث توجيه اقتصادي للتوسع في الغرس والزرع . وتوجيه إنساني إلى تربية الشعوب بالارتياح في نفس المعلم لأن يكون سبباً لتغذية الإنسان والطير وسائر ذوى الحياة ، وبيان له من المبعوث بأخر رسالات الله بأن هذا التوسع الاقتصادي في الزراعة ، والارتياح الإنساني للإحسان بها إلى ذوى الحياة ، معدود في حسنات من يتسبب في هذه الأعمال الطيبة .

(٣) إذا أهقت الإنسان عن القيام بأسباب الدفاع ، لاسيما في البلاد المتاخمة لأرض العدو .

(٤) قال الحافظ : كان العمل في الأراضي أول ما افتتحت على أهل الذمة . والمسلمون مشتغلون بالفتح ونشر الدعوة الإسلامية ،

والجمع بين حديث أبي أمامة والحديث الماضي في فضل الزرع والغرس فيمن يستعمل عمالاً له في الأرض . هذا إن يقرب من العدو .



أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا فَإِنَّهُ يَنْقُصُ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطٌ ، إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ » . قَالَ ابْنُ سِيرِينَ وَأَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِلَّا كَلْبَ غَنَمٍ أَوْ حَرْثٍ أَوْ صَيْدٍ » . وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ » .  
[ الحديث ٢٣٢٢ - طرفه في : ٢٣٢٤ ] .

**٢٣٢٣ - حَدِيثُ** عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ سَفِيَّانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ - رَجُلٌ مِنْ أَزْدِ شُؤْعَةَ ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا لَا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا نَقَصَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطٌ . قُلْتُ : أَمَتٌ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : إِي وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ » .  
[ الحديث ٢٣٢٣ طرفه في : ٢٣٢٥ ] .

#### ٤ - بَابُ اسْتِعْمَالِ الْبَقْرِ لِلْحِرَاثَةِ

**٢٣٢٤ - حَدِيثُ** مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُثْمَرُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « بَيْنَمَا رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى بَقْرَةٍ تَفْتَتُ إِلَيْهِ فَقَالَتْ : لِمَ أُخْلِقُ لِهَذَا ، خَلِقْتُ لِلْحِرَاثَةِ . قَالَ : آمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . وَأَخَذَ الذَّنْبُ شَاةً فَتَبِعَهَا الرَّاعِي ، فَقَالَ لَهُ الذَّنْبُ : مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ ، يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي ؟ قَالَ : آمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : وَمَا هُمَا يَوْمَيْدٍ فِي الْقَوْمِ » .  
[ الحديث ٢٣٢٤ - أطرافه في : ٢٤٧١ ، ٢٦٦٢ ، ٢٦٩٠ ] .

#### ٥ - بَابُ إِذَا قَالَ الْكُفِيُّ مُؤُونَةَ النَّخْلِ وَغَيْرِهِ وَتَشْرِكُنِي فِي الشَّرِّ

**٢٣٢٥ - حَدِيثُ** الْحَكَمِ بْنِ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَتِ الْأَنْصَارُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ائْسَمُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا النَّخِيلَ . قَالَ : لَا . فَقَالُوا : تَكْفُونَا الْمُؤُونَةَ وَتُشْرِكُكُمْ فِي الشَّمْرَةِ . قَالُوا : سَوِعْنَا وَأَطَعْنَا » .  
[ الحديث ٢٣٢٥ طرفاه في : ٢٩١٧ ، ٢٧٨٠ ] .

٦ - **باب** قَطَعَ الشَّجَرَ وَالنَّخْلَ . وَقَالَ أَنَسٌ : أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّخْلِ فُقِطِعَ .  
 ٢٣٢٦ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ <sup>(١)</sup> ، وَهِيَ الْبُوَيْرَةُ ، وَلَهَا يَقُولُ حَسَانٌ  
 لَهَا نَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُسُوِيٍّ حَرِيقٌ بِالْبُوَيْرَةِ مُسْتَطِيرٌ  
 [ الحديث ٢٣٢٦ - أطرافه في : ٣٠٢١ ، ٤٠٣١ ، ٤٠٣٢ ، ٤٨٨٤ ]

## ٧ - **باب**

٢٣٢٧ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ  
 قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ سَمِعَ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ قَالَ « كُنَّا أَكْثَرَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مُزْدَرَعًا ، كُنَّا نُكْرِي الْأَرْضَ  
 بِالنَّاحِيَةِ مِنْهَا مُسَمًى لِسَيِّدِ الْأَرْضِ ، قَالَ فِيمَا يُصَابُ ذَلِكَ وَتَسْلَمُ الْأَرْضُ ، وَمَا يُصَابُ الْأَرْضُ  
 وَيَسْلَمُ ذَلِكَ ، فَهَيْنَا . وَأَمَّا الذَّهَبُ وَالْوَرِقُ فَلَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ » .

## ٨ - **باب** الْمُرَاعَةِ بِالشُّطْرِ وَنَحْوِهِ

وَقَالَ قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : مَا بِالْمَدِينَةِ أَهْلٌ بَيَّتَ هَجْرَةَ إِلَّا يَزْرَعُونَ عَلَى  
 الثُّلْثِ وَالرُّبْعِ . وَزَارَعَ عَلِيُّ وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَالْقَاسِمُ  
 وَعُرْوَةُ وَآلُ أَبِي بَكْرٍ وَآلُ عُمَرَ وَآلُ عَلِيٍّ وَابْنُ سِيرِينَ . وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ : كُنْتُ أَشَارِكُ  
 عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ فِي الزَّرْعِ . وَعَامَلَ عُمَرُ النَّاسَ عَلَى أَنْ جَاءَ عُمَرُ بِالْبَدْرِ مِنْ عِنْدِهِ فَلَهُ الشُّطْرُ ،  
 وَإِنْ جَاءُوا بِالْبَدْرِ فَلَهُمْ كَدًّا . وَقَالَ الْحَسَنُ : لَا بَأْسَ أَنْ تَكُونَ الْأَرْضُ لِأَحَدِهِمَا فَيُنْفِقَانِ جَمِيعًا ،  
 فَمَا خَرَجَ فَهُوَ بَيْنَهُمَا . وَرَأَى ذَلِكَ الزُّهْرِيُّ . وَقَالَ الْحَسَنُ : لَا بَأْسَ أَنْ يُجْتَنَى الْقَطْنُ عَلَى  
 النُّصْفِ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ وَابْنُ سِيرِينَ وَعَطَاءٌ وَالْحَكَمُ وَالزُّهْرِيُّ وَقَتَادَةُ : لَا بَأْسَ أَنْ يُعْطَى الثُّوبُ  
 بِالثُّلْثِ أَوْ الرُّبْعِ وَنَحْوِهِ <sup>(٢)</sup> . وَقَالَ مَعْمَرٌ : لَا بَأْسَ أَنْ تُكْرَى الْمَاشِيَةُ عَلَى الثُّلْثِ وَالرُّبْعِ إِلَى أَجْلِ  
 مُسَمًى .

٢٣٢٨ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ  
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَلَ خَيْبَرَ بِشَرْطٍ مَا يَخْرُجُ

(١) هذا شاهد للجواز لأجل نكابة العدو في الجهة التي وقع فيها القتال .

(٢) أي يكون ثلث المنسوج للنساج والباقي لمالك الغزل .

مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ ، فَكَانَ يُعْطَىٰ أَزْوَاجَهُ مِائَةَ وَسْقٍ . ثَمَانُونَ وَسْقٍ تَمْرٍ ، وَعِشْرُونَ وَسْقٍ شَعِيرٍ .  
وَقَسَمَ عُمَرُ خَيْبَرَ فَخَيَّرَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقْطَعَ لَهُنَّ مِنَ الْمَاءِ وَالْأَرْضِ ، أَوْ يُمَضَىٰ  
لَهُنَّ ؟ فَمِنْهُنَّ مَنْ اخْتَارَ الْأَرْضَ وَمِنْهُنَّ مَنْ اخْتَارَ الْوَسْقَ ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ اخْتَارَتْ الْأَرْضَ .

### ٩ - بَابُ إِذَا لَمْ يَشْتَرِطِ السَّنِينَ فِي الْمُرَارَعَةِ

٢٣٢٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « عَامَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ » .

### ١٠ - بَابُ

٢٣٣٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ قَالَ عَمْرُو « قُلْتُ لَطَاوِسُ : لَوْ تَرَكَتِ  
الْمُحَابَرَةَ ، فَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْهُ . قَالَ : أَيُّ عَمْرُو ، إِنِّي أُعْطِيهِمْ  
وَأُعِينُهُمْ . وَإِنْ أَعْلَمْتَهُمْ أَخْبَرْتَنِي - يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
كَمْ يَنْهَىٰ عَنْهُ ، وَلَكِنْ قَالَ : أَنْ يَمْنَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهِ خَرْجًا مَعْلُومًا » .  
[ الحديث ٢٣٣٠ - طرفاه في : ٣٢٤٢ ، ٦٢٢٤ ] .

### ١١ - بَابُ الْمُرَارَعَةِ مَعَ الْيَهُودِ

٢٣٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَىٰ خَيْبَرَ الْيَهُودَ عَلَىٰ أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا وَلَهُمْ  
شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا » .

### ١٢ - بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الشُّرُوطِ فِي الْمُرَارَعَةِ

٢٣٣٢ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُبَيْنَةَ عَنْ يَحْيَىٰ سَمِعَ حَنْظَلَةَ الزُّرْقِيَّ عَنْ  
رَافِعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُنَّا أَكْثَرَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ حَقْلًا <sup>(٢)</sup> ، وَكَانَ أَحَدُنَا يُكْرَىٰ أَرْضَهُ فَيَقُولُ : هَذِهِ  
الْقِطْعَةُ لِي وَهَذِهِ لَكَ ، فَرُبَّمَا أُخْرِجَتْ ذِهِ وَلَمْ تُخْرَجْ ذِهِ ، فَهَنَاهُمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

(١) أى أجرة معلومة .

(٢) أصل الحقل : القراح الطيب ، ثم قيل للزرع إذا تشعب ورقة من قبل أن تغلظ سوقه ، ثم أطلق على الزرع والأرض  
والمزروع فيها ، واشتق منه المحافظة بمعنى المزارعة .

## ١٣ - باب إذا زرع بمال قوم بغير إذنيهم ، وكان في ذلك صلاح لهم

٢٣٣٣ - **حدثنا** إبراهيم بن المنذر **حدثنا** أبو ضمرة **حدثنا** موسى بن عتبة عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « بينما ثلاثة نفر يمشون أحدهم المطر ، فأووا إلى غار في جبل ، فأنحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم ، فقال بعضهم لبعض : انظروا أعمالا عملتموها صالحة لله فادعوا الله بها لعله يفرجها عنكم . قال أحدهم : اللهم إنه كان لي والبدان شيخان كبيران ، ولي صبية صغار كنت أزعى عليهن فإذا رخت عليهن حلبت فبدأت بوالدي أسفيهما قبل بني . وإني استأخرت ذات يوم وكنت آت حتى أمسيت فوجدتُهُما ناما ، فحلبت كما كنت أحلب ، فقمت عند رؤوسهما أكره أن أوقظهما ، وأكره أن أسقى الصبية والصبية يتضاغون عند قدمي حتى طلع الفجر ، فإن كنت تعلم أني فعلته ابتغاء وجهك فافرج لنا فرجة نرى منها السماء ، ففرج الله فرأوا السماء . وقال الآخر : اللهم إنها كانت لي بنت عم أحببتها كأشد ما يحب الرجال النساء ، فظلمت منها فأبنت حتى أتيتها بمائة دينار فبعيت حتى جمعتها<sup>(١)</sup> ، فلما وقعت بين رجلين قالت : يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم إلا بحقه ، فقمت ، فإن كنت تعلم أني فعلته ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة ، ففرج . وقال الثالث : اللهم إنني استأجرت أجيرا بفرق أرز ، فلما قضى عمله قال : أعطني حقي ، فعرضت عليه فرغب عنه ، فلم أرل أرعه حتى جمعت منه بقرا ورعاتها ، فجاءني فقال : اتق الله : فقلت أذهب إلى ذلك البقر ورعاتها فخذ . فقال : اتق الله ولا تستهزي بي . فقلت : إنني لا أستهزي بك ، فخذ . فآخذه . فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقي . ففرج الله . قال أبو عبد الله : وقال إسماعيل بن إبراهيم بن عتبة عن نافع « فسعيت » .

## ١٤ - باب أوقاف أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأرض الخراج ومزارعتهم ومعاملتهم

وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر « نصدق بأصله ، لا يباع ، ولكن ينفق ثمره . فتصدق به »

٢٣٣٤ - **حدثنا** صدقة أخبرنا عبد الرحمن عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه قال

« قال عمر رضي الله عنه : لولا آخر المسلمين ما فتحت قرية إلا قسمتها بين أهلها كما قسم

(١) فبعيت : أي طلبت ، وأكثر ما يستعمل في الشر

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرٍ .

[ الحديث ٢٣٣٤ - أطرافه في : ٣١٢٥ ، ٤٢٣٥ ، ٤٢٣٦ ] .

**١٥ - باب** مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَوَاتًا<sup>(١)</sup> . وَرَأَى ذَلِكَ عَلِيٌّ فِي أَرْضِ الْخَرَابِ بِالْكُوفَةِ مَوَاتٌ وَقَالَ عُمَرُ : مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيِّتَةً فَهِيَ لَهُ . وَيُرْوَى عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ فِي غَيْرِ حَقٍّ مُسْلِمٍ : وَلَيْسَ لِعَرَقٍ ظَالِمٍ فِيهِ حَقٌّ وَيُرْوَى فِيهِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

**٢٣٣٥ -** حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ أَعْمَرَ أَرْضًا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَهُوَ أَحَقُّ » قَالَ عُرْوَةُ : قَضَى بِهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي خِلَافَتِهِ .

## ١٦ - باب

**٢٣٣٦ -** حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إسماعيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَى وَهُوَ فِي مَعْرَسِهِ بِذِي الْحَلِيمَةِ<sup>(٢)</sup> فِي بَطْنِ الْوَادِي فَقِيلَ لَهُ : إِنَّكَ بِبَطْحَاءَ مُبَارَكَةٍ . فَقَالَ مُوسَى : وَقَدْ أَنَاخَ بَيْنَا سَالِمٌ بِالْمُنَاحِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُنِيخُ بِهِ يَتَحَرَّى مَعْرَسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِبَطْنِ الْوَادِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ وَسَطُ مِنْ ذَلِكَ » .

**٢٣٣٧ -** حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « اللَّيْلَةُ أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي وَهُوَ بِالْعَقِيقِ أَنْ صَلَّيْتُ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ وَقُلْتُ : عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ » .

**١٧ - باب** إِذَا قَالَ رَبُّ الْأَرْضِ أَقْرَكَ مَا أَقْرَكَ اللَّهُ - وَكَمْ يَذْكُرُ أَجَلًا مَعْلُومًا - فَهَمَا عَلَى تَرَاضِيهِمَا

**٢٣٣٨ -** حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى أَخْبَرَنَا نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... » ع . وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ

(١) قال القرطبي : الموات : الأرض التي لم تتمر ، وإحياء الموات : أن يعمد الشخص لأرض ليس لها صاحب ، فيحيها بانساق أو الزرع أو الغرس أو البناء ، فتصير بذلك ملكه .

(٢) المعرّس : الموضع الذي ينزل فيه المسافرون آخر الليل للراحة .

أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَجَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ <sup>(١)</sup> ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ أَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا ، وَكَانَتْ الْأَرْضُ حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُسْلِمِينَ ، وَأَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا فَسَأَلَتْ الْيَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُقِرَّهُمْ بِهَا أَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نُقِرُّكُمْ بِهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا ، فَقَرُّوا بِهَا حَتَّى أَجَلَاهُمْ عُمَرُ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَاءَ <sup>(٢)</sup> . »

١٨ - **باب** مَا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوَأَسِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الزَّرْعَةِ وَالثَّمَرِ

٢٣٣٩ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي النَّجَّاشِيِّ مَوْلَى رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَمِّهِ ظَهَيْرِ بْنِ رَافِعٍ قَالَ ظَهَيْرٌ « لَقَدْ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَمْرِ كَانَ بَيْنَنَا رَافِقًا . قُلْتُ : مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ حَقٌّ . قَالَ : دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا تَصْنَعُونَ بِمَحَاقِلِكُمْ <sup>(٣)</sup> ؟ قُلْتُ : نُؤَاجِرُهَا عَلَى الرَّبِيعِ <sup>(٤)</sup> وَعَلَى الْأَوْسُقِ مِنَ الثَّمَرِ وَالشَّعِيرِ . قَالَ : لَا تَفْعَلُوا ، ازْرَعُوهَا ، أَوْ ازْرَعُوهَا ، أَوْ أَمْسِكُوهَا . قَالَ رَافِعٌ : قُلْتُ سَمِعًا وَطَاعَةً . »

[ الحديث ٢٣٣٩ - طرفه في : ٢٣٤٦ ، ٤٠١٢ . ]

٢٣٤٠ - **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانُوا يَزْرَعُونَهَا بِالثُلُثِ وَالرَّبِيعِ وَالنِّصْفِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا ، أَوْ لِيَمْنَحْهَا ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلْيَمْسِكْ أَرْضَهُ . »

[ الحديث ٢٣٤٠ - طرفه في ٢٦٣٢ . ]

٢٣٤١ - وَقَالَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو تَوْبَةَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ ، فَإِنْ أُنِيَ فَلْيَمْسِكْ أَرْضَهُ . »

(١) أرض الحجاز ما يفصل بين نجد وتهامة .

(٢) موضعان بقرب بلاد طيء على البحر في أول طريق الشام من المدينة .

(٣) أي بمزارعكم .

(٤) الربيع واحد الأربعا : النهر الصغير ، أي يكرون الأرض ويشترطون لأنفسهم ما ينبت على مجاري الماء .

٢٣٤٢ - **حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو قَالَ : ذَكَرْتُهُ لِطَاوُسٍ فَقَالَ يُزْرِعُ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ<sup>(١)</sup> ، وَلَكِنْ قَالَ : أَنْ يَمْنَحَ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ شَيْئًا مَعْلُومًا .**

٢٣٤٣ - **حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ « أَنْ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يُكْرِي مَزَارِعَهُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَصَدْرًا مِنْ إِمَارَةِ مُعَاوِيَةَ .**  
[ الحديث ٢٣٤٣ - طرفه في : ٢٣٤٥ ] .

٢٣٤٤ - **ثُمَّ حَدَّثَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ ، فَذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ إِلَى رَافِعٍ ، فَذَهَبَتْ مَعَهُ ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : قَدْ عَلِمْتَ أَنَّا كُنَّا نُكْرِي مَزَارِعَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا عَلَى الْأَرْبَعَاءِ وَبَشَى مِنَ التَّبَنِ .**

٢٣٤٥ - **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنْتُ أَعْلِمُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْأَرْضَ تُكْرَى . ثُمَّ خَطَبَى عَبْدُ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَحْدَثَ فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُهُ ، فَتَرَكَ كِرَاءَ الْأَرْضِ .**

### ١٩ - بَابُ كِرَاءِ الْأَرْضِ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنْ أُمَّثِلَ مَا أَنْتُمْ صَانِعُونَ أَنْ تَسْتَأْجِرُوا الْأَرْضَ الْبَيْضَاءَ مِنَ السَّنَةِ إِلَى السَّنَةِ

٢٣٤٦ ، ٢٣٤٧ - **حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ « حَدَّثَنِي عَمَّاءُ أَنَّهُمْ كَانُوا يُكْرُونَ الْأَرْضَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا يَنْبَغُ عَلَى الْأَرْبَعَاءِ أَوْ شَيْءٍ يَسْتَثْنِيهِ صَاحِبُ الْأَرْضِ ، فَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ . فَقُلْتُ لِرَافِعٍ : فَكَيْفَ هِيَ بِالْدِينَارِ وَالدَّرْهَمِ ؟ فَقَالَ رَافِعٌ : لَيْسَ بِهَا بَأْسٌ بِالْدِينَارِ وَالدَّرْهَمِ . وَقَالَ اللَّيْثُ : وَكَانَ الَّذِي نَهَى مِنْ ذَلِكَ مَا لَوْ نَظَرَ فِيهِ ذَوُو الْفَهْمِ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ لَمْ يُجِزُوهُ ، لِمَا فِيهِ مِنَ الْمُخَاطَرَةِ .**

[ الحديث ٢٣٤٧ - طرفه في : ٤٠١٣ ] .

(١) أى لم يحرمه . قال الحافظ : وبها صرح الترمذى فى روايته .

## ٢٠ - باب

٢٣٤٨ - **حدَّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هِلَالٌ ع . وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَوْمًا يُحَدِّثُ - وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ - أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي الزَّرْعِ ، فَقَالَ لَهُ : أَلَسْتَ فِيمَا شِئْتَ <sup>(١)</sup> ؟ قَالَ : بَلَىٰ وَلَكِنْ أُحِبُّ أَنْ أُزْرَعَ . قَالَ فَبَدَرَ ، فَبَادَرَ الظَّرْفُ نَبَاتَهُ وَاسْتَوَاؤُهُ وَاسْتِحْصَادُهُ ، فَكَانَ أَمْثَالَ الْجِبَالِ . فَيَقُولُ اللَّهُ : دُونَكَ يَا ابْنَ آدَمَ ، فَإِنَّهُ لَا يُشْبِعُكَ شَيْءٌ . فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : وَاللَّهِ لَا تَجِدُهُ إِلَّا قَرَشِيًّا أَوْ أَنْصَارِيًّا ، فَإِنَّهُمْ أَصْحَابُ زَرْعٍ <sup>(٢)</sup> . فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . »

[ الحديث ٢٣٤٨ - طرفه في : ٧٥١٩ ]

## ٢١ - باب ما جاء في الغرس

٢٣٤٩ - **حدَّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ « إِنْ كُنَّا لِنَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ ، كَانَتْ لَنَا عَجُوزٌ تَأْخُذُ مِنْ أُصُولِ سِلْقٍ لَنَا كُنَّا نَغْرِسُهُ فِي أَرْبَعَيْنَا <sup>(٣)</sup> فَتَجْعَلُهُ فِي قَدْرِ لَهَا ، فَتَجْعَلُ فِيهِ حَبَاتٍ مِنْ شَعِيرٍ - لَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : لَيْسَ فِيهِ شَحْمٌ وَلَا وَدَكٌ <sup>(٤)</sup> - فَإِذَا صَلَّيْنَا الْجُمُعَةَ زُرْنَاهَا فَقَرَّبْتُهُ إِلَيْنَا ، فَكُنَّا نَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ ، وَمَا كُنَّا نَتَغَدَّى وَلَا نَقِيلُ إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ . »

٢٣٥٠ - **حدَّثنا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « يَقُولُونَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكَبِّرُ الْحَدِيثَ ، وَاللَّهِ الْمَوْعِدُ <sup>(٥)</sup> . وَيَقُولُونَ : مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يُحَدِّثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ ؟ وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانُوا يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ ، وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنَ الْأَنْصَارِ كَانُوا يَشْغَلُهُمْ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ ، وَكُنْتُ أَمْرًا مَسْكِينًا أَلْزَمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ مِلءَ بَطْنِي ، فَأَحْضَرُ حِينَ يَغِيبُونَ ، وَأَعْبَى حِينَ يَنْسُونُ . وَقَالَ النَّبِيُّ

(١) أى أليس مباحا لأهل الجنة كل ما يخطر على بالهم ويشتهونه ؟

(٢) أى فأذن له ، فأتى البذر فأسرع تشادرت نبتته مدى النظر ، فلم يكن بين ذلك وبين استواء الزرع وقلبه وحصاده وتذريته

وجميعه إلا قدر لجة البصر .

(٣) الأربعماء جمع ربيع وهو مجزى الماء .

(٤) الودك : دسم اللحم . وهذا الحديث صورة لعيشة القناعة التي كان يعيشها شباب ذلك الجيل الذين أهدمهم الله لنشر أكل

رسالات الله ، وفتح مغالتي الأرض لاستقبالها .

(٥) أى سيحاسبني الله في يوم الحساب إن انحرفت عن الحقيقة ، ويحاسب من ظن بي ظان السوء .



صلى الله عليه وسلم يوماً : لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ مِنْكُمْ ثُوبَهُ - حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ - ثُمَّ يَجْمَعُهُ إِلَى صَدْرِهِ فَيَنْسَى مِنْ مَقَالَتِي شَيْئًا أَبَدًا ، فَبَسَطْتُ نَعْرَةً لَيْسَ عَلَى ثُوبٍ غَيْرَهَا حَتَّى قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتَهُ ثُمَّ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي ، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَتِهِ تِلْكَ إِلَى يَوْمِي هَذَا . وَاللَّهِ كَوْلَا آيَتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا أَبَدًا ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى - إِلَى - الرَّحِيمِ ﴾ .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## (٤٢) كِتَابُ الشَّرْبِ وَالْمَسَاءِ

**باب فِي الشَّرْبِ<sup>(١)</sup>** ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴾  
 وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ : ﴿ أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ - إِلَى قَوْلِهِ - فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ ﴾  
 تَجَاجًا : مُنْصَبًا . الْمَزْنُ : السَّحَابُ . الْأَجَاجُ : الْمُرُّ . فَرَاتًا : عَذْبًا<sup>(٢)</sup>

١ - **باب** مَنْ رَأَى صَدَقَةَ الْمَاءِ وَهَيْبَتَهُ وَوَصِيَّتَهُ جَائِزَةً ، مَقْسُومًا كَانَ أَوْ غَيْرَ مَقْسُومٍ .  
 وَقَالَ عُثْمَانُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ يَشْتَرِي بِئْرَ رُومَةٍ فَيَكُونُ دَلْوُهُ فِيهَا كِدْلَاءَ الْمُسْلِمِينَ »  
 فَأَشْتَرَاهَا عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٢٣٥١ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ  
 ابْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدَحٍ فَشَرِبَ مِنْهُ ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ  
 أَصْغَرُ الْقَوْمِ وَالْأَشْيَاحُ عَنْ يَسَارِهِ ، فَقَالَ يَا غُلَامُ أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَهُ الْأَشْيَاحُ ؟ قَالَ : مَا كُنْتُ  
 لِأَوْثِرَ بِفَضْلِي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ .  
 [ الْحَدِيثُ ٢٣٥١ - أَطْرَافُهُ فِي : ٢٣٦٦ ، ٢٤٥١ ، ٢٦٠٢ ، ٢٦٠٥ ، ٥٦٢٠ ] .

٢٣٥٢ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ « حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُ أَنَّهُ حَلَبَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاةٌ دَاجِنٌ - وَهُوَ فِي دَارِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - وَشِيبَ  
 لَبْنَهَا بِمَاءٍ مِنَ الْبِئْرِ الَّتِي فِي دَارِ أَنَسٍ ، فَأَعْطَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَدَحَ فَشَرِبَ مِنْهُ ،  
 حَتَّى إِذَا نَزَعَ الْقَدَحَ عَنْ فِيهِ ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ ، فَقَالَ عُمَرُ - وَخَافَ  
 أَنْ يُعْطِيَهُ الْأَعْرَابِيُّ - أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدَكَ ، فَأَعْطَاهُ الْأَعْرَابِيُّ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ ثُمَّ قَالَ :  
 الْإَيْمَنَ فَالْإَيْمَنَ . »

[ الْحَدِيثُ ٢٣٥٢ - أَطْرَافُهُ فِي : ٢٥٧١ ، ٥٦١٢ ، ٥٦١٩ ]

(١) بكسر الشين : النصيب والحظ من الماء .

(٢) القرات العذب : الحلوة .

٢ - **باب** مَنْ قَالَ : إِنَّ صَاحِبَ الْمَاءِ أَحَقُّ بِالْمَاءِ حَتَّى يَرَوْى

لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ

٢٣٥٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ الْكَلَالُ » .  
[ الحديث ٢٣٥٣ - طرفاه في : ٢٣٥٤ ، ٦٩٦٢ ]

٢٣٥٤ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَمْنَعُوا فَضْلَ الْمَاءِ لِتَمْنَعُوا بِهِ فَضْلَ الْكَلَالِ » .

٣ - **باب** مَنْ حَفَرَ بَيْتًا فِي مِلْكِهِ لَمْ يَضْمَنْ

٢٣٥٥ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْمَعْدِنُ جُبَارٌ ، وَالْبَيْتُ جُبَارٌ ، وَالْعَجْمَاءُ جُبَارٌ<sup>(١)</sup> وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ » .

٤ - **باب** الْخُصُومَةِ فِي الْبَيْتِ ، وَالْقَضَاءِ فِيهَا

٢٣٥٦ ، ٢٣٥٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ حَلَفَ عَلَى بَيْعِينَ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ هُوَ عَلَيْهَا فَاجِرٌ لِقَى اللَّهِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانِ ، فَاَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا .. ﴾ الْآيَةَ فَجَاءَ الْأَشْعَثُ فَقَالَ : مَا حَدَّثَكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ، كَانَتْ لِي بَيْتٌ فِي أَرْضِ ابْنِ عَمٍّ لِي ، فَقَالَ لِي : شُهِودَكَ . قُلْتُ مَالِي شُهُودٌ . قَالَ : فِيمِئِنَّهُ . قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَنْ يَحْلِفُ . فَذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْحَدِيثَ . فَاَنْزَلَ اللَّهُ ذَلِكَ تَصْدِيقًا لَهُ » .

[ الحديث ٢٣٥٦ - أطرافه في : ٢٤١٦ ، ٢٥١٥ ، ٢٦٦٦ ، ٢٦٦٩ ، ٢٦٧٣ ، ٢٦٧٦ ، ٤٥٤٩ ، ٦٦٥٩ ]

[ ٦٦٧٦ ، ٧١٨٣ ، ٧٤٤٥ ]

[ الحديث ٢٣٥٧ - أطرافه في : ٢٤١٧ ، ٢٥١٦ ، ٢٦٦٧ ، ٢٦٧٠ ، ٢٦٧٧ ، ٤٥٥٠ ، ٦٦٦٠ ، ٦٦٧٧ ]

[ ٧١٨٤ ]

(١) جبار : هدر . أى استأجر عاملا فى معدن أو بئر فهلك من غير تفریط من المستأجر فلا شيء عليه . والعجماء : البهيمة .

## ٥ - باب إثم من منع ابن السبيل من الماء

٢٣٥٨ - **حدثنا** موسى بن إسماعيل **حدثنا** عبد الواحد بن زياد عن الأعمش قال سمعت أبا صالح يقول سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم : رجل كان له فضل ماء بالطريق ، فمعه من ابن السبيل . ورجل بايع إمامه لا يبايعه إلا لدنيا ، فإن أعطاه منها رضي ، وإن لم يعطه منها سخط . ورجل أقام سلعته بعد العصر فقال : والله الذي لا إله غيره لقد أعطيت بها كذا وكذا ، فصدقه رجل . ثم قرأ هذه الآية ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ [ آل عمران : ٧٧ ] .

[ الحديث ٢٣٥٨ - أطرافه في : ٢٣٦٩ ، ٢٦٧٢ ، ٧٢١٢ ، ٧٤٤٦ ]

٦ - باب سكر<sup>(١)</sup> الأنهار

٢٣٥٩ ، ٢٣٦٠ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف **حدثنا** الليث قال **حدثني** ابن شهاب عن عروة عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما أنه **حدثه** « أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير عند النبي صلى الله عليه وسلم في شراج الحرّة<sup>(٢)</sup> التي يسقون بها النخل ، فقال الأنصاري : سرح الماء يمر<sup>(٣)</sup> . فأبى عليه . فاختصما عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير : اسق يا زبير : ثم أرسل الماء إلى جارك . فغضب الأنصاري فقال أن كان ابن عمك . فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر<sup>(٤)</sup> . فقال الزبير : والله إنني لأحسب ذلك الآية نزلت في ذلك : ﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ﴾ [ النساء : ٦٥ ] .

قال محمد بن العباس قال أبو عبد الله : ليس أحد يذكر عروة عن عبد الله إلا الليث فقط . [ الحديث ٢٣٦٠ - أطرافه في : ٢٣٦١ ، ٢٣٦٢ ، ٢٧٠٨ ، ٤٥٨٥ ] .

## ٧ - باب شرب الأعلى قبل الأسفل

٢٣٦١ - **حدثنا** عبد الله أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة قال « خاصم

(١) سكر الأنهار : سداها وغلقتها . أصله من سكرت الريح إذا أسكن هبوبها .

(٢) جمع شرح وهو ميل الماء . (٣) أي أطلق الماء ليصل إلينا .

(٤) الجدر : جوائز الماء بين شربات النخل ، ليصل الماء إلى أصول النخل .

الزُبَيْرُ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا زُبَيْرُ اسْقِ ثُمَّ أَرْسِلْ ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : إِنَّهُ ابْنُ عَمَّتِكَ . فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : اسْقِ يَا زُبَيْرُ حَتَّى يَبْلُغَ الْمَاءُ الْجَدْرَ ثُمَّ أَمْسِكْ . فَقَالَ الزُّبَيْرُ فَأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرِ بَيْنَهُمْ ﴾ [ النساء : ۶۵ ] .

### ۸ - بَابُ شَرْبِ الْأَعْلَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ

۲۳۶۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْحَرَانِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ « أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصِمَ الزُّبَيْرِ فِي شِرَاجٍ مِنَ الْحَرَّةِ لِيَسْقِي بِهِ النَّخْلَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اسْقِ يَا زُبَيْرُ - فَأَمَرَهُ بِالْمَعْرُوفِ - ثُمَّ أَرْسَلَهُ إِلَى جَارِكَ . فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ . فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ قَالَ : اسْقِ ثُمَّ احْبِسْ حَتَّى يَرْجِعَ الْمَاءُ إِلَى الْجَدْرِ - وَاسْتَوْعَى لَهُ حَقَّهُ . فَقَالَ الزُّبَيْرُ وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ أَنْزَلَتْ فِي ذَلِكَ ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرِ بَيْنَهُمْ ﴾ . فَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَقَدَرْتُ الْأَنْصَارُ وَالنَّاسُ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اسْقِ ثُمَّ احْبِسْ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ » . وَكَانَ ذَلِكَ إِلَى الْكَعْبَيْنِ .

### ۹ - بَابُ فَضْلِ سَقَى الْمَاءِ

۲۳۶۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي فَأَشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ ، فَنَزَلَ بِعِزًّا فَشَرِبَ مِنْهَا ، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا هُوَ بِكَلْبٍ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ ، فَقَالَ : لَقَدْ بَلَغَ هَذَا مِثْلَ اللَّيْلِ بَلَغَ بِي . فَمَلَأَ خُفَّهُ ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ ، ثُمَّ رَقِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِن لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا ؟ قَالَ : فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ » . تَابِعَهُ حَمَادُ ابْنُ سَلَمَةَ وَالرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ .

۲۳۶۴ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ فَقَالَ : دَنَتْ مِنِّي النَّارُ حَتَّى قُلْتُ أَيُّ رَبِّ وَأَنَا مَعَهُمْ ؟ فَإِذَا امْرَأَةٌ - حَبِيبَتُ أَنْتَ قَالَ - تَحْدِثُهَا هَرَّةٌ . قَالَ : مَا شَأْنُ هَذِهِ ؟ قَالُوا : حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جَوْعًا » .

٢٣٦٥ - **حدَّثنا** إسماعيلُ قالَ حَدَّثني مَالِكُ عَن نَافِعٍ عَن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «عُذِبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ ، قَالَ فَقَالُوا - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - : لَا أَنْتِ أَطْعَمْتِهَا وَلَا سَقَيْتِهَا حِينَ حَبَسْتِهَا ، وَلَا أَنْتِ أَرْسَلْتِهَا فَاكَلْتِ مِنْ خَشَائِشِ الْأَرْضِ <sup>(١)</sup> .»

[ الحديث ٢٣٦٥ - طرفاه في : ٢٣١٨ ، ٢٤٨٢ ]

١٠ - **باب** مَنْ رَأَى أَنَّ صَاحِبَ الْحَوْضِ وَالْقَرِيبَةَ أَحَقُّ بِمَائِهِ

٢٣٦٦ - **حدَّثنا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَن أَبِي حَازِمٍ عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدَحٍ فَشَرِبَ ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ هُوَ أَحَدُ الْقَوْمِ ، وَالْأَشْيَاحُ عَن يَسَارِهِ ، قَالَ : يَا غُلَامُ أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ الْأَشْيَاحُ ؟ فَقَالَ : مَا كُنْتُ لِأَوْثَرٍ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ .»

٢٣٦٧ - **حدَّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَن مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لِأَذُودِنَّ رَجَالًا عَن حَوْضِي كَمَا تُذَادُ الْغَرِيبَةَ مِنَ الْإِبِلِ عَنِ الْحَوْضِ .»

٢٣٦٨ - **حدَّثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَن أَيُّوبَ وَكَثِيرِ ابْنِ كَثِيرٍ - يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْأُخْرَى - عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ ، لَوْ تَرَكَتْ زَمْزَمَ - أَوْ قَالَ : لَوْ لَمْ تَعْرِفْ مِنَ الْمَاءِ - لَكَانَتْ عَيْنًا مَعِينًا . وَأَقْبَلَ جُرْهُمُ فَقَالُوا : أَتَأْذِنِينَ أَنْ نَنْزِلَ عِنْدَكَ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، وَلَا حَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ . قَالُوا : نَعَمْ .»

[ الحديث ٢٣٦٨ - أطرافه في : ٢٣٦٢ ، ٢٣٦٣ ، ٢٣٦٤ ، ٢٣٦٥ ]

٢٣٦٩ - **حدَّثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن عَمْرٍو عَن أَبِي صَالِحٍ السَّمَانِ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ : رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ وَهُوَ كَاذِبٌ ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ ، وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَائِهِ فَيَقُولُ اللَّهُ : الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ .»

(١) خشاش الأرض : هوائها وخشراؤها .

قَالَ عَلِيٌّ : حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ - غَيْرَ مَرَّةٍ - عَنْ عَمْرِو سَمِيعِ أَبِي صَالِحٍ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

### ١١ - بَابُ لَحْمِي إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١)

٢٣٧٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ قَالَ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ » . وَقَالَ : بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمَى النَّقِيعِ ، وَأَنَّ عُمَرَ حَمَى الشَّرَفِ وَالرَّبْدَةَ .  
[ الحديث ٢٣٧٠ - طرفه في ٢٠١٣ ]

### ١٢ - بَابُ شُرْبِ النَّاسِ وَسَقْيِ الدَّوَابِّ مِنَ الْأَنْهَارِ (٢)

٢٣٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ . فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاطَّالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ (٣) ، وَلَوْ أَنَّهُ انْقَطَعَ طِيلُهَا فَاسْتَنْتَ شَرْفًا أَوْ شَرْقِينَ كَانَتْ آثَارُهَا وَأَرْوَاتُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرْدُ أَنْ يَسْقَى كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ ، فَهِيَ لِذَلِكَ أَجْرٌ . وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا وَتَعَفُّفًا ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظَهْرُهَا فَهِيَ لِذَلِكَ سِتْرٌ . وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَحْرًا وَرِبَاءً وَنِوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزْرٌ . وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحُمْرِ فَقَالَ : مَا أُنزِلَ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَادَّةُ ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ [ الحديث ٢٣٧١ - أطرافه في : ٢٨٦٠ ، ٣٦٤٦ ، ٤٩٦٢ ، ٤٩٦٣ ، ٧٣٥٦ ]

٢٣٧٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكُ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُتَّبِعِثِ عَنْ زَيْدِ ابْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ

(١) الحمى : منع الرعى في أرض كانت مباحة ، فيجعلها للإمام مخصوصة برعى دواب الحكومة .

(٢) الأنهار التي على الطرق ، لا يختص بالشرب منها أحد دون أحد .

(٣) فن باب أولى أن يكون مأجوراً من الله إذا قصد أن يسقيها .

عَنِ اللَّقْطَةِ فَقَالَ : أَعْرِفُ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا ثُمَّ عَرَفَهَا سَنَةً ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَسَأَلْتُكَ بِهَا .  
قَالَ : فَضَالَةٌ الْغَنَمِ ؟ قَالَ : هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّئْبِ . قَالَ فَضَالَةٌ الْإِبِلِ ؟ قَالَ : مَالِكَ وَكَلْهَا ؟  
مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِدَاؤُهَا ، تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا .

### ١٣ - بَابُ بَيْعِ الْحَطَبِ وَالكَأَلِ<sup>(١)</sup>

٢٣٧٣ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ أَحْبَلًا فَيَأْخُذَ حَزْمَةً مِنْ حَطَبٍ فَيَبِيعَ  
فَيَكُفَّ اللَّهُ بِهَا وَجَهَهُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أُعْطِيَ أَمْ مُنِعَ<sup>(٢)</sup> » .

٢٣٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدِ  
مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ « لَأَنْ يَحْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حَزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ » .

٢٣٧٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ : أَخْبَرَنِي  
ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُمْ أَنَّهُ قَالَ « أَصَبْتُ شَارِفًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَغْنَمٍ يَوْمَ بَدْرٍ ، قَالَ : وَأَعْطَانِي  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَارِفًا أُخْرَى ، فَأَنْخَتُهُمَا يَوْمًا عِنْدَ بَابِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَنَا أُرِيدُ  
أَنْ أَحْوِلَ عَلَيْهِمَا إِذْخِرًا لِأَبِيئِهِ ، وَمَعِيَ صَائِعٌ مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعَ فَاسْتَعِينَ بِهِ عَلِيٌّ وَكَلِيمَةٌ فَاطِمَةٌ ،  
وَحَمْزَةٌ مِنْ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَشْرَبُ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ مَعَهُ قَيْدَةٌ . فَقَالَتْ : أَلَا يَا حَمَزُ لِلشَّرْفِ النَّوَاءُ ،  
فَنَارَ إِلَيْهِمَا حَمْزَةٌ بِالسَّيْفِ فَجَبَّ أَسْنِمْتُهُمَا ، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا ، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا - قُلْتُ  
لِابْنِ شَهَابٍ : وَمِنْ السَّنَامِ . قَالَ : قَدْ جَبَّ أَسْنِمْتُهُمَا فَذَهَبَ بِهَا - قَالَ ابْنُ شَهَابٍ قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ : فَنظَرْتُ إِلَى مَنْظَرٍ أَفْطَعْنِي ، فَاتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبْرَ ، فَخَرَجَ  
وَمَعَهُ زَيْدٌ ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ ، فَدَخَلْتُ عَلَى حَمْزَةَ فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ ، فَفَرَعَ حَمْزَةَ بَصْرَهُ وَقَالَ : هَلْ أَنْتُمْ  
إِلَّا عَبِيدٌ لِأَبَائِي ؟ فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَهِّرُ حَتَّى خَرَجَ عَنْهُمْ ، وَذَلِكَ قَبْلَ  
تَحْرِيمِ الْخَمْرِ » .

(١) الكأل : العشب ، رطبه ويابسه . عقد الباب لبيان اشتراك الماء والحطب والمرعى في جواز الانقطاع بالمباحات .

(٢) لأن الكسب من الاحتطاب ثمرة جهد الكاسب من أرض مباحة ، أما النوقال فاستغلال لجهد الآخرين .



١٤ - باب القَطَائِعِ<sup>(١)</sup>

٢٣٧٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقَطِّعَ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ، فَقَالَتْ الْأَنْصَارُ : حَتَّى تَقُطِّعَ لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلَ الَّذِي تُقَطِّعُ لَنَا . قَالَ : سَتَرُونَ بَعْدِي أَثْرَةً<sup>(٢)</sup> ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي » .

[ الحديث ٢٣٧٦ - أطرافه في : ٢٣٧٧ ، ٣١٦٣ ، ٣٧٩٤ ]

١٥ - باب كِتَابَةِ الْقَطَائِعِ<sup>(٣)</sup>

٢٣٧٧ - وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَنْصَارَ لِيُقَطِّعَ لَهُمَ بِالْبَحْرَيْنِ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ فَعَلْتَ فَانْكُتِبْ لِإِخْوَانِنَا مِنْ قُرَيْشٍ بِمِثْلِهَا ، فَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثْرَةً ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي » .

١٦ - باب حَلْبِ الْإِبِلِ عَلَى الْمَاءِ<sup>(٤)</sup>

٢٣٧٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ هِلَالِ ابْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مِنْ حَقِّ الْإِبِلِ أَنْ تُحَلَبَ عَلَى الْمَاءِ » .

١٧ - باب الرُّجُلِ يَكُونُ لَهُ مَمَرٌ أَوْ شَرْبٌ فِي حَائِطٍ أَوْ فِي نَخْلٍ . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ بَاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تُؤْبَرَّ فَثَمَرَتُهَا لِلْبَائِعِ ، وَلِلْبَائِعِ الْمَمَرُ وَالسَّقُ حَتَّى يَرْفَعَ<sup>(٥)</sup> ، وَكَذَلِكَ رَبُّ الْعَرِيَّةِ »

٢٣٧٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ ابْتِئَاعَ نَخْلًا بَعْدَ

(١) القَطَائِعُ : ما يقتطعه الإمام من الأرض الموات ويعطيه لبعض الرعية فيصير أولى بإحياها .

(٢) يعني أن خلق الإيثار هذا في الصحابة ، وأهتام بعضهم بمصالح الآخرين ، لن يستمر هكذا في القرون الآتية عند اختلاط

العرب بشيهم . وهو في معنى الحديث : « خير القرون قرني ، ثم الذين يلونهم .. » .

(٣) لتكون وثيقة لمن أقطعه الإمام ، دفعا للزجاج فيها .

(٤) يعطى منها من يحضر الحلب من المساكين ، ومثله النهي عن الجذاذ بالليل ليحضره المساكين نهاراً .

(٥) أي ثمرته .

أَنْ تُؤَبَّرَ فَتُمَرَّتْهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ . وَمَنْ ابْتِاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِلَّذِي بَاعَهُ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ .

وَعَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ فِي الْعَبْدِ .

٢٣٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ « رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُبَاعَ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا تَمْرًا »

٢٣٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءِ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُخَابَرَةِ وَالْمَحَاقَلَةِ وَعَنِ الْمَزَابِنَةِ وَعَنْ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى يَبْلُغَ صِلَاحَهُ ، وَأَنْ لَا تُبَاعَ إِلَّا بِالْذِينَارِ وَالذَّرْهَمِ ، إِلَّا الْعَرَايَا . »

٢٣٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا وَنَ التَّمْرِ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ ، أَوْ فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ ، شَكَ دَاوُدُ فِي ذَلِكَ . »

٢٣٨٣ ، ٢٣٨٤ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ وَسَهْلَ بْنَ أَبِي حَتْمَةَ حَدَّثَاهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَزَابِنَةِ ، بَيْعِ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ ، إِلَّا أَصْحَابَ الْعَرَايَا فَإِنَّهُ أَدْنَى لَهُمْ . »

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي بُشَيْرٌ .. مِثْلَهُ .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## (٤٣) كِتَابُ الْاِسْتِزْرَارِ

١ - باب من اشترى بالدين وليس عنده ثمنه ، أو ليس بحضريه

٢٣٨٥ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ - هُوَ الْبَيْكَنْدِيُّ - أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ ؟ أَتَبِيعُهُ ؟ قُلْتُ نَعَمْ ، فَبِعْتُهُ إِيَّاهُ . فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ غَدَوْتُ إِلَيْهِ بِالْبَعِيرِ ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ » .

٢٣٨٦ - **حدثنا** مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ « تَذَاكُرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِ فِي السَّلَامِ فَقَالَ : حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ وَرَهْنَهُ دِرْعًا مِنْ حديدٍ » .

٢ - باب من أخذ أموال الناس يريد أداها ، أو إتلافها

٢٣٨٧ - **حدثنا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ ثَوْرٍ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْعَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ » .

٣ - باب أداء الديون ، وقول الله تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ، إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾

[ النساء : ٥٨ ]

٢٣٨٨ - **حدثني** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا أَبْصَرَ - يَعْنِي أَحَدًا - قَالَ : مَا أَحَبُّ أَنَّهُ تَحَوَّلَ لِي ذَهَبًا يَمَكْتُ عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ فَوْقَ ثَلَاثِ إِلَّا دِينَارًا أَرْضُدُهُ لِدَيْنٍ . ثُمَّ قَالَ :

(١) هذا مشاهد في سيرة الناس مع من يتقون به في المعاملات المالية ومن لا يتقون به ، والثقة وإن كانت أمراً معنوياً فإن أثرها المادى في التجارات أعظم من أثر الفقر والغنى ، أو قلة رأس المال وكثرته .

إِنَّ الْأَكْثَرِينَ هُمُ الْأَقْلُونَ ، إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا <sup>(١)</sup> - وَأَشَارَ أَبُو شَهَابٍ بَيْنَ يَدَيْهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِأْلِهِ - وَقَلِيلٌ مَا هُمْ <sup>(٢)</sup> . وَقَالَ : مَكَانَكَ ، وَتَقَدَّمَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَسَمِعْتُ صَوْتًا ، فَأَرَدْتُ أَنْ آتِيَهُ . ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَهُ : مَكَانَكَ حَتَّى آتَيْكَ . فَلَمَّا جَاءَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الَّذِي سَمِعْتُ - أَوْ قَالَ : الصَّوْتُ الَّذِي سَمِعْتُ - قَالَ : وَهَلْ سَمِعْتَ ؟ قُلْتُ نَعَمْ ، قَالَ : أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ : مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، قُلْتُ : وَمَنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا ؟ قَالَ : نَعَمْ .

٢٣٨٩ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا يَسُرُّنِي أَنْ لَا يَمُرَّ عَلَيَّ ثَلَاثٌ وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ ، إِلَّا شَيْءٌ أَرْضُهُ لِيَدَيْنِ » رَوَاهُ صَالِحٌ وَعَقِيلٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ .

[ الحديث ٢٣٨٩ - طرفاه في ٦٤٤٥ ، ٧٢٢٨ ]

#### ٤ - باب استقراض الإبل

٢٣٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا سَلْمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلْمَةَ بِمَنَى يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَجُلًا تَقَاضَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَغْلَظَ لَهُ ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ ، فَقَالَ : دَعُوهُ فَإِنَّ لِمُصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا ، وَاشْتَرَوْا لَهُ بَعِيرًا فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ . وَقَالُوا : لَا نَجِدُ إِلَّا أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ ، قَالَ : اشْتَرُوهُ فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ ، فَإِنَّ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً » .

#### ٥ - باب حُسن التَّقَاضَى <sup>(٣)</sup>

٢٣٩١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رَبِيعٍ عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَاتَ رَجُلٌ ، فَقِيلَ لَهُ : مَا كُنْتَ تَقُولُ ؟ قَالَ : كُنْتُ أَبَايَعُ النَّاسِ : فَاتَجَوَّزُ عَنِ الْمُوَسِّرِ وَأُخَفِّفُ عَنِ الْمُعَسِّرِ . فَعَفِّرَ لَهُ » قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ : سَمِعْتُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(١) فيسخو في إخراجهم من يده ، ووضعهم في المواضع الحكيمة التي يبلغ بها السعادة الهنيئة .

(٢) وهذا هو المشاهد من قلة الذين يحسنون التصرف في المال ، ويعرفون كيف يضعونه في موانعهم الحكيمة .

(٣) أي من سنن الإسلام : إذا كان لأحد عند أحد حق أن يتقاضاه بالحسن .

## ٦ - باب هل يُعطى أكبر من سنه ؟

٢٣٩٢ - **حدثنا** مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَجُلًا أتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَقَاضَاهُ بَعِيرًا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَعْطُوهُ . فَقَالُوا : لَا نَجِدُ إِلَّا سِنًا أَفْضَلَ مِنْ سِنِهِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : أَوْفَيْتَنِي أَوْفَاكَ اللَّهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَعْطُوهُ ، فَإِنَّ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ أَحْسَنَهُمْ قَضَاءً » .

## ٧ - باب حُسنِ الْقَضَاءِ

٢٣٩٣ - **حدثنا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِنَّ مِنَ الْإِبِلِ ، فَجَاءَهُ يَتَقَاضَاهُ ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَعْطُوهُ . فَطَلَبُوا سِنَهُ فَلَمْ يَجِدُوا إِلَّا سِنًا فَوْقَهَا ، فَقَالَ : أَعْطُوهُ<sup>(١)</sup> . فَقَالَ : أَوْفَيْتَنِي أَوْفَى اللَّهِ بِكَ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً » .

٢٣٩٤ - **حدثنا** خَلَادٌ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دِنَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ - قَالَ مِسْعَرٌ : أَرَاهُ قَالَ ضَحَى - فَقَالَ : صَلِّ رَكَعَتَيْنِ . وَكَانَ لِي عَلَيْهِ دَيْنٌ فَقَضَانِي وَزَادَنِي » .

## ٨ - باب إِذَا قَضَى دُونَ حَقِّهِ وَحَلَّلَهُ فَهُوَ جَائِزٌ

٢٣٩٥ - **حدثنا** عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبٍ ابْنُ مَالِكٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ قَتَلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَاشْتَدَّ الْغُرْمَاءُ فِي حُقُوقِهِمْ ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا تَمْرَ حَائِطِي وَيُحَلِّلُوا أَبِي فَأَبَوْا ، فَلَمْ يُعْطِهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَائِطِي وَقَالَ : سَنَعْنُدُ عَلَيْكَ ، فَعَدَا عَلَيْنَا حِينَ أَصْبَحَ ، فَطَافَ فِي الدَّخْلِ وَدَعَا فِي تَمْرِهَا بِالْبَرَكَةِ ، فَجَعَلَتْهَا فَقَضَيْتُهُمْ ، وَبَقِيَ لَنَا مِنْ تَمْرِهَا » .

## ٩ - باب إِذَا قَاصَّ ، أَوْ جَاذَفَهُ فِي الدِّينِ تَمْرًا بِتَمْرٍ أَوْ غَيْرِهِ

٢٣٩٦ - **حدثني** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ

(١) الجمل له سن معين ، والذي منه أقل يكون منه أقل ، والأكثر منه أكثر .

ابن عبد الله رضى الله عنهما أنه أخبره « أن أباه توفى وترك عليه ثلاثين وسقاً لرجل من اليهود ، فاستنظره جابر ، فأبى أن ينظره ، فكلم جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشفع له إليه فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلم اليهودى ليأخذ تمر نخله بالتي له فأبى ، فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل فمشى فيها ، ثم قال لجابر : جد له فأوف له الذى له ، فجده بعد ما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأوفاه ثلاثين وسقاً ، وفضلت له سبعة عشر وسقاً ، فجاء جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخبره بالذى كان فوجده يصلى العصر ، فلما انصرف أخبره بالفضل ، فقال : أخبر ذلك ابن الخطاب ، فذهب جابر إلى عمر فأخبره ، فقال له عمر : لقد علمت حين مشى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليباركن فيها » .

### ١٠ - باب من استعاد من الدين

٢٣٩٧ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري ع

وحدثنا إسماعيل قال حدثني أخي عن سليمان عن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن عروة أن عائشة رضى الله عنها أخبرته « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلاة ويقول : اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم<sup>(١)</sup> . فقال له قائل : ما أكثر ما تستعيد يا رسول الله من المغرم ؟ قال : إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ووعد فأخلف » .

### ١١ - باب الصلاة على من ترك ديناً<sup>(٢)</sup>

٢٣٩٨ - حدثنا أبو الوليد حدثنا شعيب عن عدي بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة

رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من ترك مالا فلورثته ، ومن ترك كلاً<sup>(٣)</sup> فإلينا » .

٢٣٩٩ - حدثني عبد الله بن محمد حدثنا أبو عامر حدثنا فليح عن هلال بن علي عن

عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ما من

(١) والدين من المغرم ، وقد استعاد منه صلى الله عليه وسلم وقرنه بالمأثم ، فعل المسلم أن يوازن بين دخله وخرجه ما استطاع

لثلا يقع في غوائل الدين .

(٢) الدين حق للباين في ذمة المدين . ولما كان الإسلام « دين الحق » كما في سورة التوبة : ٢٣ ، وسورة الفتح : ٢٨ ،

وسورة الصف : ٢٩ ، فإنه ما ينبغي لكل مسلم أن لا يخرج من هذه الدنيا وذمته معلقة بحق الآخرين ومنها الدين .

(٣) كلاً : أى عيالا .

مُؤْمِنٍ إِلَّا وَأَنَا أَوْلَىٰ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . اقرءوا إن شئتم ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ ،  
فَإِيْمًا مُّؤْمِنٍ مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا فَلْيَرِثْهُ عَضْبَتُهُ مَنْ كَانُوا ، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيَاعًا فَلْيَأْتِنِي ، فَإِنَّا مَوْلَاهُ »

### ١٢ - بَابُ مَطْلُ الْغَنَى ظُلْمٌ

٢٤٠٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَخْبَى وَهَبِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَطْلُ الْغَنَى ظُلْمٌ <sup>(١)</sup> » .

### ١٣ - بَابُ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالٌ <sup>(٢)</sup> . وَيُذَكَّرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

« لِيُ الْوَاجِدِ يُجِلُّ عُقُوبَتَهُ وَعِرْضَهُ <sup>(٣)</sup> » قَالَ سُفْيَانُ عِرْضُهُ  
يَقُولُ مَطَلْتَنِي . وَعُقُوبَتُهُ الْحَبْسُ

٢٤٠١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ يَتَمَاضَاهُ فَأَغْلَظَ لَهُ ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ فَقَالَ : دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا » .

### ١٤ - بَابُ إِذَا وَجَدَ مَالَهُ عِنْدَ مُفْلِسٍ فِي الْبَيْعِ وَالْقَرْضِ وَالْوَدِيعَةِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ

وَقَالَ الْحَسَنُ : إِذَا أَفْلَسَ وَتَبَيَّنَ <sup>(٤)</sup> لَمْ يَجْزُ عِتْقُهُ وَلَا بَيْعُهُ وَلَا شِرَاؤُهُ  
وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ : قَضَىٰ عُثْمَانُ مَنْ اقْتَضَىٰ مِنْ حَقِّهِ قَبْلَ أَنْ يُفْلِسَ فَهُوَ لَهُ  
وَمَنْ عَرَفَ مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ

٢٤٠٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ  
ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَرِينِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ  
ابْنَ هِشَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ قَالَ  
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ - « مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ أَوْ إِنْسَانٍ قَدْ أَفْلَسَ  
فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ » .

(١) لأن الماطلة في الوفاء بالحق مع القدرة على ذلك لا تليق بالمنسب إلى الإسلام .

(٢) أى من حق صاحب الحق أن يذافع عن حقه ، وأن يشكو المظل فيه .

(٣) الذى : المظل والمراوغة ، ومنه الالتواء ، والواجد : الغنى الذى عنده ما يؤدى به الحق ، فإذا تلاكوا وماطل استحق العقوبة المناسبة لذلك .

(٤) أى تبين إفلاسه بحكم الحاكم .

## ١٥ - باب من آخر الغريم إلى الغد أو نحوه ولم ير ذلك مطلقاً

وَقَالَ جَابِرٌ : اشْتَدَّ الْغُرْمَاءُ فِي حُقُوقِهِمْ فِي دَيْنِ أَبِي ، فَسَأَلَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْبَلُوا تَمْرَ حَائِطِي فَأَبَوْا ، فَلَمْ يُعْطِهِمُ الْحَائِطُ وَلَمْ يَكْسِرْهُ لَهُمْ وَقَالَ : سَاعِدُوا عَلَيْكُمْ غَدًا ، فَعَدَا عَلَيْنَا حِينَ أَصْبَحَ فَدَعَا فِي تَمْرِهَا بِالْبَرَكَةِ ، فَقَضَيْتُهُمْ .

## ١٦ - باب من باع مال المفلِس أو المَعْدِم فقسّمه بين الغرماء ، أو أعطاه حتى يُنْفِقَ عَلَى نَفْسِهِ

٢٤٠٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَّاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَعْتَقَ رَجُلٌ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي ؟ فَاشْتَرَاهُ نَعِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، فَأَخَذَ ثَمَنَهُ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ »

## ١٧ - باب إذا أقرضه إلى أجل مسمى ، أو أجله في البيع

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ فِي الْقَرْضِ إِلَى أَجَلٍ : لَا بَأْسَ بِهِ ، وَإِنْ أُعْطِيَ أَفْضَلَ مِنْ دَرَاهِمِهِ مَالٌ يَشْتَرِطُ<sup>(١)</sup>

وَقَالَ عَطَاءُ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ : هُوَ إِلَى أَجَلِهِ فِي الْقَرْضِ

٢٤٠٤ - وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسْلِفَهُ ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى » فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

١٨ - باب الشفاعة في وضع الدين<sup>(٢)</sup>

٢٤٠٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مِغْبِرَةَ عَنْ عَامِرٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَصِيبَ عَبْدُ اللَّهِ وَتَرَكَ عِيَالًا وَدَيْنًا ، فَطَلَبْتُ إِلَى أَصْحَابِ الدِّينِ أَنْ يَضَعُوا بَعْضًا مِنْ دَيْنِهِ فَأَبَوْا ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَشْفَعْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ فَأَبَوْا . فَقَالَ : صَنَّفْتُ تَمْرَكَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْهُ عَلَى حِدَّتِهِ : عِدْقُ ابْنِ زَيْدٍ عَلَى حِدَّةِ<sup>(٣)</sup> ، وَاللَّيْنُ عَلَى حِدَّةِ ، وَالْعَجْوَةُ عَلَى حِدَّةِ ، ثُمَّ أَحْضَرَهُمْ حَتَّى آتَيْتُكَ . فَفَعَلْتُ . ثُمَّ جَاءَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَعَدَ عَلَيْهِ ، وَكَانَ لِكُلِّ رَجُلٍ حَتَّى اسْتَوْفَى ، وَبَقِيَ التَّمْرُ كَمَا هُوَ كَأَنَّهُ لَمْ يُمْسَ » .

(١) وصله ابن أبي شيبة من طريق المغيرة بن حكيم الصنعاني قال : قلت لابن عمر : « إن أسلف جيرانى إلى المطاه فيفسرونى أجود من دراهمى ، قال : لا بأس به ما لم تشترط . » (٢) أى فى تخفيفه بوضع شيء منه .

(٣) عِدْقُ ابْنِ زَيْدٍ : نوع جيد من تمر المدينة . واللين : نوع منه ردى .



٢٤٠٦ - وَعَزَّوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى نَاصِحٍ لَنَا ، فَأَزْحَفَ الْجَمَلُ (١) فَتَخَلَّفَ عَلَى فَوْكَزِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خَلْفِهِ . قَالَ : بَعْنِيهِ وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ . فَلَمَّا دَنَوْنَا اسْتَأْذَنْتُ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسٍ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَمَا تَزَوَّجْتَ ، بِكَرًّا أَمْ ثِيْبًا ؟ قُلْتُ : ثِيْبًا ، أُصِيبَ عَبْدُ اللَّهِ وَتَرَكَ جَوَارِيَ صِغَارًا فَتَزَوَّجْتُ ثِيْبًا تَعْلَمُهُنَّ وَتُؤَدِّبُهُنَّ . ثُمَّ قَالَ : ائْتِ أَهْلَكَ . فَقَدِمْتُ فَأَخْبَرْتُ خَالَي بِبَيْعِ الْجَمَلِ فَلَامَنِي ، فَأَخْبَرْتُهُ بِأَعْيَاءِ الْجَمَلِ ، وَبِالَّذِي كَانَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَكَّزِهِ إِيَّاهُ . فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَوْتُ إِلَيْهِ بِالْجَمَلِ ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَ الْجَمَلِ وَالْجَمَلِ وَسَهْمِي مَعَ الْقَوْمِ .

١٩ - **بَاب** مَا يُنْهَى عَنِ إِضَاعَةِ الْمَالِ (٢) ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ ﴾ [البقرة: ٢٠٥]

﴿ وَلَا يُضْلِحْ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ [يونس: ٨١] ، وَقَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى

﴿ أَصْلَوَاتِكْ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرَكَ مَا يَعْْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ ﴾ (٣) [هود: ٨٧]

وَقَالَ تَعَالَى ﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ ﴾ (٤) [النساء: ٥] وَالْحَجَرِ فِي ذَلِكَ وَمَا يُنْهَى عَنِ الْخِدَاعِ (٥)

٢٤٠٧ - **حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ** حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي أَخْدَعُ فِي الْبُيُوعِ ، فَقَالَ : إِذَا بَايَعْتَ فَمَلَّ لَا خِلَابَةَ . فَكَانَ الرَّجُلُ يَقُولُهُ . »

٢٤٠٨ - **حَدَّثَنَا** عُمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ وَرَادِ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ ، وَوَادَّ الْبَنَاتِ ، وَمَنَعَ وَهَاتِ . وَكَرِهَ لَكُمْ قَيْلَ وَقَالَ ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ . »

(١) الناصح : جمل كانوا يستقون عليه ، ناستعمله جابر للرتوب في السفر ، وأزحف : أى كل وأعيا .

(٢) إضاعة المال وكل ذى قيمة منهى عنه في الإسلام ، حتى إسراف الموضىء من نهر النيل فيما يستعمله في وضوئه من ماء النيل منهى عنه في الإسلام ، لا خوفًا على ماء النيل من أن ينقص بهذا الإسراف ، بل خوفًا على نفس المسلم من أن يصير الإسراف عادة لها ، والإسلام يعد ذلك فسادًا .

(٣) ظنوا أن ما تحت أيدي الناس من الأموال هي الناس ، مع أنها أمانة الله في أيديهم ، وظنوا أنهم أحرار في أن يفعلوا بأموالهم ما يشاءون ، وهم مأمورون بحسن التصرف فيها ووضعها في مواضعها الحكمة .

(٤) السفية : هو الذى يضيع المال ، ويفسده بسوء تدبيره في ذهابه ، ولا يضعه في مواضعه اللائقة به .

(٥) أى في حق من يسيء التصرف في سائله وإن لم يحجر عليه ، فإن مخدعته غدر بمنعه الإسلام .

## ٢٠ - باب العبد راعٍ في مال سيده ، ولا يعمل إلا بإذنه

٢٤٠٩ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « كلُّكم راعٍ ومسئولٌ عن رعيته : فالإمام راعٍ ، وهو مسئولٌ عن رعيته . والرَّجلُ في أهله راعٍ ، وهو مسئولٌ عن رعيته . والمرأةُ في بيت زوجها راعيةٌ ، وهي مسئولةٌ عن رعيته . والخادمُ في مال سيده راعٍ ، وهو مسئولٌ عن رعيته . قال فسمعتُ هؤلاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأحسبُ النبي صلى الله عليه وسلم قال : والرَّجلُ في مال أبيه راعٍ وهو مسئولٌ عن رعيته . فكلُّكم راعٍ ، وكلُّكم مسئولٌ عن رعيته . »

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## (٤٤) كتاب الخصومة

١ - باب ما يُذكر في الأشخاص والملازمة، والخصومة بين المسلم واليهودي<sup>(١)</sup>

٢٤١٠ - **حدثنا** أبو الوليد **حدثنا** شعبة ، قال **عبد الملك بن ميسرة** أخبرني قال سمعت النزال بن سبرة سمعت **عبد الله يقول** « سمعت رجلاً قرأ آية سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم خلافها ، فأخذت بيده فأتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : كلاً كما مُحسن . قال شعبة أظنه قال : لا تختلفوا ، فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا » .

٢٤١١ - **حدثنا** يحيى بن قزعة **حدثنا** إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن أبي سلمة و**عبد الرحمن الأعرج** عن أبي هريرة رضي الله عنه قال « استب رجلان : رجل من المسلمين ورجل من اليهود ، فقال المسلم : والذي اضطني محمداً على العالمين ، فقال اليهودي : والذي اضطني موسى على العالمين . فرفع المسلم يده عند ذلك فلطم وجه اليهودي . فذهب اليهودي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بما كان من أمره وأمر المسلم ، فدعا النبي صلى الله عليه وسلم المسلم فسأله عن ذلك ، فأخبره . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا تحيروني على موسى ، فإن الناس يضعفون يوم القيامة فأضعف معهم فأكون أول من يُعيق ، فإذا موسى باطن جنب العرش ، فلا أدري أكان فيمن صبق فأفاق قبلي ، أو كان ممن استثنى الله » .

[ الحديث ٢٤١١ - أطرافه في : ٣٤٠٨ ، ٣٤١٤ ، ٣٤٧٦ ، ٤٨١٣ ، ٥٠٦٢ ، ٦٥١٧ ، ٦٥١٨ ، ٧٤٢٨ ، ٧٤٧٢ ]

٢٤١٢ - **حدثني** موسى بن إسماعيل **حدثنا** وهيب **حدثنا** عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال « بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس جاء يهودي فقال : يا أبا القاسم ضرب وجهي رجل من أصحابك . فقال : من ؟ قال : رجل من الأنصار . قال : ادعوه . فقال : أضربته ؟ قال : سمعته بالسوق يحلف : والذي اضطني موسى على البشر ، قلت : أي حبيث ، على محمد صلى الله عليه وسلم ؟ فأخذتني غصبة ضربت وجهه . فقال النبي »

(١) الأشخاص : إحضار الغريم إلى المحاكم ، والملازمة : منع الغريم من التصرف حتى يؤدي الحق والخصومة : أي المحاكمة والمرافعة .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تُحَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ ، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعُقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرَى أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ ، أَمْ حُوسِبَ بِصَعْقَةِ الْأُولَى .

[ الحديث ٢٤١٢ - أطرافه في : ٣٣٩٨ ، ٤٦٣٨ ، ٦٩١٦ ، ٦٩١٧ ، ٧٤٢٧ ]

٢٤١٣ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنْ يَهُودِيًّا رَضَّ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجْرَيْنِ . قِيلَ : مَنْ فَعَلَ هَذَا بِكَ ، أَفَلَانٌ ، أَفَلَانٌ ؟ حَتَّى سُمِّيَ الْيَهُودِيُّ فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا ، فَأَخِذَ الْيَهُودِيُّ فَأَعْتَرَفَ ، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَّ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ »

[ الحديث ٢٤١٣ - أطرافه في : ٢٧٤٦ ، ٥٢٩٥ ، ٦٨٧٦ ، ٦٨٧٩ ، ٦٨٨٤ ، ٦٨٨٥ ]

٢ - **بَاب** مَنْ رَدَّ أَمْرَ السَّفِيهِ وَالضَّعِيفِ الْعَقْلِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَجَرَ عَلَيْهِ الْإِمَامُ وَبُذِّكَرَ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَدَّ عَلَى الْمُتَصَدِّقِ قَبْلَ النَّهْيِ ، ثُمَّ نَهَاهُ وَقَالَ مَالِكٌ : إِذَا كَانَ لِرَجُلٍ مَالٌ وَلَهُ عَبْدٌ وَلَا شَيْءَ لَهُ غَيْرُهُ فَأَعْتَقَهُ لَمْ يَجْزِ عِتْقُهُ

٣ - **بَاب** مَنْ بَاعَ عَلَى الضَّعِيفِ وَنَحْوِهِ فَدَفَعَ ثَمَنَهُ إِلَيْهِ وَأَمَرَهُ بِالِإِصْلَاحِ وَالْقِيَامِ بِشَأْنِهِ فَإِنْ أَفْسَدَ بَعْدَ مَنَعِهِ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ وَقَالَ لِلَّذِي يُخَدِّعُ فِي الْبَيْعِ : إِذَا بَعْتَ فَقُلْ : لَا خِلَابَةَ ، وَلَمْ يَأْخِذِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَالَهُ

٢٤١٤ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ رَجُلٌ يُخَدِّعُ فِي الْبَيْعِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَابَةَ ، فَكَانَ يَقُولُهُ » .

٢٤١٥ - **حَدَّثَنَا** عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ عَبْدًا لَهُ لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ ، فَرَدَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَبْتَاغَهُ مِنْهُ نَعِيمٌ بِنِ النَّحَامِ » .

٤ - **بَاب** كَلَامِ الْخُضُومِ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ (١)

٢٤١٦ ، ٢٤١٧ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

(١) أى فيما لا يوجب حداً ولا تعزيراً .

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ . قَالَ : فَقَالَ الْأَشْعَثُ : فِي وَاللَّهِ كَانَ ذَلِكَ . كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ ، فَجَحَدَنِي ، فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَيْكَ بَيِّنَةٌ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ : اخْلِفْ . قَالَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذْ ذَا يَخْلِفُ وَيَذْهَبُ بِمَالِي . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ . » .

٢٤١٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ كَعْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَدَرْدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَرْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ فَنَادَى : يَا كَعْبُ قَالَ : لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : ضَعِ مِنْ دَيْنِكَ هَذَا - وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَيْ الشَّطْرَ - قَالَ : لَقَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : قُمْ فَاقْضِهِ . » .

٢٤١٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ سَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَىٰ غَيْرِ مَا أَقْرَأَهَا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَأَ نَبِيَّهَا ، وَكَذْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَمَهَلْتُهُ حَتَّى انصرفت ، ثُمَّ لَبَّيْتُهُ بِرِدَائِهِ فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ عَلَىٰ غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِيهَا . فَقَالَ لِي : أَرْسِلْهُ . ثُمَّ قَالَ لَهُ : اقْرَأْ فَقَرَأَ . قَالَ : هَكَذَا أَنْزَلْتُ . ثُمَّ قَالَ لِي : اقْرَأْ . فَقَرَأْتُ . فَقَالَ : هَكَذَا أَنْزَلْتُ ، إِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ، فَأَقْرَأُوا مِنْهُ مَا تَيَسَّرَ » .

[ الحديث ٢٤١٩ - أطرافه في : ٤٩٩٢ ، ٥٠٤١ ، ٦٩٣٦ ، ٧٥٥٠ ]

## ٥ - باب إخراج أهل المتاعى والخصوم من البيوت بعد المعرفة<sup>(١)</sup>

وَقَدْ أَخْرَجَ عُمَرُ أُخْتِ أَبِي بَكْرٍ حِينَ نَاحَتْ

٢٤٢٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ

(١) قال الحافظ : أي بعد المعرفة بأحوالهم ، أو بعد معرفتهم بالحكم ، ويكون ذلك على سبيل التأديب لهم .

بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى مَنَازِلِ قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ فَأُحْرَقَ عَلَيْهِمْ <sup>(١)</sup> .

### ٦ - بَابُ دَعْوَى الْوَصِيِّ لِلْمَيِّتِ

٢٤٢١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ عَبْدَ بْنَ زَمْعَةَ وَسَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ابْنِ أُمِّ زَمْعَةَ ، فَقَالَ سَعْدُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصَانِي أَخِي إِذَا قَدِمْتَ أَنْ أَنْظُرَ ابْنَ أُمِّ زَمْعَةَ فَأَقْبِضْهُ فَإِنَّهُ ابْنِي . وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ : أَخِي وَابْنُ أُمِّ أَبِي ، وَوَلِدٌ عَلَى فِرَاشِ أَبِي . فَرَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَبَهَا بَيْنَنَا بِعُتْبَةَ ، فَقَالَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ . وَاحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ . »

### ٧ - بَابُ التَّوْتُّقِ مِمَّنْ تُخْشَى مَعْرَتَهُ

وَقَيْدُ ابْنِ عَبَّاسٍ عِكْرِمَةَ عَلَى تَعَلُّمِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَنِ وَالْفَرَائِضِ

٢٤٢٢ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أَثَالِ سَيِّدُ أَهْلِ الْيَنَامَةِ ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ . فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ ؟ قَالَ : عِنْدِي يَا مُحَمَّدُ خَيْرٌ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ - فَقَالَ : أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ . »

### ٨ - بَابُ الرَّبْطِ وَالْحَبْسِ فِي الْحَرَمِ

وَاشْتَرَى نَافِعُ بْنُ عَبْدِ الْحَارِثِ دَارًا لِلسَّجَنِ بِمَكَّةَ مِنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمِيَّةَ ، عَلَى إِنْ رَضِيَ عُمَرُ فَايْبَعُ بَيْعَهُ وَإِنْ لَمْ يَرْضَ عُمَرُ فَلْيَصْفَوَانَ أَرْبَعُمِائَةِ دِينَارٍ . وَسَجَنَ ابْنَ الزَّيْبِرِ بِمَكَّةَ

٢٤٢٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أَثَالِ ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ . »

(١) قال الحافظ : وغرضه من إيراده هنا أنه إذا أحرقها عليهم بادرُوا بالخروج منها ، فثبت بشروعية الاعتصار على إخراج أهل المعصية من باب الأول ، ومحل إخراج الخصوم إذا وقع منهم من المراد ما يقتضى ذلك .

## ٩ - باب في المَلَاذِمَةِ

٢٤٢٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ - وَقَالَ غَيْرُهُ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُرْمَزٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ « عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَذْرَدِ الْأَسْلَمِيِّ دِينَ ، فَلَقِيَهُ فَلَزِمَهُ ، فَتَكَلَّمَا حَتَّىٰ ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا ، فَمَرَّ بِهِمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا كَعْبُ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ : النَّصْفُ - فَأَخَذَ نِصْفَ مَا عَلَيْهِ وَتَرَكَ نِصْفًا .

## ١٠ - باب التَّقَاضِي

٢٤٢٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ خَبَّابٍ قَالَ « كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَاثِلٍ دِرَاهِمٌ ، فَأَتَيْتُهُ أَنْقَاضَاهُ<sup>(١)</sup> فَقَالَ : لَا أَقْضِيكَ حَتَّىٰ تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ . فَقُلْتُ : لَا وَاللَّهِ لَا أَكْفُرُ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّىٰ يُمِيتَكَ اللَّهُ ثُمَّ يَبْعَثَكَ . قَالَ : فَدَعْنِي حَتَّىٰ أَمُوتَ ثُمَّ أُبْعَثَ فَأَوْقَىٰ مَالًا وَوَلَدًا ثُمَّ أَقْضِيكَ . فَفَزَلْتُ ﴿ أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِينَ مَالًا وَوَلَدًا ﴾ الْآيَةُ » .

(١) أَنْقَاضَاهُ : أَطْلَبَ مِنْهُ أَنْ يَقْتَضِيَ الدِّينَ الَّذِي لِي عَلَيْهِ .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## كِتَابُ اللَّقْطَةِ (٤٥)

١ - باب إذا أخبره ربُّ اللقطة<sup>(١)</sup> بالعلامة دفع إليه

٢٤٢٦ - **حَدَّثَنَا** آدمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ سَمِعَتْ سُويْدَ بْنَ غُفْلَةَ قَالَ : لَقِيْتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ « أَصَبْتُ صُرَّةً فِيهَا مِائَةُ دِينَارٍ ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : عَرَفَهَا حَوْلًا ، فَعَرَفْتَهَا حَوْلًا ، فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ : عَرَفَهَا حَوْلًا ، فَعَرَفْتَهَا فَلَمْ أَجِدْ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ ثَلَاثًا فَقَالَ : احْفَظْ وَعَاءَهَا وَعَدَدَهَا وَوِكَاءَهَا ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا ، فَاسْتَمْتَعْتُ . فَلَقِيْتُهُ بَعْدَ بِمَكَّةَ فَقَالَ : لَا أَدْرِي ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ أَوْ حَوْلًا وَاحِدًا » .

٢ - باب ضالة<sup>(٢)</sup> الإبل

٢٤٢٧ - **حَدَّثَنِي** عمرو بن عباس حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ رَبِيعَةَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ مَوْلَى الْمُشْبِعِثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَ أَعْرَابِيٌّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَمَّا يَلْتَقِطُهُ فَقَالَ : عَرَفَهَا سَنَةً ، ثُمَّ أَعْرَفَ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا<sup>(٣)</sup> ، فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بِهَا وَإِلَّا فَاسْتَنْفِقْهَا . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَالَةُ الْغَنَمِ ؟ قَالَ : لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّنْبِ . قَالَ : ضَالَّةُ الْإِبِلِ ؟ فَتَمَعَّرَ وَجْهَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَالِكَ وَلَهَا ؟ مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسَقَاؤُهَا ، تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ » .

## ٣ - باب ضالة الغنم

٢٤٢٨ - **حَدَّثَنَا** إسماعيل بن عبد الله قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ يَزِيدِ مَوْلَى الْمُشْبِعِثِ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ

(١) اللقطة : ما يسقط من إنسان ويلتقطه إنسان آخر .

(٢) الضالة : الضائعة . وهي في الحيوان كاللقطة في غير الحيوان . ويقال للضوال : الهوامل والهواهي .

(٣) العفاس : الرعاء الذي تكون فيه ، مبلغا كان أو غيره ، اشتق من العفص وهو الشيء . والوكاء : ما يربط به .



اللَّقْطَةَ فَرَعَمَ أَنَّهُ قَالَ : اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةَ ( يَقُولُ يَزِيدُ إِنْ لَمْ تُعْرِفْ اسْتَنْفَقَ بِهَا صَاحِبُهَا ، وَكَانَتْ وَرِيعةً عِنْدَهُ . قَالَ يَحْيَى : فَهَذَا الَّذِي لَا أَذْرِي أَفِي حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ أَمْ شَيْءٌ مِنْ عِنْدِهِ ) . ثُمَّ قَالَ : كَيْفَ تَرَى فِي ضَالَّةِ الْغَنَمِ ؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خُذْهَا ، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّئْبِ ( قَالَ يَزِيدُ : وَهِيَ تُعْرِفُ أَيضًا ) . ثُمَّ قَالَ : كَيْفَ تَرَى فِي ضَالَّةِ الْإِبِلِ ؟ قَالَ فَقَالَ : دَعَهَا ، فَإِنَّ مَعَهَا حِذَاءَهَا وَسِقَاءَهَا ، تَرِدُ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَجِدَهَا رَبُّهَا » .

#### ٤ - باب إذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة فهي لمن وجدها

٢٤٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنَبِّهِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ فَقَالَ : اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا ، ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَشَانِكَ بِهَا . قَالَ : فَضَالَّةُ الْغَنَمِ ؟ قَالَ : هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّئْبِ . قَالَ : فَضَالَّةُ الْإِبِلِ ؟ قَالَ : مَالِكٌ وَلَهَا ؟ مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا ، تَرِدُ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا » .

#### ٥ - باب إذا وجد خشبة في البحر أو سوطاً أو نحوه

٢٤٣٠ - وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ - وَسَاقَ الْحَدِيثَ - فَخَرَجَ يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرَكَبًا قَدْ جَاءَ بِمَالِهِ ، فَإِذَا هُوَ بِالْخَشْبَةِ فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطْبًا ، فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ » .

#### ٦ - باب إذا وجد ثمرة في الطريق

٢٤٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرَةٍ فِي الطَّرِيقِ قَالَ : لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكْتَمْتُهَا » .

٢٤٣٢ - وَقَالَ يَحْيَى : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ . وَقَالَ زَائِدَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ طَلْحَةَ حَدَّثَنَا أَنَسٌ .

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِيلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنْبَهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنِّي لَأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي ، فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي فَأَرْفَعُهَا لِأَكْلِهَا ، ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً فَأَلْقِيهَا » .

### ٧ - بَابُ كَيْفَ تُعْرَفُ لُقْطَةُ أَهْلِ مَكَّةَ ؟

وَقَالَ طَاوُسٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَلْتَقِطُ لُقْطَتَهَا إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا »

وَقَالَ خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَلْتَقِطُهَا إِلَّا مُعْرِفٌ »

٢٤٣٣ - وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يُعْضَدُ عِضَاهُهَا ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا ، وَلَا تَحِلُّ لُقْطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ ، وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهَا . فَقَالَ عَبَّاسٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الْإِذْخِرَ . فَقَالَ : إِلَّا الْإِذْخِرَ » .

٢٤٣٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ ، قَامَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنِ مَكَّةَ الْفَيْلَ وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ ، فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي ، وَإِنَّهَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ، وَإِنَّهَا لَنْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي ، فَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا ، وَلَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا ، وَلَا تَحِلُّ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ . وَمَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ : إِمَّا أَنْ يُفْدَى ، وَإِمَّا أَنْ يُقَيَّدَ . فَقَالَ الْعَبَّاسُ : إِلَّا الْإِذْخِرَ ، فَإِنَّا نَجْعَلُهُ لِقُبُورِنَا وَبُيُوتِنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِلَّا الْإِذْخِرَ . فَقَامَ أَبُو شَاهٍ - رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ - فَقَالَ : اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ . قُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ : مَا قَوْلُهُ اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : هَذِهِ الْخُطْبَةُ الَّتِي سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

### ٨ - بَابُ لَا تُخْتَلَبُ مَا شِئْنَا أَحَدٌ بغيرِ إِذْنِهِ

٢٤٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَحْلِبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَمْرِي بِغَيْرِ إِذْنِي ، أَيَحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتِيَ مَشْرِبَتَهُ فَتُكْسَرَ خِزَانَتُهُ (١) فَيُنْتَقَلَ طَعَامُهُ ؟ فَإِنَّمَا تَخْزَنُ لَهُمْ ضُرُوعُ مَاشِيَتِهِمْ أُطْعَمَاتِهِمْ (٢) ، فَلَا يَحْلِبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِي » .

٩ - **باب** إِذَا جَاءَ صَاحِبُ اللَّقْطَةِ بَعْدَ سَنَةٍ رَدَّهَا عَلَيْهِ ، لِأَنَّهَا وَدِيعَةٌ عِنْدَهُ

٢٤٣٦ - **حديث** قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنبِيعِثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اللَّقْطَةِ قَالَ : عَرَفَهَا سَنَةً ثُمَّ اعْرِفْ وَكَأْهَهَا وَعِضَّاصَهَا ، ثُمَّ اسْتَنْفِقْ بِهَا ، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَالَةٌ الْغَنَمِ ؟ قَالَ خُذْهَا ، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّبِّ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَالَةٌ الْإِبِلِ ؟ قَالَ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجَنَّتَاهُ - أَوْ احْمَرَّ وَجْهُهُ - ثُمَّ قَالَ : مَالِكَ وَلَهَا ؟ مَعَهَا جِدَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا » .

١٠ - **باب** هَلْ يَأْخُذُ اللَّقْطَةَ وَلَا يَدْعُهَا تَضْيِعُ حَتَّى لَا يَأْخُذَهَا مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ

٢٤٣٧ - **حديث** سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ قَالَ سَمِعْتُ سُؤَيْدَ بْنَ غَفَلَةَ قَالَ « كُنْتُ مَعَ سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ وَزَيْدِ بْنِ صُوحَانَ فِي غَزَاةٍ ، فَوَجَدْتُ سَوْطًا ، فَقَالَ لِي : أَلْقِهِ ، قُلْتُ : لَا ، لِكَيْ إِنْ وَجَدْتُ صَاحِبَهُ وَإِلَّا اسْتَمْتَعْتُ بِهِ . فَلَمَّا رَجَعْنَا حَاجِبَنَا ، فَمَرَرْتُ بِالْمَدِينَةِ ، فَسَأَلْتُ أَبِي بِنَ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : وَجَدْتُ صُرَّةً عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا مِائَةُ دِينَارٍ ، فَاتَيْتُ بِهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : عَرَفْتَهَا حَوْلًا ، فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا . ثُمَّ أَتَيْتُ فَقَالَ : عَرَفْتَهَا حَوْلًا ، فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا . ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ : عَرَفْتَهَا حَوْلًا ، فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا . ثُمَّ أَتَيْتُهُ الرَّابِعَةَ فَقَالَ : اعْرِفْ عِدَّتَهَا وَوِكَاءَهَا وَوِعَاءَهَا ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا اسْتَمْتَعْ بِهَا » .

**حديث** عِدَانَ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلَمَةَ بِهَذَا قَالَ : « فَلَقِيْتَهُ بَعْدُ بِمَكَّةَ فَقَالَ : لَا أَدْرِي أَثَلَاثَةُ أَحْوَالٍ أَوْ حَوْلًا وَاحِدًا » .

١١ - **باب** مَنْ عَرَفَ اللَّقْطَةَ وَلَمْ يَدْفَعْهَا إِلَى السُّلْطَانِ

٢٤٣٨ - **حديث** مُحَمَّدَ بْنَ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ رَبِيعَةَ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنبِيعِثِ عَنْ زَيْدِ

(١) مشربته : غرخته في منزله . والحزائة : المكان الذي يخزن فيه ما يراود حفظه .

(٢) شبه ضروع مواشى الناس بخزائن الطعام في منازل الناس ، ولا يوصل إليها إلا بإذن أصحابها .

ابن خَالِدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ « أَنْ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اللَّقِطَةِ ، قَالَ : عَرَفَهَا سَنَةٌ ، فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بِعِفَاصِهَا وَوِكَائِهَا وَإِلَّا فَانْتَهَفِقْ بِهَا . وَسَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ فَتَمَعَّرَ وَجْهَهُ وَقَالَ : مَا لَكَ وَلَهَا ؟ مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِدَاؤُهَا ، تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ ، دَعَهَا حَتَّى يَجِدَهَا رَبُّهَا . وَسَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ الْغَنَمِ فَقَالَ : هِيَ لَكَ ، أَوْ لِأَخِيكَ ، أَوْ لِلذَّنْبِ . »

## ١٢ - بَاب

٢٤٣٩ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النُّضْرُ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ أَخْبَرَنِي الْبَرَاءُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ح . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ « انْطَلَقْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ يَسُوقُ غَنَمَهُ فَقُلْتُ : لِمَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ - فَسَأَلُهُ فَعَرَفْتُهُ - فَقُلْتُ : هَلْ فِي غَنَمِكَ مِنْ لَبَنٍ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ . فَقُلْتُ هَلْ أَنْتَ حَالِبٌ لِي ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَأَمَرْتُهُ فَأَعْتَقَلَ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ ، ثُمَّ أَمَرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ ضَرْعَهَا مِنَ الْغُبَارِ ، ثُمَّ أَمَرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ كَفَيْهِ فَقَالَ هَكَذَا - ضَرَبَ إِحْدَى كَفَيْهِ بِالْأُخْرَى - فَحَلَبَ كُتْبَةً مِنْ لَبَنٍ ، وَقَدْ جَعَلْتُ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِدَاوَةً ، عَلَى فِيهَا حِرْقَةٌ ، فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ ، فَانْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللهِ ، فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيَتْ . »

[ الحديث ٢٤٣٩ - أطرافه في : ٣٦١٥ ، ٣٦٥٢ ، ٣٩٠٨ ، ٣٩١٧ ، ٥٦٠٧ ]

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## (٤٦) كِتَابُ الْمَظَالِمِ وَالْغَضَبِ

فِي الْمَظَالِمِ وَالْغَضَبِ <sup>(١)</sup> ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهُ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ ، إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ ، مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ ﴾ : رَافِعِي رُءُوسِهِمْ ، الْمُقْنِعُ وَالْمُقْمِحُ وَاحِدٌ .

قَالَ مُجَاهِدٌ : ( مُهْطِعِينَ ) مُدْبِعِي النَّظَرِ . وَقَالَ غَيْرُهُ مُسْرِعِينَ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ . ﴿ وَأَفْتَدَتْهُمْ هَوَاءٌ ﴾ يَعْنِي جُوفًا لَا عُقُولَ لَهُمْ ﴿ وَأَنْذِرِ النَّاسَ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ الْعَذَابُ فَيَقُولُ الَّذِينَ ظَلَمُوا رَبَّنَا أَخْرْنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ نَجِبْ دَعْوَتَكَ وَتَتَّبِعِ الرَّسُولَ أَوْ لَمْ تَكُونُوا أَقْسَمْتُمْ مِنْ قَبْلِ مَا لَكُمْ مِنْ زَوَالٍ . وَسَكَنْتُمْ فِي مَسَاكِنِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَضَرَبْنَا لَكُمْ الْأَمْثَالَ . وَقَدْ مَكَرُوا مَكْرَهُمْ ، وَإِنْ كَانَ مَكْرُهُمْ لِيَتَزُولَ مِنْهُ الْجِبَالُ . فَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهُ مُخْلِيفًا وَعْدِهِ رُسُلَهُ ، إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ﴾ [إبراهيم : ٤٤-٤٧] .

١ - بَابُ قِصَاصِ الْمَظَالِمِ <sup>(٢)</sup>

٢٤٤٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ حَبِسُوا بِقَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، فَيَتَقَاصُونَ مَظَالِمَ كَانَتْ بَيْنَهُمْ <sup>(٣)</sup> فِي الدُّنْيَا ، حَتَّى إِذَا نَقُوا وَهَدَّبُوا <sup>(٤)</sup> أُذُنَ لَهُمْ بَدْخُولِ الْجَنَّةِ ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَا أَحَدُهُمْ بِمَسْكَنِهِ فِي الْجَنَّةِ أَدَلُّ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا »

وَقَالَ يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ : حَدَّثَنَا شُعْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ .

[الحديث ٢٤٤٥ - طرفه في : ٦٥٣٥]

(١) المظالم : جمع مظلمة ، وهي اسم لما أخذ بغير حق . من الظلم : وهو وضع الشيء في غير موضعه الشرعي . والغضب : أخذ حق الغير بغير حق .  
(٢) أي يوم القيامة .  
(٣) يتقاصون : يتناقلون من القصاص ، أي يتتبع ما بينهم من المظالم فيسقط بعضها ببعض .  
(٤) نقوا من التنتية ، وهذبوا أي خلصوا من حساب الآثام بالمقاصمة .

## ٢ - باب قول الله تعالى ﴿ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾

٢٤٤١ - **حَدَّثَنَا** موسى بن إسماعيل حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ الْمَازِنِيِّ قَالَ « بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا آخِذٌ بِيَدِهِ إِذْ عَرَّضَ رَجُلٌ فَقَالَ : كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّجْوَى ؟ فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنْ اللَّهُ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَيَسْتُرُهُ فَيَقُولُ : أَتَعْرِفُ ذَنْبَكَ كَذَا ، أَتَعْرِفُ ذَنْبَكَ كَذَا ، أَتَعْرِفُ ذَنْبَكَ كَذَا ، فَإِقُولُ : نَعَمْ أَيُّ رَبِّ . حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلْكَ قَالَ : سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا ، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ ، فَيُعْطِي كِتَابَ حَسَنَاتِهِ . وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ : هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ ، أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ » .

[ الحديث ٢٤٤١ - أطرافه في : ٧٥١٤٤٦٠٧٠٤٤٦٨٥ ]

## ٣ - باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه

٢٤٤٢ - **حَدَّثَنَا** يحيى بن بكير حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَالِمًا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتِ الْقِيَامَةِ <sup>(١)</sup> ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

[ الحديث ٢٤٤٢ - طرفه في : ٦٩٥١ ]

## ٤ - باب أَعْنِ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا

٢٤٤٣ - **حَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بَنِ أَنَسٍ وَحُمَيْدُ الطَّوِيلُ سَمِعَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « انصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا » .

[ الحديث ٢٤٤٣ - طرفاه في : ٢٤٤٤٤ ، ٦٩٥٢ ]

٢٤٤٤ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « انصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا ، فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا ؟ قَالَ : تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ » .

(١) ولو تخلق المسلمون جميعاً بهذا التوجه الحمدي كان لمن يقوم بتفريغ كربات إخوانه المسلمين عشرات من المسلمين يقومون بتفريغ كرباتهن عند وقوعها ، مبروك بذلك عن المسلمين .

٥ - باب نصر المظلوم<sup>(١)</sup>

٢٤٤٥ - **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ ابْنَ سُوَيْدٍ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَمَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ . فَذَكَرَ عِيَادَةَ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعَ الْجَنَائِزِ ، وَتَشْمِيتَ الْعَاطِسِ ، وَرَدَّ السَّلَامِ ، وَنَصَرَ الْمَظْلُومِ ، وَإِجَابَةَ الدَّاعِي ، وَإِبْرَارَ الْقَسَمِ » .

٢٤٤٦ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا . وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ » .

## ٦ - باب الانتصار من الظالم ، لقوله جل ذكره :

﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ <sup>(٢)</sup> ، وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴾ . [النساء : ١٨٩] . ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ ﴾ . [الشورى : ٣٩٠] قَالَ إِبْرَاهِيمُ : كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يُسْتَدْلُوا ، فَإِذَا قَدَرُوا عَفَوْا .

## ٧ - باب عفو المظلوم ، لقوله تعالى :

﴿ إِنْ تُبَدَلُوا خَيْرًا أَوْ تُخَفُّوهُ أَوْ تُعْمَفُوا عَنْ سُوءِ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا ﴾ [النساء : ١٤٩] . ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا ، فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ . وَلَمَنْ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ ، إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ، أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ . وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ... وَتَرَى الظَّالِمِينَ لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ يَقُولُونَ هَلْ إِلَى مَرَدٍّ مِنْ سَبِيلٍ ﴾ [الشورى : ٤٠ - ٤٤] .

## ٨ - باب الظلم ظلمات يوم القيامة

٢٤٤٧ - **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الظُّلْمُ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

(١) هو من الدستور الإسلامي في تعايش المسلمين الخلق وتضامنهم الاجتماعي . قال الحافظ : وهو فرض كفاية ، أى أن الإسلام فرضه على جميع المسلمين فلا يسقط عنهم حتى يقوم به من يقوم به منهم .  
(٢) أى فانتصر بمثل ما ظلم به فليس عليه ملام : رواه الطبري من طريق السدي . قال السدي : إذا شتمك شتمته بمثلها من غير أن تعدى .

## ٩ - باب الاتقاء والنجار من دعوة المظلوم

٢٤٤٨ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمَكِّيُّ عَنْ يَحْيَى ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ : اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ ، فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ » .

## ١٠ - باب مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ عِنْدَ الرَّجُلِ فَحَلَّلَهَا لَهُ هَلْ يُبَيِّنُ مَظْلَمَتَهُ ؟

٢٤٤٩ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ بْنُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرَضِهِ أَوْ شَيْءٍ <sup>(١)</sup> فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ <sup>(٢)</sup> ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِهِ صَاحِبِهِ فَحُلِّمَ عَلَيْهِ » .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ : إِنَّمَا سُمِّيَ الْمَقْبُرِيُّ لِأَنَّهُ كَانَ يَنْزِلُ نَاحِيَةَ الْمَقَابِرِ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَسَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ هُوَ مَوْلَى بَنِي لَيْثٍ ، وَهُوَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ ، وَاسْمُ أَبِي سَعِيدٍ كَيْسَانَ .

[ الحديث ٢٤٤٩ - طرفه في : ٦٥٣٤ ]

## ١١ - باب إذا حَلَّلَهُ مِنْ ظُلْمِهِ فَلَا رُجُوعَ فِيهِ

٢٤٥٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا <sup>(١)</sup> [ النساء : ١٢٨ ] قَالَتْ : الرَّجُلُ تَكُونُ عِنْدَهُ الْمَرْأَةُ لَيْسَ بِمُسْتَكْبِرٍ مِنْهَا يُرِيدُ أَنْ يُفَارِقَهَا ، فَتَقُولُ : أَجْعَلْكَ مِنْ شَأْنِي فِي حِلٍّ ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ » .

[ الحديث ٢٤٥٠ - أطرافه في : ٥٢٠٦ ، ٤٦٠١ ، ٢٦٩٤ ]

١٢ - باب إذا أَدَانَ لَهُ أَوْ أَحَلَّهُ <sup>(٣)</sup> وَلَمْ يُبَيِّنْ كَمْ هُوَ

٢٤٥١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ - وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ

(١) أى شيء من الأشياء .

(٢) أى يوم الحساب الأكبر .

(٣) أى إذا أَدَانَ لَهُ فِي اسْتِغْنَاءِ حَقِّهِ ، أَوْ أَحَلَّ لَهُ .



يَسَارِهِ الْأَشْيَاحُ - فَقَالَ لِلْغُلَامِ : أَتَأْتُنِي لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ ؟ فَقَالَ الْغُلَامُ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَا أُؤْتِرُ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا . قَالَ فَتَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَدِهِ .

### ١٣ - بَابُ إِثْمِ مَنْ ظَلَمَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ

٢٤٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ سَهْلِ أَخْبَرَهُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ » .

[ الحديث ٢٤٥٢ - طرفه في : ٣١٩٨ ]

٢٤٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنَّاسٍ خُصُومَةٌ ، فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَتْ : يَا أَبَا سَلَمَةَ اجْتَنِبِ الْأَرْضَ ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شِبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ » .

[ الحديث ٢٤٥٣ - طرفه في : ٣١٩٥ ]

٢٤٥٤ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ خَسِيفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ » . قَالَ الْفِرْبَرِيُّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ بِخُرَّاسَانَ فِي كُتُبِ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، أَمَلَى عَلَيْهِم بِالْبَصْرَةِ .

[ الحديث ٢٤٥٤ - طرفه في : ٣١٩٦ ]

### ١٤ - بَابُ إِذَا أُذِنَ لِنَسَانٍ لِأَخْرَجَ شَيْئًا جَازَ

٢٤٥٥ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنْ جَبَلَةَ : كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فِي بَعْضِ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَأَصَابَنَا سَنَةٌ ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ <sup>(١)</sup> ، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ » .

[ الحديث ٢٤٥٥ - أطرافه في : ٢٤٨٩ ، ٢٤٩٠ ، ٥٤٤٦ ]

(١) أي نهي عن تناول تمرتين معاً عند الأكل مع آخرين .

٢٤٥٦ - **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي وَائِلٍ عَنِ أَبِي مَسْعُودٍ** « أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ كَانَ لَهُ غُلَامٌ لِحَامٌ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ : اصْنَعْ لِي طَعَامَ خَمْسَةِ لَعْلَى أَدْعُو النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَامِسَ خَمْسَةِ - وَأَبْصِرْ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُوعَ - فَدَعَاهُ ، فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ لَمْ يُدْعَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ هَذَا قَدْ اتَّبَعَنَا ، أَتَأْذَنُ لَهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . »

### ١٥ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَهُوَ الَّذِي الْخَصَمَ ﴾ [البقرة: ٢٠٤]

٢٤٥٧ - **حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ أَبْغَضَ الرَّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلْدُ<sup>(١)</sup> الْخَصْمُ » .  
[ الحديث ٢٤٥٧ - طرفاه في : ٤٥٢٣ ، ٧١٨٨ ]

### ١٦ - بَابُ إِثْمٍ مَن خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ<sup>(٢)</sup>

٢٤٥٨ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنِ** ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّهَا أُمُّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّهُ سَمِعَ خُصُومَةً بِيَابِ حُجْرَتِهِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَصْمُ ، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغُ مِنْ بَعْضٍ ، فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَدَقَ فَأَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ ، فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ لِيْتَرُكْهَا » .

[ الحديث ٢٤٥٨ - طرفاه في : ٢٦٨٠ ، ٦٩٦٧ ، ٧١٦٩ ، ٧١٨١ ، ٧١٨٥ ]

### ١٧ - بَابُ إِذَا خَاصَمَ فَجَرَ

٢٤٥٩ - **حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ شُعْبَةَ عَنِ سُلَيْمَانَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ** ابْنِ مُرَّةٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَتْ مُنَافِقًا ، أَوْ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنْ أَرْبَعٍ ، كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَّعِيَهَا : إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ<sup>(٣)</sup> ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ<sup>(٤)</sup> ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ<sup>(٥)</sup> » .

(١) الألد : الشديد اللدذ ، وهو الإلحاح في الجدال .

(٢) الذي يخاصم مدافعاً عن الباطل - وهو يعلم أنه باطل - إنما يحاول أن يستر عن الأنظار والعقول ناحية الباطل في الباطل ، وهذا هو الذي تسميه رسالات الإسلام « كفرة » والكفر : الستر ، أي ستر الباطل لإيهام أنه حق ، وستر الشر لإيهام أنه خير .

(٣) الإخلاف بالوعد من الكذب ، وكلاهما من آيات النفاق . (٤) وذلك من شر خصال النفاق الذي هو من شعب الكفر .

(٥) لأنه في سبيل الانتصار للباطل ، ولا حاجة بالحق إلى الفجور في الدفاع عنه .

١٨ - **باب** قِصَاصِ الْمَظْلُومِ إِذَا وَجَدَ مَالَ ظَالِمِهِ<sup>(١)</sup>

وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: يَقَاصُهُ ، وَقَرَأَ ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ﴾ [النحل: ١٢٦]

٢٤٦٠ - **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري حدثني عروة أن عائشة رضي الله عنها

قالت « جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت: يا رسول الله إن أبا سفيان رجل مسيك، فهل على حرج أن أطعم من الذي له عيالنا؟ فقال: لا حرج عليك أن تطعمهم بالمعروف » .

٢٤٦١ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني يزيد عن أبي الخير عن عتبة

ابن عامر قال « قلنا للنبي صلى الله عليه وسلم: إنك تبعنا فننزل بقوم لا يعرفوننا، فما ترى فيه؟ فقال لنا: إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا، فإن لم يفعلوا فخذوا منهم حتى الضيف<sup>(٢)</sup> » .

[ الحديث ٢٤٦١ - طرفه في: ٦١٣٧ ]

١٩ - **باب** مَا جَاءَ فِي السَّقَائِفِ<sup>(٣)</sup>

وَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ

٢٤٦٢ - **حدثنا** يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال حدثني مالك وأخبرني يونس

عن ابن شهاب أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن ابن عباس أخبره « عن عمر رضي الله عنهم قال حين توفي الله نبيه صلى الله عليه وسلم: إن الأنصار اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة، فقلت لأبي بكر: انطلق بنا، فحجناهم في سقيفة بني ساعدة » .

[ الحديث ٢٤٦٢ - أطرافه في: ٣٤٤٥ ، ٣٩٢٨ ، ٤٠٢١ ، ٦٨٢٩ ، ٦٨٣٠ ، ٧٢٢٣ ]

٢٠ - **باب** لَا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَهُ فِي جِدَارِهِ

٢٤٦٣ - **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة

رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَهُ فِي جِدَارِهِ . ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا لِي أَرَأَيْكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ؟ وَاللَّهِ لَأَرْمِينَّ بِهَا بَيْنَ أَكْتافِكُمْ » .

[ الحديث ٢٤٦٣ - طرفاه في: ٥٦٢٧ ، ٥٦٢٨ ]

(١) أي هل يأخذ منه بقدر الذي له، ولو بغير حكم حاكم؟

(٢) قرى الضيف من سنن العرب من أقدم دهورها، وجاء الإسلام فأقره وجمله سنة مؤكدة.

(٣) السقائف: جمع سقيفة وهي المكان المظلل.

## ٢١ - باب صبّ الخمر في الطريق

٢٤٦٤ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَبُو يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « كُنْتُ سَاقِي الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ ، وَكَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيحَ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنَادِيًا يُنَادِي : « أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ ، قَالَ فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ : اخْرُجْ فَأَمْرُقْهَا ، فَخَرَجْتُ فَهَرَقْتُهَا ، فَجَزَّتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ . فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : قَدْ قُتِلَ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بَطُونِهِمْ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا ﴾ الْآيَةَ .

[ الحديث ٢٤٦٤ - أطرافه في : ٤٦١٧ ، ٤٦٢٠ ، ٥٥٨٠ ، ٥٥٨٢ ، ٥٥٨٣ ، ٥٥٨٤ ، ٥٦٠٠ ،

[ ٧٢٥٣ ، ٥٦٢٢ ]

## ٢٢ - باب أفنيمة الدور والجلوس فيها ، والجلوس على الصعدات

قَالَتْ عَائِشَةُ : قَابَتْنِي أَبُو بَكْرٍ مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَيَتَقَصَّفُ عَلَيْهِ نِسَاءَ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ

٢٤٦٥ - **حدثنا** مُعَاذُ بْنُ قُضَّالَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطَّرِيقَاتِ . فَقَالُوا : مَا لَنَا بِدُّ ، إِنَّمَا هِيَ مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا . قَالَ : فَإِذَا أَنْتُمْ إِلَى الْمَجَالِسِ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَتْمًا » قَالُوا : وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ ؟ قَالَ : غَضُّ الْبَصَرِ ، وَكَفُّ الْأَذَى ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ (١) .

[ الحديث ٢٤٦٥ - طرفه في : ٦٢٢٩ ]

## ٢٣ - باب الآبار التي على الطريق إذا لم يتأذ بها (٢)

٢٤٦٦ - **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « بَيْنَمَا رَجُلٌ بِطَرِيقٍ فَأَشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ ، فَوَجَدَ بَيْرًا فَتَزَلَّ فِيهَا فَشَرِبَ ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي ، فَتَزَلَّ الْبَيْرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً

(١) هذا وأمثاله من التوجيهات المحمدية معدود من نظام الإسلام في التعايش الخلق والتضامن الاجتماعي

(٢) أي إن حفر الآبار في الطريق جائز لعموم النفع بها إذا لم يحصل بها أذى لأحد .

فَسَقَى الْكَلْبَ ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَإِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ لِأَجْرًا ؟ فَقَالَ : فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبِيَةٌ أَجْرٌ » .

## ٢٤ - بَابُ إِمَاطَةِ الْأَدَى

وَقَالَ هَمَّامٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يُعِيطُ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ » .

## ٢٥ - بَابُ الْغُرْفَةِ وَالْعُلْيَةِ الْمُشْرِفَةِ وَغَيْرِ الْمُشْرِفَةِ فِي السُّطُوحِ وَغَيْرِهَا<sup>(١)</sup>

٢٤٦٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَشْرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَطَمٍ مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ ثُمَّ قَالَ : هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى ؟ إِنِّي أَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ » .

٢٤٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْمَرَّاتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ لَهُمَا ﴿ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ ، فَحَجَجْتُ مَعَهُ ، فَعَدَلْتُ وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالْإِدَاوَةِ ، فَتَبَرَّزْتُ ، ثُمَّ جَاءَ فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ فَتَوَضَّأَ . فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، مِنَ الْمَرَّاتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّتَانِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمَا ﴿ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ فَقَالَ : وَاعْجَبًا لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ، عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ . ثُمَّ اسْتَقْبَلْتُ عُمَرَ الْحَدِيثَ يَسُوقُهُ فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ وَجَارًا لِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ - وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ - وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَيَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا ، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ مِنْ خَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْأَمْرِ وَغَيْرِهِ ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلْتُ مِثْلَهُ<sup>(٢)</sup> . وَكُنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ نَعْلِبُ النِّسَاءَ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى الْأَنْصَارِ إِذْ هُمْ قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَأْخُذُونَ مِنْ أَدَبِ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ<sup>(٣)</sup> ، فَصَحْتُ عَلَى امْرَأَتِي ، فَارْجَعْتَنِي ، فَانْكَرْتُ

(١) الغرفة : المكان المرتفع في البيت ، وحكمتها حكم العلية - في السطوح وغيرها - هو الجواز إذا أمن الإشراف على عورات المنازل .

(٢) هذا نص مهم لتناوب الصحابة في تلقى ما يتجدد من العلم ، ومتابعتهم تسلسل التشريع ومراقبتهم التوجيه الإسلامي والأحداث العامة ، وبذلك حفظ الله سنن الإسلام وشريعته .

(٣) وهذا نص هام في تاريخ تطور الأسرة والحياة البيئية في صدر الإسلام .

أَنْ تُرَاجِعَنِي . فَقَالَتْ : وَلَمْ تُنَكِّرْ أَنْ أُرَاجِعَكَ ؟ فَوَاللَّهِ إِنَّ أَرْوَاحَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيُرَاجِعُنَهُ ، وَإِنَّ إِحْدَاهُنَّ لَتَهْجُرُهُ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ . فَأَفْزَعَتْنِي . فَقُلْتُ : خَابَتْ مَنْ فَعَلَتْ مِنْهُمْ بَعْظِمٌ . ثُمَّ جَمَعْتُ عَلَى ثِيَابِي فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ : أَيُّ حَفْصَةَ ، أَتُغَاضِبُ إِحْدَاكُنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ . فَقُلْتُ : خَابَتْ وَخَسِرَتْ . أَفَتَأْمَنُ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ لِيغْضِبَ رَسُولَهُ فَيَهْلِكِينَ ؟ لَا تَسْتَكْثِرِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا تُرَاجِعِيهِ فِي شَيْءٍ ، وَلَا تَهْجُرِيهِ ، وَسَلِّبِي مَا بَدَأَ لَكَ (١) . وَلَا يَغْرُنَكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ هِيَ أَوْضًا مِنْكَ وَأَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (يُرِيدُ عَائِشَةَ) . وَكُنَّا تَحَدِّثُنَا أَنَّ غَسَّانَ تُنْعَلُ النَّعَالَ لِغَزْوِنَا (٢) ، فَنَزَلَ صَاحِبِي يَوْمَ نَوْبَتِهِ ، فَرَجَعَ عِشَاءً فَضْرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا وَقَالَ : أَتَمَّ هُوَ ؟ فَفَزَعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ ، وَقَالَ : حَدَّثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ ، قُلْتُ : مَا هُوَ ، أَجَاءَتْ غَسَّانُ ؟ قَالَ : لَا ، بَلْ أَعْظَمُ مِنْهُ وَأَطْوَلُ ، طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ . قَالَ فَذُ خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ . كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ هَذَا يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ فَجَمَعْتُ عَلَى ثِيَابِي ، فَصَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ مَشْرَبَةً لَهُ فَاعْتَزَلَ فِيهَا . فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ ، فَإِذَا هِيَ تَبْكِي . قُلْتُ مَا يُبْكِيكَ ، أَوْ لَمْ أَكُنْ حَدَرْتُكَ ؟ أَطَلَقَكُنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَتْ : لَا أَدْرِي ، هُوَ ذَا فِي الْمَشْرَبَةِ . فَخَرَجْتُ فَجِئْتُ الْمَنْبِرَ ، فَإِذَا حَوْلَهُ رَهْطٌ يَبْكِي بَعْضُهُمْ (٣) ، فَجَلَسْتُ مَعَهُمْ قَلِيلًا . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ فَجِئْتُ الْمَشْرَبَةَ الَّتِي هُوَ فِيهَا ، فَقُلْتُ لِلْغُلَامِ لَهُ أَسْوَدُ : اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ . فَدَخَلَ فَكَلَّمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ : ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ . فَانصرفت (٤) حَتَّى جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمَنْبِرِ . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ ، فَجِئْتُ - فَذَكَرَ مِثْلَهُ - فَجَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمَنْبِرِ . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ فَجِئْتُ الْغُلَامَ فَقُلْتُ : اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ - فَلَمَّا وَكَيْتُ مُنْصَرِفًا فَإِذَا الْغُلَامُ يَدْعُونِي قَالَ : أَدِنَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ ، فَإِذَا هُوَ مُصْطَجِعٌ عَلَى رِمَالِ حَصِيرٍ ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ ، قَدْ أَثَّرَ الرِّمَالُ بِجَنَبِهِ (٥) ، مُتَكِيٌّ عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لَيْفٌ . فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ : طَلَقْتَ نِسَاءَكَ ؟

(١) لأن المغاضبة في المنزل أكثر ما تكون بسبب حاجات البيت والنفقة .

(٢) أي تعمل نعال خيلها استعداداً لرحلة تقوم بها نحو المدينة ، ولعل ذلك كان من إشاعات المنافقين .

(٣) هكذا كان أصحابه صلى الله عليه وسلم يتأثرون بكل ما يزعجه ، ويحبون له حياة الهناء والارتياح .

(٤) اكنى بصمته فرجع ، مع أنه صلى الله عليه وسلم لم يرفض نقابته ، وكان ذلك من أدهمهم به صلى الله عليه وسلم .

(٥) كأنه لم يكن فوق الحصير فراش ، فكان جسمه يتأثر بعيدان الحصير فيبدوا أثرها فيه .

فَرَفَعَ بَصْرَهُ إِلَى فَقَالَ : لا . ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ أَسْتَأْنِسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ رَأَيْتَنِي وَكُنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى قَوْمٍ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ .. فَذَكَرَهُ . فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ قُلْتُ : لَوْ رَأَيْتَنِي وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لا يُغْرَنُكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ هِيَ أَوْضَأُ مِنْكَ ۖ وَأَحَبُّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ( يُرِيدُ عَائِشَةَ ) ، فَتَبَسَّمَ أُخْرَى . فَجَلَسْتُ حِينَ رَأَيْتُهُ تَبَسَّمَ . ثُمَّ رَفَعْتُ بَصْرِي فِي بَيْتِهِ ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ غَيْرَ أَهْبَةِ ثَلَاثٍ ، فَقُلْتُ : ادْعُ اللَّهُ فَلْيُوسِّعْ عَلَيَّ أُمَّتِكَ ، فَإِنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ وَسَّعَ عَلَيْهِمْ وَأَعْطَا الدُّنْيَا وَهُمْ لا يَعْبُدُونَ اللَّهَ . وَكَانَ مُحْكَمًا فَقَالَ : أَوْ فِي شَكِّ أَنْتِ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ؟ أَوْلَيْكَ قَوْمٌ عَجَلَتْ لَهُمْ طَبِيبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي . فَاعْتَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ حِينَ أَفْشَتْهُ حَفْصَةُ إِلَى عَائِشَةَ ، وَكَانَ قَدْ قَالَ : مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا ، مِنْ شِدَّةِ مَوْجَلَّتِيهِ عَلَيْهِنَّ حِينَ عَاتَبَهُ اللَّهُ . فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَبَدَأَ بِهَا ، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ : إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا ، وَإِنَّا أَصْبَحْنَا بِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَعْدَهَا عَدَاً ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ ، وَكَانَ ذَلِكَ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَأَنْزَلْتَ آيَةَ التَّخْيِيرِ ، فَبَدَأَ بِي أَوْلَى امْرَأَةٍ فَقَالَ : إِنِّي ذَاكِرٌ لِكَ أَمْرًا ، وَلا عَلَيْكَ أَنْ لا تَعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكَ . قَالَتْ : قَدْ أَعْلَمْتُ أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِكَ . ثُمَّ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَالَ ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ - إِلَى قَوْلِهِ - عَظِيمًا ﴾ قُلْتُ : أَفَبِي هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ ، فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ . ثُمَّ خَيْرَ نِسَاءَهُ . فَقُلْنَا مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ .

٢٤٦٩ - **حدثني** ابن سلام أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « آتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا<sup>(١)</sup> ، وَكَانَتْ انْفَكَّتْ قَدَمُهُ ، فَجَلَسَ فِي عُلْيَةِ لَهُ ، فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ : أَطَلَقْتَ نِسَاءَكَ ؟ قَالَ : لا وَلَكِنِّي آلَيْتُ مِنْهُنَّ شَهْرًا . فَمَكَثَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ ، ثُمَّ نَزَلَ فَدَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ . »

٢٦ - **باب** مَنْ عَقَلَ بَعِيرَهُ عَلَى الْبَلَاطِ ، أَوْ بَابِ الْمَسْجِدِ

٢٤٧٠ - **حدثنا** مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ قَالَ : أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلْتُ إِلَيْهِ وَعَقَلْتُ الْجَمَلِ

(١) أى أقسم أن لا يدخل منازلن شهراً .

فِي نَاحِيَةِ الْبِلَاطِ (١) فَقُلْتُ : هَذَا جَمَلُكَ ، فَخَرَجَ فَجَعَلَ يُطِيفُ بِالْجَمَلِ قَالَ : الْجَمَلُ وَالثَمَنُ لَكَ .

### ٢٧ - بَابُ الْوُقُوفِ وَالْبَوْلِ عِنْدَ سُبَاطَةِ قَوْمٍ (٢)

٢٤٧١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَوْ قَالَ : لَقَدْ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبَاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا » .

### ٢٨ - بَابُ مَنْ أَخَذَ الْغُصْنَ وَمَا يُؤْذِي النَّاسَ فِي الطَّرِيقِ فَرَمَى بِهِ

٢٤٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخَذَهُ ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ (٣) » .

### ٢٩ - بَابُ إِذَا اخْتَلَفُوا فِي الطَّرِيقِ الْمَيْتَاءِ - وَهِيَ الرَّحْبَةُ تَكُونُ بَيْنَ الطَّرِيقِ -

ثُمَّ يُرِيدُ أَهْلِهَا الْبُنْيَانَ ، فَتُرِكَ مِنْهَا لِلطَّرِيقِ سَبْعَةٌ أَدْرَعٌ

٢٤٧٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ جَرِيْتٍ عَنْ عِكْرَمَةَ سَمِعَتْ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَشَاجَرُوا فِي الطَّرِيقِ الْمَيْتَاءِ (٤) بِسَبْعَةِ أَدْرَعٍ » .

### ٣٠ - بَابُ النَّهْيِ بِغَيْرِ إِذْنِ صَاحِبِهِ

وَقَالَ عِبَادَةُ بَايَعْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا نَنْتَهَبَ

٢٤٧٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّ - وَهُوَ جَدُّ أَبُو أُمِّهِ - قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّهْيِ وَالْمَثَلَةِ » .  
[ الخديث ٢٤٧٤ - طرفه في : ٥٥٧٦ ]

(١) البلاط : حجارة مفروشة كانت عند باب المسجد النبوي .

(٢) السباطة : كناية الدور التي تترامق بفنائها أو بجانب منها .

(٣) ما أكثر الوسائل في الإسلام للحصول على مرضاة الله ، من غير أن يرزموها شيئاً ، ولكن المشاهد أنهم يتحرون ما لا يعرفه

حتى الشيطان من الوسائل لأذى الناس من غير أن تكون لهم مصلحة في ذلك . فتي يؤمن المسلمون بأن مكارم الأخلاق قد بعث بها نبيهم صلى الله عليه وسلم ليدعو الناس إلى التعامل بها ، ونصووه فيها أكثر من نصووه في عناصر الإسلام الأخرى .

(٤) الميئاء : مفعول من الإتيان ، أي التي يكثر إتيان الناس لها ومرورهم بها .



**٢٤٧٥** **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنَا عَقِيلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ » (١) . وَعَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. مِثْلَهُ . إِلَّا النَّهْبَةَ . قَالَ الْفِرْبَرِيُّ : وَجَدْتُ بِحَطِّ أَبِي جَعْفَرٍ « قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : تَفْسِيرُهُ أَنْ يُنْزَعَ مِنْهُ ، يُرِيدُ الْإِيمَانَ » .

[ الحديث ٢٤٧٥ - أطرافه في : ٥٥٧٨ ، ٦٧٧٢ ، ٦٨١٠ ]

### ٣١ - بَابُ كَسْرِ الصَّلِيبِ وَقَتْلِ الْخَنْزِيرِ

**٢٤٧٦** **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزِلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا ، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ ، وَيَقْتُلَ الْخَنْزِيرَ ، وَيَضَعَ الْحِزْبَةَ ، وَيَفِيضَ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ » .

### ٣٢ - بَابُ هَلْ تُكْسَرُ الدَّنَانُ الَّتِي فِيهَا خَمْرٌ ، أَوْ تُخْرَقَ الرِّقَاقُ ؟

فَإِنْ كَسَرَ صَنْمًا أَوْ صَلِيبًا أَوْ طُنْبُورًا أَوْ مَا لَا يُنْتَفَعُ بِخَشْبِهِ . وَأَتَى شُرَيْحٌ فِي طُنْبُورٍ كُسِرَ فَلَمْ يَقْضِ فِيهِ بِشَيْءٍ #

**٢٤٧٧** **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نَيْرَانًا تُوْقَدُ يَوْمَ خَيْبَرَ فَقَالَ : عَلَامَ تُوْقَدُ هَذِهِ النَّيْرَانُ ؟ قَالَ : عَلَى الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ . قَالَ : اكْسِرُوهَا وَهَرِيْقُوهَا . قَالُوا : أَلَا نُهْرِيقُهَا وَنَغْسِلُهَا ؟ قَالَ : اغْسِلُوهَا . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : كَانَ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ يَقُولُ « الْحُمْرُ الْإِنْسِيَّةُ » بِنَصْبِ الْأَلْفِ وَالنُّونِ .

[ الحديث ٢٤٧٧ - أطرافه في : ٤١٩٦ ، ٥٤٩٧ ، ٦١٤٨ ، ٦٣٣١ ، ٦٨٩١ ]

**٢٤٧٨** **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلَاثُمِائَةَ وَبَسْتُونَ نُسْبًا . فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ وَجَعَلَ يَقُولُ ﴿ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ ﴾ الْآيَةَ » .

[ الحديث ٢٤٧٨ - طرفاه في : ٤٢٨٧ ، ٤٧٢٠ ]

(١) أى أن انتهاء المسلم عن الزنا وعن الشرب وعن السرقة ، كل ذلك من شعب الإيمان الإسلامى فن أحل بذلك فى أى شعبة يعبر - وهو فى هذه الحالة - بخلا تلك الشعبة من شعب الإيمان .

٢٤٧٩ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ - حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِمَاضٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُمَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّهَا كَانَتْ اتَّخَذَتْ عَلِيَّ سَهْوَةً لَهَا سِتْرًا فِيهِ <sup>(١)</sup> تَمَائِيلٌ ، فَهَرَّكَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاتَّخَذَتْ مِنْهُ نَمْرُقَتَيْنِ <sup>(٢)</sup> ، فَكَانَتَا فِي الْبَيْتِ يَجْلِسُ عَلَيْهِمَا » .

[ الحديث ٢٤٧٩ - أطرافه في : ٦١٠٩٤٥٩٥٥٤٥٩٥٤ ]

### ٣٣ - بَابُ مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ

(٢٤٨٠) - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - هُوَ ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ - قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ » .

### ٣٤ - بَابُ إِذَا كَسَرَ قِصْعَةً أَوْ شَيْئًا لِغَيْرِهِ

٢٤٨١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ ، فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ مَعَ خَادِمٍ بِقِصْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ <sup>(٣)</sup> ، فَضَرَبَتْ بِيَدِهَا فَكَسَّرَتِ الْقِصْعَةَ ، فَضَمَّهَا وَجَعَلَ فِيهَا الطَّعَامَ وَقَالَ : كُلُوا . وَحَبَسَ الرَّسُولُ وَالْقِصْعَةَ حَتَّى فَرَعُوا ، فَدَفَعَ الْقِصْعَةَ الصَّحِيحَةَ وَحَبَسَ الْمَكْسُورَةَ » . وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[ الحديث ٢٤٨١ - طرفه في : ٥٢٢٥ ]

### ٣٥ - بَابُ إِذَا هَدَمَ حَائِطًا فَلَيْبِنَ مِنْهُ

٢٤٨٢ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَبْرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كَانَ رَجُلٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ يُقَالُ لَهُ جَرِيحٌ يُصَلِّي ، فَجَاءَتْهُ أُمُّهُ فَدَعَتْهُ ، فَأَبَى أَنْ يُجِيبَهَا فَقَالَ : أَحْبَبْتُهَا أَوْ أَصَلَّى ؟ ثُمَّ أَتَتْهُ فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ لَا تُمِتْهُ حَتَّى تُرِيَهُ وَجْهَ الْمُؤْمِسَاتِ . وَكَانَ جَرِيحٌ فِي صَوْمَعَتِهِ ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ : لَا أَتْنَنُ جَرِيحًا . فَتَعَرَّضَتْ لَهُ فَكَلَّمَتْهُ ، فَأَبَى . فَاتَتْ رَاعِيًا فَأَمَكَّتْهُ مِنْ نَفْسِهَا ، فَوَلَدَتْ غُلَامًا فَقَالَتْ : هُوَ مِنْ جَرِيحٍ . فَاتَتْهُ وَكَسَرُوا صَوْمَعَتَهُ ، وَأَنْزَلُوهُ وَسَبُّوهُ ، فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى ، ثُمَّ أَتَى الْغُلَامَ فَقَالَ : مَنْ أَبُوكَ يَا غُلَامُ ؟ قَالَ : الرَّاعِي . قَالُوا : نَبِيُّ صَوْمَعَتِكَ مِنْ ذَهَبٍ ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا مِنْ طِينٍ » .

(١) السهوة : الطاق ، أو الخزانة ، أو الرف .

(٢) القصة : إناء من خشب .

(٣) أي وسادين .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### (٤٧) كتاب الشريكة

#### ١ - باب الشريكة<sup>(١)</sup> في الطعام والنهد والعروض<sup>(٢)</sup>

وَكَيْفَ قِسْمَةُ مَا يَكَالُ وَيُوزَنُ مُجَازَفَةً أَوْ قَبْضَةً قَبْضَةً ، لِمَا لَمْ يَرَ السُّلْمُونَ فِي النَّهْدِ بِأَسَا<sup>(٣)</sup>  
أَنْ يَأْكُلَ هَذَا بَعْضًا وَهَذَا بَعْضًا . وَكَذَلِكَ مُجَازَفَةُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَالْقِرَانُ فِي التَّمْرِ .

٢٤٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ « بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْثًا قَبِيلَ السَّاحِلِ ، فَأَمَرَ عَلَيْهِمْ  
أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجِرَاحِ ، وَهُمْ ثَلَاثِمِائَةٌ وَأَنَا فِيهِمْ ، فَخَرَجْنَا . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ فَنَبِي الزَّادُ ،  
فَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِأَزْوَادِ ذَلِكَ الْجَيْشِ فَجُمِعَ ذَلِكَ كُلُّهُ ، فَكَانَ مِزْوَدِي تَمْرًا ، فَكَانَ يَقْوَتُنَاهُ كُلَّ يَوْمٍ  
قَلِيلًا قَلِيلًا حَتَّى فَنَيْ ، فَلَمْ يَكُنْ يُصِيبُنَا إِلَّا تَمْرَةٌ تَمْرَةٌ ، - فَقُلْتُ : وَمَا يُعْنِي تَمْرَةٌ ؟ فَقَالَ : لَقَدْ  
وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَنَيْتُ - قَالَ : ثُمَّ انْتَهَيْنَا إِلَى الْبَحْرِ ، فَإِذَا حُوتٌ مِثْلُ الظَّرْبِ ، فَأَكَلَ مِنْهُ ذَلِكَ  
الْجَيْشُ ثَمَانِي عَشْرَةَ لَيْلَةً . ثُمَّ أَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِضَلْعَيْنِ مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنُصِبَا ، ثُمَّ أَمَرَ بِرَاحِلَةٍ فَرَجَلَتْ  
ثُمَّ مَرَّتْ تَحْتَهُمَا ، فَلَمْ تُصِبهُمَا » .

[ الحديث ٢٤٨٣ - أطرافه في : ٤٣٩٨٣ ، ٤٣٦٠ ، ٤٣٦١ ، ٤٣٦٢ ، ٤٣٦٣ ، ٤٣٦٤ ، ٥٤٩٤ ]

٢٤٨٤ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَرْحُومٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ يَزِيدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَفَّتْ أَزْوَادُ الْقَوْمِ وَأَمْلَقُوا ، فَأَتَوْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَحْرِ إِبِلِهِمْ  
فَأَذِنَ لَهُمْ ، فَلَقِيَهُمْ عُمَرُ فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ مَا بَقَاؤُكُمْ بَعْدَ إِبِلِكُمْ ؟ فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَقَاؤُهُمْ بَعْدَ إِبِلِهِمْ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نَادِيَ فِي النَّاسِ  
يَأْتُونَ بِفَضْلِ أَزْوَادٍ ، فَبَسِطَ لِنَدِكَ نِطْعًا وَجَعَلُوهُ عَلَى النِّطْعِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) الشريكة في الشرع الإسلامي ، ما يحدث بالاختيار - بين اثنين فصاعداً - من الاختلاط لتحصيل الربح ، وقد تحصل

- أي الشريكة - بنير قصد كالشريكة في الإرث .

(٢) الطعام<sup>(٣)</sup> : كالقمح من المنليات . والنهد : إخراج القوم نفقاتهم واطعامهم على قدر الرفقة واشترائهم فيها كأل على قدر

نفقته . والعروض : ما يقابل النقد من أصناف المال ، وقد ورد من السافل الترغيب في النهدي .

(٣) بل ورد عن السلف الترغيب في النهدي . فعن الحسن البصري : « أخرجوا نهدكم ، فإنه أعظم للبركة وأحسن لأخلاقكم » .

فَدَعَا وَبَرَكَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَّتِهِمْ فَاحْتَسَى النَّاسُ حَتَّى فَرَّغُوا ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ .

[ الحديث ٢٤٨٤ - طرفه في : ٢٩٨٢ ]

**٢٤٨٥ - حدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو النَّجَّاشِيِّ قَالَ سَمِعْتُ رَافِعَ ابْنَ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا نَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَصْرَ فَنَنْحَرُ جُزُورًا ، فَتُقَسَّمُ عَشْرَ قِسْمٍ ، فَتَأْكُلُ لَحْمًا نَضِجًا قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ » .

**٢٤٨٦ - حدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا <sup>(١)</sup> فِي الْعَزْوِ أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ ، فَهَمُّ مَنِي وَأَنَا مِنْهُمْ <sup>(٢)</sup> » .

**٢ - باب ما كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ فِي الصَّدَقَةِ**

**٢٤٨٧ - حدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ « أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ فَرِيضَةَ الصَّدَقَةِ الَّتِي قَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ <sup>(٣)</sup> فَإِنَّهُمَا يَتَرَجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ » .

**٣ - باب قِسْمَةِ الْغَنَمِ**

**٢٤٨٨ - حدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عِبَادَةَ ابْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ جَدِّهِ قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَدْيِ الْخَلِيفَةِ ، فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ ، فَأَصَابُوا إِبِلًا وَغَنَمًا ، قَالَ : وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أُخْرِيَاتِ الْقَوْمِ ، فَعَجَلُوا وَذَبَحُوا وَنَصَبُوا الْقُدُورَ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْقُدُورِ فَأَكْفَتَتْ ، ثُمَّ قَسَمَ <sup>(٤)</sup> ، فَعَدَلَ عَشْرَةَ مِنَ الْغَنَمِ بِبَيْعِيرٍ ، فَنَدَّ مِنْهَا بِبَيْعِيرٍ ، فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ ، وَكَانَ فِي الْقَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرَةٌ ، فَأَهْوَى رَجُلٌ مِنْهُمْ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللَّهُ . ثُمَّ قَالَ : إِنَّ هَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَابِدُ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا . فَقَالَ جَدِّي : إِنَّا نَرَجُو - أَوْ نَخَافُ - الْعَدُوَّ غَدًا ، وَلَيْسَتْ مَعَنَا

(١) أى فى زادهم ولصقوا بالرمل من القلة .

(٢) أى فعلوا فعل فى هذا التوابع . وفى ذلك أعظم المدح للهد وفاعليه .

(٣) الخيطان : الشريكان فى الأنعام يكون لها مراح واحد ومراح واحد ودلو واحد .

(٤) أى بالهدد .

مُدَى ، أَفَنَذْبَعُ بِالْقَصَبِ ؟ قَالَ : مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوهُ ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ : أَمَا السِّنُّ فَعَظْمٌ ، وَأَمَا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ .

[ الحديث ٢٤٨٨ - أطرافه في : ٢٥٠٧ ، ٣٠٧٥ ، ٥٤٩٨ ، ٥٥٠٣ ، ٥٥٠٦ ، ٥٥٠٩ ، ٥٥٤٣ ، ٥٥٤٤ ]

#### ٤ - باب القِرَانِ فِي التَّمْرِ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ

٢٤٨٩ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْرَنَ الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ <sup>(١)</sup> جَمِيعًا حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ » .

٢٤٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ قَالَ « كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فَأَصَابَتْنا سَنَةٌ ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ : لَا تَقْرِنُوا ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْقِرَانِ ، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ » .

#### ٥ - باب تَقْوِيمِ الْأَشْيَاءِ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ بِقِيَمَةِ عَدَلٍ

٢٤٩١ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَعْتَقَ شَقِصًا لَهُ مِنْ عَبْدٍ - أَوْ ثَرْكًا ، أَوْ قَالَ نَصِيبًا - وَكَانَ لَهُ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَهُ بِقِيَمَةِ الْعَدْلِ فَهُوَ عَتِيقٌ ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » . قَالَ : لَا أَدْرِي قَوْلَهُ « عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » قَوْلٌ مِنْ نَافِعٍ ، أَوْ فِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[ الحديث ٢٤٩١ - أطرافه في : ٢٥٠٣ ، ٢٥٢١ ، ٢٥٢٢ ، ٢٥٢٣ ، ٢٥٢٤ ، ٢٥٢٥ ]

٢٤٩٢ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ شَقِصًا مِنْ مَمْلُوكِهِ فَعَلَيْهِ خَلَاصُهُ فِي مَالِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ قَوْمَ الْمَمْلُوكِ قِيَمَةَ عَدَلٍ ، ثُمَّ اسْتَسْعَى غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ » .

[ الحديث ٢٤٩٢ - أطرافه في : ٢٥٠٤ ، ٢٥٢٦ ، ٢٥٢٧ ]

#### ٦ - باب هَلْ يُقْرَعُ فِي الْقِسْمَةِ ؟ وَالْإِسْتِهَامُ فِيهِ <sup>(٢)</sup>

٢٤٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ قَالَ سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ

(١) قال ابن بطال : النهي عن القران من حسن الأدب في الأكل .

(٢) الاستهام : الاقتراع . أى يستهم في القسمة بين اشريكين لتعيين نصيب كل منهما .

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا ، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقُوا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ ، فَقَالُوا : لَوْ أَنَا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا ، فَإِنْ يَتْرَكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا ، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَّوْا جَمِيعًا » .

[ الحديث ٢٤٩٣ - طرفه في : ٢٦٨٦ ]

### ٧ - بَابُ شِرْكََةِ الْيَتِيمِ وَأَهْلِ الْمِيرَاثِ<sup>(١)</sup>

٢٤٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْغَامِرِيُّ الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ... وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ - إِلَى - وَرُبَاعٍ ﴾ فَقَالَتْ : يَا ابْنَ أُخْتِي ، هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجَرٍ وَلِهَا تَشَارِكُهُ فِي مَالِهِ ، فَيُعْطِيهِ مَالُهَا وَجَمَالُهَا ، فَيُرِيدُ وَلِيِّهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسَطَ فِي صِدَاقِهَا ، فَيُعْطِيهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ ، فَفُهِمُوا أَنْ يَنْكِحُوهُمْ إِلَّا أَنْ يُقْسَطُوا لَهُمْ وَيَبْلُغُوا بِهِمْ أَعْلَى سُنَّتِهِمْ مِنَ الصَّدَاقِ ، وَأَمَرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ . قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ : ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ - إِلَى قَوْلِهِ - وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُمْ ﴾ ، وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ أَنَّهُ يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ الْآيَةُ الْأُولَى الَّتِي قَالَ فِيهَا ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسَطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ قَالَتْ عَائِشَةُ : وَقَوْلُ اللَّهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى ﴿ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُمْ ﴾ يَعْنِي هِيَ رَغْبَةُ أَحَدِكُمْ لِيَتِيمَتِهِ الَّتِي تَكُونُ فِي حَجَرِهِ حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالِ ، فَفُهِمُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ .

[ الحديث ٢٤٩٤ - أطرافه في : ٢٧٦٣ ، ٤٥٧٣ ، ٤٥٧٤ ، ٤٦٠٠ ، ٥٠٦٤ ، ٥٠٩٢ ، ٥٠٩٨ ، ٥١٢٨ ،

[ ٦٩٦٥٠٥١٤٠٥١٣١ ]

### ٨ - بَابُ الشَّرِكَةِ فِي الْأَرْضَيْنِ وَغَيْرِهَا

٢٤٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « إِنَّمَا جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشُّفْعَةَ فِي كُلِّ مَالٍ يُقْسَمُ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطَّرِيقُ فَلَا شُفْعَةَ » .

(١) أي شركة اليتيم مع أهل الميراث . قال ابن بطال : اتفقوا على أنه لا تجوز المشاركة في مال اليتيم إلا إذا كان اليتيم في

٩ - **باب** إِذَا قَسَمَ الشَّرَكَاءَ الدُّورَ أَوْ غَيْرَهَا فَلَيْسَ لَهُمْ رُجُوعٌ وَلَا شُفْعَةٌ

٢٤٩٦ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَالٍ يُقَسَّمُ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ » .

١٠ - **باب** الاِشْتِرَاكِ فِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَمَا يَكُونُ فِيهِ الصَّرْفُ<sup>(١)</sup>

٢٤٩٧ ، ٢٤٩٨ - **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ عَثْمَانَ - يَعْنِي ابْنَ الْأَسْوَدِ - قَالَ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْمِنْهَالِ عَنِ الصَّرْفِ يَدًا بِيَدٍ فَقَالَ « اشْتَرَيْتُ أَنَا وَشَرِيكِي لِي شَيْئًا يَدًا بِيَدٍ وَنَسِيئَةً ، فَحَاءَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ فَسَأَلَنَاهُ فَقَالَ : فَعَلْتُ أَنَا وَشَرِيكِي زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ وَسَأَلْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : مَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَخُدُوهُ ، وَمَا كَانَ نَسِيئَةً فَرُدُّوهُ » .

١١ - **باب** مِشَارَكَةِ الدَّمِيِّ وَالْمُشْرِكِينَ فِي الْمَزَارَعَةِ

٢٤٩٩ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ الْيَهُودَ أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا ، وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا » .

١٢ - **باب** قَسَمِ الْغَنَمِ وَالْعَدْلِ فِيهَا

٢٥٠٠ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَقْسِمُهَا عَلَى صَحَابَتِهِ صَحَابِيًا ، فَبَقِيَ عَتُودٌ<sup>(٢)</sup> ، فَذَكَرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : ضَحَّ بِهِ أَنْتَ »

١٣ - **باب** الشَّرِكَةِ فِي الطَّعَامِ وَغَيْرِهِ

وَيُذَكَّرُ أَنَّ رَجُلًا سَاوَمَ شَيْئًا فَعَمَزَهُ آخَرَ ، فَرَأَى عَمْرُؤَ أَنَّ لَهُ شَرِكَةَ

٢٥٠١ ، ٢٥٠٢ - **حَدَّثَنَا** أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي

(١) أي كالدرهم المنقوشة والتبر ، فيصح في كل مثل ، وقيل يخص .

(٢) العتود : الصغير من المعز إذا أتى عليه حول .

سَعِيدٌ عَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ - وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ حُمَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ بَاعِعْهُ ، فَقَالَ : هُوَ صَغِيرٌ . فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَدَعَا لَهُ - وَعَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ بِهِ جَدُّهُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ هِشَامٍ إِلَى السُّوقِ فَيَشْتَرِي الطَّعَامَ ، فَيَلْقَاهُ ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَيَقُولَانِ لَهُ : أَشْرَكْنَا ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ دَعَا لَكَ بِالْبَرَكَةِ ، فَيُشْرِكُهُمْ ، فَرُبَّمَا أَصَابَ الرَّاحِلَةَ كَمَا هِيَ فَيَبْعَثُ بِهَا إِلَى الْمَنْزِلِ » .

[ الحديث ٢٥٠١ - طرفه في : ٧٢١٠ ]

[ الحديث ٢٥٠٢ - طرفه في : ٦٣٥٣ ]

#### ١٤ - بَابُ الشَّرِكَةِ فِي الرَّقِيقِ

٢٥٠٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أُمِّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي مَمْلُوكٍ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَعْتِقَ كُلَّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ قَدْرَ ثَمَنِهِ يُقَامُ قِيمَةً عَدْلٍ وَيُعْطَى شُرَكَاءُهُ حِصَّتَهُمْ وَيُحْلَى سَبِيلُ الْمُعْتَقِ » .

٢٥٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَارِثٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ فِي عَبْدٍ أَعْتَقَ كُلَّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ ، وَإِلَّا يُسْتَسْعَ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ » .

#### ١٥ - بَابُ الْأَشْرَاكِ فِي الْهَدْيِ وَالْبُدَنِ

وَإِذَا أَشْرَكَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ رَجُلًا فِي هَدْيِهِ بَعْدَمَا أَهْدَى

٢٥٠٥ ، ٢٥٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ . وَعَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا « قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ صُبْحَ رَابِعَةٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ لَا يَخْلِطُهُمْ شَيْءٌ . فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرْنَا فَجَعَلْنَاهَا عُمْرَةً ، وَأَنْ نَحِلَّ إِلَى نِسَائِنَا . فَفَشَتْ فِي ذَلِكَ الْقَالَةَ . قَالَ عَطَاءٌ : فَقَالَ جَابِرٌ فَيَرُوحُ أَحَدُنَا إِلَى مَنِيٍّ وَذَكَرَهُ يَقْطُرُ مَنِيًّا - فَقَالَ جَابِرٌ بِكَمِّهِ - فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ : بَلَّغْنِي أَنْ أَقْوَامًا يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا ، وَاللَّهُ لَأَنَا أَبْرُّ وَأَتْقَى لِلَّهِ مِنْهُمْ ، وَلَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ ، وَلَوْ لَا أَنْ مَعِيَ الْهَدْيَ لَأَحْلَلْتُ . فَقَامَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جَعْفَرٍ فَقَالَ :



یا رَسُولَ اللَّهِ ، هِيَ لَنَا أَوْ لِلأَبَدِ ؟ فَقَالَ : لا ، بَلْ لِلأَبَدِ . قَالَ وَجَاءَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا يَقُولُ : لَبَّيْكَ بِمَا أَهَلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَالَ الأَخْرُ : لَبَّيْكَ بِحُجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقِيمَ عَلَى إِحْرَامِهِ ، وَأَشْرَكَهُ فِي الهُدَى .

### ۱۶ - باب من عدل عشرة من الغنم بجزور في القسم

۲۵۰۷ - حدثني محمدٌ أخبرنا وكيعٌ عن سُفْيَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَدْيِ الحُلَيْفَةِ مِنْ تِهَامَةَ فَأَصَابَنَا غَنَمًا أَوْ إِبِلًا ، فَعَجَلَ القَوْمُ فَأَغْلَوْا بِهَا القُدُورَ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ بِهَا فَأُكْفِشَتْ ، ثُمَّ عَدَلَ عَشْرَةَ مِنَ الغَنَمِ بِجَزُورٍ . ثُمَّ إِنَّ بَعِيرًا نَدَّ وَلَيْسَ فِي القَوْمِ إِلَّا خَيْلٌ يَسِيرَةٌ فَحَبَسَهُ بِسَهْمٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ هَذِهِ البَهَائِمِ أَوَايِدَ كَأَوَايِدِ الوَحْشِ ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَأَصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا . قَالَ : قَالَ جَدِّي : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَرْجُو - أَوْ نَخَافُ - أَنْ نَلْقَى العَدُوَّ غَدًا ، وَلَيْسَ مَعَنَا مُدَى ، أَفَنَذْبِحُ بِالقَصَبِ ؟ فَقَالَ : اعْمَلْ ، أَوْ أَرْنِي . مَا أَنهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوا ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ . وَسَأَحُدُّكُمْ عَنْ ذَلِكَ : أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الحَبَشَةِ . »

## بَابُ الرَّهْنِ

### (٤٨) كِتَابُ الرَّهْنِ

١ - بَابُ فِي الرَّهْنِ <sup>(١)</sup> فِي الْحَضَرِ ، وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [ البقرة : ٢٨٣ ]

﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ ﴾

٢٥٠٨ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « وَلَقَدْ رَهَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِرْعَهُ بِشَعِيرٍ ، وَمَشَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخُبْزِ شَعِيرٍ وَإِهَالَةٍ سِنَخَةٍ <sup>(٢)</sup> . وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : مَا أَضْبَحَ لَالِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا صَاعٌ وَلَا أُمْسَى ، وَإِنَّهُمْ لَتِسْعَةُ آيَاتٍ » .

٢ - بَابُ مَنْ رَهَنَ دِرْعَهُ

٢٥٠٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ « تَدَاكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِ وَالْقَبِيلِ فِي السَّلَفِ ، فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَى أَجَلٍ وَرَهْنَهُ دِرْعَهُ » .

٣ - بَابُ رَهْنِ السَّلَاحِ

٢٥١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ لَكَعَبِ بْنِ الْأَشْرَفِ ؟ فَإِنَّهُ قَدْ آدَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ : أَنَا . فَأَتَاهُ فَقَالَ : أَرَدْنَا أَنْ تُسَلِّفَنَا وَسَعًا أَوْ وَسَقِينَ . فَقَالَ : ارهَنُونِي نِسَاءَكُمْ . قَالُوا : كَيْفَ نَرَهْنُكَ نِسَاءَنَا وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ ؟ قَالَ : فَارَهَنُونِي أَبْنَاءَكُمْ . قَالُوا : كَيْفَ نَرَهْنُكَ أَبْنَاءَنَا فَيَسْبُ أَحَدُهُمْ فَيُقَالُ : رَهْنٌ بِيُوسُقٍ أَوْ وَسَقِينَ ؟ هَذَا عَارٌ

(١) الرهن في الشرع : حبس مال بحق يمكن أن يستوفى كله منه أو بعضه .

(٢) الإهالة : ما يؤتد به من الأدهان ، وسنخة : متغيرة الريح .

عَلَيْنَا ، وَلَكِنَّا نَرَهْنُكَ اللَّامَةَ - قَالَ سُفْيَانُ : يَعْنِي السَّلَاحَ - فَوَعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ ، فَفَقَّتْهُ ، ثُمَّ أَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ .

[ الحديث ٢٥١٠ - أطرافه في : ٣٠٣١ ، ٣٠٣٢ ، ٤٠٣٧ ]

#### ٤ - باب الرهن مركوب ومخلوب

وَقَالَ مُغِيرَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ : ذُرْكَبُ الضَّالَّةِ بِقَدْرِ عَافِيهَا ، وَتُحْلَبُ بِقَدْرِ عَافِيهَا . وَالرَّهْنُ مِثْلُهُ

٢٥١١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ « الرَّهْنُ يَرْكَبُ بِنَفَقَتِهِ ، وَيَشْرَبُ لَبَنُ الدَّرِّ إِذَا كَانَ مَرَهُونًا » .

[ الحديث ٢٥١١ - طرفه في : ٢٥١٢ ]

٢٥١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا زَكَرِيَاءُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الضَّهْرُ يَرْكَبُ بِنَفَقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرَهُونًا ، وَلَبَنُ الدَّرِّ يَشْرَبُ بِنَفَقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرَهُونًا ، وَعَلَى الَّذِي يَرْكَبُ وَيَشْرَبُ النَّفَقَةُ » .

#### ٥ - باب الرهن عند اليهود وغيرهم

٢٥١٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا وَرَهْنَهُ دِرْعَةً » .

#### ٦ - باب إذا اختلف الراهن والمُرْتَهِنُ وَنَحْوَهُ

فَالْبَيْتَةُ عَلَى الْمُدْعَى ، وَالْيَمِينُ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ

٢٥١٤ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ « كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَكَتَبَ إِلَيَّ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى أَنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ » .

[ الحديث ٢٥١٤ - طرفاه في : ٢٦٦٨ ، ٤٥٥٢ ]

٢٥١٥ ، ٢٥١٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ [ آل عمران : ٧٧ ] ( إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا - فَقَرَأَ إِلَى - عَذَابُ أَلِيمٌ ) . ثُمَّ إِنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ : مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟

قَالَ فَحَدَّثَنَا ، قَالَ فَقَالَ : صَدَقَ ، لَقِيَ نَزَلَتْ ، كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي بَيْتِي ، فَاخْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : شَاهِدَاكَ أَوْ عِمَّتَهُ ، قُلْتَ : إِنَّهُ إِذَنْ يَحْلِفُ وَلَا يَبَالِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ . ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ . ثُمَّ اقْتَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا - إِلَى - وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### (٤٩) كِتَابُ الْعِتْقِ

#### ١ - بَابُ فِي الْعِتْقِ <sup>(١)</sup> وَفَضْلِهِ

وقوله تعالى [ البلد: ١٣ - ١٥ ] : ﴿ فَكُ رَقَبَةً <sup>(٢)</sup> . أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ . يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ﴾

٢٥١٧ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي وَأَقْدُبُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مَرْجَانَةَ صَاحِبُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ : قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْتَقَ امْرَأً مُسْلِمًا اسْتَنْقَذَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ . قَالَ سَعِيدُ ابْنُ مَرْجَانَةَ : فَأَنْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، فَعَمَدَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَى عَبْدِ لَهُ قَدْ أَعْطَاهُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَشْرَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ - أَوْ أَلْفَ دِينَارٍ - فَأَعْتَقَهُ » .

[ الحديث ٢٥١٧ - طرفه في : ٦٧١٥ ]

#### ٢ - بَابُ أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ

٢٥١٨ - **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُرَاجٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ . قُلْتُ : فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ <sup>(٣)</sup> ؟ قَالَ : أَعْلَاهَا ثَمَنًا ، وَأَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا . قُلْتُ : فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ ؟ قَالَ : تُعِينُ ضَائِعًا ، أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ <sup>(٤)</sup> . قَالَ : فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ ؟ قَالَ : تَدْعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ » .

(١) العتق : تحرير الإنسان المملوك . وقد جاء الإسلام والاسترقاق نظام عام موجود في جميع أمم الأرض ، وكان في جزيرة العرب أقل وأرق مما هو في الأمم الأخرى ، ثم كان من أهم مقاصد الرسالة الإسلامية الترويج في عتق الرقيق وتحريره في مختلف الظروف والمناسبات مما لم يسبق له نظير في ملة أخرى .

(٢) أي تخليص الرقيق الرق .

(٣) أي أفضل للعتق ، ومن إنسانية الإسلام أن الرقيق إذا عجز وصار عتقه ضرراً عليه ألزم مالكة بصونه والنفقة عليه .

(٤) وهو الذي لا يحسن أن يصنع لنفسه .

## ٣ - باب ما يُسْتَحَبُّ مِنَ الْعَتَاقَةِ فِي الْكُسُوفِ أَوْ الْآيَاتِ

٢٥١٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ « أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعَتَاقَةِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ » .

« تَابِعَهُ عَلِيُّ بْنُ الدَّرَاوَرْدِيِّ عَنْ هِشَامٍ » .

٢٥٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَثَامُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ « كُنَّا نُوْمَرُ عِنْدَ الْكُسُوفِ بِالْعَتَاقَةِ » .

## ٤ - باب إذا أعتق عبداً بين اثنين ، أو أمةً بين الشركاء

٢٥٢١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَ اثْنَيْنِ فَإِنْ كَانَ مُوسِرًا قَوْمَ عَلَيْهِ ثُمَّ يُعْتَقُ » .

٢٥٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ قَوْمَ الْعَبْدِ عَلَيْهِ قِيمَةُ عَدْلٍ فَأَعْطَى شِرْكَاءَهُ حِصَصَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدَ ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » .

٢٥٢٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أَسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي مَمْلُوكٍ فَعَلَيْهِ عِتْقُهُ كُلُّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَهُ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ يُقَوِّمُ عَلَيْهِ قِيمَةَ عَدْلٍ عَلَى الْمُعْتَقِ ، فَأَعْتَقَ مِنْهُ مَا أَعْتَقَ » .

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ .. اِخْتَصَرَهُ .

٢٥٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ أَوْ شِرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ قِيمَتَهُ بِقِيمَةِ الْعَدْلِ فَهُوَ عَتِيقٌ . قَالَ نَافِعٌ : وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ . قَالَ أَيُّوبُ : لَا أَدْرِي أَشَىءٌ قَالَهُ نَافِعٌ ، أَوْ شَىءٌ فِي الْحَدِيثِ » .

٢٥٢٥ - **حدثنا** أحمد بن محمد بن مقدم **حدثنا** الفضيل بن سليمان **حدثنا** موسى بن عقيب **أخبرني** نافع « عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يفتى في العبد أو الأمة يكون بين شركاء فيعتق أحدهم نصيبه منه يقول : قد وجب عليه عتقه كله إذا كان للذي أعتق من المال ما يبلغ يوم من ماله قيمة العدل ، ويدفع إلى الشركاء أنصباؤهم ويخلى سبيل المعتق ، يخبر ذلك ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم » .

ورواه الليث وابن أبي ذئب وابن إسحاق وجويرية ويحيى بن سعيد وإسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ... مختصراً .

٥ - **باب** إذا أعتق نصيباً في عبد وليس له مال استسعى العبد غير مشقوق عليه ،

على نحو الكتابة

٢٥٢٦ - **حدثني** أحمد بن أبي رجاء **حدثنا** يحيى بن آدم **حدثنا** جرير بن حازم **سئمت** قتادة قال : **حدثني** النضر بن أنس بن مالك عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « من أعتق شقيقاً من عبد .. »

٢٥٢٧ - **حدثنا** مسدد **حدثنا** يزيد بن زريع **حدثنا** سعيد عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من أعتق نصيباً أو شقيقاً - في مملوك فخلاصه عليه في ماله إن كان له مال ، وإلا قوم عليه فاستسعى به غير مشقوق عليه (١) » .

تابعه حجاج بن حجاج وأبان وموسى بن خلف عن قتادة .. اختصره شعبة .

٦ - **باب** الخط والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه ، ولا عتاقة إلا لوجه الله تعالى

وقال النبي صلى الله عليه وسلم « لكل أمرى ما نوى » . ولا نية للناسي والمخطئ

٢٥٢٨ - **حدثنا** الحميدي **حدثنا** سفيان **حدثنا** مسعر عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن

أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « إن الله تجاوز لي عن أمتي ما وسوست به صلورها ما لم تعمل أو تكلم » .

[ الحديث ٢٥٢٨ - طرفاه في : ٥٢٦٩ ، ٦٦٦٤ ]

(١) قال ابن التين : معناه لا يستعمل عليه في الثمن .

٢٥٢٩ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ** عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصِ اللَّيْثِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ ، وَلَا مَرِيءَ مَا نَوَى : فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ » .

٧ - **بَاب** إِذَا قَالَ لِعَبْدِهِ هُوَ اللَّهُ وَتَوَى الْعِتْقَ ، وَالْإِشْهَادَ فِي الْعِتْقِ

٢٥٣٠ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ** عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي قَيْسٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ لَمَّا أَقْبَلَ يُرِيدُ الْإِسْلَامَ - وَمَعَهُ غُلَامُهُ - ضَلَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ ، فَأَقْبَلَ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هَذَا غُلَامُكَ قَدْ آتَاكَ ، فَقَالَ : أَمَا إِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّهُ حُرٌّ . قَالَ فَهُوَ جِئِن يَقُولُ<sup>(١)</sup> :

يَا لَيْلَةَ مِنْ طُولِهَا وَعَنَائِهَا عَلَى أَنَّهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتْ

[ الحديث ٢٥٣٠ - أطرافه في : ٢٥٣١ ، ٣٥٣٢ ، ٤٣٩٣ ]

٢٥٣١ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ** حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ فِي الطَّرِيقِ :

يَا لَيْلَةَ مِنْ طُولِهَا وَعَنَائِهَا عَلَى أَنَّهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتْ

قَالَ : وَأَبَى مِنِّي غُلَامٌ لِي فِي الطَّرِيقِ ، قَالَ فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعْتُهُ ، فَبَيَّنَّا أَنَا عِنْدَهُ إِذْ طَلَعَ الْغُلَامُ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، هَذَا غُلَامُكَ . فَقُلْتُ : هُوَ حُرٌّ لَوْجِهَ اللَّهِ ، فَأَعْتَقْتُهُ » .

قال أبو عبد الله : لم يقل أبو كريب عن أبي أسامة « حرٌّ » .

٢٥٣٢ - **حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ** حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ « لَمَّا أَقْبَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَمَعَهُ غُلَامُهُ - وَهُوَ يَطْلُبُ الْإِسْلَامَ ، فَاصْلَحَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ - بِهَذَا وَقَالَ - أَمَا إِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّهُ لِلَّهِ » .

(١) أي في الوقت الذي وصل فيه إلى المدينة .



## ٨ - باب أم الولد

قال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « من أشرط الساعية أن تلد الأمة ربها »

٢٥٣٣ - **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال : حدثني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها قالت « كان عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص أن يقبض إليه ابن وليدة زمعة قال عتبة : إنه ابني . فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الفتح أخذ سعد ابن وليدة زمعة فأقبل به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأقبل معه بعبد بن زمعة . فقال سعد : يا رسول الله هذا ابن أخي ، عهد إلى أنه ابنه . فقال عبد بن زمعة : يا رسول الله هذا أخي ، ابن وليدة زمعة ، ولد على فراشه . فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ابن وليدة زمعة فإذا هو أشبه الناس به ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هو لك يا عبد بن زمعة ، من أجل أنه ولد على فراش أبيه . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . احتجبي منه ياسودة بنت زمعة . مما رأى من شبهه بعتبة . وكانت سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم . »

## ٩ - باب بيع المدبر

٢٥٣٤ - **حدثنا** آدم بن أبي إياس حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن دينار سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال « أعتق رجل منا عبداً له عن دبر ، فدعا النبي صلى الله عليه وسلم به فباعه . قال جابر : مات الغلام عام أول . »

١٠ - باب بيع الولاء وهبته<sup>(١)</sup>

٢٥٣٥ - **حدثنا** أبو الوليد حدثنا شعبة قال أخبرني عبد الله بن دينار سمعت عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما يقول « نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته . »

[ الحديث ٢٥٣٥ - طرفه في : ٦٧٥٦ ]

٢٥٣٦ - **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت « اشتريت بريدة ، فاشتراط أهلها ولأعها ، فدكرت ذلك للنبي صلى الله

(١) من إنسانية الإسلام في نظام الرق أن الرقيق إذا اعتقه سيده يكون له الحق في أن ينتمي إليه ، ويكون هو وذريته أعضاء في أسرته ومن قبيلته ، ويكون بينهم حق التوارث ويسمى هذا « نظام الولاء » فهو تشريف للموالى وامتياز اقتصادى وأدبى لهم . والإمام البخارى مؤلف هنا الجامع الصحيح - وهو أصح كتاب في الإسلام بعد القرآن الكريم - كان من أعظم الشرف له بعد الإسلام أن ينسب إلى قبيلة « جعفي » التي كانت سبب إسلام سلفه وإنجموا في نسبها لأنه من موالها .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَعْتَقِيهَا ، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرِقَ . فَأَعْتَقْتُهَا ، فَدَعَاهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَيْرَهَا مِنْ زَوْجِهَا فَقَالَتْ : لَوْ أَعْطَانِي كَذَا وَكَذَا مَا ثَبَتُ عِنْدَهُ . فَأَخْتَارَتْ نَفْسَهَا .

### ١١ - بَابُ إِذَا أَسِرَ أَخُو الرَّجُلِ أَوْ عَمُّهُ هَلْ يُفَادَى إِذَا كَانَ مُشْرِكًا ؟

وَقَالَ أَنَسٌ « قَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَادَيْتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلًا وَكَانَ عَلِيٌّ لَهُ نَصِيبٌ مِنْ تِلْكَ الْغَنِيمَةِ الَّتِي أَصَابَ مِنْ أَحِيهِ عَقِيلٌ وَعَمُّهُ عَبَّاسٌ  
**٢٥٣٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : ائْذَنْ لَنَا فَلَنْتَرْكُ لَابْنَ أُخَيْنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ ، فَقَالَ : لَا تَدْعُونَ مِنْهُ دِرْهَمًا .**  
 [ الحديث ٢٥٣٧ - طرفاه في : ٣٠٤٨ ، ٤٠١٨ ]

### ١٢ - بَابُ عِتْقِ الْمُشْرِكِ

**٢٥٣٨ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ أَخْبَرَنِي أَبِي « أَنَّ حَكِيمَ ابْنَ جِرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَعْتَقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِائَةَ رَقَبَةٍ ، وَحَمَلَ عَلَى مِائَةِ بَعِيرٍ . فَلَمَّا أَسْلَمَ حَمَلَ عَلَى مِائَةِ بَعِيرٍ وَأَعْتَقَ مِائَةَ رَقَبَةٍ . قَالَ : فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ أَشْيَاءَ كُنْتُ أَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ كُنْتُ أَتَحَنَّنُ بِهَا - يَعْنِي أَتَبَرَّرُ بِهَا - قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَسَلِمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ لَكَ مِنْ خَيْرٍ .**

### ١٣ - بَابُ مَنْ مَلَكَ مِنَ الْعَرَبِ رَقِيقًا فَوَهَبَ وَبَاعَ وَجَامَعَ وَفَدَى وَسَبَى الدَّرِيَّةَ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى [ النحل : ٧٥ ] : ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ ، وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنْ رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا ، هَلْ يَسْتَوُونَ ؟ الْحَمْدُ لِلَّهِ ، بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (١) ﴾ .

**٢٥٣٩ ، ٢٥٤٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ شَهَابٍ ذَكَرَ عُرْوَةَ أَنَّ مِرْوَانَ وَالدِّسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَّازَنَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبْيَهُمْ ، فَقَالَ : إِنْ مَعِيَ مِنْ تَرَوْنَ ، وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَى أَصْدَقِهِ ،**

(١) قال ابن المنير : مناسبة الآية للترجمة من جهة أن الله تعالى أطلق العبد المملوك ولم يفيدته بكونه عجمياً .

فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ إِمَّا الْمَالَ وَإِمَّا السَّبِيَّ ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ - وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْتَظَرُهُمْ بِضَعِّ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ - فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا : فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبِينَا . فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَاتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ جَاءُونَا نَائِبِينَ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أُرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبِيَهُمْ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُوَطِّئَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ . فَقَالَ النَّاسُ : طَيِّبْنَا لَكَ ذَلِكَ . قَالَ : إِنَّا لَأَنْدَرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ . فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ . فَارْجَعَ النَّاسُ ، فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ طَيَّبُوا وَأَذَنُوا . فَهَذَا الَّذِي بَلَّغْنَا عَنْ سَبِي هَوَازِنَ . وَقَالَ أَنَسٌ قَالَ عَبَّاسٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَادَيْتُ عَقِيلًا . .

٢٥٤١ - **حَدِيثٌ** عَلَى بْنِ الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ « كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ ، فَكَتَبَ إِلَيَّ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُونَ وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ ، فَكَتَلَتْ مُقَاتِلَتُهُمْ وَسَبَى ذُرَارِيَهُمْ وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ جُوَيْرِيَةَ . حَدَّثَنِي بِهِ ابْنُ عُمَرَ ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْجَيْشِ »

٢٥٤٢ - **حَدِيثٌ** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنِ ابْنِ مُجَيْرِيزٍ قَالَ « رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ فَأَصَبْنَا سَبِيًّا مِنْ سَبَى الْعَرَبِ فَاشْتَهَيْنَا النِّسَاءَ فَاشْتَدَّتْ عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ وَأَحْبَبْنَا الْعَزْلَ ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ؛ مَا مِنْ نَسْمَةٍ <sup>(١)</sup> كَائِنَةٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَائِنَةٌ » .

٢٥٤٣ - **حَدِيثٌ** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَا أَرَأَى أَحَبُّ بَنِي تَمِيمٍ ... » . وَحَدَّثَنِي ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا جَرِيرُ ابْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْمُجَيْرَةِ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .. وَعَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ « مَا زِلْتُ أَحَبُّ بَنِي تَمِيمٍ مُنْذُ ثَلَاثِ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِيهِمْ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ . قَالَ : وَجَاءَتْ صِدَقَاتُهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) النسمة : النفس التي كتب الله لها أن تخلق .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا <sup>(١)</sup> . وَكَانَتْ سَبِيَّةً مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَ : أَعْتَقْتُهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ .

[ الحديث ٢٥٤٣ - طرفه في : ٤٣٦٦ ]

#### ١٤ - بَابُ فَضْلِ مَنْ أَدَّبَ جَارِيَتَهُ وَعَلَّمَهَا

٢٥٤٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فُضَيْلٍ عَنِ مُطَرِّفٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ فَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ إِلَيْهَا ، ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا كَانَ لَهُ أَجْرَانِ » .

#### ١٥ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْعَبِيدُ إِخْوَانُكُمْ فَاطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ » <sup>(٢)</sup>

وَقَوْلِهِ تَعَالَى [ النساء : ٣٦ ] : ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ، وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ ، وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَلًا فُخُورًا ﴾ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : ذِي الْقُرْبَى : الْقَرِيبُ . وَالْجُنُبُ : الْغَرِيبُ .

٢٥٤٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحْذَبِ قَالَ سَمِعْتُ الْمَعْرُورَ ابْنَ سُوَيْدٍ قَالَ « رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ الْغِفَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ ، فَسَأَلَنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : إِنِّي سَابَيْتُ رَجُلًا فَشَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَعِيرْتَهُ بِأَمِهِ ؟ ثُمَّ قَالَ : إِنَّ إِخْوَانَكُمْ خَوْلَكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ ، وَلَا تَكْلَفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ ، فَإِنْ كَلَّفْتَهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَأَعِينُوهُمْ » .

#### ١٦ - بَابُ الْعَبْدِ إِذَا أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ ، وَنَصَحَ سَيِّدَهُ

٢٥٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْعَبْدُ إِذَا نَصَحَ سَيِّدَهُ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ » [ الحديث ٢٥٤٦ - طرفه في : ٢٥٥٠ ]

(١) نسبهم إليه لأنهم من قومه ، ذرية إيلياس بن مضر .

(٢) وهكذا النصوص الإسلامية يوال بعضها بعضاً للدلالة على إنسانية الإسلام في نظام الرقيق حتى بلغ أعلى مراتبها .

٢٥٤٧ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ صَالِحٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ أَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا وَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَأَيُّمَا عَبْدٍ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهُ فَلَهُ أَجْرَانِ » .

٢٥٤٨ - **حَدَّثَنَا** بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ سَمِعْتُ سَعِيدَ ابْنَ الْمُسَيْبِ يَقُولُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الصَّالِحِ أَجْرَانِ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْ لَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْحَجُّ وَبِرُّ أُمِّي لَأَخْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ » .

٢٥٤٩ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « نِعِمَّا لِأَحَدِهِمْ <sup>(١)</sup> يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ ، وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ »

١٧ - **بَاب** كَرَاهِيَةِ التَّطَاوُلِ عَلَى الرَّقِيقِ <sup>(٢)</sup> ، وَقَوْلِهِ عَبْدِي أَوْ أُمَّتِي . وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [النور : ٣٢] « وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ » ، وَقَالَ [النحل : ٧٥] « عَبْدًا مَمْلُوكًا » . [يوسف : ٢٥] « وَالْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَى الْبَابِ » وَقَالَ [النساء : ٢٥] « مِنْ فَتْيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ » . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ » . [يوسف : ٤٢] « وَأَذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ » : سَيِّدِكَ . وَ « مَنْ سَيِّدُكُمْ » .

٢٥٥٠ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَمِيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا نَصَحَ الْعَبْدُ سَيِّدَهُ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ » .

٢٥٥١ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لِلْمَمْلُوكِ الَّذِي يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ ، وَيُؤَدِّي إِلَى سَيِّدِهِ الَّذِي لَهُ عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ وَالنَّصِيحَةِ وَالطَّاعَةِ ، أَجْرَانِ » .

٢٥٥٢ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ « لَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ : أَطْعِمْ رَبِّكَ ، وَصِيَّ رَبِّكَ . وَلْيَقُلْ : سَيِّدِي هَؤُلَاءِ . وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ : عَبْدِي ، أُمَّتِي . وَلْيَقُلْ : فَتَاتِي وَفَتَاتِي وَغُلَامِي <sup>(٣)</sup> » .

(١) يعنى الرقيق . وفى صحيح مسلم « نعمًا للملوك » .

(٢) أى الترفع عليهم . أى مجاوزة الحد فى ذلك .

(٣) كلن هذه الأوامر والنواهي فى الرقيق تدور حول النهى عن انتهاهم والأمر بالرفق بهم .

٢٥٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ مِنَ الْعَبْدِ ، فَكَانَ لَهُ مِنْ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ قِيَمَتَهُ قَوْمٌ عَلَيْهِ قِيَمَةٌ عَدْلٍ وَأَعْتَقَ مِنْ مَالِهِ ، وَإِلَّا فَقَدْ أَعْتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ <sup>(١)</sup> » .

٢٥٥٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ : فَلَاوِيْرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ فَهُوَ رَاعٍ عَلَيْهِمْ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ . إِنْ فَكَلْتُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ » .

٢٥٥٥ ، ٢٥٥٦ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَزَيْدُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا زَنَتِ الْأَمَةُ فَاجْلِدُوهَا ، ثُمَّ إِذَا زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ إِذَا زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ فَيَبْعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ » .

### ١٨ - بَابُ إِذَا آتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ

٢٥٥٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا آتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ فَلْيَسْأَلْهُ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ ، أَوْ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ ، فَإِنَّهُ وَلِيٌّ عِلَاجَهُ » .  
[ الحديث ٢٥٥٧ - طرفه في : ٥٤٦٠ ]

### ١٩ - بَابُ الْعَبْدِ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ . وَنَسَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَالَ إِلَى السَّيِّدِ <sup>(٢)</sup>

٢٥٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ : فَلِإِمَامٍ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ » .

(١) في هذا التشريع مبدأ عظيم من مبادئ الرفق بالرقيق ، وتيسير أسباب تحريرهم ، حتى لو كان موروثاً لورثة هم شركاءهم فيه ، أو ملكاً لشريكين أو أكثر ، وأعتق أحدهم نصيبه منه وجب عليه أن يتحمل ثمن باقيه ويؤديه لشريكه ويتحرر الرقيق كله . وإن لم يكن المعتق غنياً فلا يزال باب الحرية واسماً للرقيق ليحرر باقيه من كسبه .

(٢) أي فيلزم الرقيق حفظه ، ولا يعمل فيه إلا بإذنه . وتوجيهه . وذلك من لوازم النصح والأمانة المطولين منه .

- قَالَ : فَسَمِعْتُ هُوَ لَا مِنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ - فَكُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ .

## ٢٠ - بَابُ إِذَا ضَرَبَ الْعَبْدَ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ

٢٥٥٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ .  
قَالَ : وَأَخْبَرَنِي ابْنُ فُلَانٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَدَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ » .

## بَابُ إِثْمِ مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## (٥٠) كِتَابُ الْمَكَاتِبِ

١ - بَابُ الْمَكَاتِبِ <sup>(١)</sup> وَنُجُومُهُ فِي كُلِّ سَنَةٍ نَجْمٌ <sup>(٢)</sup>

وَقَوْلِهِ [ النور : ٣٣ ] ﴿ وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ بِمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا . وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾ . وَقَالَ رَوْحٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَوَاجِبُ عَلَى إِذَا عَلِمْتُ لَهُ مَالًا أَنْ أُكَاتِبَهُ ؟ قَالَ : مَا أَرَاهُ إِلَّا وَاجِبًا . وَقَالَ <sup>(٣)</sup> عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَتَأْتِرُهُ عَنْ أَحَدٍ ؟ قَالَ : لَا . ثُمَّ أَخْبَرَنِي أَنَّ مُوسَى بْنَ أَنَسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ سِيرِينَ سَأَلَ أَنَسًا الْمَكَاتِبَةَ - وَكَانَ كَثِيرَ الْمَالِ - فَأَبَى ، فَانْطَلَقَ إِلَى عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : كَاتِبِيهِ ، فَأَبَى ، فَضْرَبَهُ بِالدَّرَّةِ وَيَتَلَوُ عَمْرُ فَاكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾ ، فَكَاتِبُهُ .

٢٥٦٠ - وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « إِنَّ بَرِيرَةَ دَخَلَتْ عَلَيْهَا تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا وَعَلَيْهَا خَمْسُ أَوْاقٍ نُجِّمَتْ عَلَيْهَا فِي خَمْسِ سِنِينَ ؛ فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ - وَنَفِسَتْ فِيهَا <sup>(٤)</sup> - أَرَأَيْتِ إِنْ عَدَدْتُ لَهُمْ عِدَّةً وَاحِدَةً أَبْيَعُكَ أَهْلُكَ فَأَعْتَقَكَ فَيَكُونُ وَلَاؤُكَ لِي ؟ فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ إِلَى أَهْلِهَا فَعَرَضَتْ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، فَقَالُوا : لَا ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَنَا الْوَلَاءُ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اشْتَرِيهَا فَأَعْتَقِيهَا ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ <sup>(٥)</sup> فَهُوَ بَاطِلٌ ، شَرْطُ اللَّهِ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ . »

(١) المكاتب - بفتح التاء - هو الرقيق يتعاقد مع سيده وهو المكاتب - بكسر التاء - على تعليق العتق بينهما بصفة يتفقان عليها ، في مقابل معاوضة من الرقيق لسيده ، وأكثر ما تكون منجمة على ألساط سنوية أو شهرية . والمكاتبه لازمة من جهة السيد إلا إذا عجز الرقيق عن أدائه ألساط المعاوضة .

(٢) نجم الكتابة : هو الدر المعين الذي يؤديه المكاتب في وقت معين .

(٣) فيه تحريف ، قال الخافظ : في الأصل المعتمد من رواية النسب عن البخاري على الصواب بزيادة الهاء في قوله « وقال

عمرو بن دينار » ولفظه : « وقاله عمرو بن دينار » .

(٤) أي رغبت فيها .

(٥) أي في شرع الله .



٢ - **باب** ما يجوز من شروط المكاتب ، ومن اشترط شرطاً ليس في كتاب الله

فيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

٢٥٦١ - **حَرْشًا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ

« أَنْ بَرِيرَةَ جَاءَتْ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا ، وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا . قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ : ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكَ فَإِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَقْضَى عَنْكَ كِتَابَتِكَ وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي فَعَلْتُ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بِرَبِيرَةَ لِأَهْلِهَا فَأَبَوْا وَقَالُوا : إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكَ فَلْتَفْعَلْ وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لَنَا . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ابْتِاعِي فَأَعْتِقِي ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ <sup>(١)</sup> . قَالَ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا بَالُ أَنْبَاسٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ ، وَإِنْ شَرَطَ مِائَةَ مَرَّةٍ ، شَرَطَ اللَّهُ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ » .

٢٥٦٢ - **حَرْشًا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ هُنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُمَا قَالَ « أَرَادَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً لِتُعْتِقَهَا ، فَقَالَ أَهْلُهَا : عَلَى أَنْ وِلَاءَهُمَا لَنَا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » .

٣ - **باب** استعانة المكاتب وسؤاله الناس

٢٥٦٣ - **حَرْشًا** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهَا قَالَتْ « جَاءَتْ بَرِيرَةَ فَقَالَتْ : إِنِّي كَاتِبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوْاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ أَوْقِيَةً فَأَعِينِينِي <sup>(٢)</sup> . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أَعِدَّهَا لَمْ عِدَّةً وَاحِدَةً وَأَعْتَقَكَ فَعَلْتُ فَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي . فَذَهَبَتْ إِلَى أَهْلِهَا ، فَأَبَوْا ذَلِكَ عَلَيْهَا ، فَقَالَتْ : إِنِّي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ . فَسَمِعَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَنِي فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ : خُذِيهَا فَأَعْتِقِيهَا وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ ، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ ، فَمَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ فَإِنَّمَا شَرْطُ كَانِ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ ، فَقَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ ، وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ . مَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَقُولُونَ أَحَدُهُمْ أَعْتَقَ يَا فُلَانُ وَلِيَ الْوَلَاءُ إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ »

(١) أى لمن جادت نفسه بتحرير الرقيق ، إما في مقابل شرائه من يملكه ، أو في مقابل التبرع بقيمته إن كان رقيقاً عند

المعتق ، أما من يمتنع عن تحريره إلا إذا استوفى ثمنه فلا حق له في الولاء .

(٢) في رواية الكشي : « فأعيني » من الإيهام ، أى أعجزتنى الأواق عن تحصيلها .

٤ - **باب** بَيْعِ الْمَكَاتِبِ إِذَا رَضِيَ . وَقَالَتْ عَائِشَةُ : هُوَ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ شَيْءٌ

وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ : مَا بَقِيَ عَلَيْهِ دِرْهَمٌ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : هُوَ عَبْدٌ إِنْ عَاشَ وَإِنْ مَاتَ وَإِنْ جَبِيَ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ شَيْءٌ

٢٥٦٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ تَسْتَعِينُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَقَالَتْ لَهَا : إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أَصَبَّ لَمْ تَمْنِكِ صَبَّةً وَاحِدَةً وَأَعْتَقَكَ فَعَلْتُ . فَذَكَرَتْ بَرِيرَةَ ذَلِكَ لِأَهْلِهَا فَقَالُوا : لَا ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَنَا . قَالَ مَالِكٌ قَالَ يَحْيَى : فَرَعَمَتْ عَمْرَةَ أَنَّ عَائِشَةَ ذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » .

٥ - **باب** إِذَا قَالَ الْمَكَاتِبُ اشْتَرِنِي وَأَعْتِقْنِي ، فَاشْتَرَاهُ لِذَلِكَ

٢٥٦٥ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي أَيْمَنُ قَالَ « دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقُلْتُ : كُنْتُ غُلَامًا لِعُتْبَةَ بْنِ أَبِي لَهَبٍ وَمَاتَ وَوَرِثَنِي بَنُوهُ ، وَإِنَّهُمْ بَاعُونِي مِنْ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو ، وَاشْتَرَطَ بَنُو عُتْبَةَ الْوَلَاءَ . فَقَالَتْ : دَخَلْتُ بَرِيرَةَ وَهِيَ مُكَاتِبَةٌ فَقَالَتْ : اشْتَرِينِي فَأَعْتِقِينِي ، قَالَتْ نَعَمْ ، قَالَتْ : لَا يَبِيعُونِي حَتَّى يَشْتَرِطُوا وَلَائِي ، فَقَالَتْ : لَا حَاجَةَ لِي بِذَلِكَ . فَسَمِعَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ بَلَّغَهُ - فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ فَذَكَرَتْ عَائِشَةُ مَا قَالَتْ لَهَا ، فَقَالَ : اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا وَدَعِيهِمْ يَشْتَرِطُوا مَا شَاءُوا ، فَاشْتَرَتْهَا عَائِشَةُ فَأَعْتَقَتْهَا ، وَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا الْوَلَاءَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ، وَإِنْ اشْتَرَطُوا مِائَةَ شَرْطٍ »

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الْهَبَةِ (٥١)  
وَفَضْلُهَا وَالتَّحْرِيزُ عَلَيْهَا

٢٥٦٦ - حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ عَنِ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ ، لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لَجَارَتِهَا وَلَوْ فِرْسَنَ شاةٍ <sup>(١)</sup> » .

[ الحديث ٢٥٦٦ - طرفه في : ٦٠١٧ ]

٢٥٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْبَسِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَزِيدَ ابْنِ رُومَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ « ابْنِ أُخْتِي ، إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهَلَالِ ثُمَّ الْهَلَالِ ، ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ ، وَمَا أَوْقَدَتْ فِي آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَارَ . فَقُلْتُ : يَا خَالَئُ ، مَا كَانَ يُعَيْشُكُمْ ؟ قَالَتْ الْأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ . إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ <sup>(٢)</sup> ، وَكَانُوا يَمْتَحُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَلْبَانِهِمْ فَيَسْقِينَا » .

[ الحديث ٢٥٦٧ - طرفاه في : ٦٤٥٨ ، ٦٤٥٩ ]

٢ - بَابُ الْقَلِيلِ مِنَ الْهَبَةِ <sup>(٣)</sup>

٢٥٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلِيمَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

(١) الفرسن للبعير : موضع الحافر للفرس ، ويطلق على الشاة مجازاً . وهو عظم قليل اللحم صغير .

(٢) منائح : جمع منيحة ، وهي الذاقة أو الشاة تعار للانتفاع بلبنها . والعرب تقول في نظام جودها وسماحتها منحتك الناقة وهي المنائح ، وأعرتك النخلة . وهي العرايا . وأعمرتك الدار ، وهي العمري والرقبي ، وأخدمتك العبد . وكل ذلك هبة منافع .

(٣) الهبة : - بالمعنى الأنخص - التملك بلا عوض ، وإعطاء مالا يقصد له بدل . ويدخل بالمعنى الأعم الإبرار ، وهو هبة الدين من هو عليه . والصدقة : وهي هبة ما يتمخص به طلب الآخرة . والهدية : وهي ما يكرم به الموهوب له ، وقد أدخل البخاري الهدايا في كتاب الهبة .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَوْ دُعِيْتُ إِلَى ذِرَاعٍ أَوْ كُرَاعٍ لَأَجَبْتُ ، وَلَوْ أَهْدِيَ إِلَى ذِرَاعٍ أَوْ كُرَاعٍ لَقَبِلْتُ » (١) .

[ الحديث ٢٥٦٨ - طرفه في : ٥١٧٨ ]

### ٣ - بَابُ مَنْ اسْتَوْهَبَ مِنْ أَصْحَابِهِ شَيْئًا

وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا »

٢٥٦٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلَ إِلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَكَانَ لَهَا غَلَامٌ تَجَارٌّ قَالَ لَهَا : مَرِي عَيْدُكَ فَلْيَعْمَلْ لَنَا أَعْوَادَ الْمَنْبَرِ ، فَأَمَرْتُ عَبْدَهَا ، فَذَهَبَ فَقَطَعَ مِنَ الطَّرْفَاءِ ، فَصَنَعَ لَهُ مِنْبَرًا . فَلَمَّا قَضَاهُ أَرْسَلَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ قَدْ قَضَاهُ . قَالَ : أَرْسِلِي بِهِ إِلَيَّ ، فَجَاءُوا بِهِ ، فَاحْتَمَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعَهُ حَيْثُ تَرَوْنَ » .

٢٥٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ السَّلْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنْتُ يَوْمًا جَالِسًا مَعَ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَنْزِلٍ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ - وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَازِلٌ أَمَامَنَا - وَالْقَوْمُ مُحْرَمُونَ وَأَنَا غَيْرُ مُحْرِمٍ ، فَأَبْصَرُوا حِمَارًا وَحَنِينًا - وَأَنَا مَشْغُولٌ أَحْصِفُ نَعْلِي (٢) - فَلَمْ يُؤْذِنُونِي بِهِ ، وَأَحْبَبُوا لِي أَنِّي أَبْصَرْتُهُ ، فَالْتَفَتُ فَأَبْصَرْتُهُ ، فَتَمَّتْ إِلَى الْفَرَسِ فَأَسْرَجْتُهُ ، ثُمَّ رَكِبْتُ ، وَنَبَيْتُ السُّوْطَ وَالرَّمْحَ ، فَقُلْتُ لَهُمْ : نَاوِلُونِي السُّوْطَ وَالرَّمْحَ ، فَقَالُوا : لَا وَاللَّهِ لَا تُعِينُكَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ ، فَغَضِبْتُ ، فَانزَلْتُ فَأَخَذْتُهُمَا ، ثُمَّ رَكِبْتُ فَشَدَدْتُ عَلَى الْحِمَارِ فَعَقَرْتُهُ ، ثُمَّ جِئْتُ بِهِ وَقَدْ مَاتَ ، فَوَقَعُوا فِيهِ بِأَكْلُونَهُ . ثُمَّ أَنَّهُمْ شَكُّوا فِي أَكْلِهِمْ إِيَّاهُ وَهُمْ حُرْمٌ ، فَرَحْنَا - وَخَبَأْتُ الْعَضْدَ مَعِيَ - فَأَدْرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَنَاوَلْتُهُ الْعَضْدَ فَأَكَلَهَا حَتَّى نَفَدَهَا وَهُوَ مُحْرِمٌ » . فَحَدَّثَنِي بِهِ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(١) الذراع في الذبيحة كانت أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من غيرها والكراع من الدابة ما دون الكعب وهو لاقية له . خص الذراع والكراع بالذكر يجمع بين الخطير والخفير . وفي المثل « أعط العبد كراعا يطلب منك ذراعا » .  
(٢) أحصف نعل : أرقعها . فلم يؤذنون به : لم يخبروني به .

٤ - **باب من استسقى** . وَقَالَ سَهْلٌ « قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اسْتَقِي »

٢٥٧١ - **حدثني** خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني أبو طوالة - اسمه عبد الله بن عبد الرحمن - قال سمعت أنساً رضي الله عنه يقول « أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في دارنا هذه فاستسقى ، فحلبنا له شاة لنا ، ثم شبتة من ماء بشرنا هذه ، فأعطيتُهُ ، وأبو بكر عن يساره وعمر تجاهه وأعرابي عن يمينه . فلما فرغ قال عمر : هذا أبو بكر ، فأعطى الأعرابي فضله ، ثم قال : الأيمنون الأيمنون ، ألا فيمئوا . قال أنس : فهي سنة فهي سنة . ثلاث مرات . »

٥ - **باب قبول هدية الصيد** . وَقِيلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَبِي قَتَادَةَ عَضِدَ الصَّيْدِ

٢٥٧٢ - **حدثنا** سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن هشام بن زيد بن أنس بن مالك عن أنس رضي الله عنه قال « أنفجنا أرنباً بمر الظهران <sup>(١)</sup> ، فسعى القوم فلعبوا <sup>(٢)</sup> ، فأدر كنها فأخذتها ، فأتيت بها أبا طلحة فذبحها وبعثت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها - أو فخذتها قال : فخذتها لاشك فيه - فقبله . قلت : وأكل منه ؟ قال : وأكل منه . ثم قال بعد : قبله . »

[ الحديث ٢٥٧٢ - طرفاه في : ٥٤٨٩ ، ٥٥٣٥ ]

٦ - **باب قبول الهدية**

٢٥٧٣ - **حدثنا** إسماعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود عن عبد الله بن عباس عن الصعب بن جثامة رضي الله عنهم « أنه أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم خماراً وحشياً - وهو بالأبواء أو بؤدان - فردَّ عليه ، فلما رأى ما في وجهه قال : أما إننا لم نردده عليك إلا أنا حرم <sup>(٣)</sup> »

٧ - **باب قبول الهدية** <sup>(٤)</sup>

٢٥٧٤ - **حدثني** إبراهيم بن موسى حدثنا عبدة حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها

(١) أنفجناه : أثرناه . ومر الظهران : واد على ستة عشر ميلاً من مكة شمالاً .

(٢) لعبوا : تمبوا .

(٣) مفهومه أنه لو لم يكن محرماً لقبوله منه .

(٤) تكرار هذه الترجمة بعد الترجمة التي قبلها سبق قلم .

« أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ بَيَّتْغُونَهَا - أَوْ يَبْتَغُونُ بِذَلِكَ - مَرْضَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

[ الحديث ٢٥٧٤ - أطرافه في : ٢٥٨٠ ، ٢٥٨١ ، ٢٧٧٥ ]

**٢٥٧٥ -** حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَهْدَتْ أُمُّ حَفِيدٍ - خَالَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ - إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقِطًا وَسَمْنًا وَأَضْبًا ، فَأَكَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَقِطِ وَالسَّمْنِ وَتَرَكَ الْأَضْبَ تَقْدِيرًا <sup>(١)</sup> . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَأَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

[ الحديث ٢٥٧٥ - أطرافه في : ٥٣٨٩ ، ٥٤٠٢ ، ٧٢٥٨ ]

**٢٥٧٦ -** حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مَعْنُ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَى بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ : أَهْدِيَّةٌ أَمْ صَدَقَةٌ ؟ فَإِنْ قِيلَ صَدَقَةٌ قَالَ لِأَصْحَابِهِ : كُلُوا ، وَلَمْ يَأْكُلْ . وَإِنْ قِيلَ : هَدِيَّةٌ ، ضَرَبَ بِيَدِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكَلَ مَعَهُمْ » .

**٢٥٧٧ -** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَنَبَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَحْمٍ ، فَقِيلَ : تُصَدِّقُ عَلَى بَرِيرَةَ ، قَالَ : هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ » .

**٢٥٧٨ -** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ سَمِعْتُهُ مِنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ ، وَأَنَّهُمْ اشْتَرَطُوا وِلَاءَهَا ، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اشْتَرِيهَا فَأَعْتِقِيهَا ، فَإِنَّمَا الْوِلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . وَأَهْدَى لَهَا لَحْمًا ، فَقِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذَا تُصَدِّقُ عَلَى بَرِيرَةَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ . وَخَيْرَتِ . قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : زَوْجُهَا حُرٌّ أَوْ عَبْدٌ ؟ قَالَ شُعْبَةُ : سَأَلْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ عَنْ زَوْجِهَا ، قَالَ : لَا أَدْرِي أَحْرٌ أَمْ عَبْدٌ » .

**٢٥٧٩ -** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

(١) الأضب جمع ضب : حيوان صغير من حيوان البادية لم يسبق له صلى الله عليه وسلم أكله فكرهه .

فَقَالَ : عِنْدَكُمْ شَيْءٌ ؟ قَالَتْ : لَا ، إِلَّا شَيْءٌ بَعَثْتُ بِهِ أُمَّ عَطِيَّةَ مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثْتُ إِلَيْهَا مِنَ الصَّدَقَةِ .  
قَالَ ، إِنَّهُ قَدْ بَلَغَتْ مَحَلَّهَا <sup>(١)</sup> .

٨ - بَابُ مَنْ أَهْدَى إِلَى صَاحِبِهِ ، وَتَحَرَّى بَعْضُ نِسَائِهِ دُونَ بَعْضٍ

٢٥٨٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمِي وَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : إِنَّ صَوَاحِبِي اجْتَمَعْنَ ، فَذَكَرَتْ لَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهَا » .

٢٥٨١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ نِسَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنَّ حَزْبَيْنِ : فَحَزْبٌ فِيهِ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ وَصَفِيَّةُ وَسَوْدَةُ ، وَالْحَزْبُ الْآخَرُ أُمُّ سَلَمَةَ وَسَائِرُ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ قَدْ عَلِمُوا حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَائِشَةَ ، فَإِذَا كَانَتْ عِنْدَ أَحَدِهِمْ هَدِيَّةً يُرِيدُ أَنْ يُهْدِيَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْرَدَهَا ، حَتَّى إِذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ بَعَثَ صَاحِبَ الْهَدِيَّةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ . فَكَلَّمَ حَزْبُ أُمِّ سَلَمَةَ فَقُلْنَ لَهَا : كُلِّي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكَلِّمُ النَّاسَ فَيَقُولُ : مَنْ أَرَادَ أَنْ يُهْدِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدِيَّةً فَلْيُهْدِهَا حَيْثُ كَانَ مِنْ بُيُوتِ نِسَائِهِ ، فَكَلَّمَتْهُ أُمُّ سَلَمَةَ بِمَا قُلْنَ ، فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا ، فَسَأَلَتْهَا فَقَالَتْ : مَا قَالَ لِي شَيْئًا ، فَقُلْنَ لَهَا : فَكَلِّمِيهِ ، قَالَتْ : فَكَلَّمْتُهُ حِينَ دَارَ إِلَيْهَا أَيْضًا ، فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا . فَسَأَلَتْهَا فَقَالَتْ : مَا قَالَ لِي شَيْئًا . فَقُلْنَ لَهَا : كُلِّمِيهِ حَتَّى يَكَلِّمَكَ . فَدَارَ إِلَيْهَا فَكَلَّمَتْهُ فَقَالَ لَهَا : لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ ، فَإِنَّ الْوَحْيَ لَمْ يَأْتِنِي وَأَنَا فِي ثَوْبِ امْرَأَةٍ إِلَّا عَائِشَةَ . قَالَتْ : أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَدَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . ثُمَّ إِنَّهُنَّ دَعَوْنَ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ : إِنَّ نِسَاءَكَ يَنْشُدُنَكَ الْعَدْلَ فِي بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ . فَكَلَّمَتْهُ فَقَالَ : يَا بِنِيَّةُ ، أَلَا تُحِبِّينَ مَا أَحَبُّ ؟ قَالَتْ : بَلَى . فَرَجَعَتْ إِلَيْهِنَّ فَأَخْبَرْتَهُنَّ ، فَقُلْنَ ارْجِعِي إِلَيْهِ ، فَأَبَتْ أَنْ تَرْجِعَ . فَأَرْسَلْنَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ ، فَأَتَتْهُ فَأَغْلَطَتْ وَقَالَتْ : إِنَّ نِسَاءَكَ يَنْشُدُنَكَ اللَّهُ الْعَدْلَ فِي بِنْتِ ابْنِ أَبِي قُحَافَةَ ، فَرَفَعَتْ صَوْتَهَا حَتَّى تَنَازَلَتْ عَائِشَةَ وَهِيَ قَاعِدَةٌ فَسَبَّتْهَا ، حَتَّى إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيَنْظُرُ إِلَى عَائِشَةَ هَلْ تَكَلَّمُ ، قَالَ فَتَكَلَّمَتْ عَائِشَةُ تَرُدُّ عَلَى

(١) أى أن الصدقة انتهت بوصولها إلى من تصدق بها عليها وزالت عنها بعد الإهداء صفة الصدقة .

زَيْنَبَ حَتَّى أَسْكَنْتَهَا . قَالَتْ : فَنَظَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَائِشَةَ وَقَالَ : إِنَّهَا بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ .  
 قَالَ الْبُخَارِيُّ : الْكَلَامُ الْأَخِيرُ قِصَّةُ فَاطِمَةَ يُذَكَّرُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ رَجُلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ  
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . وَقَالَ أَبُو مَرْوَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ « كَانَ النَّاسُ يَتَخَرَّجُونَ بِهِدَايَاهُمْ  
 يَوْمَ عَائِشَةَ » . وعن رجل من قريش ورجل من الموالي عن الزهري عن محمد بن عبد الرحمن بن  
 الحارث بن هشام « قالت عائشة : كنت عند النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاستأذنت فاطمة » .

### ٩ - باب ما لا يرد من الهدية

٢٥٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي  
 ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَنَاوَلَنِي طَبِيبًا ، قَالَ : كَانَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَرُدُّ الطَّيِّبَ .  
 قَالَ وَزَعَمَ أَنَسٌ <sup>(١)</sup> أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيِّبَ » .  
 [ الحديث ٢٥٨٢ - طرفه في : ٥٩٢٩ ]

### ١٠ - باب من رأى الهبة الغائبة جائزة

٢٥٨٣ ، ٢٥٨٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ  
 شِهَابٍ قَالَ ذَكَرَ عُرْوَةُ أَنَّ الْمَسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَمَرْوَانَ أَخْبَرَاهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَّازَنَ قَامَ فِي النَّاسِ فَاتْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ  
 جَاءُوا تَائِبِينَ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبِيَّهُمْ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيَّبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ  
 أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا . فَقَالَ النَّاسُ : طَيَّبْنَا لَكَ . » .

### ١١ - باب المكافأة في الهبة

٢٥٨٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا  
 قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَيُثِيبُ عَلَيْهَا » . لَمْ يَذْكُرْ وَكَيْفَ وَمُحَاضِرُ  
 « عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ » .

(١) الزعم هنا بمعنى القول ، وهو يطلق على القول كثيرا في كلام العرب .



## ١٢ - باب الهبة للولد

وَإِذَا أُعْطِيَ بَعْضُ وَلَدِهِ شَيْئًا لَمْ يَجْزُ حَتَّى يَعْطِلَ بَيْنَهُمْ وَيُعْطَى الْآخَرَ مِثْلَهُ ، وَلَا يُشْهَدُ عَلَيْهِ  
 وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اَعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِي الْعَطِيَّةِ »  
 وَهَلْ لِلْوَالِدِ أَنْ يَرْجِعَ فِي عَطِيَّتِهِ ؟ وَمَا يَأْكُلُ مِنْ مَالِ وَلَدِهِ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَتَعَدَّى ؟  
 « وَاشْتَرَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عُمَرَ بَعِيرًا ثُمَّ أَعْطَاهُ ابْنُ عُمَرَ وَقَالَ : اصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ »

٢٥٨٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 وَمُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ « أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا غُلَامًا . فَقَالَ : أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتُ مِثْلَهُ ؟ قَالَ :  
 لَا . قَالَ : فَارْجِعْهُ »

[ الحديث ٢٥٨٦ - طرفاه في : ٢٥٨٧ ، ٢٦٥٠ ]

## ١٣ - باب الإشهاد في الهبة

٢٥٨٧ - **حَدَّثَنَا** حَامِدُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ « سَمِعْتُ النُّعْمَانَ  
 ابْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ : أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً ، فَقَالَتْ عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ :  
 لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ :  
 إِنِّي أَعْطَيْتُ ابْنِي مِنْ عَمْرَةَ بِنْتُ رَوَاحَةَ عَطِيَّةً ، فَأَمَرْتَنِي أَنْ أَشْهَدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : أَعْطَيْتَ  
 سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا ؟ قَالَ : لَا . قَالَ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ . قَالَ فَرَجَعَ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ »

١٤ - **باب** هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها . قَالَ إِبْرَاهِيمُ : جَائِزَةٌ . وَقَالَ عُمَرُ بْنُ  
 عَبْدِ الْعَزِيزِ : لَا يَرْجِعَانِ . وَاسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ فِي أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ .  
 وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْبِهِ » . وَقَالَ الزُّهْرِيُّ - فِيمَنْ  
 قَالَ لِامْرَأَتِهِ . هَبِي لِي بَعْضَ صَدَاقِكَ أَوْ كُلَّهُ ، ثُمَّ لَمْ يَمُكَّتْ إِلَّا بِسَيْرٍ حَتَّى طَلَّقَهَا فَارْجَعَتْ فِيهِ -  
 قَالَ : يَرُدُّ إِلَيْهَا إِنْ كَانَ خَلْبَهَا ، وَإِنْ كَانَتْ أَعْطَتْهُ عَنْ طَيْبِ نَفْسٍ لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِهِ خَدِيعَةٌ  
 جَازَ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى [ النساء : ٤ ] « فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ » .

(١) أى على منبر الكوفة ، وكان أميراً عليها لمعاوية رضى الله عنهما ، وكان النعمان من أبلغ خطباء الصحابة .

٢٥٨٨ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ « قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاشْتَدَّ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُمْرَضَ ، فَأَذِنَ لَهُ فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَخَطُّ رِجْلَاهُ الْأَرْضَ ، وَكَانَ بَيْنَ الْعَبَّاسِ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ . فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : فَذَكَرْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ ، فَقَالَ : وَهَلْ تَدْرِي مَنْ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ تَسْمَعْ عَائِشَةَ ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ » .

٢٥٨٩ - **حَدَّثَنَا** مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَفْقَهُ ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْبِهِ »

[ الحديث ٢٥٨٩ - أطرافه في : ٢٧٢١ ، ٢٦٢٢ ، ٦٩٧٥ ]

١٥ - **بَابُ** هَيْبَةِ الْمَرْأَةِ لِغَيْرِ زَوْجِهَا ، وَعَيْفِهَا إِذَا كَانَ لَهَا زَوْجٌ ، فَهُوَ جَائِزٌ إِذَا لَمْ تَكُنْ سَفِيهَةً فَإِذَا كَانَتْ سَفِيهَةً لَمْ يَجُزْ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى [ النِّسَاءُ : ٥ ] ﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ ﴾

٢٥٩٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَبْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَالِي مَالٌ إِلَّا مَا أُدْحِلَ عَلَيَّ الرَّبِيرُ ، فَاتَّصَدَّقُ ؟ قَالَ : تَصَدَّقِي ، وَلَا تَوْعِي فَيَوْعِي عَلَيْكَ (١) » .

٢٥٩١ - **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَنْفِقِي ، وَلَا تُحْصِي فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ ، وَلَا تَوْعِي فَيَوْعِي اللَّهُ عَلَيْكَ (٢) » .

٢٥٩٢ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنِ يَزِيدَ عَنِ بُكَيْرٍ عَنِ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ « أَنَّ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَليدَةً وَلَمْ تَسْأَلِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ قَالَتْ : أَشَعَرْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي أَعْتَقْتُ وَليدَتِي ؟ قَالَ : أَوْ فَعَلْتِ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ : أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَعْطَيْتَهَا أَخْوَالِكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ » .  
وَقَالَ بَكْرُ بْنُ مُضَرَّ عَنْ عَمْرٍو عَنْ بُكَيْرٍ عَنِ كُرَيْبٍ « إِنَّ مَيْمُونَةَ أَعْتَقَتْ ... »

[ الحديث ٢٥٩٢ - طرفه في : ٢٥٩٤ ]

(١) أي لا تحبسي فضل المال كما يحبس في الوعاء ، فيحبس الله عنكم فضله .

(٢) لا تحبسي ولا توعي متقاربان في المعنى .

٢٥٩٣ - **حديث** حَبَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عِدُّ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَفْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ ، فَيَأْتِيَهُنَّ خَرَجَ سَهْمَهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ ، وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا غَيْرَ أَنْ سَوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبْتَغِي بِذَلِكَ رِضًا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . »

[ الحديث ٢٥٩٣ - أطرافه في : ٢٦٣٧ ، ٢٦٦١ ، ٢٦٨٨ ، ٢٨٧٩ ، ٤٠٢٥ ، ٤١٤١ ، ٤٦٩٠ ، ٤٧٤٩ ، ٤٧٥٠ ، ٤٧٥٧ ، ٥٢١٢ ، ٦٦٦٢ ، ٦٦٧٩ ، ٧٣٦٩ ، ٧٣٧٠ ، ٧٥٠٠ ، ٧٥٤٥ ]

### ١٦ - باب يَمَنْ يُبْدَأُ بِالْهَدِيَّةِ ؟

٢٥٩٤ - وَقَالَ بَكْرٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ بَكْرِ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ « أَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْتَمَقَتْ وَلَيْدَةً لَهَا فَقَالَ لَهَا : وَلَوْ وَصَلَتْ بَعْضَ أَخْوَالِكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ »

٢٥٩٥ - **حديث** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ بِنِ مِرَّةٍ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ لِي جَارَيْنِ ، فَأَيُّهُمَا أَهْدِي ؟ قَالَ : إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بِأَبَا .

### ١٧ - باب مَنْ لَمْ يَقْبَلِ الْهَدِيَّةَ لِعَلَّةٍ

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ « كَانَتْ الْهَدِيَّةُ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدِيَّةً ، وَالْيَوْمَ رِشْوَةٌ »

٢٥٩٦ - **حديث** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُتَيْبَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ اللَّيْثِيَّ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُخْبِرُ « أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَارًا وَحَشًا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ - أَوْ بَوْدَانَ - وَهُوَ مُخْرَمٌ فَرَدَّهُ ، قَالَ صَعْبٌ : فَلَمَّا عَرَفَ فِي وَجْهِهِ رَدُّهُ هَدِيَّتِي قَالَ : لَيْسَ بِنَا رَدُّ عَلَيْكَ ، وَلَكِنَّا حُرْمٌ . »

٢٥٩٧ - **حديث** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنَ الْأَرْدَنِ يُقَالُ لَهُ ابْنُ اللَّتْبِيَّةِ عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ : هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أَهْدَى لِي . قَالَ : فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ - أَوْ بَيْتِ أُمِّهِ - فَيَنْظُرُ أَيُّهُدَى لَهُ أَمْ لَا ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ

عَلَى رَقَبَتِهِ ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ ، أَوْ بَقْرَةً لَهَا خُوَارٌ ، أَوْ شَاةً تَبَعْرُ - ثُمَّ رَفَعَ بِيَدِهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُمْرَةَ  
إِبْطِيئِهِ <sup>(١)</sup> - اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغَتْ ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغَتْ . ثَلَاثًا .

### ١٨ - بَابُ إِذَا وَهَبَ هِبَةً أَوْ وَعَدْتُمْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ تَصِلَ إِلَيْهِ

وَقَالَ عُبَيْدَةُ : إِنْ مَاتَا وَكَانَتْ فُصِّلَتِ الْهَدِيَّةُ وَالْمُهْدَى لَهُ حَىٰ فِيهِ لِوَرَثَتِهِ ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ  
فُصِّلَتْ فِيهِ لِوَرَثَةِ الَّذِي أَهْدَى . وَقَالَ الْحَسَنُ أَيُّهُمَا مَاتَ قَبْلُ فِيهِ لِوَرَثَةِ الْمُهْدَى لَهُ إِذَا قَبَضَهَا الرَّسُولُ .

٢٥٩٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ قَالَ « قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أُعْطَيْتُكَ هَكَذَا ( ثَلَاثًا ) ، فَلَمْ يَقْدَمْ  
حَتَّى تُؤَفِّيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ مُنَادِيًا فَنَادَى : مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَّةٌ أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا . فَاتَيْتُهُ فَقُلْتُ : إِنْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَدَنِي . فَحَتَّى لِي ثَلَاثًا .

### ١٩ - بَابُ كَيْفَ يُقْبَضُ الْعَبْدُ وَالْمَتَاعُ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : كُنْتُ عَلَى بَكْرٍ صَغْبٍ فَاشْتَرَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ

٢٥٩٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ « قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَّةً وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ مِنْهَا شَيْئًا ، فَقَالَ  
مَخْرَمَةُ : يَا بُنَيَّ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ فَقَالَ : ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي ،  
قَالَ فَادْعُوهُ لَهُ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا فَقَالَ : حَبَانَا هَذَا لَكَ . قَالَ فَانْظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ : رَضِيَ  
مَخْرَمَةُ . »

[ الحديث ٢٥٩٩ - أطرافه في : ٢٦٥٧ ، ٣١٢٧ ، ٥٨٠٠ ، ٥٨٦٢ ، ٦١٣٢ ]

### ٢٠ - بَابُ إِذَا وَهَبَ هِبَةً فَقَبَضَهَا الْآخَرُ وَلَمْ يَقُلْ قَبِلْتُ

٢٦٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْبُوبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ  
ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ :  
هَلَكْتُ : فَقَالَ : وَمَا ذَلِكَ ؟ قَالَ : وَقَعْتُ بِأَهْلِي فِي رَمَضَانَ . قَالَ : أَتَجِدُ رَقَبَةً ؟ قَالَ : لَا . قَالَ :  
فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا ؟ قَالَ :

(١) تبعر : تصبغ . والعفرة : بياض ليس بناصع ، مأخوذ من عفر الأرض وهو وجهها .

لا . قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِعَرَقٍ وَالْعَرَقُ الْمِكْتَلُ فِيهِ تَمْرٌ ، فَقَالَ : اذْهَبْ بِهَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ . قَالَ : عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجَ مِنَّا . ثُمَّ قَالَ : اذْهَبْ فَأَطْعِمَهُ أَهْلَكَ .

٢٦٠١ - **باب** إذا وهبَ دينًا على رجلٍ <sup>(١)</sup> . قَالَ شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ : هُوَ جَائِزٌ . وَوَهَبَ الْحَسَنُ ابْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ لِرَجُلٍ دَيْنَهُ . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ كَانَ لَهُ عَلَيْهِ حَقٌّ فَلْيُعْطِهِ أَوْ لِيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ » . فَقَالَ جَابِرٌ « قُتِلَ أَبِي وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَرْمَاءَهُ أَنْ يَقْبَلُوا ثَمَرَ حَائِطِي وَيُحَلِّلُوا أَبِي » .

٢٦٠١ - **حدثنا** عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ . وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ « أَنَّ أَبَاهُ قُتِلَ يَوْمَ أَحَدٍ شَهِيدًا فَاشْتَدَّ الْغُرْمَاءُ فِي حُقُوقِهِمْ ، فَاتَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمْتُهُ ، فَسَأَلْتُهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا ثَمَرَ حَائِطِي وَيُحَلِّلُوا أَبِي فَأَبَوْا ، فَلَمْ يُعْطِهِمْ وَلَمْ يَكْسِرْهُ لَهُمْ ، وَلَكِنْ قَالَ : سَاعِدُوا عَلَيْكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . فَعَدَا عَلَيْنَا حِينَ أَصْبَحَ ، فَطَافَ فِي النَّخْلِ فَدَعَا فِي ثَمَرِهِ بِالْبَرَكَاتِ ، فَجَدَدْتُهَا ، فَقَضَيْتُهُمْ حُقُوقَهُمْ ، وَبَقِيَ لَنَا مِنْ ثَمَرِهَا بَقِيَّةٌ . ثُمَّ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ : اسْمَعْ - وَهُوَ جَالِسٌ - يَا عُمَرُ . فَقَالَ : أَلَا يَكُونُ قَدْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ؟ وَاللَّهِ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ » .

٢٢ - **باب** هبة الواحد للجماعة <sup>(٢)</sup> . وَقَالَتْ أَسْمَاءُ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَابْنِ أَبِي عَتِيقٍ : وَرِثْتُ عَنْ أُخْتِي عَائِشَةَ بِالْغَابَةِ ، وَقَدْ أَعْطَانِي بِهِ مِائَةَ أَلْفٍ ، فَهُوَ لَكُمْ

٢٦٠٢ - **حدثنا** يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ ، وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاخُ ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ : إِنْ أَذِنْتَ لِي أَعْطَيْتُ هَؤُلَاءِ ، فَقَالَ : مَا كُنْتُ لِأُوَثِّرَ بِنَصِيْبِي مِنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدًا ، فَتَلَّهُ فِي يَدِهِ » .

(١) أى أبرأ ذمت منه .

(٢) أى جواز هبة المشاع .

## ٢٣ - باب الهبة المقبوضة وغير المقبوضة ، والمقسومة وغير المقسومة (١)

وقد وهب النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه لهوازن ما غنموا منهم وهو غير مقسوم .  
٢٦٠٣ - حدثني ثابت بن محمد حدثنا مسعر عن مُحَارِبٍ عن جَابِرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ « أَتَيْتُ

النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد ، فَقَضَانِي وَزَادَنِي . »

٢٦٠٤ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبِ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ

رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « بَعْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعِيرًا فِي سَفَرٍ ، فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ :  
إِنِّي الْمَسْجِدَ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ . فَوَزَنَ . »

قَالَ شُعْبَةُ : أَرَاهُ « فَوَزَنَ لِي فَأَرْجِعْ ، فَمَا زَالَ مِنْهَا شَيْءٌ حَتَّى أَصَابَهَا أَهْلُ الشَّامِ يَوْمَ الْحَرَّةِ »

٢٦٠٥ - حدثنا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ

اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِشَرَابٍ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ أَشْيَاحٌ ، فَقَالَ لِلْغُلامِ : أَتَأْذَنُ لِي  
أَنْ أُعْطِيَ هُوَ لَا ؟ (٢) فَقَالَ الْغُلامُ : لَا وَاللَّهِ ، لَا أُؤْتِرُ بِنَصِيْبِي مِنْكَ أَحَدًا . فَتَلَّهُ فِي يَدِهِ . »

٢٦٠٦ - حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلْمَةَ قَالَ سَمِعْتُ

أَبَا سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينَ ،  
فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ فَقَالَ : دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا . وَقَالَ : اشْتَرَوْا لَهُ سِنًا فَأَعْطَوْهَا إِيَّاهُ ، فَقَالُوا :  
إِنَّا لَا نَجِدُ سِنًا إِلَّا سِنًا هِيَ أَفْضَلُ مِنْ سِنِهِ . قَالَ : فَاشْتَرَوْهَا فَأَعْطَوْهَا إِيَّاهُ ، فَإِنَّ مِنْ خَيْرِ كُمْ أَحْسَنَكُمْ  
قَضَاءً . »

## ٢٤ - باب إذا وهب جماعة لقوم

٢٦٠٧ ، ٢٦٠٨ - حدثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ

أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ  
هُوَ زَنَ مُسْلِمِينَ ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبِيَّهُمْ ، فَقَالَ لَهُمْ : مَعِيَ مِنْ تَرَوْنَ ، وَأَحَبُّ  
الْحَدِيثِ إِلَى أَصْدَقِهِ ، فَاخْتَارُوا إِخْدَى الطَّائِفَتَيْنِ : إِمَّا السَّبِيَّ وَإِمَّا الْمَالَ ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ  
- وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْتظَرَهُمْ بِضِعْ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ - فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ

(١) هبة غير المقسوم هي هبة المشاع .

(٢) ولو أذن لكان ذلك من هبة المشاع .

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا : فَإِنَّا نَخْتَارُ سَيِّئًا . فَقَامَ فِي الْمُسْلِمِينَ فَاتْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هَؤُلَاءِ جَاءُونَا تَائِبِينَ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أَرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبِيَهُمْ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيَّبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ . فَقَالَ النَّاسُ . طَيَّبْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ . فَقَالَ لَهُمْ : إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِيهِ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤَهُمْ . ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ طَيَّبُوا وَأَذَنُوا .

وَهَذَا الَّذِي بَلَّغَنَا مِنْ سَيِّئِ هَوَازِنَ . هَذَا آخِرُ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ . يَعْنِي فَهَذَا الَّذِي بَلَّغَنَا .

## ٢٥ - بَابٌ مِنْ أُهُدَى لَهُ هَدِيَّةٌ وَعِنْدَهُ جِلْسَاوَةٌ فَهُوَ أَحَقُّ (١)

وَيُذَكَّرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ جِلْسَاءَهُ شُرَكَاءُ . وَلَمْ يَصِحْ

٢٦٠٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَخَذَ سِنًّا ، فَجَاءَ صَاحِبُهُ يَتَقَاضَاهُ ، فَقَالُوا لَهُ ، فَقَالَ : إِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا ، ثُمَّ قَضَاهُ أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ (٢) وَقَالَ : أَفْضَلُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً »

٢٦١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَمِيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو « عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، وَكَانَ عَلَى بَكْرِ لِعُمَرَ صَعْبٍ ، فَكَانَ يَتَقَدَّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَيَقُولُ أَبُوهُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا يَتَقَدَّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدٌ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بِعَيْنِي ، فَقَالَ عَمْرٌو : هُوَ لَكَ . فَاشْتَرَاهُ ، ثُمَّ قَالَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ فَاصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ (٣) » .

## ٢٦ - بَابٌ إِذَا وَهَبَ بَعِيرًا لِرَجُلٍ وَهُوَ رَاكِبُهُ ، فَهُوَ جَائِزٌ

٢٦١١ - وَقَالَ الْحُمَيْدِيُّ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرٌو عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، وَكُنْتُ عَلَى بَكْرِ صَعْبٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ : بِعَيْنِي : فَاِبْتَاغَهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ » .

(١) أي فهو أحق بها منهم .

(٢) أي وهب له القدر الزائد على حقه .

(٣) وهبه صلى الله عليه وسلم لابن عمر ، ولم يشاركه فيه أحد . انظر الحديث رقم ٢١١٥ وأطرافه .

## ٢٧ - باب هديّة ما يكره لبسها

٢٦١٢ - **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن أفع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال « رأى عمر بن الخطاب حلة سبراء عند باب المسجد فقال : يا رسول الله ، لو اشتريتها فلبستها يوم الجمعة وللوفد . قال : إنما يلبسها من لا خلاق له في الآخرة . ثم جاءت حلة ، فأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر منها حلة ، فقال : أكسوئنيها وقلت في حلة عطارد ما قلت ؟ فقال : إنني لم أكسكها لتلبسها . فكساها عمر أخاه بمكة مشركاً . »

٢٦١٣ - **حدثنا** محمد بن جعفر أبو جعفر حدثنا ابن فضيل عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال « أتى النبي صلى الله عليه وسلم بنت فاطمة فلم يدخل عليها ، وجاء علي فذكرت له ذلك ، فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم ، قال : إنني رأيت علي بابها سترًا موشياً<sup>(١)</sup> ، فقال : مالي وللدنيا ؟ فاتأها علي فذكر ذلك لها ، فقالت : ليأمرني فيه بما شاء . قال : ترسلي به إلى فلان ، أهل بيت فيهم حاجة . »

٢٦١٤ - **حدثنا** حجاج بن منهال حدثنا شعبه قال أخبرني عبد الملك بن ميسرة قال سمعت زيد بن وهب عن علي رضي الله عنه قال « أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم حلة سبراء ، فلبستها ، فرأيت الغضب في وجهه<sup>(٢)</sup> ، فشققتها بين نسائي . » [ الحديث ٢٦١٤ - طرفاه في : ٥٣٦٦ ، ٥٨٤٠ ]

٢٨ - **باب** قبول الهدية من المشركين . وقال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « هاجر إبراهيم عليه السلام بسارة ، فدخل قرية فيها ملك أو جبار فقال : أعطوها آجر . وأهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم . وقال أبو حميد « أهدى ملك أيلة<sup>(٣)</sup> للنبي صلى الله عليه وسلم بخلّة بيضاء ، وكساه برداً ، وكتب إليه ببخريهم . »

٢٦١٥ - **حدثنا** عبد الله بن محمد حدثنا يونس بن محمد حدثنا شيبان عن قتادة حدثنا أنس رضي الله عنه قال « أهدى للنبي صلى الله عليه وسلم جبة سندس ، وكان ينهى عن الحرير ، »

(١) الموشى : المخطط بألوان شتى

(٢) قال الحافظ : كره لبسها ، مع كونه أهداها له

(٣) أيلة ، بلدة في خليج العقبة على الساحل الشرق من البحر الأحمر .



فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا ، فَقَالَ : وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا .

[ الحديث ٢٦١٥ - طرفاه في : ٢٦١٦ ، ٢٢٤٨ ]

٢٦١٦ - وَقَالَ سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ « إِنَّ أَكْبَدَ دُومَةٍ <sup>(١)</sup> أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . »

٢٦١٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ فَأَكَلَ مِنْهَا ، فَقِيلَ : أَلَا نَقْتُلُهَا ؟ قَالَ : لَا . فَمَا زِلْتُ أُعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(٢)</sup> . »

٢٦١٨ - **حَدَّثَنَا** أَبُو النُّعْمَانَ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ ؟ فإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوَهُ ، فَعُجِنَ ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشَعَانٌ <sup>(٣)</sup> طَوِيلٌ بَعْنَمٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَيْعًا أَمْ عَطِيَّةً ؟ - أَوْ قَالَ : أَمْ هِبَةٌ ؟ - قَالَ : لَا ، بَلْ بَيْعٌ . فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً ، فَصُبِعَتْ ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يُشَوَّى . وَإِيمُ اللَّهِ مَا فِي الثَّلَاثِينَ وَالْمِائَةِ إِلَّا وَقَدْ حَزَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ حُرَّةٌ مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا ، إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا خَبَأَ لَهُ ، فَجَعَلَ مِنْهَا قَصْعَتَيْنِ ، فَأَكَلُوا أَجْمَعُونَ وَشَبِعْنَا ، فَفَضَلَتِ الْقَصْعَتَانِ فَحَمَلْنَاهُ عَلَى الْبَعِيرِ . أَوْ كَمَا قَالَ . »

٢٩ - **بَابُ** الْهَدِيَّةِ لِلْمُشْرِكِينَ . وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [ الْمُتَحَنِّنُ : ٨ ]

﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ <sup>(٤)</sup> ﴾ .

٢٦١٩ - **حَدَّثَنَا** خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « رَأَى أُمِّرٌ حُلَّةً عَلَى رَجُلٍ تَبَاعٌ ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

(١) هي دومة الجندل : بلدة بقرب تبوك على عشر مراحل من المدينة المنورة شمالاً .

(٢) اللهوات جمع لهاء : وهي سقف الفم أو ما يبدر من الفم عند التبسم .

(٣) المشعان : المنتفض من الشعر ، النائر الرأس .

(٤) صلة المسلمين بتبغير المسلمين تختلف فيها لو كانوا منهم في حالة الحرب ، أو في حالة سلم ، وفيما يتفق مع مصلحة

الدين ، أو يختلف معها . فقد أباحت البر لغير المسلمين والإقساط إليهم إذا لم يكونوا محاربين ومعتدين .

أَتَبَعَ هَذِهِ الْحُلَّةَ تَلْبَسُهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَإِذَا جَاءَكَ الْوَقْدُ ، فَقَالَ : إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي  
الْآخِرَةِ ، فَاتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا بِحُلَّةٍ ، فَأَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ مِنْهَا بِحُلَّةٍ ، فَقَالَ عُمَرُ :  
كَيْفَ أَلْبَسُهَا وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ ؟ قَالَ : إِنِّي لَمْ أَكْسُهَا لِتَلْبَسُهَا ، تَبِعُهَا أَوْ تَكْسُوهَا . فَأَرْسَلَ بِهَا  
عُمَرُ إِلَى أَخِي لَهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ <sup>(١)</sup> .

٢٦٢٠ - **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ  
أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ « قَدِمْتُ عَلَى أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ : إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ وَهِيَ رَاغِبَةٌ <sup>(٢)</sup> ، أَفَأَصِلُ أُمِّي ؟ قَالَ :  
نعم ، صِلِي أُمَّكِ . »

### ٣٠ - بَابُ لَا يَجِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَرْجِعَ فِي هَيْبَتِهِ وَصَلَفَتِهِ

٢٦٢١ - **حَدَّثَنَا** مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَشُعْبَةُ قَالَا حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ  
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ » .  
٢٦٢٢ - **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ  
ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَيْسَ لَنَا مِثْلُ السَّوِّءِ <sup>(٣)</sup> ، الَّذِي يَعُودُ فِي  
هَيْبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَرْجِعُ فِي قَيْئِهِ » .

٢٦٢٣ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ  
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَصَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ ، فَأَرَدْتُ أَنْ  
أَشْتَرِيَهُ مِنْهُ ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَا تَشْتَرِهِ  
وَلِإِنْ أَعْطَاكَ بِدِرْهَمٍ وَاحِدٍ ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَلَفَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ » .

### ٣١ - بَابُ

٢٦٢٤ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ :  
أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ « أَنَّ بَنِي صَهَيْبٍ مَوْلَى بَنِي جُدْعَانَ ادَّعَوْا بَيْنَتَيْنِ وَحُجْرَةَ

(١) هذا مثال للصلة بين المسلم وذوي قرباه من غير المسلمين ، فان الإسلام لم يمنع عمر من إكرام أخيه المشرك بهذه الهدية  
الثمينة التي نزه الإسلام المسلمين عن استعمالها وهي مقبولة ومحمودة عند غيرهم .

(٢) أي راغبة في بر ابنتها وتجدد الصلة معها . ولذلك جاءت تحمل ما تيسر لها من هدية .

(٣) أي لا ينبغي لنا معشر المسلمين أن نتصاف بصفة ذميمة يشاركونا فيها أخص الحيوانات .

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَى ذَلِكَ صُهِيبًا ، فَقَالَ مَرْوَانُ مَنْ يَشْهَدُ لَكُمْ عَلَى ذَلِكَ ؟ قَالُوا :  
ابْنُ عُمَرَ . فَدَعَاهُ ، فَشَهِدَ لَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صُهِيبًا بَيْتَيْنِ وَحُجْرَةً ، فَقَضَى مَرْوَانُ  
بِشَهَادَتِهِ لَهُمْ .

### ٣٢ - بَابُ مَا قِيلَ فِي الْعُمَرَى وَالرُّقْبَى

أَعْمَرَتْهُ الدَّارَ فَهِيَ عُمَرَى : جَعَلْتُهَا لَهُ . ﴿ اسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾ : جَعَلْتُكُمْ عَمَارًا

٢٦٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
قَالَ « قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعُمَرَى أَنَّهَا لِمَنْ وَهَبَتْ لَهُ » .

٢٦٢٦ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ حَدَّثَنِي النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ  
بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْعُمَرَى جَائِزَةٌ » .  
وَقَالَ عَطَاءٌ : حَدَّثَنِي جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. مِثْلَهُ .

### ٣٣ - بَابُ مَنِ اسْتَعَارَ مِنَ النَّاسِ الْفَرَسَ

٢٦٢٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ « كَانَ فَرَعٌ بِالْمَدِينَةِ ،  
فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا مِنْ أَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ الْمَنْدُوبُ فَرَكِبَهُ ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ :  
مَا رَأَيْتَا مِنْ شَيْءٍ ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا »

[ الحديث ٢٦٢٧ - أطرافه في : ٢٨٢٠ ، ٢٨٥٧ ، ٢٨٦٢ ، ٢٨٦٦ ، ٢٨٦٧ ، ٢٩٠٨ ، ٢٩٦٨ ، ٢٩٦٩ ، ٣٠٤٠ ، ٦٢١٢ ]

### ٣٤ - بَابُ الاسْتِعَارَةِ لِلْعُرُوسِ عِنْدَ الْبِنَاءِ

٢٦٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَعَلَيْهَا دِرْعٌ قِطْرٌ<sup>(١)</sup> ثَمَنُ خَمْسَةِ دَرَاهِمٍ ، فَقَالَتْ : ارْفَعْ بَصْرَكَ إِلَى جَارِيَتِي انظُرْ إِلَيْهَا  
فَإِنَّهَا تُرْهِى<sup>(٢)</sup> أَنْ تَلْبَسَهُ فِي الْبَيْتِ . وَقَدْ كَانَ لِي مِنْهُنَّ دِرْعٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
فَمَا كَانَتْ امْرَأَةً تَقِينُ<sup>(٣)</sup> بِالْمَدِينَةِ إِلَّا أُرْسَلَتْ إِلَيَّ تَسْتَعِيرُهُ .

(١) الدرع : قيص المرأة ، والقطر : ثياب من غليظ القطن كانت تصنع بأيمن وتسمى القطرية فيها حرة .

(٢) ترهى : تأنف : أو تكبر .

(٣) تقين : تزين . أشارت إلى ما كانوا عليه من النقشف والقصد والشناعة بالبيسر .

٣٥ - باب فَضْلِ الْمَنِيحَةِ<sup>(١)</sup>

٢٦٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « نِعَمَ الْمَنِيحَةُ اللَّقْحَةُ الصَّفِيَّةُ مِنْحَةٌ ، وَالشَّاةُ الصَّفِيَّةُ<sup>(٢)</sup> تَغْدُو بِإِنَاءٍ وَتَرَوْحُ بِإِنَاءٍ<sup>(٣)</sup> » .

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ وَإِسْمَاعِيلُ عَنْ مَالِكٍ قَالَ « نِعَمَ الصَّدَقَةُ<sup>(٤)</sup> ... » .

[ الحديث ٢٦٢٩ - طرفه في : ٥٦٠٨ ]

٢٦٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ مِنْ مَكَّةَ وَلَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ ، وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَالْعَقَارِ ، فَفَاسَمَهُمُ الْأَنْصَارُ عَلَى أَنْ يُعْطَوْهُمْ ثِمَارَ أَمْوَالِهِمْ كُلِّ عَامٍ وَيَكْفُوهُمْ الْعَمَلَ وَالْمُونَةَ . وَكَانَتْ أُمُّهُ أُمُّ أَنَسِ أُمَّهُ أُمُّ سَلِيمٍ كَانَتْ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، فَكَانَتْ أَعْطَتْ أُمَّهُمُ أَنَسَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَاقًا<sup>(٥)</sup> ، فَأَعْطَاهُنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّ أَيْمَنَ مَوْلَانَهُ أُمَّ أُسَامَةَ ابْنِ زَيْدٍ » . قَالَ ابْنُ شَهَابٍ فَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا فَرَّغَ مِنْ قِتَالِ أَهْلِ خَيْبَرَ فَانْصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ رَدَّ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى الْأَنْصَارِ مَنَائِحَهُمْ مِنْ ثِمَارِهِمْ ، فَردَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أُمِّهِ عِدَاقَهَا<sup>(٦)</sup> ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّ أَيْمَنَ مَكَانَهُنَّ مِنْ حَائِطِهِ » . وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ أَخْبَرَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ بِهَذَا وَقَالَ « مَكَانَهُنَّ مِنْ خَالِصِهِ » .

[ الحديث ٢٦٣٠ - أطرافه في : ٣١٢٨ ، ٤٠٣٠ ، ٤١٢٠ ]

٢٦٣١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي كَبْشَةَ السَّلُولِيِّ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَرْبَعُونَ خَصْلَةً - أَعْلَاهُنَّ مَنِيحَةُ الْعَنْزِ - مَا مِنْ عَامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءَ ثَوَابِهَا وَتَصَدِيقَ مَوْعُودِهَا إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ » .

قال حسان : فعددنا ما دون منيحة العنز - من رد السلام وتشميت العاطس ، وإماطة الأذى عن الطريق ونحوه - فما استطعنا أن نبلغ خمس عشرة خصلة .

(١) المنيحة : الشاة أو الناقة تعار للانتفاع بلبها .

(٢) اللقحة : الناقة ذات اللبن ، القريبة العهد بالولادة . والصق : الكريمة الغزيرة اللبن .

(٣) أي تحلب إناء بالعداء - أي الصباح - وإناء بالعشى - أي المساء .

(٤) قال الحافظ : إطلاق الصدقة على المنحة مجاز ، ولو كانت صدقة لما حلت للنبي صلى الله عليه وسلم ، بل هي هبة وهدية .

(٥) العداق : جمع عذق وهو النخلة ، أي وهبت له ثمر نخل كانت لها .

(٦) أي أم أنس وهي أم سليم زوجة أبي طلحة .

٢٦٣٢ - **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَتْ لِرِجَالٍ مِنَّا فُضُولٌ أَرْضِينَ ، فَقَالُوا : نُؤَاجِرُهَا بِالثُّلُثِ وَالرُّبْعِ وَالنُّصْفِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ ، فَإِنْ أُنِيَ فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ » .

٢٦٣٣ - وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ قَالَ « جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ الْهَجْرَةِ ، فَقَالَ : وَيْحَكَ ، إِنَّ الْهَجْرَةَ شَانُهَا شَدِيدٌ ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَتُعْطِي صَدَقَتَهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَهَلْ تَمْنَحُ مِنْهَا شَيْئًا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَتَحْلُبُهَا يَوْمَ وِرْدِهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَاعْمَلْ مِنْ وِرَاءِ الْبِحَارِ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا <sup>(١)</sup> » .

٢٦٣٤ - **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ طَاوُسٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَعْلَمُهُمْ بِذَلِكَ - يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى أَرْضٍ تَهْتَزُّ زُرْعًا ، فَقَالَ : لِمَنْ هَذِهِ ؟ فَقَالُوا : اكْتَرَاهَا فُلَانٌ . فَقَالَ : أَمَا إِنَّهُ لَوْ مَنَحَهَا إِيَّاهُ كَانَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا أَجْرًا مَعْلُومًا » .

٣٦ - **باب** إِذَا قَالَ : أَخْدَمْتُكَ هَذِهِ الْجَارِيَّةَ عَلَى مَا يَتَعَارَفُ النَّاسُ فَهُوَ جَائِزٌ

وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : هَذِهِ عَارِيَةٌ . وَإِنْ قَالَ : كَسَوْتُكَ هَذَا الثَّوْبَ فَهَذِهِ هِبَةٌ

٢٦٣٥ - **حدّثنا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « هَاجَرَ إِبْرَاهِيمُ بِسَارَةَ ، فَأَعْطَوْهَا آجَرَ ، فَرَجَعَتْ فَقَالَتْ : أَشَعَرْتُ أَنَّ اللَّهَ كَبَتَ الْكَافِرَ ، وَأَخْلَمَ وَلِيدَةَ » ؟ وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْدَمَهَا هَاجَرَ » .

٣٧ - **باب** إِذَا حَمَلَ رَجُلٌ عَلَى فَرَسٍ فَهُوَ كَالْمُرَى وَالصَّدَقَةِ

وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : لَهُ أَنْ يَرْجِعَ فِيهَا

٢٦٣٦ - **حدّثنا** الْحُمَيْدِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ مَالِكًا يَسْأَلُ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ فَقَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَرَأَيْتَهُ يُبَاعُ ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَا تَشْتَرِهِ وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ » .

(١) أي ما دمت تعطى الصدقة ، وتمنح النسيحة - فاعمل حيث شئت ، فلن ينقصك الله من عملك شيئاً .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### (٥٤) كتاب الشهادات

١ - باب ما جاء في البيّنة على المدعى ، لقوله تعالى [ البقرة : ٢٨٢ ]

﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا تدايتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل ، ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله ، فليكتب وليملل الذي عليه الحق وليتق الله ربه ولا ينخس منه شيئا ، فإن كان الذي عليه الحق سفيها أو ضعيفا أو لا يستطيع أن يمل هو فليملل وليه بالعدل ، واستشهدوا شهيدين من رجالكم ، فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى ، ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا ، ولا تساموا أن تكتبوه صغيرا أو كبيرا إلى أجله ، ذلكم أقسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى أن لا ترتابوا ، إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح ألا تكتبوها ، وأشهدوا إذا تبايعتم ، ولا يضار كاتب ولا شهيد ، وإن فعلوا فانه فسوق بكم واتقوا الله ، ويعلمكم الله ، والله بكل شيء عليم ﴾ وقول الله عز وجل [ النساء : ١٣٥ ] : ﴿ يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما ، فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا ، وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا ﴾ .

٢ - باب إذا عدل رجل رجل فقال : لا نعلم إلا خيرا ، أو ما علمت إلا خيرا

وساق حديث الإفك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأسماء حين استشاره ، فقال : أهلك ولا نعلم إلا خيرا .

٢٦٣٧ - حدثنا حجاج حدثنا عبد الله بن عمر النخعي حدثنا ثوبان ، وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير وابن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عائشة رضي الله عنها - وبعض حديثهم يصدق بعضها - حين قال لها أهل الإفك ما قالوا ، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا وأسماء حين استلبت الوحي يستأمرهما في فراق أهله ، فاما أسماء فقال : أهلك ولا نعلم إلا خيرا . وقالت بريرة إن رأيت عليا أمرا أغمصه أكثر

من أنها جارية حديثة السن تنام عن عجيب أهلها فتأتى الداجن فتأكله . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من يعذرنا في رجل يلغى أذاه في أهل بيتي ، فوالله ما علمت من أهلي إلا خيرا ، ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه إلا خيرا .

٣ - باب شهادة المختبئ ، وأجازه عمرو بن حريث ، قال : وكذلك يفعل بالكاذب الفاجر

وقال الشعبي وابن سيرين وعطاء وقتادة : السمع شهادة

وكان الحسن يقول : لم يشهدوني على شيء ، وإني سمعت كذا وكذا

٢٦٣٨ - حديث أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال سالم : سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول « انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بن كعب الأنصاري يؤمان النخل التي فيها ابن صياد ، حتى إذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم طفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقى بجذوع النخل وهو يخيل أن يسمع من ابن صياد شيئا قبل أن يراه ، وابن صياد مضطجع على فراشه في قطيفة ، له فيها رمرمة - أو زمزمة - ، فرأت أم ابن صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتقى بجذوع النخل ، فقالت لابن صياد : أي صاف ، هذا محمد . فتناهى ابن صياد . قال النبي صلى الله عليه وسلم : لو تركته بين » .

٢٦٣٩ - حديث عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها « جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : كنت عند رفاعة فطلقني فأبت طلاقي فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير وإنما معه مثل هذبة الثوب فقال : أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة ؟ لا ، حتى تدوقي عسيلته ويدوق عسيلتك . وأبو بكر جالس عنده ، وخالد ابن سعيد بن العاص بالباب ينتظر أن يؤذن له . فقال : يا أبا بكر ألا تسمع إلى هذه ما تجهر به عند النبي صلى الله عليه وسلم » .

[ الحديث ٢٦٣٩ - أطرافه في : ٥٢٦٠ ، ٥٢٦١ ، ٥٢٦٥ ، ٥٣١٧ ، ٥٧٩٢ ، ٥٨٢٥ ، ٦٠٨٤ ]

٤ - باب إذا شهد شاهد أو شهود بشيء وقال آخرون ما علمنا بذلك يحكم بقول من شهد قال الحميدي : هذا كما أخبر بلال أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في الكعبة ، وقال الفضل : لم يصل ، فأخذ الناس بشهادة بلال . كذلك إن شهد شاهدان أن لفلان على فلان ألف درهم ، وشهد آخرون بألف وخمسمائة ، يقضى بالزيادة .

٢٦٤٠ - **حَدَّثَنَا** جَبَانٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مَلِيكَةَ « عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَةَ لَأبِيِّ إِهَابِ بْنِ عَزِيزٍ ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : قَدْ أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ وَالَّتِي تَزَوَّجَ . فَقَالَ لَهَا عُقْبَةُ : مَا أَعْلَمُ أَنَّكَ أَرْضَعْتَنِي ، وَلَا أَخْبَرْتَنِي . فَأَرْسَلَ إِلَى آلِ أَبِي إِهَابٍ يَسْأَلُهُمْ فَقَالُوا : مَا عَلِمْنَاهُ أَرْضَعَتْ صَاحِبَتَنَا . فَرَكِبَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ ؟ فَفَارَقَهَا وَنَكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ . »

٥ - **بَابُ الشُّهَدَاءِ الْعُدُولِ** ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [ الطَّلَاقُ : ٢ ] ، وَالْبَقَرَةَ : ٢٨٢ ]

﴿ وَأَشْهَدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ - وَ - مِمَّن رَضُوا مِّنَ الشُّهَدَاءِ ﴾

٢٦٤١ - **حَدَّثَنَا** الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْتَةَ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « إِنَّ أَنَا سَأَلْتُ أَنَا كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ ، وَإِنَّمَا نَأْخُذُكُمْ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا أَمِنَاهُ وَقَرَّبْنَاهُ وَلَيْسَ إِلَيْنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ ، اللَّهُ يُحَاسِبُ سَرِيرَتَهُ . وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا لَمْ نَأْمَنَّهُ وَلَمْ نُصَدِّقْهُ وَإِنْ قَالَ إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ . »

٦ - **بَابُ تَعْدِيلِ كَمَّ يَجُوزُ ؟**

٢٦٤٢ - **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجَنَازَةٍ ، فَأَثْنُوا عَلَيْهَا خَيْرًا ، فَقَالَ : وَجِبَتْ . ثُمَّ مَرَّ بِأُخْرَى فَأَثْنُوا عَلَيْهَا شَرًّا - أَوْ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ - فَقَالَ : وَجِبَتْ . فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ لِهَذَا وَجِبَتْ وَلِهَذَا وَجِبَتْ . قَالَ : شَهَادَةُ الْقَوْمِ . الْمُؤْمِنُونَ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ . »

٢٦٤٣ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيدَةَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ « أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ وَقَدْ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ وَهُمْ يَمُوتُونَ مَوْتًا ذَرِيعًا ، فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَمَرَّتْ جَنَازَةٌ فَأَثْنَيْتُ خَيْرًا ، فَقَالَ عُمَرُ : وَجِبَتْ . ثُمَّ مَرَّ بِأُخْرَى فَأَثْنَيْتُ خَيْرًا ، فَقَالَ عُمَرُ : وَجِبَتْ . ثُمَّ مَرَّ بِالثَّالِثَةِ فَأَثْنَيْتُ شَرًّا ، فَقَالَ : وَجِبَتْ . فَقُلْتُ : وَمَا وَجِبَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : قُلْتُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ . قُلْنَا : وَثَلَاثَةٌ ؟ قَالَ : وَثَلَاثَةٌ . قُلْنَا وَاثْنَانِ ؟ قَالَ : وَاثْنَانِ . ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ . »



## ٧ - باب الشهادة على الأنساب ، والرضاع المستفيض ، والموت القديم

وقال النبي صلى الله عليه وسلم « أرَضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثُوَيْبَةَ ». والتثبت فيه

٢٦٤٤ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُرْوَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « اسْتَأْذَنَ عَلِيٌّ أَفْلَحُ فَلَمْ آذَنْ لَهُ ، فَقَالَ : أَتَحْتَجِبِينَ مِنِّي وَأَنَا عَمَلِكِ ؟ فَقُلْتُ وَكَيْفَ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : أَرْضَعْتِكِ امْرَأَةً أُخِي بِلَبَنِ أُخِي . فَقَالَتْ : سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : صَدَقَ أَفْلَحُ ، ائْذِنِي لَهُ . »

[ الحديث ٢٦٤٤ - أطرافه في : ٤٧٩٦ ، ٥١٠٣ ، ٥١١١ ، ٥٢٣٩ ، ٦١٥٦ ]

٢٦٤٥ - **حَدَّثَنَا** مُسْلِمٌ بْنُ إِبرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بِنْتِ حَمْزَةَ : لَا تَحِلُّ لِي ، يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ ، هِيَ ابْنَةُ أُخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ . »

[ الحديث ٢٦٤٥ - طرفه في : ٥١٠٠ ]

٢٦٤٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَهَا ، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَاهُ فُلَانًا ، لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ - فَقَالَتْ عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ . قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرَاهُ فُلَانًا ، لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : لَوْ كَانَ فُلَانٌ حَيًّا - لِعَمِّهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ - دَخَلَ عَلَيَّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . نَعَمْ ، إِنَّ الرِّضَاعَةَ يَحْرُمُ مِنْهَا مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ . »

[ الحديث ٢٦٤٦ - طرفاه في : ٣١٠٥ ، ٥٠٩٩ ]

٢٦٤٧ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي رَجُلٌ فَقَالَ : يَا عَائِشَةُ مَنْ هَذَا ؟ قُلْتُ : أُخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ قَالَ : يَا عَائِشَةُ انظُرْنَ مِنْ إِخْوَانِكِنَّ ، فَإِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ . »

تابعه ابن مهدي عن سُفْيَانَ .

[ الحديث ٢٦٤٧ - طرفه في : ٥١٠٢ ]

## ٨ - باب شهادة القاذف والسارق والزاني

وقول الله عز وجل [ النور : ٤ - ٥ ] ﴿ ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً ، وأولئك هم الفاسقون .  
 إلا الذين تابوا ﴾ وجلد عمرُ أبا بكرٍ وشبلُ بنُ معبدٍ ونافعُ بقذفِ المغيرةِ ، ثم استتابهم وقال :  
 من تاب قبلتُ شهادتهُ وأجازهُ عبدُ الله بنُ عتبةَ وعمرُ بنُ عبدِ العزيزِ وسعيدُ بنُ جبيرِ وطاؤسُ ومجاهدُ  
 والشَّعبيُّ وعكرمةُ والزهرىُّ ومُحاربُ بنُ دثارٍ وشريحُ ومعاويةُ بنُ قرةَ .

وقال أبو الزناد : الأمرُ عندنا بالمدينةِ إذا رجعَ القاذفُ عن قولِهِ فاستغفرَ ربَّهُ قبلتُ شهادتهُ  
 وقال الشَّعبيُّ وقتادةُ : إذا أكذبَ نفسه جُلِدَ وقبلتُ شهادتهُ .

وقال الثَّوْرِيُّ : إذا جُلِدَ العبدُ ثم أُعتِقَ جازتُ شهادتهُ ، وإن استمضىَ المحدودُ فقضاياهُ جائزةٌ  
 وقال بعضُ الناسِ <sup>(١)</sup> : لا تجوزُ شهادةُ القاذفِ وإن تاب . ثم قال : لا يجوزُ نِكَاحُ بغيرِ  
 شاهدينِ ، فإن تزوجَ بِشهادةِ محدودينِ جازَ ، وإن تزوجَ بِشهادةِ عبيدينِ لم يجزُ . وأجازَ شهادةَ المحدودِ  
 والعبدِ والأمةِ لِرؤيةِ هلالِ رمضانَ . وكيف تُعرفُ توبتهُ . وقد نفى النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم الزاني  
 سنةً ، ونهى النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم عن كلامِ كعبِ بنِ مالكٍ وصاحبيهِ حتى مضى خمسونَ ليلةً .

٢٦٤٨ - حدَّثنا إسماعيلُ قال حدَّثني ابنُ وهبٍ عن يونسَ .

وقال اللَّيْثُ حدَّثني يونسُ عن ابنِ شهابٍ أخبرني عروةُ بنُ الزبيرِ « أن امرأةً سرقتُ في غزوةِ  
 الفتحِ فأتى بها رسولُ الله صلى اللهُ عليه وسلم ثم أمرَ بها ففُطعتُ يدها . قالتُ عائشةُ : فحسنتُ  
 توبتها وتزوجتُ ، وكانت تأتي بعد ذلك فأرفعُ حاجتها إلى رسولِ الله صلى اللهُ عليه وسلم . »

[ الحديث ٢٦٤٨ - أطرافه في : ٢٤٧٥ ، ٢٧٢٢ ، ٢٧٢٣ ، ٢٣٠٤ ، ٦٧٨٧ ، ٦٧٨٨ ، ٦٨٠٠ ]

٢٦٤٩ - حدَّثنا يحيى بنُ بكيرٍ حدَّثنا اللَّيْثُ عن عُقَيْلٍ عن ابنِ شهابٍ عن عبيدِ اللهِ بنِ  
 عبدِ اللهِ عن زيدِ بنِ خالدٍ رضي اللهُ عنه « عن رسولِ الله صلى اللهُ عليه وسلم أنه أمرَ فيمن زنى ولم  
 يُحصنْ بِجلدِ مائةٍ وتغريبِ عامٍ . »

## ٩ - باب لا يشهدُ على شهادةِ جورٍ إذا أشهدَ

٢٦٥٠ - حدَّثنا عبدانُ أخبرنا عبدُ اللهِ أَخْبَرنا أبو جِيانَ التيميُّ عن الشَّعبيِّ عن النُّعْمانِ  
 ابنِ بشيرٍ رضي اللهُ عنهما قال « سألتُ أُمَّيَ أَبِي بعضَ الموهبةِ لي من ماله ، ثم بدا له فوهبها لي ،

(١) هذا التعبير يرمز به البخاري لأبي حنيفة ، وهذا قول منقول عن الحنفية .

فَقَالَتْ : لَا أَرْضِي حَتَّى تُشْهَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَخَذَ بِيَدِي وَأَنَا غُلَامٌ فَأَتَى بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ أُمَّةً بِنْتَ رَوَاحَةَ سَأَلَتْنِي بَعْضَ الْمُؤَهَّبَةِ لِهَذَا . قَالَ : أَلَيْكَ وَلَدٌ سِوَاهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ فَأَرَاهُ قَالَ : لَا تُشْهَدُنِي عَلَى جَوْرٍ .

وقال أبو حريز عن الشعبي : « لا أشهد على جورٍ » .

٢٦٥١ - **حَدِيثُ آدَمَ** حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ زَهْدَمَ بْنَ مُضَرَّبٍ قَالَ : سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « خَيْرُكُمْ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » - قَالَ عِمْرَانُ : لَا أَدْرِي أَذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ - قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمِنُونَ ، وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ ، وَيَنْزِرُونَ وَلَا يَفُونَ ، وَيُظْهَرُ فِيهِمُ السَّمْنُ .

[ الحديث ٢٦٥١ - أطرافه في : ٣٦٥٠ ، ٦٤٢٨ ، ٦٦٩٥ ]

٢٦٥٢ - **حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ** أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحْلَاهِمُ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ . قَالَ إِبْرَاهِيمُ : « وَكَانُوا يَضْرِبُونَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ <sup>(١)</sup> » .

[ الحديث ٢٦٥٢ - أطرافه في : ٣٦٥١ ، ٦٤٢٩ ، ٦٦٥٨ ]

١٠ - **بَابُ مَا قِيلَ فِي شَهَادَةِ الزُّورِ** ، لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ ﴾ [الفرقان : ٧٢] ، وَكَيْتْمَانِ الشَّهَادَةِ ﴿ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْلَمُونَ عَلِيمٌ ﴾ . تَلَوُوا أَلْسِنَتَكُمْ بِالشَّهَادَةِ .

٢٦٥٣ - **حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ** سَمِعَ وَهْبَ بْنَ جَرِيرٍ وَعَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ إِبْرَاهِيمَ قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْكِبَائِرِ <sup>(٢)</sup> قَالَ : الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ » . تَابَعَهُ غُنْدَرٌ وَأَبُو عَامِرٍ وَبَهْزٌ وَعَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ شُعْبَةَ .

[ الحديث ٢٦٥٣ - طرفاه في : ٥٩٧٧ ، ٦٨٧١ ]

٢٦٥٤ - **حَدِيثُ مُسَدَّدِ** حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَلَا أُنبِتُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ (ثَلَاثًا) ؟

(١) أي كانوا يضربوننا ونحن صغار ، يهوننا عن الشهادة ، وعن قول « على عهد الله » لتلا بصير عادة لهم .

(٢) ليس في هذا الحديث قصد كل الكبائر بل أكبر الكبائر .

قالوا : بلى يا رسول الله . قال : الإشرāk بالله ، وعقوق الوالدين - وجلس وكان مُثَمِّكًا فَقَالَ - :  
ألا وقولُ الزُّورِ . قال فما زال يُكرِّرُها حتَّى قلنا : لَيْتَهُ سَكَتَ . وقال إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ : حَدَّثَنَا  
الجريريُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . . . .

[ الحديث ٢٦٥٤ - أطرافه في : ٥٩٧٦ ، ٦٢٧٣ ، ٦٢٧٤ ، ٦٩١٩ ]

١١ - **باب** شَهَادَةِ الْأَعْمَى وَأَمْرِهِ وَنِكَاحِهِ وَإِنْكَاحِهِ وَمُبَايَعَتِهِ وَقَبُولِهِ فِي التَّأْدِينِ وَغَيْرِهِ .  
وما يُعْرَفُ بِالْأَصْوَاتِ . وَأَجَازَ شَهَادَتُهُ قَاسِمٌ وَالْحَسَنُ وَابْنُ سَيْرِينَ وَالزُّهْرِيُّ وَعَطَاءٌ . وَقَالَ الشَّعْبِيُّ :  
تَجَوَّزُ شَهَادَتُهُ إِذَا كَانَ عَاقِلًا . وَقَالَ الْحَكَمُ : رُبَّ شَيْءٍ تَجَوَّزُ فِيهِ . وَقَالَ الزُّهْرِيُّ : أَرَأَيْتَ ابْنَ عَبَّاسٍ  
لَوْ شَهِدَ عَلَى شَهَادَةٍ أَكُنْتَ تَرُدُّهُ ؟ وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَبْعَثُ رَجُلًا ، إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ أَفْطَرَ . وَيَسْأَلُ  
عَنِ الْفَجْرِ فَإِذَا قِيلَ لَهُ طَلَعَ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ . وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَّارٍ : اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَعَرَفْتُ  
صَوْتِي ، قَالَتْ : سُلَيْمَانُ ؟ ادْخُلْ فَإِنَّكَ مَمْلُوكٌ مَا بَقِيَ عَلَيْكَ شَيْءٌ . وَأَجَازَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ شَهَادَةَ  
امرأةٍ مُنْتَقِبَةٍ .

٢٦٥٥ - **حديثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ مَيْمُونٍ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ  
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ : رَحِمَهُ اللَّهُ ،  
لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً أَسْقَطْتُهُنَّ مِنْ سُورَةٍ كَذَا وَكَذَا » وَزَادَ عَبَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَائِشَةَ « تَهَجَّدَ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي ، فَسَمِعَ صَوْتَ عَبَادٍ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ : يَا عَائِشَةُ ، أَصَوْتُ  
عَبَادٍ هَذَا ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : اللَّهُمَّ ارْحَمْ عَبَادًا » .

[ الحديث ٢٦٥٥ - أطرافه في : ٥٠٣٧ ، ٥٠٣٨ ، ٥٠٤٢ ، ٦٣٣٥ ]

٢٦٥٦ - **حديثنا** مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ  
سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ  
بِلَالًا يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدِّنَ - أَوْ قَالَ : حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ - ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ »  
وَكَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ رَجُلًا أَعْمَى لَا يُؤَدِّنُ حَتَّى يَقُولَ لَهُ النَّاسُ : أَصْبَحْتَ .

٢٦٥٧ - **حديثنا** زِيَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ  
عَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَلِمَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَةٌ ، فَقَالَ لِي  
أَبِي مَخْرَمَةَ : انْطَلِقْ بِنَا إِلَيْهِ عَسَى أَنْ يُعْطِينَا مِنْهَا شَيْئًا . فَقَامَ أَبِي عَلَى الْبَابِ فَتَكَلَّمَ ، فَعَرَفَ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوْتَهُ ، خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ قَبَاءٌ وَهُوَ يُرِيهِ مُحَاسِنَهُ وَهُوَ يَقُولُ :  
خَبَاتٌ هَذَا لَكَ ، خَبَاتٌ هَذَا لَكَ » .

١٢ - **باب** شَهَادَةِ النِّسَاءِ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى [البقرة : ٢٨٢] ﴿ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ ﴾ .

٢٦٥٨ - **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدٌ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ « أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ ؟ قُلْنَا بَلَى . قَالَ : فَذَلِكَ مِنْ نِقْصَانِ عَقْلِهَا » .

### ١٣ - **باب** شَهَادَةِ الْإِمَاءِ وَالْعَبِيدِ

وَقَالَ أَنَسٌ : شَهَادَةُ الْعَبْدِ جَائِزَةٌ إِذَا كَانَ عَدْلًا . وَأَجَازُهُ شُرَيْحٌ وَزُرَّارَةُ بْنُ أَوْفَى .  
وَقَالَ ابْنُ سَبْرِينَ : شَهَادَتُهُ جَائِزَةٌ إِلَّا الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ . وَأَجَازُهُ الْحَسَنُ وَإِبْرَاهِيمُ فِي الشَّيْءِ التَّفَاهِيهِ  
وَقَالَ شُرَيْحٌ : كُلُّكُمْ بَنُو عَبِيدٍ وَإِمَاءٍ

٢٦٥٩ - **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ . ع  
و**حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ أَوْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ « أَنَّهُ تَزَوَّجَ أُمَّ يَحْيَى بِنْتَ أَبِي إِهَابٍ ، قَالَ فَجَاءَتْ أُمَّهُ سَوْدَاءُ فَقَالَتْ : قَدْ أَرْضَعْتُكُمْ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْرَضَ عَنِّي ، قَالَ فَتَنَحَيْتُ فَذَكَرْتُ لَهُ ، قَالَ : وَكَيْفَ وَقَدْ زَعَمْتَ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعَتْكُمْ . فَفَنَاهَا عَنْهَا » .

### ١٤ - **باب** شَهَادَةِ الْمُرْضِعَةِ

٢٦٦٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ « تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ، فَجَاءَتْ امْرَأَةً فَقَالَتْ : إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُكُمْ ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : وَكَيْفَ وَقَدْ قِيلَ ؟ دَعَا عَنْكَ . أَوْ نَحْوَهُ » .

### ١٥ - **باب** تَعْدِيلِ النِّسَاءِ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا

٢٦٦١ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الرَّبِيعِ سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ - وَأَفْهَمِي بَعْضَهُ أَحْمَدُ - حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سَلِيمَانَ عَنِ ابْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَحَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصِ اللَّيْثِيِّ وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِنْهُ . قَالَ الزُّهْرِيُّ وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنْ حَدِيثِهَا - وَبَعْضُهُمْ

أَوْعَى مِنْ بَعْضٍ وَأَثْبَتُ لَهُ اقْتِصَابًا - وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ ، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَلِّقُ بَعْضًا . زَعَمُوا أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ ، فَأَيَّتَهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ . فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي فِي غَزَاةٍ غَزَاهَا فَخَرَجَ سَهْمِي فَخَرَجْتُ مَعَهُ بَعْدَمَا أَنْزَلَ الْحِجَابُ ، فَأَنَا أُحْمَلُ فِي هَوْدَجٍ وَأَنْزَلُ فِيهِ . فَسَرْنَا حَتَّى إِذَا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَزْوَتِهِ تِلْكَ وَقَفَلَ وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ آذَنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ ، فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ فَلَمَسْتُ صَدْرِي ، فَإِذَا عَقْدِي مِنْ جَزَعِ أَظْفَارِ<sup>(١)</sup> قَدِ انْقَطَعَ ، فَرَجَعْتُ فَأَتَمَسْتُ عِقْدِي ، فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ . فَأَقْبَلَ الَّذِينَ يَرِحْلُونَ لِي<sup>(٢)</sup> فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَيَّ بِعَيْرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ ، وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِيفًا لَمْ يَنْتَقِلْنَ وَلَمْ يَعْشَهُنَّ اللَّحْمُ ، وَإِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلُقَةَ مِنَ الطَّعَامِ . فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ حِينَ رَفَعُوهُ ثِقَلَ الْهُودَجِ فَاحْتَمَلُوهُ ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ ، فَبِعَثُوا الْجَمَلَ<sup>(٣)</sup> وَسَارُوا ، فَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَ الْجَيْشُ ، فَجِئْتُ مَنْزِلَهُمْ وَلَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ ، فَأَمَمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونَنِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ . فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسَةٌ غَلَبَتْنِي عَيْنَايَ فَمِتْتُ ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السَّلْمِيُّ ثُمَّ الذُّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي ، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ ، فَاتَانِي ، وَكَانَ يِرَانِي قَبْلَ الْحِجَابِ ، فَاسْتَيْقِظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ فَوَطِئَ يَدَهَا فَرَكِبْتُهَا ، فَانْطَلَقَ يَقُودُنِي الرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ بَعْدَ مَا نَزَلُوا مُعَرَّسِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ . فَهَلْكَ مَنْ هَلَكَ . وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى الْإِفْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنُ سَلُولٍ . فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَاشْتَكَيْتُ بِهَا شَهْرًا<sup>(٤)</sup> ، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ مِنْ قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفْكَ ، وَبِرَيْبِنِي فِي وَجَعِي أَنِّي لَا أَرَى مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَمْرُصُ ، إِنَّمَا يَدْخُلُ فَيَسْلَمُ ثُمَّ يَقُولُ : كَيْفَ تَيْكُمُ ؟ لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى نَقَهْتُ فَخَرَجْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ مُتَبَرِّزِينَ ، لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُنْفَ قَرِيبًا مِنْ بَيْوتِنَا ، وَأَمَرْنَا أُمَّرُ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي الْبَرِيَّةِ أَوْ فِي التَّنْزِهِ . فَاقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ بِنْتُ أَبِي زُهْمٍ نَمَشِي ، فَعَثَرْتُ فِي مِرْطَاهَا<sup>(٥)</sup> فَقَالَتْ : تَعَسَ مِسْطَحٌ . فَقُلْتُ لَهَا : بِئْسَ مَا قُلْتِ ، أَتَسْبِيْنِ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا ؟

(١) الأظفار : جنس من الطيب . وفي رواية الكشميني : جزع ظفار : أو مجزع الخرز اليماني ، وظفار : مدينة باليمن .

(٢) أي الذين يحملون لي الهودج على البعير وينزلونه .

(٣) أي آثاره لينهض .

(٤) مرضت بالحمى .

(٥) المرط : كساء من الصوف أو من خز تاتزر به المرأة وتلفح به .

فَقَالَتْ : يَا هَنْتَاهُ ، أَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالُوا ؟ فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ ، فَازْدَدْتُ مَرَضًا عَلَى مَرَضِي . فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ فَقَالَ : كَيْفَ نَيْكُمُ ؟ فَقُلْتُ : ائذَنْ لِي إِلَى أَبِيئِي - قَالَتْ : وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَسْتَيْقِنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا - فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاتَيْتُ أَبِيئِي ، فَقُلْتُ لِأُمِّي : مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ النَّاسُ ؟ فَقَالَتْ : يَا بُنِيَّةُ ، هَوْنٌ عَلَى نَفْسِكَ الشَّانَ ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا وَلَهَا ضَرَائِرُ إِلَّا أَكْثَرْنَ عَلَيْهَا . فَقُلْتُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَلَقَدْ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ هَذَا ؟ قَالَتْ : فَبِتَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرِقًا لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ . ثُمَّ أَصْبَحْتُ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِيهِ ، فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَشَارَ عَلَيْهِ بِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ مِنَ الْوُدِّ لَهُمْ ، فَقَالَ أُسَامَةُ : أَهْلُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا نَعْلَمُ وَاللَّهِ إِلَّا خَيْرًا . وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ يُضَيِّقُ اللَّهُ عَلَيْكَ ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ ، وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَصُدُّكَ . فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرِيرَةَ فَقَالَ : يَا بَرِيرَةُ هَلْ رَأَيْتَ فِيهَا شَيْئًا يَرِيْبُكَ ؟ فَقَالَتْ : بَرِيرَةُ : لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، إِنْ رَأَيْتُ مِنْهَا أَمْرًا أَغْمِصُهُ عَلَيْهَا قَطُّ أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السَّنِّ تَنَامُ عَنِ الْعَجِينِ فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ يَوْمِهِ فَاسْتَعَذَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بِنِ سَلُولَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ يَعْذُرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا ، وَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا ، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي . فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ أَنَا أَعْذُرُكَ مِنْهُ ، إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْنَا عُنُقَهُ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ أَمَرْنَا فَفَعَلْنَا فِيهِ أَمْرَكَ . فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ - وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا ، وَلَكِنْ احْتَمَلَتْهُ الْعَمِيَّةُ - فَقَالَ : كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ ، وَاللَّهِ لَا تَقْتُلُهُ وَلَا تَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ . فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ الْحَضِيرِ فَقَالَ كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ ، وَاللَّهِ لَنَقْتُلَنَّهُ ، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ . فَتَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ حَتَّى هَمُّوا ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ . فَنَزَلَ فَخَفَضَهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ . وَبَكَيْتُ يَوْمِي لَا يَرِقًا لِي دَمْعٌ ، وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ ، فَأَصْبَحَ عِنْدِي أَبُوئِي وَقَدْ بَكَيْتُ لَيْلَتِي وَيَوْمًا حَتَّى أَظُنُّ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقُ كَيْدِي . قَالَتْ : فَبَيْنَمَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي إِذْ اسْتَأْذَنَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذْنْتُ لَهَا فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَلَسَ وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مِنْ يَوْمٍ قَبْلَ فِيَّ مَا قِيلَ قَبْلَهَا ، وَقَدْ مَكَثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي شَيْءٌ . قَالَتْ : فَتَشْهَدُ ثُمَّ

قَالَ : يَا عَائِشَةُ فَإِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا ، فَإِنْ كُنْتَ بَرِيئَةً فَسَيَبْرُوكُ اللَّهُ ، وَإِنْ كُنْتَ أَلَمَّتْ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ ثُمَّ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ . فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتَهُ قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ قَطْرَةً ، وَقُلْتُ لِأَبِي : أَحِبُّ عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : وَاللَّهِ لَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقُلْتُ لِأُمِّي : أَحِبِّي عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا قَالَ . قَالَتْ : وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَتْ وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السَّنِّ لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ ، فَقُلْتُ : إِنَّنِي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ سَمِعْتُمْ مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ النَّاسُ وَوَقَفَ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ ، وَإِنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ - وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ - لَا تُصَدِّقُونَنِي بِذَلِكَ ، وَلَكِنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ - وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ - لَتُصَدِّقَنِي . وَاللَّهِ مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا أَبَا يَوْسُفَ إِذْ قَالَ ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ﴾ . ثُمَّ تَحَوَّلْتُ عَلَى فِرَاشِي وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يُبَرِّئَنِي اللَّهُ ، وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا ظَنَنْتُ أَنْ يُنْزَلَ فِي شَأْنِي وَحَيًّا ، وَلَئِنَّا أَحْضَرْنَا فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يُتَكَلَّمَ بِالْقُرْآنِ فِي أَمْرِي ، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا تُبَرِّئُنِي ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَمَ مَجْلِسُهُ وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ حَتَّى أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيَ ، فَآخَذَهُ مَا يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْجَاءِ <sup>(١)</sup> ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَلَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجُمَانِ مِنَ الْعَرَقِ فِي يَوْمٍ شَاتٍ . فَلَمَّا سُرِّيَ عَن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَضْحَكُ فَكَانَ أَوَّلُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ لِي : يَا عَائِشَةُ أَحْمَدِي اللَّهُ ، فَقَدْ بَرَآكَ اللَّهُ . قَالَتْ لِي أُمِّي : قُوْنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقُلْتُ : لَا وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ . فَانزَلَ اللَّهُ تَعَالَى [ النور : ١١ ] ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ ﴾ الْآيَاتِ . فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بَرَاءَتِي قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ بْنِ أَنَاثَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ - وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ بَشِيءٍ أَبَدًا بَعْدَ أَنْ قَالَ لِعَائِشَةَ ، فَانزَلَ اللَّهُ تَعَالَى [ النور : ٢٢ ] ﴿ وَلَا يَاتِلْ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةَ أَنْ يُؤْتُوا - إِلَى قَوْلِهِ - غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : بَلَى وَاللَّهِ ، إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي ، فَرَجَعْتُ إِلَى مِسْطَحِ الَّذِي كَانَ يُحْرِي عَلَيْهِ . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَن أَمْرِي ، فَقَالَ : يَا زَيْنَبُ مَا عَلِمْتِ ؟ مَا رَأَيْتِ ؟ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَحْمِي سَمْعِي وَبَصْرِي ، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا خَيْرًا . قَالَتْ : وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي ، فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ . قَالَ وَحَدَّثَنَا فَلْيَحْ عَن هِشَامِ

(١) ما رام مجلسه : لم يفارقه . والبرجاء : شدة الكرب من ثقل الوحي .



ابن عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ مِثْلَهُ . قَالَ وَحَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ مِثْلَهُ .

١٦ - **باب** إِذَا زَكَّى رَجُلٌ رَجُلًا كَفَاهُ . وَقَالَ أَبُو جَمِيلَةَ : وَجَدْتُ مَنْبُودًا فَلَمَّا رَأَى عُمَرَ قَالَ : عَسَى الْغُوبِرُ أَبُو سَأً ، كَأَنَّهُ يَتَهَمُنِي <sup>(١)</sup> . قَالَ عَرِيفِي : إِنَّهُ رَجُلٌ صَالِحٌ . قَالَ : كَذَلِكَ ، اذْهَبْ وَعَلَيْنَا نَفَقَتُهُ .

٢٦٦٢ - **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « أَتْنِي رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : وَيْلَكَ ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ (مِرَارًا) . ثُمَّ قَالَ : مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ : أَحْسِبُ فَلَانًا . وَاللَّهُ حَسِيبُهُ . وَلَا أَزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا . أَحْسِبُهُ كَذَا وَكَذَا . إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ » .

[ الحديث ٢٦٦٢ - طرفاه في : ٦٠٦١ ، ٦١٦٢ ]

١٧ - **باب** مَا يُكْرَهُ مِنَ الْإِطْنَابِ فِي الْمَدْحِ ، وَلْيُقَلِّ مَا يَتَلَمَّ

٢٦٦٣ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَاءَ حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِبُهُ فِي مَدْحِهِ فَقَالَ : أَهْلِكُمْ - أَوْ قَطَعْتُمْ - ظَهَرَ الرَّجُلُ » .

[ الحديث ٢٦٦٣ - طرفه في : ٦٠٦٠ ]

١٨ - **باب** بُلُوغِ الصَّبِيَّانِ وَشَهَادَتِهِمَا ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [ النور : ٥٩ ] ﴿ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا ﴾ . وَقَالَ مُغِيرَةُ : احْتَلَمْتُ وَأَنَا ابْنُ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً . وَبُلُوغُ النِّسَاءِ إِلَى الْحَيْضِ لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ [ الطلاق : ٤ ] ﴿ وَاللَّائِي يَتَّبِعْنَ مِنْ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ - إِلَى قَوْلِهِ - أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ . وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ : أَدْرَكْتُ جَارَةَ لَنَا جَدَّةً بِنْتُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ سَنَةً .

٢٦٦٤ - **حدثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ وَهُوَ ابْنُ

(١) المنبؤ : التقيط . وقول عمر « عسى الغوبر أبو ساء » هو مثل يقال فيها ظاهرة السلامة ويحشى منه العطب . ولذلك قال أبو جميلة عن عمر : كأنه يشمى ، أى بأن يكون الولد له ، فزكاه عريفه بأنه رجل صالح .

أربع عشرة سنة فلم يُجزني ، ثم عرضني يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة فأجازني » قال نافع :  
فقدمتُ على عمر بن عبد العزيز وهو خليفة فحدثته الحديث فقال : إن هذا لحدٌ بين الصغير  
والكبير ، وكتب إلى عماله أن يقرضوا لمن بلغ خمس عشرة .

[ الحديث ٢٦٦٤ - طرقة في : ٤٠٩٧ ]

٢٦٦٥ - **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار  
عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال « غسل يوم الجمعة  
واجب على كل محتلم » .

١٩ - **باب** سؤال الحاكم المدعي : هل لك بينة ؟ قبل اليمين

٢٦٦٦ ، ٢٦٦٧ - **حدثنا** محمد أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله رضي  
الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من حلف على يمين - وهو فيها فاجر - ليقتطع بها  
مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان . قال فقال الأشعث بن قيس : في والله كان ذلك ، كان  
بيني وبين رجل من اليهود أرض فجددني فقدمته إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال لي رسول الله  
صلى الله عليه وسلم : ألك بينة ؟ قال قلت : لا . قال فقال لليهودي : أحلف . قال قلت : يا رسول  
الله إذن يحلف ويذهب بمالي . قال فأنزل الله تعالى [ آل عمران : ٧٧ ] ﴿ إن الذين يشترون بعهد  
الله وأيمانهم ثمناً قليلاً ﴾ إلى آخر الآية .

٢٠ - **باب** اليمين على المدعي عليه في الأموال والحدود . وقال النبي صلى الله عليه وسلم  
« شاهدك أو يمينه » وقال قتيبة : حدثنا سفيان عن ابن شبرمة كلمني أبو الزناد في شهادة الشاهد  
ويمين المدعي ، فقلت : قال الله تعالى [ البقرة : ٢٨٢ ] ﴿ واستشهدوا شهيدين من رجالكم ، فإن لم  
يكونا رجلين فرجلٌ وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى ﴾  
قلت : إذا كان يكتفي بشهادة شاهد ويمين المدعي فما تحتاج أن تذكر إحداهما الأخرى ، ما كان  
يصنع يذكر هذه الأخرى ؟

٢٦٦٨ - **حدثنا** أبو نعيم حدثنا نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة قال « كتب ابن عباس  
رضي الله عنهما إلى : أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعي عليه » .

٢٦٦٩، ٢٦٧٠ - **حَدَّثَنَا** عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وائِلٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْديقَ ذَلِكَ [ آل عمران : ٧٧ ] ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ - إِلَى - عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ . ثُمَّ إِنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ : مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟ فَحَدَّثَنَا بِمَا قَالَ ، فَقَالَ : صَدَقَ ، لَقِيَ أَنْزَلَتْ ، كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي شَيْءٍ ، فَأَخْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينَهُ . فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّهُ إِذَنْ يَحْلِفُ وَلَا يُبَالِي : فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا - وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ - لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ . فَاَنْزَلَ اللَّهُ تَصْديقَ ذَلِكَ . ثُمَّ اقْتَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ . »

٢١ - **بَاب** إِذَا ادَّعَى أَوْ قَذَفَ فَلَهُ أَنْ يَلْتَمِسَ الْبَيِّنَةَ وَيَنْطَلِقَ لِطَلَبِ الْبَيِّنَةِ

٢٦٧١ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَرِيكَ بْنِ سَحْمَاءَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْبَيِّنَةَ ، أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِذَا رَأَى أَحَدُنَا عَلَى امْرَأَتِهِ رَجُلًا يَنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ ؟ فَجَعَلَ يَقُولُ : الْبَيِّنَةَ وَإِلَّا حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ . فَذَكَرَ حَدِيثَ اللَّعَّانِ » .

[ الحديث ٢٦٧١ - طرفاه في : ٤٧٤٧ ، ٥٣٠٧ ]

٢٢ - **بَاب** الْيَمِينِ بَعْدَ الْعَصْرِ

٢٦٧٢ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِطَرِيقِي يَمْنَعُ مِنْهُ ابْنُ السَّبِيلِ . وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا ، فَإِنْ أَعْطَاهُ مَا يُرِيدُ وَفِي لَهُ وَإِلَّا لَمْ يَفِ لَهُ . وَرَجُلٌ سَاوَمَ رَجُلًا بِسَلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَمَّا أَعْطَى بِهَا كَذَا وَكَذَا فَخَاذَهَا » .

٢٣ - **باب** يَحْلِفُ الْمُدْعَى عَلَيْهِ حَيْثُمَا وَجَبَتْ عَلَيْهِ الِیْمِینُ ، وَلَا يُصْرَفُ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى غَيْرِهِ . قَضَى مَرْوَانُ بِالِیْمِینِ عَلَى زَیْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ : أَحْلِفْ لَهُ مَكَانِي ، فَجَعَلَ زَیْدٌ يَحْلِفُ ، وَأَبَى أَنْ يَحْلِفَ عَلَى الْمَنْبَرِ ، فَجَعَلَ مَرْوَانُ يَعْجَبُ مِنْهُ

وقال النبي صلى الله عليه وسلم « شاهدك أو يمينه » ولم يخص مكانا دون مكان

٢٦٧٣ - **حدثنا** موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد عن الأعمش عن أبي وايل عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من حلف على يمين ليقتطع بها مالا لقي الله وهو عليه غضبان » .

٢٤ - **باب** إذا تسارع قوم في اليمين

٢٦٧٤ - **حدثني** إسحاق بن نصر حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام عن أبي هريرة رضي الله عنه « أن النبي صلى الله عليه وسلم عرض على قوم اليمين فأسرعوا ، فأمر أن يسهم بينهم في اليمين أيهم يحلف » .

٢٥ - **باب** قول الله تعالى [ آل عمران : ٧٧ ] ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ ، وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ .

٢٦٧٥ - **حدثني** إسحاق أخبرنا يزيد بن هارون أخبرنا العوام حدثني إبراهيم أبو إسماعيل السكسكي سمع عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما يقول « أقام رجل سلعة فحلف بالله لقد أعطى بها ما لم يعطها . فنزلت [ آل عمران : ٧٧ ] ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ .

قال ابن أبي أوفى : الناجش : آكل ربا خائن .

٢٦٧٦ ، ٢٦٧٧ - **حدثنا** بشر بن خالد أخبرنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن أبي وايل عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من حلف على يمين كاذبا ليقتطع مال الرجل - أو قال أخيه - لقي الله وهو عليه غضبان . وأنزل الله عز وجل تصديق ذلك

في القرآن ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا - إِلَىٰ قَوْلِهِ - عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ . فَلَقَيْتِي الْأَشْعَثُ فَقَالَ : مَا حَدَّثَكُمْ عَبْدُ اللَّهِ الْيَوْمَ ؟ قُلْتُ كَذَا وَكَذَا . قَالَ : فِي أَنْزَلْتُ .

٢٦ - **باب** كيف يُسْتَحْلَفُ ؟ قال تعالى ﴿ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ ﴾ [التوبة : ٦٤، ٦٢، ٥٦] وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ ثُمَّ جَاءَكَ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴾ [النساء : ٦٢] . يُقَالُ : بِاللَّهِ وَتَاللَّهِ وَوَاللَّهِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « وَرَجُلٌ حَلَفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا بَعْدَ الْعَصْرِ » وَلَا يُحْلَفُ بِغَيْرِ اللَّهِ

٢٦٧٨ - **حدثنا** إسماعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه يقول « جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو يسأله عن الإسلام ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خمس صلوات في اليوم واللييلة ، فقال : هل على غيره ؟ قال : لا ، إلا أن تطوع . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وصيام شهر رمضان ، فقال : هل على غيرها ؟ قال : لا ، إلا أن تطوع . قال : وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة ، قال : هل على غيره ؟ قال : لا ، إلا أن تطوع . قال : فأذبر الرجل وهو يقول : والله لا أزيد على هذا ولا أنقص . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أفلح إن صدق . »

٢٦٧٩ - **حدثنا** موسى بن إسماعيل حدثنا جويرية قال : ذكر نافع عن عبد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ » . [ الحديث ٢٦٧٩ - أطرافه في : ٢٨٣٦ ، ٦١٠٨ ، ٦٦٤٦ ، ٦٦٤٨ ]

٢٧ - **باب** مَنْ أَقَامَ الْبَيْتَةَ بَعْدَ الْيَمِينِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَعَلَّ بَعْضُكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ » وَقَالَ طَاوُسٌ وَإِبْرَاهِيمُ وَشُرَيْحٌ : الْبَيْتَةُ الْعَادِلَةُ أَحَقُّ مِنَ الْيَمِينِ الْفَاجِرَةِ

٢٦٨٠ - **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضُكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا بِقَوْلِي فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ فَلَا يَأْخُذُهَا » .

## ٢٨ - باب من أمر بإنجاز الوعد . وفعله الحسن

﴿ واذكر في الكتاب إسماعيل إنه كان صادق الوعد ﴾ [مريم : ٥٤] . وقضى ابن الأشوع بالوعد ، وذكر ذلك عن سمرة بن جندب

وقال المسور بن مخرمة « سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر صهرًا له فقال : وعدني فوفى لي »

قال أبو عبد الله : رأيت إسحاق بن إبراهيم يحتج بحديث ابن أشوع

٢٦٨١ - حدثني إبراهيم بن حمزة حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن

عبيد الله بن عبد الله أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أخبره قال : أخبرني أبو سفيان أن هرقل قال له « سألتك ماذا يأمركم فزعمت أنه يأمر بالصلاة والصدق والعفاف والوفاء بالعهد وأداء الأمانة ، قال : وهذه صفة نبي » . [ ]

٢٦٨٢ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا إسماعيل بن جعفر عن أبي سهيل نافع بن مالك

ابن أبي عامر عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب ، وإذا ائتمن خان ، وإذا وعد أخلف » .

٢٦٨٣ - حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار

عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم قال « لما مات النبي صلى الله عليه وسلم جاء أبا بكر مال من قبل العلاء بن الحضرمي فقال أبو بكر : من كان له على النبي صلى الله عليه وسلم دين ، أو كانت له قبله عدة فليأتنا : قال جابر : فقلت وعدني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعطيني هكذا وهكذا وهكذا - فبسط يديه ثلاث مرات - قال جابر : فعدت في يدي خمسمائة ثم خمسمائة ثم خمسمائة » .

٢٦٨٤ - حدثني محمد بن عبد الرحيم أخبرنا سعيد بن سليمان حدثنا مروان بن شجاع عن

سالم الأفطس عن سعيد بن جبير قال « سألتني يهودي من أهل الحيرة : أي الأجلين قضى موسى ؟ قلت : لا أدري حتى أقدم على حبر العرب فأسأله . فقدمت فسألت ابن عباس فقال : قضى أكثرهما وأطيبهما ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قال فعل » .

٢٩ - باب لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها . وقال الشعبي لا تجوز شهادة أهل

المال بعضهم على بعض لقوله عز وجل [ المائدة : ١٤ ] ﴿ فأغربنا بينهم العداوة والبغضاء ﴾ . وقال

أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ ، وَقُولُوا ﴿ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ ﴾ [البقرة: ١٣٦] آيَةَ .

٢٦٨٥ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « يَا عَشْرَ الْمُسْلِمِينَ ، كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ وَكِتَابَهُمُ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدَثُ الْأَخْبَارِ بِاللَّهِ <sup>(١)</sup> تَقْرَأُونَهُ لَمْ يُشَبَّ <sup>(٢)</sup> ؟ وَقَدْ حَدَّثَكُمْ اللَّهُ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ وَغَيَّرُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ فَقَالُوا [البقرة: ٧٩] ﴿ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيُشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ أَفَلَا يَنْهَاكُمْ بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مُسَاءَلَتِهِمْ ؟ وَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلًا قَطُّ يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ .

[ الحديث ٢٦٨٥ - أطرافه في : ٧٣٦٣ ، ٧٥٢٢ ، ٧٥٢٣ ]

### ٣٠ - بَابُ الْقُرْعَةِ فِي الْمُسْكِاتِ

وَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ [آل عمران: ٤٤] ﴿ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ ﴾ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ اقْتَرَعُوا فَجَرَّتِ الْأَقْلَامُ مَعَ الْجَرِيَةِ ، وَعَالَ قَلَمُ زَكْرِيَاءَ الْجَرِيَةَ <sup>(٣)</sup> فَكَفَّلَهَا زَكْرِيَاءَ وَقَوْلِهِ [الصفوات: ١٤١] ﴿ فَسَاهَمَ ﴾ : أَفْرَعُ ﴿ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ ﴾ : مِنَ السَّهْمِيِّينَ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ « عَرَّضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَوْمِ الْيَمِينِ فَاسْرَعُوا ، فَأَمَرَ أَنْ يُسْهَمَ بَيْنَهُمْ : أَيُّهُمْ يَحْلِفُ .

٢٦٨٦ - **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي الشَّعْبِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ السُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَثَلُ الْمُدْهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا <sup>(٤)</sup> مَثَلُ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا سَفِينَةً فَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَسْفَلِهَا وَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَعْلَاهَا ، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا يَمْرُونَ بِالْمَاءِ عَلَى الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا ، فَتَأَذَّوْا بِهِ ، فَأَخَذَ فِئَسًا فَجَعَلَ يَنْقُرُ أَسْفَلَ السَّفِينَةِ ، فَاتَوْهُ فَقَالُوا : مَالِكَ ؟ قَالَ : تَأَذَّيْتُمْ بِي وَلَا بُدَّ لِي مِنَ الْمَاءِ ، فَإِنْ أَخَذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَنْجَوْهُ وَنَجَّوْا أَنْفُسَهُمْ ، وَإِنْ تَرَكَوهُ أَهْلَكَوهُ وَأَهْلَكُوا أَنْفُسَهُمْ .

(١) أى آخر رسالات الله وأكملها .

(٢) امتاز الإسلام بأن كتابه حفظ من زمن نزوله ، فبقي نصه أصدق نصوص الديانات على وجه الأرض لم تشبه شائبة .

(٣) أى ارتفع قلعه على الماء الجارى فى النهر ، وانحدرت الأقلام الأخرى إلى أسفل . .

(٤) المدهن والمداهن : البرائى الذى يضع الحقوق ولا ينكر المنكر ، والواقع فيها : مرتكبها .

٢٦٨٧ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِمْ قَدَ بَايَعَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرْتَهُ « أَنَّ عُمَانَ بْنَ مَطْعُونَ طَارَ لَهُ سَهْمُهُ فِي السُّكْنَى حِينَ أَفْرَعَتِ الْأَنْصَارُ سُكْنَى الْمُهَاجِرِينَ ، قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ : « فَسَكَنَ عِنْدَنَا عُمَانُ بْنُ مَطْعُونَ ، فَاشْتَكَى فَمَرَضْنَاهُ ، حَتَّى إِذَا تَوَفَّى وَجَعَلْنَاهُ فِي ثِيَابِهِ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السَّائِبِ ، فَشَهِدَتْنِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ . فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ ؟ فَقُلْتُ : لَا أَدْرِي بِأَيِّ أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَّا عُمَانُ فَقَدْ جَاءَهُ وَاللَّهِ الْيَقِينُ ، وَإِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ ، وَاللَّهُ مَا أَدْرِي - وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ - مَا يُفْعَلُ بِهِ . قَالَتْ : فَوَاللَّهِ لَا أَزْكِي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا ، وَأَخْزَنِي ذَلِكَ . قَالَتْ : فَمِنَّمَا فَارَيْتُ لِعُمَانَ عَيْنًا تَجْرِي ، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : ذَلِكَ عَمَلُهُ . »

٢٦٨٨ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَفْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ ، فَأَيَّتَهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ . وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا . غَيْرَ أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَتَّبَعَنِي بِذَلِكَ رِضَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . »

٢٦٨٩ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سُمِّيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ <sup>(١)</sup> وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهَجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا <sup>(٢)</sup> . »

(١) النداء هو الأذان للصلاة .

(٢) التهجير : التكبير إلى صلاة الظهر . والعتمة : صلاة العشاء . حبواً : زحفاً على اليدين والركبتين .



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## (٥٣) كِتَابُ الصَّلَاةِ

١ - **باب** ما جاء في الإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ [النساء : ١٤] **( لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا )**  
وَخَرُوجِ الْإِمَامِ إِلَى الْمَوَاضِعِ لِيُصْلِحَ بَيْنَ النَّاسِ بِأَصْحَابِهِ

٢٦٩٠ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنْ نَاسًا مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كَانُوا بَيْنَهُمْ شَيْءٌ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَنْاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ وَلَمْ يَأْتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَذَنَ بِلَالٍ بِالصَّلَاةِ وَلَمْ يَأْتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَجَاءَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُجِسَ ، وَقَدْ حَضَرَتِ الصَّلَاةَ ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَوُمَّ النَّاسَ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، إِنْ شِئْتَ . فَأَقَامَ الصَّلَاةَ فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ ، فَأَخَذَ النَّاسُ فِي التَّصْفِيحِ حَتَّى أَكْثَرُوا ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَكَادُ يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ ، فَالْتَفَتَ فَإِذَا هُوَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَاءَهُ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ فَأَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ كَمَا هُوَ ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَحَمِدَ اللَّهَ ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَاءَهُ حَتَّى دَخَلَ فِي الصَّفِّ ، فَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ . فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِذَا نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي الصَّفِّ ، فِي صَلَاتِكُمْ أَخَذْتُمْ بِالتَّصْفِيحِ ، إِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ ، مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ سُبْحَانَ اللَّهِ ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا التَّفَتَّ . يَا أَبَا بَكْرٍ ، مَا مَنَعَكَ حِينَ أَشَرْتُ إِلَيْكَ لَمْ تُصَلِّ بِالنَّاسِ ؟ فَقَالَ : مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . »

٢٦٩١ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي . فَاذْهَبْتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَكِبَ حِمَارًا ،

فَانْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ يَمَشُونَ مَعَهُ - وَهِيَ أَرْضٌ سَبْحَةٌ<sup>(١)</sup> - فَلَمَّا آتَاهُ النَّبِيُّ قَالَ : إِلَيْكَ عَنِّي ، وَاللَّهِ لَقَدْ آذَانِي نَتْنُ حِمَارِكَ . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْهُمْ : وَاللَّهِ لِحِمَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَطْيَبُ رِيحًا مِنْكَ . فَغَضِبَ لِعَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ ، فَشْتَمَا ، فَغَضِبَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَصْحَابُهُ ، فَكَانَ بَيْنَهُمَا ضَرْبٌ بِالْجَرِيدِ وَالْأَيْدِي وَالنُّعَالِ ، فَبَلَغْنَا أَنَّهَا أَنْزَلَتْ ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ [ الْحَجُرَات : ٩ ] .

## ٢ - بَابُ لَيْسَ الْكَاذِبُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ

٢٦٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّهُ أُمُّ كَلْثُومٍ بِنْتُ عَقْبَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَنْمِي خَيْرًا أَوْ يَقُولُ خَيْرًا » .

## ٣ - بَابُ قَوْلِ الْإِمَامِ لِأَصْحَابِهِ : اذْهَبُوا بِنَا نُصَلِّحْ

٢٦٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَوِيُّ قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ أَهْلَ قُبَاءٍ اقْتَتَلُوا حَتَّى تَرَامُوا بِالْحِجَارَةِ ، فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ فَقَالَ : اذْهَبُوا بِنَا نُصَلِّحْ بَيْنَهُمْ » .

## ٤ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [ النِّسَاء : ١٢٨ ] « أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ، وَالصُّلْحُ خَيْرٌ »

٢٦٩٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ﴿ وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾ قَالَتْ « هُوَ الرَّجُلُ يَرَى مِنْ امْرَأَتِهِ مَا لَا يُعْجِبُهُ كِبَرًا أَوْ غَيْرَهُ فَيُرِيدُ فِرَاقَهَا ، فَتَقُولُ : أَمْسِكْنِي ، وَاقِمْنِي لِي مَا شِئْتَ . قَالَتْ : وَلَا بَيَّاسَ إِذَا تَرَضِيَا » .

## ٥ - بَابُ إِذَا اصْطَلَحُوا عَلَى صُلْحٍ جَوْرٍ فَالصُّلْحُ مَرْدُودٌ

٢٦٩٥ ، ٢٦٩٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عَمِيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا « جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اقْضِ

(١) أى لا تنبت ، ولذلك يثور فيها الغبار .

بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ . فَقَامَ خَصَمُهُ فَقَالَ : صَدَقَ ، أَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ . فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَىٰ هَذَا فَرَزْنِي بِأَمْرَاتِهِ ، فَقَالُوا لِي : عَلَىٰ ابْنِكَ الرَّجْمُ ، فَفَدَيْتُ ابْنِي مِنْهُ بِمِائَةِ مِنَ الْغَنَمِ وَوَلِيدَةً ، ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَقَالُوا : إِنَّمَا عَلَىٰ ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَعْرِيبُ عَامٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لِأَقْضِينَ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ ، أَمَا الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ فَرَدُّ عَلَيْكَ ، وَعَلَىٰ ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَعْرِيبُ عَامٍ . وَأَمَّا أَنْتَ يَا أَنْيْسُ - لِرَجُلٍ - فَاغْدُ عَلَىٰ امْرَأَةٍ هَذَا فَارْجُمَهَا . فَغَدَا عَلَيْهَا أَنْيْسُ فَارْجَمَهَا .

٢٦٩٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَحَدَّثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ » رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَخْرَمِيُّ وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَبِي عَوْنٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ .

٦ - بَابُ كَيْفَ يُكْتَبُ « هَذَا مَا صَالَحَ فُلَانٌ بِنُ فُلَانٍ فُلَانٌ بِنُ فُلَانٍ »

وإن لم ينسبه إلى قبيلته أو نسبه

٢٦٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَشَارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبِرَاءَ ابْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا صَالَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ الْحَدِيثِ كَتَبَ عَلَىٰ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ بَيْنَهُمْ كِتَابًا ، فَكَتَبَ « مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ » فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : لَا تَكْتُبْ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، لَوْ كُنْتَ رَسُولًا لَمْ نَقَاتِلِكَ . فَقَالَ لِعَلِيٍّ : أَمَحُ . فَقَالَ عَلِيٌّ : مَا أَنَا بِالَّذِي أَمَحَاهُ ، فَمَحَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ ، وَصَالَحَهُمْ عَلَىٰ أَنْ يَدْخُلَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَلَا يَدْخُلُوهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السَّلَاحِ . فَسَأَلُوهُ : مَا جُلْبَانُ السَّلَاحِ ؟ فَقَالَ : الْقِرَابُ بِمَا فِيهِ «

٢٦٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَىٰ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبِرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « ائْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، فَأَبَىٰ أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ ، حَتَّىٰ قَاضَاهُمْ عَلَىٰ أَنْ يُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ كَتَبُوا : هَذَا مَا قَاضَىٰ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالُوا : لَا نَقْرُبُهَا ، فَلَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا مَنَعْنَاكَ ، لَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ . قَالَ : أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ، وَأَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ : أَمَحُ « رَسُولَ اللَّهِ » قَالَ : لَا وَاللَّهِ لَا أَمْحُوكَ أَبَدًا ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكِتَابَ فَكَتَبَ : هَذَا مَا قَاضَىٰ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ سِلَاحٌ إِلَّا فِي الْقِرَابِ ، وَأَنْ لَا يَخْرُجَ مِنْ أَهْلِهَا بِأَحَدٍ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَتَّبِعَهُ ، وَأَنْ لَا يَمْنَعُ

أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ بِهَا . فَلَمَّا دَخَلَهَا وَمَضَى الْأَجَلَ أَتَوْا عَلِيًّا فَقَالُوا : قُلْ لِصَاحِبِكَ أَخْرُجْ عَنَّا فَقَدْ مَضَى الْأَجَلَ . فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَبِعَتْهُمُ ابْنَةُ حَمْزَةَ - يَاعَمُّ ، يَاعَمُّ - فَتَنَاوَلَهَا عَلِيٌّ فَأَخَذَ بِبَيْدِهَا وَقَالَ لِفَاطِمَةَ : دُونَكَ ابْنَةُ عَمِّكَ أَحْمَلِيهَا . فَأَخْتَصَمَ فِيهَا عَلِيٌّ وَزَيْدٌ وَجَعْفَرٌ . فَقَالَ عَلِيٌّ : أَنَا أَحَقُّ بِهَا وَهِيَ ابْنَةُ عَمِّي وَخَالَتُهَا تَحْتِي . وَقَالَ زَيْدٌ : ابْنَةُ أَخِي . فَقَضَى بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَخَالَتِهَا وَقَالَ : الْخَالَةَ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ ، وَقَالَ لِعَلِيٍّ أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ . وَقَالَ لِيَجْعَفِرَ أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي . وَقَالَ لِيَزِيدٍ : أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا .

### ٧ - بَابُ الصُّلْحِ مَعَ الْمُشْرِكِينَ . فِيهِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ

وَقَالَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « تُمْ تَكُونُ هُدْنَةً بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ » وَفِيهِ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ « لَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ » ، وَأَسْمَاءُ ، وَالسُّورُورُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٢٧٠٠ - وَقَالَ مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « صَالَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ : عَلَى أَنْ مَنْ أَتَاهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ رَدَّهُ إِلَيْهِمْ ، وَمَنْ أَتَاهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَرُدُّوهُ . وَعَلَى أَنْ يَدْخُلَهَا مِنْ قَابِلٍ وَيُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا بِجُلْبَانَ السَّلَاحِ : السَّيْفِ وَالْقَوْسِ وَنَحْوِهِ . فَجَاءَ أَبُو جَنْدَلٍ يَحْجُلُ فِي قَيْودِهِ فَرَدَّهُ إِلَيْهِمْ » .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : لَمْ يَذْكُرْ مُؤَمَّلٌ عَنْ سُفْيَانَ أَبَا جَنْدَلٍ ، وَقَالَ « إِلَّا بِجُلْبِ السَّلَاحِ » .

### ٢٧٠١ - حَرْشُ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ

عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مُعْتَمِرًا ، فَحَالَ كُفَارًا قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ ، فَنَحَرَ هَدْيَهُ ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحُدَيْبِيَّةِ ، وَقَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يَعْتَمِرَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ ، وَلَا يَحْوِلَ سِلَاحًا عَلَيْهِمْ إِلَّا سَيُوفًا ، وَلَا يُقِيمَ بِهَا إِلَّا مَا أَحْبَبُوا . فَاعْتَمَرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَالِحِهِمْ ، فَلَمَّا أَقَامَ بِهَا ثَلَاثًا أَمَرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ فَخَرَجَ » .

[ الْحَدِيثُ ٢٧٠١ - طَرَفُهُ فِي : ٤٢٥٢ ]

### ٢٧٠٢ - حَرْشُ مُسَدَّدُ حَدَّثَنَا بِشْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ بَشِيرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ قَالَ

« انْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ وَمُحِيصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ بِنُ زَيْدٍ إِلَى خَيْبَرَ وَهِيَ يَوْمَئِذٍ صُلْحٌ . . . . »

[ الْحَدِيثُ ٢٧٠٢ - أَطْرَافُهُ فِي : ٣١٧٣ ، ٦١٤٣ ، ٦٨٩٨ ، ٧١٩٢ ]

## ٨ - باب الصلح في الدية

٢٧٠٣ - **حَرْشًا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ أَنَّ الرَّبِيعَ - وَهِيَ ابْنَةُ النَّضْرِ - كَسَرَتْ ثُنْيَةَ جَارِيَةٍ ، فَطَلَبُوا الْأَرْضَ وَطَلَبُوا الْعَفْوَ فَأَبَوْا ، فَاتَّوَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُم بِالْقِصَاصِ ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ : أَتُكْسَرُ ثُنْيَةُ الرَّبِيعِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ لَا وَاللَّيْلِ بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا تُكْسَرُ ثُنْيَتُهَا . فَقَالَ : يَا أَنَسُ كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ . فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَعَفَوْا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ « زَادَ الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ » فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَقِيلُوا الْأَرْضُ » .

[ الحديث ٢٧٠٣ - أطرافه في : ٢٨٠٦ ، ٤٤٩٩ ، ٤٥٠٠ ، ٤٦١١ ، ٦٨٩٤ ]

٩ - **باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي رضي الله عنهما :**

« ابني هذا سيد ، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين .

وقوله جل ذكره ﴿ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ [ الحجرات : ٩ ]

٢٧٠٤ - **حَرْشًا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ « اسْتَقْبَلَ وَاللَّهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ مُعَاوِيَةَ بِكَتَائِبَ أَمْثَالِ الْجِبَالِ ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ : إِنِّي لَأَرَى كِتَائِبَ لَا تُؤَلَّى حَتَّى تَقْتُلَ أَقْرَانَهَا . فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ - وَكَانَ وَاللَّهِ خَيْرَ الرَّجُلَيْنِ (١) - أَيُّ عَمْرُو ، إِنْ قَتَلَ هَوْلَاءَ هَوْلَاءَ وَهُوَ لَمْ يَمُوتْ مِنْ لِي بِأَمُورِ النَّاسِ ، مَنْ لِي بِنِسَائِهِمْ ، مَنْ لِي بِضَيْعَتِهِمْ ؟ فَبَعَثَ إِلَيْهِ رَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ - عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ - فَقَالَ : اذْهَبَا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فَاعْرِضَا عَلَيْهِ وَقُولَا لَهُ واطْلُبَا إِلَيْهِ . فَاتَّبَاهُ فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَتَكَلَّمَا وَقَالَا لَهُ وَطَلَبَا إِلَيْهِ . فَقَالَ لَهُمَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ : إِنَّا بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَدْ أَصَبْنَا مِنْ هَذَا الْمَالِ ، وَإِنْ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَدْ عَائَتْ فِي دِمَائِهَا . قَالَا : فَإِنَّهُ يَعْزُضُ عَلَيْكَ كَذَا وَكَذَا ، وَيَطْلُبُ إِلَيْكَ وَيَسْأَلُكَ . قَالَ : فَمَنْ لِي بِهَذَا ؟ قَالَا : نَحْنُ لَكَ بِهِ . فَمَا سَأَلَهُمَا شَيْئًا إِلَّا قَالَا : نَحْنُ لَكَ بِهِ . فَصَالِحُهُ . فَقَالَ الْحَسَنُ : وَلَقَدْ سَمِعْتُ

(١) وكلا الرجلين كان خيراً وبركة على أمة محمد صلى الله عليه وسلم وعلى تاريخ الإسلام وعلى تكوين هذا الكيان الإسلامي . والمفضول منهما وهو عمرو بن العاص هو السبب الأول لهداية الله سكان مصر وما يليها إلى الإسلام ومن تناسل منهم منذ أربعة عشر قرناً ، ويكفيه قول النبي صلى الله عليه وسلم في ابنه عبد الله بن عمرو « نعم أهل البيت عبد الله وأبو عبد الله » وقال في رأس هذه الأسرة « عمرو بن العاص من صالحى قريش » وليحذر أهل الإيمان من الأخبار المكذوبة والمخرقة عنه وعن غيره من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنها من وضع الشيعة والشعوية . وأمثالها الذين أفسدوا على المسلمين تاريخهم ليفسدوا عليهم إيمانهم .

أَبَا بَكْرَةَ يَقُولُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْجَنْبِ - وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَنْبِهِ - وَهُوَ يَقْبَلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً وَعَلَيْهِ أُخْرَى وَيَقُولُ : إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ ، وَلَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ .

قال أبو عبد الله : قال لي علي بن عبد الله : إنما ثبت لنا سماع الحسن من أبي بكر بهذا

الحدِيث .

[ الحديث ٢٧٠٤ - أطرافه في : ٣٦٢٩ ، ٣٧٤٦ ، ٧١٠٩ ]

### ١٠ - باب هل يُشيرُ الإمامُ بالصُّلحِ ؟

٢٧٠٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ

عَنْ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أُمَّهُ عَمْرَةَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ « سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ ، عَالِيَةً أَصْوَاتُهُمْ ، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ <sup>(١)</sup> ، وَهُوَ يَقُولُ : وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَيُّنِ الْمُتَأَلَّى عَلَى اللَّهِ <sup>(٢)</sup> لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ ؟ فَقَالَ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبُّ <sup>(٣)</sup> . »

٢٧٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ « حَدَّثَنِي

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ الْأَسْلَمِيِّ مَالٌ ، فَلَقِيَهُ فَلَزِمَهُ حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا ، فَمَرُّ بِهِمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا كَعْبُ - فَأَشَارَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ : النِّصْفَ - فَأَخَذَ نِصْفَ مَالِهِ عَلَيْهِ وَتَرَكَ نِصْفًا . »

### ١١ - باب فَضْلِ الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ وَالْعَدْلِ بَيْنَهُمْ

٢٧٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كُلُّ سُلَامِيٍّ <sup>(٤)</sup> مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صِدْقَةٌ كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ ، يَعْدِلُ بَيْنَ النَّاسِ صِدْقَةٌ . »

[ الحديث ٢٧٠٧ - طرفاه في : ٢٨٩١ ، ٢٩٨٩ ]

(١) يستوضعه : يطلب منه الخطيئة من الدين . ويسترفقه : يطلب منه الرفق به .

(٢) أى الخالف بالله ، المبالغ فى الإيمن . مأخوذ من الألية ، وهى الإيمن .

(٣) أى له الوضعية من الدين ، أو الرفق فى وفائه .

(٤) السلامى : جمع سلامية وهى الأكلة من أنامل الأصابع . وقيل السلامى : كل عظم مجوف من صغار العظام .

## ١٢ - باب إذا أشار الإمام بالصلح فبأي ، حكّم عليه بالحكم بين

٢٧٠٨ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير أن الزبير كان يحدث أنه خاصم رجلاً من الأنصار قد شهد بدرًا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في شراج من الحرّة كانا يسقيان به كلاهما ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير : اسق يا زبير ثم أرسل إلى جارك . فغضب الأنصاري فقال : يا رسول الله أن كان ابن عمّتك . فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال : اسق ، ثم احبس حتى يبلغ الجذر . فاستوعى رسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ حقه للزبير . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك أشار على الزبير برأي سعة له وللأنصاري فلما أحفظ الأنصاري رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> استوعى للزبير حقه في صريح الحكم ، قال عروة قال الزبير : والله ما أحسب هذه الآية نزلت إلا في ذلك ﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ﴾ الآية [ النساء : ٦٥ ] .

## ١٣ - باب الصلح بين الغرماء وأصحاب الميراث ، والمجازفة في ذلك

وقال ابن عباس : لا بأس أن يتخارج الشريكان فيأخذ هذا دينًا وهذا عينًا فإن توى لأحدهما لم يرجع على صاحبه

٢٧٠٩ - حدثني محمد بن بشر حدثنا عبد الوهاب حدثنا عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال « توفي أبي وعليه دين ، فعرضت على غرمائه أن يأخذوا التمر بما عليه فأبوا ، ولم يروا أن فيه وفاء ، فاتيمت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال : إذا جددته فوضعت في الميريد آذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم . فجاء معه أبو بكر وعمر ، فجلس عليه ودعا بالبركة ثم قال : ادع غرماءك فأوفهم . فما تركت أحدًا له على أبي دين إلا قضيته ، وفضل ثلاثة عشر وسقًا : سبعة عجوّة وستة لون <sup>(٢)</sup> ، أو ستة عجوّة وسبعة لون . فوافيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب فذكرت ذلك له ، فضحك فقال : ائت أبا بكر وعمر فأخبرهما ، فقالا : لقد علمنا - إذ صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صنع - أن سيكون ذلك

(١) أحفظه : أي أغضبه .

(٢) اللون ما عدا العجوّة ، وقيل هو الرديء من التمر . ويقال له : اللون ، واللين ، واللين .

وقال هشامُ عن وهبٍ عن جابرٍ « صلاة العَصْرِ » ولم يَدْكُرْ « أبا بكرٍ » ولا « ضحكك » وقال  
« وتَرَكَ أبا عليهِ ثلاثينَ وسقًا دينًا » .

وقال ابنُ إسحاقَ عن وهبٍ عن جابرٍ « صلاة الظُّهرِ » .

#### ١٤ - باب الصُّلحِ بالدينِ والعينِ

٢٧١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ ح

وقال اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ  
أَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَقاضَى ابْنَ أَبِي حَدَرْدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ ،  
فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ ، فَمَخَّرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ فَنَادَى كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ ، فَقَالَ : يَا كَعْبُ ، فَقَالَ :  
لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ ضَعِ الشُّطْرَ ، فَقَالَ كَعْبٌ : قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قُمْ فَاقْضِهِ .



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## كتاب الشروط (٥٤)

١ - باب ما يجوز من الشروط في الإسلام<sup>(١)</sup> ، والأحكام ، والمبايعة<sup>(٢)</sup>

٢٧١١ ، ٢٧١٢ - حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أنه سمع مروان والمسيور بن مخزومة رضي الله عنهما يخبران عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لما كاتب سهيل بن عمرو يومئذ كان فيما اشترط سهيل بن عمرو على النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يأتيك منا أحد - وإن كان على دينك - إلا ردّته إلينا وخلصت بيننا وبينه . ففكرة المؤمنون ذلك وامتعضوا منه<sup>(٣)</sup> ، وأبى سهيل إلا ذلك فكتبه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك ، فردّ يومئذ أبا جندل إلى أبيه سهيل بن عمرو ، ولم يأت أحد من الرجال إلا ردّه في تلك المدة وإن كان مسلمًا . وجاءت المؤمنات مهاجرات ، وكانت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ممن خرج إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ - وهي عاتق - فجاء أهلها يسألون النبي صلى الله عليه وسلم أن يرجعها إليهم فلم يرجعها إليهم لما أنزل الله فيهن ﴿ إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن ، الله أعلم بإيمانهن - إلى قوله - ولا هم يحلون لهن ﴾ [المتحنة : ١] .

٢٧١٣ - قال عروة فأخبرتني عائشة « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن بهذه الآية ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن - إلى - غفور رحيم ﴾ قال عروة قالت عائشة : فمن أقر بهذا الشرط منهن قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « قد بايعتك » كلامًا يكلمها به ، والله ما مسّت يده يد امرأة قط في المبايعة ، وما بايعهن إلا بقوله .

[ الحديث ٢٧١٣ - أطرافه في : ٢٧٣٣ ، ٤١٨٢ ، ٤٨٩١ ، ٥٢٨٨ ، ٧٢١٤ ]

(١) الشروط : جمع شرط ، وهو تعليق شيء بشيء ، بحيث إذا وجد الأول وجد الثاني .

(٢) أي عند الدخول فيه ، ومن ذلك البيعة التي كان يأخذها النبي صلى الله عليه وسلم على الداخلين في الإسلام .

(٣) أي شق عليهم وأنفوا منه وتوجعوا .

٢٧١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ : سَمِعْتُ جَرِيرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَشْتَرَطَ عَلَيَّ : وَالنَّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ <sup>(١)</sup> » .

٢٧١٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ » .

## ٢ - بَابُ إِذَا بَاعَ فَنَحَلًا قَدْ أُبْرَتْ

٢٧١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ بَاعَ نَحْلًا قَدْ أُبْرَتْ فَذَمَّتْهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ » .

## ٣ - بَابُ الشَّرْطِ فِي الْبَيْعِ

٢٧١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ « أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ عَائِشَةَ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا ، وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا ، قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكَ فَإِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكَ كِتَابَتَكَ وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي فَعَلْتُ . فَذَكَرَتْ ذَلِكَ بَرِيرَةُ إِلَى أَهْلِهَا فَأَبَوْا وَقَالُوا : إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكَ فَلْتَفْعَلْ وَيَكُونَ لَنَا وَلَاؤُكَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهَا : ابْتَاعِي فَأَعْتِقِي ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَحْتَقَ » .

## ٤ - بَابُ إِذَا اشْتَرَطَ الْبَائِعُ ظَهَرَ الدَّابَّةَ إِلَى مَكَانٍ مَسْمًى جَازَ

٢٧١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ قَالَ سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ : حَدَّثَنِي جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ قَدْ أَعْيَا <sup>(٢)</sup> ، فَهَمَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضْرَبَهُ ، فَسَارَ سَيْرًا لَيْسَ يَسِيرٌ مِثْلَهُ . ثُمَّ قَالَ بِعْنِيهِ بِأَوْقِيَّةٍ ، فَبِعْتَهُ ، فَاسْتَنْثَيْتُ حُمَلَانَهُ إِلَى أَهْلِي . فَلَمَّا قَدِمْنَا أَتَيْتُهُ بِالْجَمَلِ

(١) هذا الشرط أساسى فى عقد رابطة الإسلام بين كل مسلم ومسلم فى مشارق الأرض ومغاربها . وقد مضى فى تعريف الشرط بأنه إذا وجد الأول - وهو هنا النصح - وجد الثانى وهو الإسلام . وعكس النصح الغش وقد قال فى الرسول صلى الله عليه وسلم « من غش فليس منا » لأن الغش نقض للشرط فى بيعة الإسلام التى أخذها النبى صلى الله عليه وسلم على الداخلين فيه وهى النصح ، فإذا انتقض شرط الإسلام أين يكون الإسلام ؟ .

(٢) أى تعب أو مرض .

وَنَقَدْتِي ذِمَّتُهُ ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ ، فَأَرْسَلَ عَلِيٌّ أَثْرَى قَالَ : مَا كُنْتُ لِأَخُذَ جَمَلِكَ ، فَخُذْ جَمَلَكَ ذَلِكَ فَهُوَ مَالِكَ .

قَالَ شُعْبَةُ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ عَامِرٍ عَنْ جَابِرٍ « أَفْقَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ » . وَقَالَ إِسْحَاقُ عَنْ جَرِيرٍ عَنْ مُغِيرَةَ « فَبِعْتُهُ عَلِيٌّ أَنْ لِي فَقَارَ ظَهْرِهِ حَتَّى أَبْلُغَ الْمَدِينَةَ » . وَقَالَ عَطَاءٌ وَغَيْرُهُ « وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ » . وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ « شَرَطَ ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ » . وَقَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ عَنْ جَابِرٍ « وَلَكَ ظَهْرُهُ حَتَّى تَرْجِعَ » . وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ « أَفْقَرْنَاكَ ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ » . وَقَالَ الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ « تَبَلَّغَ عَلَيْهِ إِلَى أَهْلِكَ » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : الْاِشْتِرَاطُ أَكْثَرُ وَأَصْحٌ عِنْدِي . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ وَهْبٍ عَنْ جَابِرٍ « اِشْتَرَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأُوقِيَّةٍ » . وَتَابَعَهُ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ عَنْ جَابِرٍ . وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ وَغَيْرِهِ عَنْ جَابِرٍ « أَخَذْتُهُ بِأَرْبَعَةِ دَنَانِيرَ » وَهَذَا يَكُونُ أُوقِيَّةً عَلَى حِسَابِ الدِّينَارِ بَعَشْرَةَ دِرَاهِمَ . وَلَمْ يُبَيِّنِ الثَّمَنَ مُغِيرَةُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرٍ ، وَابْنُ الْمُنْكَدِرِ وَأَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . وَقَالَ الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ « أُوقِيَّةٌ ذَهَبٍ » . وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ « بَمِائِثِي دِرْهَمٍ » وَقَالَ دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْ جَابِرٍ « اِشْتَرَاهُ بِطَرِيقِ تَبُوكَ ، أَحْسِبُهُ قَالَ : بِأَرْبَعِ أَوْاقٍ » . وَقَالَ أَبُو نَضْرَةَ عَنْ جَابِرٍ « اِشْتَرَاهُ بِعِشْرِينَ دِينَارًا » . وَقَوْلُ الشَّعْبِيِّ « بِأُوقِيَّةٍ » أَكْثَرُ الْاِشْتِرَاطِ وَأَصْحٌ عِنْدِي ، قَالَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ .

### ٥ - بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْمُعَامَلَةِ

٢٧١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَتِ الْأَنْصَارُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اقْسِمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا النَّخِيلِ . قَالَ : لَا . فَقَالُوا : تَكْفُونَنَا الْمَمُونَةَ وَنُشْرِكُكُمْ فِي الثَّمَرَةِ ، قَالُوا : سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا <sup>(١)</sup> » .

٢٧٢٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ الْيَهُودَ أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا ، وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا .. »

(١) لما هاجر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة ضرب المسلمون في حياتهم الاجتماعية أروع الأمثال للتآخي والتكافل ، فأراد الأنصار أن يقاسموا المهاجرين أملاكهم ونخيلهم ، ففهمهم النبي صلى الله عليه وسلم ، وانتهى بهم الأمر إلى أن يقوم المهاجرون بالعمل في الزراعة ، ويقاسمهم الأنصار ثمرتها ، وذلك فيما بين أول الهجرة وفتح خيبر ، ويسمى هذا في الفقه الإسلامي المساقاة والمزارعة .

٦ - **باب** الشُّرُوطِ فِي الْمَهْرِ عِنْدَ عُقْدَةِ النِّكَاحِ

وَقَالَ عُمَرُ : إِنَّ مَقَاطِعَ الْحُقُوقِ عِنْدَ الشُّرُوطِ ، وَلَكَ مَا شَرَطْتَ . وَقَالَ الْمِسْوَرُ :  
« سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ صَهْرًا لَهُ فَأَتَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ فَأَحْسَنَ قَالَ :  
حَدَّثَنِي فَصَدَقَنِي ، وَوَعَدَنِي فَوَفَّى لِي » .

٢٧٢١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي  
الْخَيْرِ عَنْ عُقَيْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَحَقُّ الشُّرُوطِ  
أَنْ تُوفُوا بِهَا مَا اسْتَحَلَّكُمْ بِهِ الْفُرُوجُ » .  
[ الحديث ٢٧٢١ - طرفه في : ٥١٥١ ]

٧ - **باب** الشُّرُوطِ فِي الْمُرَارَعَةِ

٢٧٢٢ - **حَدَّثَنَا** مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ  
الزُّرْقِيَّ قَالَ : سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « كُنَّا أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ حَقْلًا ، فَكُنَّا نُكْرِي  
الْأَرْضَ ، فَرَبَّمَا أَخْرَجَتْ هَذِهِ وَلَمْ تَخْرُجْ ذِهِ . فَنَهَيْنَا عَنْ ذَلِكَ ، وَلَمْ نُنْهَ عَنْ الْوَرِقِ » .

٨ - **باب** مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الشُّرُوطِ فِي النِّكَاحِ

٢٧٢٣ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا يَزِيدَنَّ  
عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ، وَلَا يَخْطُبَنَّ عَلَى خُطْبَتِهِ . وَلَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَسْتَكْفِيَ إِبْنَاءَهَا »

٩ - **باب** الشُّرُوطِ الَّتِي لَا تَحِلُّ فِي الْحُدُودِ

٢٧٢٤ ، ٢٧٢٥ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا قَالَا « إِنَّ رَجُلًا مِنَ  
الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْشُدْكَ اللَّهَ إِلَّا قَضَيْتَ لِي بِكِتَابِ اللَّهِ .  
فَقَالَ الْحَضَمُ الْآخَرُ - وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ - نَعَمْ فَأَقِضْ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ وَابْتَدَأَ لِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قُلْ . قَالَ : إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَيَّ هَذَا فَزَنَى بِأَمْرَاتِهِ ، وَإِنِّي أُخْبِرْتُ أَنَّ عَلِيَّ  
ابْنَ الرَّجَمِ فَأَفْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَوَلِيدَةٍ ، فَسَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلِيَّ ابْنَ جَلْدُ مِائَةِ

وَتَغْرِيْبُ عَامٍ ؛ وَأَنَّ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا الرَّجْمِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ : الْوَالِدَةُ وَالْغَنَمُ رَدٌّ ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيْبُ عَامٍ . اغْدُ يَا أُنَيْسُ إِلَى امْرَأَةٍ هَذَا فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمِهَا . قَالَ فَغَدَا عَلَيْهَا فَأَعْتَرَفَتْ ، فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرُجِمَتْ . »

١٠ - **باب** ما يجوز من شروط المكاتب إذا رضى بالبيع على أن يعتق

٢٧٢٦ - **حَدَّثَنَا** خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ الْمَكِّيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلْتُ عَلَى بَرِيرَةَ وَهِيَ مُكَاتَبَةٌ فَقَالَتْ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ اشْتَرِينِي ، فَإِنِ أَهْلِي يَبِيعُونَنِي فَأَعْتِقِينِي . قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَتْ : إِنِ أَهْلِي لَا يَبِيعُونَنِي حَتَّى يَشْتَرِطُوا وَلَائِي . قَالَتْ : لَا حَاجَةَ لِي فِيكَ . فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ بَلَّغَهُ - فَقَالَ : مَا شَأْنُ بَرِيرَةَ ؟ فَقَالَ : اشْتَرَيْهَا فَأَعْتَقْتُهَا وَلَيْشْتَرِطُوا مَا شَاءُوا . قَالَتْ فَاشْتَرَيْتُهَا فَأَعْتَقْتُهَا وَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا وَلَائَهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ، وَإِنِ اشْتَرَطُوا مِائَةَ شَرْطٍ . »

١١ - **باب** الشروط في الطلاق

وقال ابن المسيب والحسن وعطاء : إن بدأ بالطلاق أو أخر فهو أحق بشرطه

٢٧٢٧ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعْرَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التَّلْقِي ، وَأَنَّ يَبْتَاعَ الْمُهَاجِرُ لِلْأَعْرَابِيِّ ، وَأَنَّ تَشْتَرِطَ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا ، وَأَنَّ يَسْتَأْمَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ ، وَنَهَى عَنِ النَّجْشِ ، وَعَنِ التَّضْرِيَةِ . »

تَابِعَهُ مُعَاذٌ وَعَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ شُعْبَةَ .

وقال غندر وعبد الرحمن « نهى » . وقال آدم « نهينا » . وقال النضر وحجاج بن منهال

« نهى »

١٢ - **باب** الشروط مع الناس بالقول

٢٧٢٨ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جَرِيحٍ أَخْبَرَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ - يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ ، وَغَيْرُهُمَا قَدْ سَمِعْتُهُ

يُحَدِّثُهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ - قَالَ : إِذَا لَعِنَدَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مُوسَى رَسُولُ اللَّهِ . » فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ « أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا » : كَانَتْ الْأُولَى نِسْيَانًا ، وَالْوَسْطَى شَرْطًا ، وَالثَّانِيَةَ عَمْدًا . « قَالَ لَا تَوَاحِدُنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا » ، « لَمَيِّمًا غُلَامًا فَقَتَلَهُ » ، « نَانُطَلَقًا .. فَوَجَدَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَأَقَامَهُ » قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ « أَمَا هُمْ مَلِكٌ » .

### ١٣ - بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْوَلَاءِ

٢٧٢٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ « جَاءَنِي بَرِيرَةُ فَقَالَتْ : كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوْاقٍ ، فِي كُلِّ عَامٍ أَوْقِيَةٌ ، فَأَعَيْنَنِي . فَقَالَتْ : إِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَعِدَّهَا لَهُمْ وَيَكُونَ وَلَاؤُهُ لِي فَعَلْتُ . فَذَهَبْتُ بِرِيرَةَ إِلَى أَهْلِهَا فَقَالَتْ لَهُمْ ، فَأَبَوْا عَلَيْهَا ، فَجَاءَتْ مِنْ عِنْدِهِمْ - وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ - فَقَالَتْ : إِنِّي عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ ، فَسَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : خُذِيهَا وَاشْتَرِي لَهُمُ الْوَلَاءَ ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . فَفَعَلْتُ عَائِشَةَ . ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ ، وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ ، قَضَاءُ اللَّهِ حَقٌّ ، وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ وَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » .

### ١٤ - بَابُ إِذَا اشْتَرَطَ فِي الْمُرَاعَةِ « إِذَا شِئْتَ أَخْرِجْتُكَ »

٢٧٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى أَبُو عَسَانَ الْكِنَانِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَمَّا فَدَعَ أَهْلُ خَيْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَامَ عُمَرُ حَظِيْبًا فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامِلَ يَهُودِ خَيْبَرَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَقَالَ : نُفِرْكُمْ مَا أَقْرَبَكُمْ اللَّهُ ، وَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى مَالِهِ هُنَاكَ فَمَدَى عَلَيْهِ مِنَ اللَّيْلِ فَفَدَعَتْ يَدَاهُ وَرَجَلَاهُ ، وَلَيْسَ لَنَا هُنَاكَ عَدُوٌّ غَيْرُهُمْ ، هُمْ عَدُوْنَا وَتَهْمُنَا (١) ، وَقَدْ رَأَيْتُ إِجْلَالَهُمْ فَلَمَّا أَجْمَعَ عُمَرُ عَلَى ذَلِكَ أَتَاهُ أَحَدُ بَنِي أَبِي الْحَقِيْقِيِّ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَتُخْرِجُنَا وَقَدْ أَقْرَبْنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَامَلْنَا عَلَى

(١) أى أنهم منقذت تهمتنا ، والذين تهتمهم هذا البنى .

الأموالِ وَشَرَطَ ذَلِكَ لَنَا ؟ فَقَالَ عُمَرُ : أَظَنَنْتَ أَنِّي نَسِيتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَيْفَ بَكَ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْ خَيْبَرَ تَعْدُو بِكَ قَلْبُوكَ<sup>(١)</sup> لَيْلَةً بَعْدَ لَيْلَةٍ . فَقَالَ : كَانَ ذَلِكَ هَزِيلَةً مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ . فَقَالَ : كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ . فَأَجْلَاهُمْ عُمَرُ ، وَأَعْطَاهُمْ قِيمَةَ مَا كَانَ لَهُمْ مِنَ الثَّمَرِ مَالًا وَإِبِلًا وَعُرُوضًا مِنْ أَقْتَابٍ وَجِبَالٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup> .

رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَحْسَبُهُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، اخْتَصَرَهُ .

### ١٥ - باب الشروط في الجهاد ، والمصالحة مع أهل الحرب ، وكتابة الشروط

٢٧٣١ ، ٢٧٣٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ - يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ - قَالَ « خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِنَعْضِ الطَّرِيقِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْغَمِيمِ فِي خَيْلٍ لِقُرَيْشٍ طَلِيعَةً ، فَجَحَدُوا ذَاتَ الْيَمِينِ . فَوَاللَّهِ مَا شَعَرَ بِهِمْ خَالِدٌ حَتَّى إِذَا هُمْ بِقَتْرَةِ الْجَيْشِ<sup>(٣)</sup> ، فَانْطَلَقَ يَرْكُضُ نَذِيرًا لِقُرَيْشٍ ، وَسَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالثَّنِيَّةِ الَّتِي يُهَيِّطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا بَرَكَتٌ بِهِ رَاحِلَتُهُ ، فَقَالَ النَّاسُ : حَلْ حَلْ<sup>(٤)</sup> . فَالْحَحَّتْ . فَقَالُوا خَلَّاتِ الْقَصْوَاءُ<sup>(٥)</sup> . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا خَلَّاتِ الْقَصْوَاءُ وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقِي ، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفَيْلِ<sup>(٦)</sup> . ثُمَّ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا يَسْأَلُونَنِي خُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا . ثُمَّ زَجَرَهَا فَوَثِبَتْ . قَالَ فَعَدَلَ عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَ بِأَقْصَى الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى تَمَدٍ<sup>(٧)</sup> قَلِيلٍ الْمَاءِ يَتَبَرَّضُهُ النَّاسُ تَبَرُّضًا<sup>(٨)</sup> ، فَلَمْ يَلْبِثُهُ النَّاسُ حَتَّى نَزَحُوهُ ، وَشَكَّى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَطَشَ ، فَانْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ

(١) القلوص : الناقة الشابة . وهذا نص عن النبي صلى الله عليه وسلم بإخراجهم .

(٢) وكان ذلك من أعلى مراتب العدل والرحمة ، بعد بنهم وغشهم وإلقائهم ابن أمير المؤمنين من فوق بيت ففدعوا يديه .

(٣) فترة الجيش : الغبار الأسود الذي يثيره الجيش في الطريق من خلفه .

(٤) كلمة تغال للناقة إذا توقفت عن السير .

(٥) القصواء : اسم ناقة الرسول صلى الله عليه وسلم . وشلاطت : أي حربت وامتعت عن السير .

(٦) أي أن الله حكمة - في منعها عن السير لئلا يقع قتال مع قريش ، كما كان له حكمة - في وقوف فيل الحبشة .

(٧) أي على حفرة صغيرة فيها ماء شمود أي قليل الماء .

(٨) أي يأخذون منه قليلا قليلا ، من البرض وهو اليسير من العطاء .

فيه ، فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَجِيئُ لَهُمْ بِالرَّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ . فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ ، إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الْخَزَاعِيُّ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خَزَاعَةَ - وَكَانُوا عَيْبَةَ نُصَحِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ تِهَامَةَ - فَقَالَ : إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ نَزَلُوا أَعْدَادَ مِيَاهِ الْحُدَيْبِيَّةِ <sup>(١)</sup> ، وَمَعَهُمُ الْعُوذُ الْمَطَافِيلُ <sup>(٢)</sup> ، وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّا لَمَ نَجِي لِقِتَالِ أَحَدٍ ، وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ ، وَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ نَهَكْتَهُمُ الْحَرْبُ وَأَضْرَبَتْ بِهِمْ ، فَإِنْ شَاءُوا مَا دَدْتَهُمْ مُدَّةً وَيَخْلُوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ ، فَإِنْ أَظْهَرَ فَإِنْ شَاءُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا ، وَإِلَّا فَقَدْ جَمُوا <sup>(٣)</sup> . وَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا قَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرَدَ سَالِفَتِي <sup>(٤)</sup> ، وَلَيُنْفِلَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ . فَقَالَ بُدَيْلٌ : سَأَبْلُغُهُمْ مَا تَقُولُ . قَالَ فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَى قُرَيْشًا قَالَ : إِنَّا جِئْنَاكُمْ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ ، وَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ قَوْلًا ، فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا . فَقَالَ سَفَهَاوُهُمْ : لَا حَاجَةَ لَنَا أَنْ تُخْبِرُونَا عَنْهُ بِشَيْءٍ . وَقَالَ ذَوُو الرَّأْيِ مِنْهُمْ : هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ . قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا . فَحَدَّثَهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَامَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ : أَيُّ قَوْمٍ ، أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : أَوْلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : فَهَلْ تَتَّهِمُونِي ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي اسْتَنْفَرْتُ أَهْلَ عُكَاظَ ، فَلَمَّا بَلَحوَا عَلَيَّ <sup>(٥)</sup> جِئْتُكُمْ بِأَهْلِي وَوَلَدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : فَإِنَّ هَذَا قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةً رُشِدٍ أَقْبَلُوهَا وَدَعَوْنِي آتِيهِ . قَالُوا آتِيهِ . فَأَتَاهُ ، فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ لِبُدَيْلٍ . فَقَالَ عُرْوَةُ عِنْدَ ذَلِكَ : أَيُّ مُحَمَّدٍ ، أَرَأَيْتَ إِنْ اسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ ، هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ اجْتِنَاحَ أَهْلَهُ قَبْلَكَ ؟ وَإِنْ تَكُنَ الْأُخْرَى ، فَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَرَى وَجُوهًا ، وَإِنِّي لَأَرَى أَشْوَابًا مِنَ النَّاسِ خَلِيقًا أَنْ يَفْرُوْا وَيَدْعُوكَ . فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : اْمُصْصُ بَطْرَ اللَّاتِ ، أَنْحَنُ نَفْرًا عَنْهُ وَنَدَعُهُ ؟ فَقَالَ : مَنْ ذَا ؟ قَالُوا : أَبُو بَكْرٍ . قَالَ : أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْ لَا يَدٌ كَانَتْ لِكَ عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِهَا لِأَجْبَتِكَ . قَالَ وَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَكَلَّمَا تَكَلَّمَ كَلِمَةً أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ ، وَالْمُغِيرَةُ بْنُ سُعْبَةَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ

(١) الأعداد جمع عد ، وهو الماء الذي لا انقطاع له ، وضده التمدد .

(٢) العوذ : جمع عائد ، وهي كل أنثى إذا وضعت ، لأنها تعود ولدها وتلزم الشغل به . فيحتمل أن يراد بالعوذ المطافيل

هنا النوق ذوات الألبان ليزودوا بألبانها ولا يرجعوا حتى ينعوه من دخول مكة ، ويحتمل أن يراد بها النساء مبهن الأطفال لإرادة طول المقام ، وليكون أدعى إلى عدم القرار ، وقد يراد بها الإثنان كلاهما .

(٣) أي استراحوا من عناء الحرب وأعبائها ونفقاتها .

(٤) السالفة : صفحة العنق ، وانفراؤها انفصالها ، أي حتى أقتل .

(٥) بلحووا علي : أي امتنعوا .



صلى الله عليه وسلم ورمه السيف وعليه المغفر ، فكلما أهوى عروة بيده إلى لحيته النبي صلى الله عليه وسلم ، ضرب يده بزعل السيف وقال له : أخر يدك عن لحيته رسول الله صلى الله عليه وسلم . فرفع عروة رأسه فقال : من هذا ؟ قال : المغيرة بن شعبه . فقال : أي غدر ، ألت أسعى في غدرتك ؟ وكان المغيرة صحب قومًا في الجاهلية فقتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أما الإسلام فائبل وأما المال فلست منه في شيء . ثم إن عروة جعل يرمق أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعينيه . قال فوالله ما تنخم رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده ، وإذا أمرهم ابتدروا أمره ، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه ، وإذا تكلموا خفصوا أصواتهم عنده ، وما يُجدون إليه النظر تعظيمًا له . فرجع عروة إلى أصحابه فقال : أي قوم ، والله لقد وفدت على الملوك ، ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشي ، والله إن رأيت ملكًا قط يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم محمدًا ، والله إن تنخم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده ، وإذا أمرهم ابتدروا أمره ، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه ، وإذا تكلموا خفصوا أصواتهم عنده ، وما يُجدون إليه النظر تعظيمًا له . وإنه قد عرض عليكم خطة رُشد فاقبلوها . فقال رجل من بني كنانة : دعوني آتية ، فقالوا : آتية . فلما أشرف على النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هذا فلان ، وهو من قوم يعظمون البدن ، فابعثوها له <sup>(١)</sup> . فبعثت له ، واستقبله الناس يلبون . فلما رأى ذلك قال : سبحان الله ، ما ينبغي لهؤلاء أن يصلوا عن البيت . فلما رجع إلى أصحابه قال : رأيت البدن قد قلدت وأشعرت ، فما أرى أن يصدوا عن البيت . فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال : دعوني آتية . فقالوا : آتية . فلما أشرف عليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم : هذا مكرز ، وهو رجل فاجر . فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم . فبينما هو يكلمه إذ جاء سهيل بن عمرو . قال معمر : فأخبرني أيوب عن عكرمة أنه لما جاء سهيل بن عمرو قال النبي صلى الله عليه وسلم : قد سهل لكم من أمركم . قال معمر قال الزهري في حديثه . فجاء سهيل بن عمرو فقال : هات الكتب بيننا وبينكم كتابًا . فدعا النبي صلى الله عليه وسلم الكاتب ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « بسم الله الرحمن الرحيم » ، فقال سهيل : « أما » الرحمن « فوالله ما أدري ما هي ، ولكن أكتب « باسمك اللهم ، كما كنت تكتب ، فقال المسلمون : والله لانكتبها إلا « بسم الله الرحمن الرحيم » ، فقال

(١) أي أتروا له بدن الأصاحي دفعة واحدة ليرى أننا أتينا معتمرين لا محاربين .

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اَكْتُبْ « بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ » . ثُمَّ قَالَ « هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ »  
فَقَالَ سُهَيْلٌ وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ وَلَا قَاتَلْنَاكَ ، وَلَكِنْ اَكْتُبْ « مُحَمَّدُ  
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ » ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَاللَّهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللَّهِ وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي ، اَكْتُبْ « مُحَمَّدُ  
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ » قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَذَلِكَ لِتَمَوُّلِهِ « لَا يَسْأَلُونَنِي خُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ  
إِيَّاهَا » فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَى أَنْ تَدْخُلُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَتَنْظُوفَ بِهِ . فَقَالَ سُهَيْلٌ :  
وَاللَّهِ لَأَتَّحِدَنَّ الْعَرَبُ أَنَا أَخَذْتُ ضُغْطَةً <sup>(١)</sup> ، وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ ، فَكُتِبَ ، فَقَالَ سُهَيْلٌ :  
وَعَلَى أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مِنَّا رَجُلٌ - وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ - إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا . قَالَ الْمُسْلِمُونَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ،  
كَيْفَ يَرُدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا ؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ أَبُو جَنْدَلٍ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو  
يَرْسُفُ فِي قُبُورِهِ ، وَقَدْ خَرَجَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ حَتَّى رَمَى بِنَفْسِهِ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالَ سُهَيْلٌ :  
هَذَا يَا مُحَمَّدُ أَوَّلُ مَنْ أَقَاضِيكَ عَلَيْهِ أَنْ تَرُدَّهُ إِلَى . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّا لَمْ نَقْضِ الْكِتَابَ  
بَعْدُ . قَالَ : فَوَاللَّهِ إِذَا لَمْ أَصَالِحْكَ عَلَى شَيْءٍ أَبَدًا . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَأَجِزْهُ لِي ، قَالَ :  
مَا أَنَا بِمُجِيزِهِ لَكَ ، قَالَ : بَلَى فَاغْزَلْ ، قَالَ : مَا أَنَا بِغَازِلٍ . قَالَ مَكْرُزٌ : بَلْ قَدْ أَجْرَنَاهُ لَكَ . قَالَ  
أَبُو جَنْدَلٍ : أَيُّ مَعْشَرِ الْمُسْلِمِينَ ، أُرَدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جِئْتُ مُسْلِمًا ؟ أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ لَقِيتُ ؟  
وَكَانَ قَدْ عُدَّ عَذَابًا شَدِيدًا فِي اللَّهِ . قَالَ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : فَاتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَقُلْتُ : أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا ؟ قَالَ : بَلَى . قُلْتُ : أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ ؟ قَالَ :  
بَلَى . قُلْتُ : فَلِمَ نُعْطِي الدِّينِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذَا ؟ قَالَ : إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَلَسْتُ أَعْصِيهِ ، وَهُوَ نَاصِرِي .  
قُلْتُ : أَوْ لَيْسَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأَى الْبَيْتِ فَتَنْظُوفُ بِهِ ؟ قَالَ : بَلَى ، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَا نَتَائِيهِ الْعَامَ ؟  
قَالَ قُلْتُ : لَا . قَالَ فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَوِّفٌ بِهِ . قَالَ : فَاتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، أَلَيْسَ  
هَذَا نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا ؟ قَالَ : بَلَى . قُلْتُ : أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ ؟ قَالَ : بَلَى . قُلْتُ :  
فَلِمَ نُعْطِي الدِّينِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذَا ؟ قَالَ : أَيُّهَا الرَّجُلُ ، إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَيْسَ  
يَعْصِي رَبَّهُ ، وَهُوَ نَاصِرُهُ ، فَاسْتَمْسِكْ بِغُرْزِهِ فَوَاللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ . قُلْتُ أَلَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأَى  
الْبَيْتِ وَتَنْظُوفُ بِهِ ؟ قَالَ بَلَى ، أَفَأَخْبِرُكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَوِّفٌ بِهِ .  
قَالَ الزُّهْرِيُّ قَالَ عُمَرُ : فَعَمِلْتُ لِذَلِكَ أَعْمَالًا . قَالَ : فَلَمَّا فَرَعَ مِنْ قَضِيَّةِ الْكِتَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ : قَوْمُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ احْلِقُوا . قَالَ فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ ، حَتَّى قَالَ

ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَتَجِبُ ذَلِكَ ؟ أَخْرَجَ ، ثُمَّ لَا تُكَلِّمُ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً حَتَّى تَنْحَرَّ بِذَنبِكَ ، وَتَدْعُو حَالَتَكَ فَيَحْلِقَكَ . فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمُ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ : نَحَرَ بَدَنَهُ ، وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ . فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا فَزَحَرُوا ، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا ، حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا عَمَّا (١) .

ثُمَّ جَاءَهُ نِسْوَةٌ مُؤْمِنَاتٌ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى [ الممتحنة : ١٠ ] : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٌ فَأَهْتَجِنُوهُنَّ - حَتَّى بَلَغَ - بَعْضَهُنَّ الْكُوفِرِ ﴾ فَطَلَّقَ عَمْرٌ يَوْمَئِذٍ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا لَهُ فِي الشَّرْكِ ، فَتَزَوَّجَ إِحْدَاهُمَا مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَالْأُخْرَى صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ مُسْلِمٌ ، فَأَرْسَلُوا فِي طَلْبِهِ رَجُلَيْنِ فَقَالُوا : الْعَهْدُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا ، فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ ، فَخَرَجَا بِهِ حَتَّى بَلَغَا ذَا الْحُلَيْفَةِ ، فَزَلُّوا يَأْكُلُونَ مِنْ تَمَرٍ لَهُمْ ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ : وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا فُلَانُ جَيِّدًا ، فَاسْتَلَّهُ الْآخَرَ فَقَالَ : أَجَلُ وَاللَّهِ إِنَّهُ لَجَيِّدٌ ، لَقَدْ جَرَّبْتُ بِهِ ثُمَّ جَرَّبْتُ بِهِ ثُمَّ جَرَّبْتُ . فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ : أَرِنِي أَنْظُرَ إِلَيْهِ ، فَأَمَّا كَنَّهُ مِنْهُ ، فَضَرَبَهُ حَتَّى بَرَدَ ، وَفَرَّ الْآخَرَ حَتَّى آتَى الْمَدِينَةَ ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ يَعْدُو ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَأَاهُ : لَقَدْ رَأَى هَذَا دُغْرًا ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قُتِلَ وَاللَّهِ صَاحِبِي وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ . فَجَاءَ أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، قَدْ وَاللَّهِ أَوْفَى اللَّهِ ذِمَّتَكَ قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ ، ثُمَّ أَنْجَانِي اللَّهُ مِنْهُمْ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَيْلُ أُمَّهُ مَسْرَعَرَّ حَرْبٌ لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ ، فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيَّرُدُّهُ إِلَيْهِمْ ؛ فَخَرَجَ حَتَّى آتَى سَيْفَ الْبَحْرِ (٢) . قَالَ وَيَنْفَلْتُ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلِ بْنِ سُهَيْلٍ فَلَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ ، فَجَعَلَ لَا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ أَسْلَمَ إِلَّا لَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ ، حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عِصَابَةٌ ، فَوَاللَّهِ مَا يَسْمَعُونَ بِعِيرٍ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّامِ إِلَّا اعْتَرَضُوا لَهَا . فَتَمَلَّوهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ . فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُنَاشِدُهُ اللَّهُ وَالرَّحِمَ لِمَا أَرْسَلَ فَمَنْ آتَاهُ فَهُوَ آمِنٌ فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى [ الفتح : ٢٤ ] : ﴿ هُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ - حَتَّى بَلَغَ - الْحَمِيَّةَ ، حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ ﴾ وَكَانَتْ حَمِيَّتُهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَقْرَأُوا أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ ، وَلَمْ يَقْرَأُوا بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَحَالُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْبَيْتِ .

(١) وكانت مشورة أم سلمة دليل حصافتها وبعد نظرها وسلامة تفكيرها .

(٢) سيف البحر : ساحله .

قال أبو عبد الله مَعْرَةَ العُرِّ : الجَرْبُ . تَزَيَّلُوا : انمازوا . وَحَمَيْتُ القَوْمَ : مَنَعْتُهُمْ حِمَايَةً . وَأَحَمَيْتُ الحِمَى : جَعَلْتُهُ حِمَى لَا يُدْخَلُ . وَأَحَمَيْتُ الرَّجُلَ إِذَا أَعْضَبْتَهُ إِحْمَاءً ..

٢٧٣٣ - وقال عقيل عن الزهري « قال عروة فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمْتَحِنُهُنَّ . وَبَلَّغَنَا أَنَّهُ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَرُدُّوا إِلَى الْمُشْرِكِينَ مَا أَنْفَقُوا عَلَى مَنْ هَاجَرَ مِنْ أَزْوَاجِهِمْ ، وَحَكَّمَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ لَا يُمَسِّكُوا بَعْضَ الْكُوفِرِ ، أَنَّ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَيْنِ - قَرِيبَةَ بِنْتِ أَبِي أُمَيَّةَ . وَابْنَةَ جَرُولِ الْخِزَاعِيِّ فَتَزَوَّجَ قَرِيبَةَ مُعَاوِيَةَ . وَتَزَوَّجَ الْأُخْرَى أَبُوجَهْمَ . فَلَمَّا أَبِي الْكُفَّارُ أَنْ يُقِرُّوا بِإِدَاءِ مَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى [ الممتحنة : ١١ ] : ﴿ وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعاقِبْتُمْ ﴾ وَالْعَقَبُ مَا يُؤَدِّي الْمُسْلِمُونَ إِلَى مَنْ هَاجَرَتْ امْرَأَتُهُ مِنَ الْكُفَّارِ ، فَأَمَرَ أَنْ يُعْطَى مَنْ ذَهَبَ لَهُ زَوْجٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَا أَنْفَقَ مِنْ صَدَاقِ نِسَاءِ الْكُفَّارِ اللَّائِي هَاجَرْنَ ، وَمَا نَعَلْنَهُمْ أَحَدًا مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ ارْتَدَّتْ بَعْدَ إِيمَانِهَا . وَبَلَّغْنَا أَنَّ أَبَا بَصِيرٍ بَنَ أَسِيدَ الثَّقَفِيِّ قَدِيمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤْمِنًا مُهَاجِرًا فِي الْمَدِينَةِ ، فَكَتَبَ الْأَخْنَسُ بْنُ شُرَيْقٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُهُ أَبَا بَصِيرٍ « فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

## ١٦ - باب الشروط في القرض

٢٧٣٤ - وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة رضي الله عنه « عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ذكر رجلاً سأل بعض بني إسرائيل أن يسلفه ألف دينار ، فدفعها إليه إلى أجل مسمى » .  
وقال ابن عمر رضي الله عنهما وعطاء : إذا أجله في القرض جاز

## ١٧ - باب المكاتب ، وما لا يجعل من الشروط التي تخالف كتاب الله

وقال جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في المكاتب : شروطهم بينهم  
وقال ابن عمر - أو عمر - : كل شرط خالف كتاب الله فهو باطل ، وإن اشترط مائة شرط  
وقال أبو عبد الله : يُقالُ عَنْ كِلَيْهِمَا ، عَنْ عُمَرَ وَابْنِ عُمَرَ

٢٧٣٥ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن يحيى عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت « أتتها بريرة تسألها في كتابها فقالت : إن شئت أعطيت أهلك ويكون الولاء لي . فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرته ذلك ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : ابتاعها فأعتقها ،

فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَتَقَى . ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ : مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ .

١٨ - **باب** مَا يَجُوزُ مِنَ الْأَشْتِرَاطِ وَالشُّنْيَا<sup>(١)</sup> فِي الْإِقْرَارِ ، وَالشُّرُوطِ الَّتِي يَتَعَارَفُهَا النَّاسُ بَيْنَهُمْ . وَإِذَا قَالَ مِائَةً إِلَّا وَاحِدَةً أَوْ ثِنْتَيْنِ . وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ : قَالَ الرَّجُلُ لِكَرِيهِ : أَدْخِلْ رِكَابَكَ ، فَإِنْ لَمْ أَرْحَلْ مَعَكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ مِائَةٌ دِرْهَمٍ ، فَلَمْ يَخْرُجْ . فَقَالَ شُرَيْحٌ : مَنْ شَرَطَ عَلَى نَفْسِهِ طَائِعًا غَيْرَ مُكْرَهٍ فَهُوَ عَلَيْهِ . وَقَالَ أَيُّوبُ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ : إِنْ رَجُلًا بَاعَ طَعَامًا ، قَالَ : إِنْ لَمْ آتِكَ الْأَرْبَعَاءُ فَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بَيْعٌ ، فَلَمْ يَجِءْ . فَقَالَ شُرَيْحٌ لِلْمُشْتَرِي : أَنْتَ أَخْلَفْتَ ، فَقَضَى عَلَيْهِ .

٢٧٣٦ - **حديث** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا ، مِائَةً إِلَّا وَاحِدَةً ، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ » .

[ الحديث ٢٧٣٦ - طرفاه في : ٦٤١٠ ، ٧٣٩٢ ]

### ١٩ - **باب** الشُّرُوطِ فِي الْوَقْفِ

٢٧٣٧ - **حديث** قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ أَنْبَأَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصَابَ أَرْضًا بِخَيْبَرَ ، فَآتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ لَمْ أُصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ ، فَمَا تَأْمُرُ بِهِ ؟ قَالَ : إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا . قَالَ فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ أَنَّهُ لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ . وَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الْفُتُورِ وَفِي الْقُرْبَى وَفِي الرِّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَالضَّبِيفِ ، وَلَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ ، وَيُطْعِمَ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ » . قَالَ فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ سِيرِينَ فَقَالَ « غَيْرَ مُتَأْتَلٍ مَالًا » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## (٥٥) كِتَابُ الْوَصَايَا

١ - **باب الوصايا** <sup>(١)</sup> ، وَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « وَصِيَّةُ الرَّجُلِ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ »  
 وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ [ البقرة : ١٨٠ ] ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا <sup>(٢)</sup>   
 الْوَصِيَّةَ لِلْأَقْرَبِينَ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ . فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَسْمِعِهِ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى   
 الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ ، إِنْ اللَّهُ سَمِعَ عَليمٌ . فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ،   
 إِنْ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿   
 جَنَفًا : مَيْلًا . مُتَجَانِفٌ : مَائِلٌ

٢٧٣٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ   
 عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا حَقُّ أَمْرِي مُسْلِمٌ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ بَيْتٌ لَيْلَتَيْنِ   
 إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ » تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَمْرٍو عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .   
 ٢٧٣٩ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ   
 الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخِي جُوَيْرِيَةَ   
 بِنْتُ الْحَارِثِ قَالَ « مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ مَوْتِهِ دِرْهَمًا وَلَا دِينَارًا وَلَا عَبْدًا وَلَا أُمَّةً   
 وَلَا شَيْئًا ، إِلَّا بَعَلَّتْهُ الْبَيْضَاءُ وَسِلَاحُهُ وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً » .

[ الحديث ٢٧٣٩ - أطرافه في : ٢٨٧٣ ، ٢٩١٢ ، ٣٠٩٨ ، ٤٤٦١ ]

٢٧٤٠ - **حَدَّثَنَا** خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مَالِكٌ هُوَ ابْنُ مِعْوَلٍ حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ مَصْرُوفٍ قَالَ   
 « سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : هَلْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَى ؟ فَقَالَ :   
 لَا . فَقُلْتُ : كَيْفَ كُتِبَ عَلَى النَّاسِ الْوَصِيَّةُ أَوْ أُمِرُوا بِالْوَصِيَّةِ ؟ قَالَ : أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ » .   
 [ الحديث ٢٧٤٠ - طرفاه في : ٤٤٦٠ ، ٥٠٢٢ ]

(١) تقول العرب وصى الشيء بالشيء ، أى وصله . ووصى البنت : اتصل وذرر وسميت الوصية وصية : لأن الإنسان   
 في آخر حياته يصل بها شيئاً من عمله قبل الموت بشيء من العمل يضاف إليه بعد الموت ، ومن طبع البشر الرغبة في البقاء والاستمرار ،   
 ولما كان لا بد من الموت ، فالراجل يوصى الباقي بعمل ما كان يرغب في عمله لو أنه بقي . إما بتطهير ذمته من واجب لم يؤده في   
 الحياة ، أو باستثناء جهلها وكالها بعد الموت بعمل جديد طيب يرفع منزلته عند الله والناس .   
 (٢) أى مالا .

٢٧٤١ - **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ « ذَكَرُوا عِنْدَ عَائِشَةَ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ وَصِيًّا ، فَقَالَتْ : مَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ وَقَدْ كُنْتُ مُسْنِدَتُهُ إِلَى صَدْرِي - أَوْ قَالَتْ : حَجَرِي - فَدَعَا بِالطَّاسِتِ ، فَلَقِدَ انْمَخَنَتْ فِي حَجَرِي فَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ ، فَمَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ ؟ » .

[ الحديث ٢٧٤١ - طرفه في : ٤٤٥٩ ]

## ٢ - **بَاب** أَنْ يَتْرَكَ وَرَثَتَهُ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَتَكَفَّفُوا النَّاسَ

٢٧٤٢ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُنِي وَأَنَا بِمَكَّةَ ، وَهُوَ يَكْرَهُ أَنْ يَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا ، قَالَ : يَرْحَمُ اللَّهُ ابْنَ عَفْرَاءَ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصَى بِمَالِي كُلِّهِ ؟ قَالَ لَا . قُلْتُ : فَالْطَّطِرُ ؟ قَالَ : لَا . قُلْتُ : التُّلُثُ ؟ قَالَ : فَالتُّلُثُ ، وَالتُّلُثُ كَثِيرٌ ، إِنَّكَ أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ فِي أَيْدِيهِمْ وَإِنَّكَ مَهْمَا أَنْفَقْتَ مِنْ نَفَقَةٍ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ ، حَتَّى اللَّقْمَةُ الَّتِي تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ ، وَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْفَعَكَ فَيَنْتَفِعَ بِكَ نَاسٌ وَيُضِرَّ بِكَ آخَرُونَ . وَلَمْ يَكُنْ لَهُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا ابْنَةٌ » .

## ٣ - **بَاب** الوَصِيَّةِ بِالتُّلُثِ

وقال الحسنُ : لا يَجُوزُ لِلذَّمِيِّ وَصِيَّةٌ إِلَّا التُّلُثُ وقال اللهُ عزَّ وجلَّ [ المائدة : ٤٩ ] :

﴿ وَأَنْ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾

٢٧٤٣ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَوْ غَضَّ النَّاسُ إِلَى الرَّبِيعِ ، لَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : التُّلُثُ ، وَالتُّلُثُ كَثِيرٌ » .

٢٧٤٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَرَضْتُ فَعَادَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَدْعُ اللَّهُ أَنْ لَا يَرُدَّنِي عَلَى عَقْبِي . قَالَ : لَعَلَّ اللَّهَ يَرْفَعُكَ وَيَنْفَعُ بِكَ نَاسًا . قُلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَوْصِيَ وَإِنَّمَا لِي ابْنَةٌ . فَتَلْتُ أَوْصَى بِالنِّصْفِ ؟ قَالَ : النِّصْفُ كَثِيرٌ . قُلْتُ فَالتُّلُثُ ؟ قَالَ : التُّلُثُ وَالتُّلُثُ كَثِيرٌ - أَوْ كَبِيرٌ - قَالَ فَأَوْصَى النَّاسَ بِالتُّلُثِ فَجَازَ ذَلِكَ لَهُمْ » .

٤ - **باب** قَوْلِ الْمُوصِي لِوَصِيِّهِ : تَعَاهَدَ وَكَدَى . وَمَا يَجُوزُ لِلْوَصِيِّ مِنَ الدَّعْوَى

٢٧٤٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ « كَانَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدًا إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ ابْنَ وَلِيدَةَ زَمَعَةَ مِنِّي ، فَأَقْبَضَهُ إِلَيْكَ . فَلَمَّا كَانَ عَامَ الْفَتْحِ أَخَذَهُ سَعْدٌ فَقَالَ : ابْنُ أَخِي قَدْ كَانَ عَهْدًا إِلَيَّ فِيهِ . فَقَامَ عَبْدُ بْنُ زَمَعَةَ فَقَالَ : أَخِي وَابْنُ أُمِّ أَبِي وُلِدَ عَلَيَّ فِرَاشِهِ . فَتَسَاوَقَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ سَعْدٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أَخِي ، كَانَ عَهْدًا إِلَيَّ فِيهِ . فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمَعَةَ : أَخِي وَابْنُ وَلِيدَةَ أَبِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ ابْنَ زَمَعَةَ ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ . ثُمَّ قَالَ لِسُودَةَ بِنْتِ زَمَعَةَ <sup>(١)</sup> اِخْتَجِي مِنْهُ . لِمَا رَأَى مِنْ شَبهِهِ بِعُقْبَةَ . فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ . »

٥ - **باب** إِذَا أَوْمَأَ الْمَرِيضُ بِرَأْسِهِ إِشَارَةً بَيْنَهُ جَازَتْ

٢٧٤٦ - **حَدَّثَنَا** حَسَنُ بْنُ أَبِي عَبَادٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ يَهُودِيًّا رَضِيَ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجْرَيْنِ ، فَقَبِلَ لَهَا : مَنْ فَعَلَ بِكَ ؟ أَفُلَانٌ أَوْ فُلَانٌ ؟ حَتَّى سُمِّيَ الْيَهُودِيُّ فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا ، فَجِئَ بِهِ ، فَلَمْ يَزَلْ حَتَّى اعْتَرَفَ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ رَأْسَهُ بِالْحِجَارَةِ . »

٦ - **باب** لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ

٢٧٤٧ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ عَنْ وَرْقَاءَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ الْمَالُ لِلْوَلَدِ ، وَكَانَتِ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ ، فَسَخَّ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ ، فَجَعَلَ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ ، وَجَعَلَ لِلْأَبْوَيْنِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسَ ، وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ الثُّمْنَ وَالرُّبْعَ ، وَالزَّوْجَ الشَّطْرَ وَالرُّبْعَ . »

[ الحديث ٢٧٤٧ - طرفاه في : ٤٥٧٨ ، ٦٧٣٩ ]

٧ - **باب** الصَّدَقَةِ عِنْدَ الْمَوْتِ

٢٧٤٨ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ ؟

(١) سودة : إحدى أمهات المؤمنين .



قَالَ أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبُ حَرِيصٍ ، تَأْمَلُ الْغَنَى وَتَخْشَى الْفَقْرَ ، وَلَا تُنْهَلُ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْحُلُقُومَ قُلْتَ : لِفُلَانٍ كَذَا وَلِفُلَانٍ كَذَا ، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ .

٨ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [ النساء : ٢٢ ] ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ ﴾  
ويُذَكَّرُ أَنَّ شَرِيحًا وَعُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَطَاوُسًا وَعَطَاءَ وَابْنَ أَدِيبَةَ أَجَازُوا إِقْرَارَ الْمَرِيضِ بِدَيْنٍ . وَقَالَ الْحَسَنُ أَحَقُّ مَا تَصَدَّقَ بِهِ الرَّجُلُ آخِرَ يَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا وَأَوَّلَ يَوْمٍ مِنَ الْآخِرَةِ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ وَالْحَكَمُ : إِذَا أَبْرَأَ الْوَارِثَ مِنَ الدَّيْنِ بَرِيءٌ . وَأَوْصَى رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ أَنْ لَا تُكْشَفَ أَمْرَاتُهُ الْفَزَارِيَّةَ عَمَّا أُعْلِقَ عَلَيْهِ بِأَبِيهَا . وَقَالَ الْحَسَنُ إِذَا قَالَ لِمَمْلُوكِهِ عِنْدَ الْمَوْتِ : كُنْتُ أَعْتَقْتُكَ جَازًا . وَقَالَ الشَّعْبِيُّ إِذَا قَالَتِ الْمَرْأَةُ عِنْدَ مَوْتِهَا : إِنَّ زَوْجِي قَضَانِي وَقَبِضْتُ مِنْهُ جَازًا . وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : لَا يَجُوزُ إِقْرَارُهُ لِسِوَةِ الظَّنِّ بِهِ لِلْوَرِثَةِ . ثُمَّ اسْتَحْسَنَ فَقَالَ : يَجُوزُ إِقْرَارُهُ بِالْوَدِيعَةِ وَالْبِضَاعَةِ وَالْمُضَارَبَةِ . وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ » وَلَا يَحِلُّ مَالُ الْمُسْلِمِينَ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « آيَةُ الْمُنَافِقِ إِذَا اثْتَمِنَ خَانَ » وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى [ النساء : ٥٨ ] ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ فَلَمْ يَخْصَّ وَاثِنًا وَلَا غَيْرَهُ . فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٢٧٤٩ - **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ أَبُو سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ : إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا اثْتَمِنَ خَانَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ » .

٩ - **باب** تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى [ النساء : ١٢ ] ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ ﴾ وَيُذَكَّرُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِاللَّذِينَ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ [ النساء : ٥٨ ] ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ فَادَاءُ الْأَمَانَةِ أَحَقُّ مِنْ تَطَوُّعِ الْوَصِيَّةِ <sup>(١)</sup> . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا صَدَقَةٌ إِلَّا عَنْ ظَهْرِ غَنَى » . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا يُوصَى الْعَبْدُ إِلَّا بِأَذْنِ أَهْلِهِ . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْعَبْدُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ » .

٢٧٥٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَانِي ،

(١) الأمانة في معنى الدين ، فتقديم أداء الأمانة على تطوع الوصية دليل قرآني على تقديم الدين على الوصية .

ثُمَّ سَأَلَتْهُ فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ قَالَ لِي : يَا حَكِيمُ ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَصِرٌ حُلُوٌّ ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسِ بَوْرِكَ لَهُ فِيهِ ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسِ لَمْ يُبَارِكْ لَهُ فِيهِ ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى . قَالَ حَكِيمٌ : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، لَا أُرْزَأُ أَحَدًا بِعَدْلِكَ شَيْئًا حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا . فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَدْعُو حَكِيمًا لِيُعْطِيَهُ الْعَطَاءَ فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا . ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهُ ، فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ ، إِنِّي أَعْرِضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ الَّذِي قَسَمَ اللَّهُ لَهُ مِنْ هَذَا الْفَيْءِ فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَهُ . فَلَمْ يَرْزَأُ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تُوفِّيَ رَحِمَهُ اللَّهُ .

٢٧٥١ - **حديثنا** بشر بن محمد السخيتاني أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري قال أخبرني سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « كلُّكم راعٍ ومسئولٌ عن رعيته ، والإمامُ راعٍ ومسئولٌ عن رعيته ، والرجلُ راعٍ في أهله ومسئولٌ عن رعيته ، والمرأةُ في بيتِ زوجها راعيةٌ ومسئولةٌ عن رعيته ، والخادمُ في مالِ سيده راعٍ ومسئولٌ عن رعيته ، قال : وأحسبُ أن قد قال : والرجلُ راعٍ في مالِ أبيه . »

### ١٠ - باب إذا وقف أو أوصى لأقاربه ، ومن الأقارب ؟

أُوقَالَ ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ : اجْعَلْهُ لِفُقَرَاءِ أَقَارِبِكَ ، فَجَعَلَهَا لِحَسَّانَ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ ، وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ثُمَامَةَ عَنْ أَنَسٍ بِحَدِيثِ ثَابِتٍ « قَالَ اجْعَلْهَا لِفُقَرَاءِ قَرَابَتِكَ ، قَالَ أَنَسٌ : فَجَعَلَهَا لِحَسَّانَ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ وَكَأَنَّا أَقْرَبَ إِلَيْهِ مِنِّي . » وَكَانَ قَرَابَةُ حَسَّانَ وَأَبِي مِنْ أَبِي طَلْحَةَ وَاسْمُهُ زَيْدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ حَرَامِ بْنِ عَمْرِو بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ عَدِيِّ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ ، وَحَسَّانُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ الْمُنْدَرِ بْنِ حَرَامِ ، فَيَجْتَمِعَانِ إِلَى حَرَامِ وَهُوَ الْأَبُ الثَّلَاثُ ، وَحَرَامُ بْنُ عَمْرِو بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ عَدِيِّ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ ، وَهُوَ يُجَامِعُ حَسَّانَ أَبَا طَلْحَةَ وَأَبِي إِلَى سِتَّةِ آبَاءَ إِلَى عَمْرِو بْنِ مَالِكِ ، وَهُوَ أَبُو بِنِ كَعْبِ بْنِ قَيْسِ ابْنِ عُبَيْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ ، فَعَمْرُو بْنُ مَالِكِ يَجْمَعُ حَسَّانَ وَأَبَا طَلْحَةَ وَأَبِيًا . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِذَا أَوْصَى لِقَرَابَتِهِ فَهُوَ إِلَى آبَائِهِ فِي الْإِسْلَامِ .

٢٧٥٢ - **حديثنا** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ : أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ . » وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ « لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنَادِي : يَا بَنِي فَهْرٍ ، يَا بَنِي عَدِيٍّ ، لِبَطْنِ قُرَيْشٍ . » وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : « لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ . »

### ۱۱ - بَابُ هَلْ يَدْخُلُ النِّسَاءُ وَالْوَالِدُ فِي الْأَقْرَابِ ؟

۲۷۵۳ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ قَالَ : يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . يَا صَفِيَّةُ عَمَةُ رَسُولِ اللَّهِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ سَلِينِي مَا شِئْتِ مِنْ مَالِي لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . »

تَابِعَهُ أَصْبَغُ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ .

[ الحدیث ۲۷۵۳ - طرفاه فی : ۳۰۲۷ ، ۴۷۷۱ ]

### ۱۲ - بَابُ هَلْ يَنْتَفِعُ الْوَاقِفُ بِوَقْفِهِ ؟

وَقَدْ اشْتَرَطَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا . وَقَدْ بَلَ الْوَاقِفِ وَغَيْرُهُ . وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ جَعَلَ بَدَنَهُ أَوْ شَيْئًا لِلَّهِ فَلَهُ أَنْ يَنْتَفِعَ بِهَا كَمَا يَنْتَفِعُ بِهَا غَيْرُهُ وَإِنْ لَمْ يَشْتَرِطْ .

۲۷۵۴ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ

النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ لَهُ : ارْكَبْهَا ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا بَدَنَةٌ ، قَالَ - فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ - ارْكَبْهَا وَبِذَلِكَ - أَوْ وَيَحْتَكُ . »

۲۷۵۵ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ : ارْكَبْهَا ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا بَدَنَةٌ ، قَالَ : ارْكَبْهَا وَبِذَلِكَ ، فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ . »

١٣ - **باب** إِذَا وَقَفَ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى غَيْرِهِ فَهُوَ جَائِزٌ

لأنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْقَفَ فَقَالَ : لَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ ، وَلَمْ يَخْصُصْ أَنْ وَلِيَهُ عُمَرُ أَوْ غَيْرُهُ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ « أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ ، فَقَالَ : أَفَعَلُ فَخَسَمَهَا فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ » .

١٤ - **باب** إِذَا قَالَ : دَارِي صَدَقَةٌ لِلَّهِ ، وَلَمْ يُبَيِّنْ لِلْفُقَرَاءِ أَوْ غَيْرِهِمْ فَهُوَ جَائِزٌ ، وَيُعْطِيهَا

لِلأَقْرَبِينَ أَوْ حَيْثُ أَرَادَ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ حِينَ قَالَ أَحَبُّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرَحَاءُ وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ ، فَأَجَازَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا يَجُوزُ حَتَّى يُبَيِّنَ لِمَنْ ، وَالأَوَّلُ أَصَحُّ .

١٥ - **باب** إِذَا قَالَ أَرْضِي أَوْ بُسْتَانِي صَدَقَةٌ لِلَّهِ عَنْ أُمِّي فَهُوَ جَائِزٌ ، وَإِنْ لَمْ يُبَيِّنْ لِمَنْ ذَلِكَ .

٢٧٥٦ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يَعْقُبُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ عِكْرَمَةَ يَقُولُ : أَنبَأَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ سَعْدَ بْنَ عَبَّادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تُوْفِيَتْ أُمُّهُ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّي تُوْفِيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا ، أَيَنْفَعُنِي شَيْءٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ بِهَا عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّ حَائِطِي الْمَخْرَافَ (١) صَدَقَةٌ عَلَيْهَا » .

[ الحديث ٢٧٥٦ - طرفاه في : ٢٧٦٢ ، ٢٧٧٠ ]

١٦ - **باب** إِذَا تَصَدَّقَ أَوْ وَقَفَ بَعْضَ رَفِيقِهِ أَوْ دَوَابِهِ فَهُوَ جَائِزٌ

٢٧٥٧ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْبٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ . قُلْتُ : أَمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ » .

[ الحديث ٢٧٥٧ - أطرافه في : ٢٩٤٧ ، ٢٩٤٨ ، ٢٩٤٩ ، ٢٩٥٠ ، ٣٠٨٨ ، ٣٥٥٦ ، ٣٨٨٩ ، ٣٩٥١ ،

٤٤١٨ ، ٤٦٧٣ ، ٤٦٧٤ ، ٤٦٧٥ ، ٤٦٧٦ ، ٤٦٧٧ ، ٤٦٧٨ ، ٤٦٧٩ ، ٤٦٨٠ ]

١٧ - **باب** مَنْ تَصَدَّقَ إِلَى وَكِيلِهِ ثُمَّ رَدَّ الْوَكِيلُ إِلَيْهِ

٢٧٥٨ - وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ

(١) معنى المخراف : المشر ، يقال شجرة مخراف ومخراف أي مشرة ، والمخراف : موسم الخمر .

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ لَا أَهْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي كِتَابِهِ ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بِبِرْحَاءِ قَالَ وَكَانَتْ حَدِيثَةً كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُهَا وَيَسْتَبْطِئُ بِهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا - فَهَيَّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْجُو بَرَّهُ وَذُخْرَهُ ، فَضَعَهَا أَيْ رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَخٍ يَا أَبَا طَلْحَةَ ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ قَبْلِنَاهُ مِنْكَ وَرَدَدْنَاهُ عَلَيْكَ ، فَاجْعَلْهُ فِي الْأَقْرَبِينَ . فَتَصَدَّقَ بِهِ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى ذَوِي رَحِمِهِ . قَالَ وَكَانَ مِنْهُمْ أَبِي وَحَسَانُ . قَالَ وَبَاعَ حَسَانُ حِصَّتَهُ مِنْهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ فَقِيلَ لَهُ : تَبِيعَ صَدَقَةَ أَبِي طَلْحَةَ ؟ فَقَالَ : أَلَا أبيعُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ بِصَاعٍ مِنْ دَرَاهِمٍ ؟ قَالَ وَكَانَتْ تِلْكَ الْحَدِيثَةُ فِي مَوْضِعٍ قَصَرَ بَنِي حُدَيْلَةَ الَّذِي بَنَاهُ مُعَاوِيَةُ . »

١٨ - **باب** قولِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ ﴾

٢٧٥٩ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « إِنَّ نَاسًا يَزْعُمُونَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نُسِخَتْ ، وَلَا وَاللَّهِ مَا نُسِخَتْ ، وَلَكِنَّهَا مِمَّا تَهَاوَنَ النَّاسُ ، هُمَا وَالْيَتَامَى : وَالِ يَرِثُ وَذَلِكَ الَّذِي يَرِثُ ، وَوَالٍ لَا يَرِثُ فَذَلِكَ الَّذِي يَقُولُ بِالْمَعْرُوفِ ، يَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ أَنْ أُعْطِيكَ . »

[ الحديث ٢٧٥٩ - طرفه في : ٤٥٧٦ ]

١٩ - **باب** ما يُسْتَحَبُّ لِمَنْ تُوَفِّيَ فُجَاعَةً أَنْ يَتَصَدَّقُوا عَنْهُ ، وَقَضَاءُ النُّذُورِ عَنِ الْمَيِّتِ

٢٧٦٠ - **حدثنا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أُمَّيْ افْتُلِيتَ نَفْسُهَا<sup>(١)</sup> ، وَأَرَاهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَلَّقَتْ ، أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، تَصَدَّقْ عَنْهَا . »

٢٧٦١ - **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ هُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ أُمَّيْ مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ ، فَقَالَ : اقْضِهِ عَنْهَا . »

[ الحديث ٢٧٦١ - طرفاه في : ٦٦٩٨ ، ٦٩٥٩ ]

(١) أي ماتت فجأة . والافتلات ما يقع بفتحة من غير روية . والمراد بالنفس هنا الروح أي الحياة .

## ٢٠ - باب الإسهاد في الوقف والصدقة

٢٧٦٢ - حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم قال أخبرني يعلى أنه سمع عكرمة مولى ابن عباس يقول « أنبأنا ابن عباس أن سعد بن عبادة رضى الله عنه - أختا بنى ساعدة - توفيت أمه وهو غائب ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ، إن أمي توفيت وأنا غائب عنها ، فهل ينفعها شيء إن تصدقت به عنها ؟ قال : نعم . قال : فإني أشهدك أن حاطي المخراف صدقة عليها . »

## ٢١ - باب قول الله تعالى [ النساء : ١٢ - ١٣ ]

﴿ وَأَتُوا اليتامى أموالهم وَلَا تَبَدَّلُوا الخبيث بالطيب وَلَا تَأْكُلُوا أموالهم إلى أموالكم إنه كان حوبا كبيرا . وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي اليتامى فأنكحوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾

٢٧٦٣ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال « كان عروة بن الزبير يحدث أنه سأل عائشة رضى الله عنها ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي اليتامى فأنكحوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ قالت : هي اليتيمة في حجر وليها ، فيرغب في جمالها ومالها ، ويريد أن يتزوجها بأذى من سنة نساها ، فنهوا عن نكاحهن إلا أن يقسطوا لهن في إكمال الصداق ، وأمروا بنكاح من سواهن من النساء ، قالت عائشة : ثم استفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ، فأنزل الله عز وجل [ النساء : ١٢٧ ] ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ﴾ قالت : فبين الله في هذه أن اليتيمة إذا كانت ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها ولم يلحقوها بسنتها بإكمال الصداق ، فإذا كانت مرغوبة عنها في قلة المال والجمال تركوها والتمسوا غيرها من النساء . قال فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم أن ينكحوها إذا رغبوا فيها إلا أن يقسطوا لها الأوفى من الصداق ويعطوها حقا . »

## ٢٢ - باب قول الله تعالى [ النساء : ٦ ] ﴿ وَأَبْتَلُوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن

آنستم منهم رشداً فادفعوا إليهم أموالهم وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبُرُوا ، وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ، وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ، فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أموالهم فأشهدوا عليهم ، وكفى بالله حسيباً . للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر نصيباً مفروضاً ﴾ .  
حسيباً : يعنى كافياً .

## باب وَمَا لِلْوَصِيِّ أَنْ يَعْمَلَ فِي مَالِ الْيَتِيمِ وَمَا يَأْكُلُ مِنْهُ بِقَدْرِ عَمَلِهِ

٢٧٦٤ - **حدثنا** هَارُونُ بْنُ الْأَشْعَثِ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ عُمَرَ تَصَدَّقَ بِمَالٍ لَهُ <sup>(١)</sup> عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ يُقَالُ لَهُ ثَمَغٌ ، وَكَانَ نَخْلًا - فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي اسْتَفَدْتُ مَالًا وَهُوَ عِنْدِي نَفِيسٌ فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَصَدَّقْ بِأَصْلِهِ ، لَا يَبَاعُ وَلَا يُوَهَّبُ وَلَا يُورَثُ ، وَلَكِنْ يُنْفَقُ ثَمَرُهُ . فَتَصَدَّقَ بِهِ عُمَرُ ، فَصَدَقْتَهُ تِلْكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفِي الرِّقَابِ وَالْمَسَاكِينِ وَالضُّعْفِ وَالْأَبْنَاءِ السَّبِيلِ وَلِذِي الْقُرْبَى ، وَلَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ بِالْمَعْرُوفِ ، أَوْ يُوَكِّلَ صَدِيقَهُ غَيْرَ مَتَمَوْلٍ بِهِ . »

٢٧٦٥ - **حدثنا** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ﴿ وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَغْفِرْ ، وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ قَالَتْ : أَنْزَلَتْ فِي وَالِي الْيَتِيمِ أَنْ يُصِيبَ مِنْ مَالِهِ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا بِقَدْرِ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ . »

## ٢٣ - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [ النساء : ١٠ ]

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ، وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴾

٢٧٦٦ - **حدثنا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الْمَدَنِيِّ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبَقَاتِ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ ؟ قَالَ : الشُّرْكُ بِاللَّهِ ، وَالسُّحْرُ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَأَكْلُ الرِّبَا ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ . »

[ الحديث ٢٧٦٦ - طرفاه في : ٥٧٦٤ ، ٦٨٥٧ ]

## ٢٤ - باب [ البقرة : ٢٢٠ ] ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى ، قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ ، وَإِنْ

تَخَالَطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ ، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ، لَأَعْنَتَكُمْ : لَأَخْرَجَكُمْ وَصَيَّقَ عَلَيْكُمْ . وَعَنْتُ : خَضَعْتُ .

(١) قال الحافظ : المراد بالمال هنا الأرض التي لها غلة . وثمغ : أرض تلتقاه المدينة جنوب خيبر ، كانت ليهود بني الحارثة

٢٧٦٧ - وَقَالَ لَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَبِي يُوَيْبٍ عَنْ نَافِعٍ قَالَ : مَرَدُّ ابْنِ عَمْرِو عَلَى أَحَدٍ وَصِيَّتُهُ . وَكَانَ ابْنُ سَيِّرِينَ أَحَبَّ الْأَشْيَاءِ إِلَيْهِ فِي مَالِ الْيَتِيمِ أَنْ يَجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَصْحَاؤُهُ وَأَوْلِيَاؤُهُ فَيَنْظُرُوا الَّذِي هُوَ خَيْرٌ لَهُ . وَكَانَ طَاوُسٌ إِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْيَتَامَى قَرَأَ ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ ﴾ . وَقَالَ عَطَاءٌ فِي يَتَامَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ : يُنْفِقُ الْوَلِيُّ عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ بِقَدْرِهِ مِنْ حِصَّتِهِ .

٢٥ - **باب** اسْتِخْدَامِ الْيَتِيمِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ إِذَا كَانَ صَالِحًا لَهُ . وَنَظَرِ الْأُمِّ أَوْ زَوْجِهَا لِلْيَتِيمِ .

٢٧٦٨ - **حَدَّثَنَا** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ ، فَاتَّخَذَ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِي فَانْطَلَقَ بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنْ أَنَسًا غُلَامٌ كَيْسٌ فَلْيَخْدَمْكَ ، قَالَ فَخَدَمْتُهُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ ، مَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ لِمَ صَنَعْتَهُ هَذَا هَكَذَا ؟ وَلَا لِشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعْهُ لِمَ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا هَكَذَا ؟ » .

[ الحديث ٢٧٦٨ - طرفاه في : ٦٠٣٨ ، ٦٩١١ ]

٢٦ - **باب** إِذَا وَقَفَ أَرْضًا وَلَمْ يُبَيِّنِ الْحُدُودَ فَهُوَ جَائِزٌ ، وَكَذَلِكَ الصَّدَقَةُ

٢٧٦٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلِ ، وَكَانَ أَحَبَّ مَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرْحَاءَ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٌ ، قَالَ أَنَسٌ : فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ [آل عمران : ٩٢] قَامَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَى بَيْرْحَاءَ ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ ، فَضَعَهَا حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ ، فَقَالَ : بَخٍ (١) ، ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ - أَوْ رَائِحٌ ، شَكَ ابْنُ مُسْلِمَةَ - وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ . قَالَ أَبُو طَلْحَةَ : أَفْعَلْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ .  
قال إسماعيل وعبد الله بن يوسف ويحيى بن يحيى عن مالك ( رايح ) .

(١) كلمة تقولها العرب لتفخيم الأمر ، والإعجاب به .



٢٧٧٠ - **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ** أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنْ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أُمَّهُ تُوْفِيَتْ أَيْنَفَعُهَا إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَإِنِّي لِي مِخْرَافًا ، فَأَنَا أَشْهَدُكَ أَنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا » .

### ٢٧ - بَابُ إِذَا وَقَفَ جَمَاعَةٌ أَرْضًا مُشَاعًا فَهُوَ جَائِزٌ

٢٧٧١ - **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنِجَارِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ : يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا ، قَالُوا : لَا وَاللَّهِ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ » .

### ٢٨ - بَابُ الْوَقْفِ كَيْفَ يُكْتَبُ ؟

٢٧٧٢ - **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ** حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَصَابَ عُمَرُ بِخَيْبَرَ أَرْضًا ، فَآتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَصَبْتُ أَرْضًا لَمْ أُصِيبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ مِنْهُ ، فَكَيْفَ تَأْمُرُنِي بِهِ ؟ قَالَ : إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا . فَتَصَدَّقَ عُمَرُ أَنَّهُ لَا يَبَاعُ أَصْلُهَا وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ فِي الْفُقَرَاءِ وَالْقُرْبَى وَالرَّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالضَّيْفِ وَابْنِ السَّبِيلِ ، لَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ » .

### ٢٩ - بَابُ الْوَقْفِ لِلْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ وَالضَّيْفِ

٢٧٧٣ - **حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ** حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَجَدَ مَالًا بِخَيْبَرَ ، فَآتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ قَالَ : إِنْ شِئْتَ تَصَدَّقْتَ بِهَا فَتَصَدَّقْ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَذِي الْقُرْبَى وَالضَّيْفِ » .

### ٣٠ - بَابُ وَقْفِ الْأَرْضِ لِلْمَسْجِدِ

٢٧٧٤ - **حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ** أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ قَالَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ أَمَرَ بِالْمَسْجِدِ وَقَالَ : يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي حَائِطِكُمْ هَذَا ، فَقَالُوا : لَا وَاللَّهِ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ » .

٣١ - باب وقف الدواب والكراع والعروض<sup>(١)</sup> والصائم

وقال الزهري فيمن جعل ألف دينار في سبيل الله، ودفعها إلى غلام له تاجر يتجر بها، وجعل ربحه صدقة للمساكين والأقربين، هل للرجل أن يأكل من ربح تلك الألف شيئاً وإن لم يكن جعل ربحها صدقة في المساكين؟ قال: ليس له أن يأكل منها.

٢٧٧٥ - حدثنا مسدد حدثنا عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما

« أن عمر حمل على فارس له في سبيل الله أعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم له فحمل عليها رجلاً، فأخبر عمر أنه قد وقفها يبيعها، فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبتاعها فقال: لا تبتاعها، ولا ترجع في صدقتك ».

## ٣٢ - باب نفقة التيمم للوقوف

٢٧٧٦ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة

رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تقسم ورثتي ديناراً ولا درهمًا، ما تركت بعد نفقة نسائي ومونة عاملي - فهو صدقة »

[ الحديث ٢٧٧٦ - طرفاه في : ٦٧٢٩، ٣٠٩٦ ]

٢٧٧٧ - حدثنا فتية بن سعد حدثنا حماد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله

عنهما « أن عمر اشترط في وقفه أن يأكل من وليه ويؤكل صديقه غير متمول مالا ».

٣٣ - باب إذا وقف أرضاً أو بشراً أو اشترط لنفسه مثل دلاء المسلمين. ووقف أنس

داراً، فكان إذا قديم نزلها. وتصدق الزبير بدوره وقال للمردودة من بناته: أن تسكن غير مضرية ولا مضر بها، فإن استفتت بزواج فليس لها حق. وجعل ابن عمر نصيبه من دار عمر سكنى لذوي الحاجات من آل عبد الله.

٢٧٧٨ - وقال عبدان أخبرني أبي عن شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبد الرحمن « أن عثمان

رضي الله عنه حيث حوصر أشرف عليهم وقال: أنشدكم الله، ولا أنشد إلا أصحاب النبي صلى الله

(١) الكراع: اسم لجميع الخيل، والعروض: الأمتعة التي لا يدخلها كيل ولا وزن، ولا تكون حيراناً ولا عقاراً،

وكل شيء عرض إلا الدراهم والدنانير فإنها عين، وهي الصامت

عليه وسلم : أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ حَضَرَ رُومَةَ فَلَهُ الْجَنَّةُ ، فَحَضَرَتْهَا ؟  
أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ قَالَ : مَنْ جَهَزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ ، فَجَهَزْتُهُ ؟ قَالَ فَصَدَّقُوهُ بِمَا قَالَ . وَقَالَ  
عُمَرُ فِي وَفْقِهِ : لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ ، وَقَدْ يَلِيهِ الْوَأَقِفُ وَغَيْرُهُ ، فَهُوَ وَاسِعٌ لِكُلِّ .

### ٣٤ - بَابُ إِذَا قَالَ الْوَأَقِفُ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ فَهُوَ جَائِزٌ

٢٧٧٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التِّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ  
« قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ ، قَالُوا : لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ » .

### ٣٥ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [ الْمَائِدَةَ : ١٠٦-١٠٧ ] : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ

بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ  
فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ ، فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ ارْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي  
بِهِ ثَمَنًا وَلَا نَوَكَانَ ذَا قُرْبَى ، وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذَا لَمِنَ الْآثِمِينَ . فَإِنْ عَثَرَ عَلَى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا  
إِثْمًا فَأَخْرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلِيَانِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا  
وَمَا اعْتَدَيْنَا ، إِنَّا إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ . ذَلِكَ أَذْنَى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَى وَجْهِهَا أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ آيْمَانُ  
بَعْدَ آيْمَانِهِمْ ، وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا ، وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ » . الْأَوْلِيَانِ : وَاحِدُهُمَا أَوْلَى ،  
وَمِنْهُ : أَوْلَى بِهِ . عَثَرَ : ظَهَرَ . أَعَثَرْنَا : أَظْهَرْنَا .

### ٢٧٨٠ - وَقَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ

ابْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ  
« خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَهْمٍ مَعَ تَمِيمِ الدَّارِيِّ وَعَدِيِّ بْنِ بَدَأٍ . فَمَاتَ السَّهْمِيُّ بِأَرْضِ لَيْسَ بِهَا مُسْلِمٌ ،  
فَلَمَّا قَدِمَا بَتْرِكْتِهِ فَقَدُوا جَامًا مِنْ فِضَّةٍ مُخَوَّصًا مِنْ ذَهَبٍ <sup>(١)</sup> ، فَأَخْلَفَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
ثُمَّ وُجِدَ الْجَامُ بِمَكَّةَ فَقَالُوا : ابْتِغْنَاهُ مِنْ تَمِيمِ وَعَدِيِّ ، فَقَامَ رَجُلَانِ مِنْ أَوْلِيَاءِ السَّهْمِيِّ فَحَلَفَا :  
لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتَيْهِمَا وَإِنْ الْجَامُ لَصَاحِبُهُمْ ، قَالَ وَفِيهِمْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا  
شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ ﴾ .

(١) أى منقوشاً فيه بالذهب صورة الخوص - وهو ورق النخل - وهو ورق النخل .

## ٣٦ - باب قضاء الوصي دُونَ الميْتِ بِغَيْرِ مَحْضَرٍ مِنَ الوَرِثَةِ

٢٧٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ - أَوْ الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْهُ - حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ فِرَاسٍ قَالَ : قَالَ الشُّعْبِيُّ حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنْ أَبَاهُ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أَحُدٍ وَتَرَكَ سِتَّ بَنَاتٍ وَتَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا ، فَلَمَّا حَضَرَهُ جِذَاذُ النَّخْلِ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ وَالِدِي اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أَحُدٍ وَتَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا كَثِيرًا ، وَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ يَرَكَ الْغُرَمَاءُ . قَالَ : اذْهَبْ فَيَبْدُرُ كُلَّ تَمْرٍ عَلَى نَاحِيَةٍ . فَفَعَلْتُ . ثُمَّ دَعَوْتُهُ ، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ أَغْرُوا بِي تِلْكَ السَّاعَةَ <sup>(١)</sup> . فَلَمَّا رَأَى مَا يَصْنَعُونَ طَافَ حَوْلَ أَهْطِمِهَا بَيْدَرًا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : اذْهَبْ أَصْحَابِكَ ، فَمَا زَالَ يَكِيلُ لَهُمْ حَتَّى أَدَّى اللَّهُ أَمَانَةَ وَالِدِي ، وَأَنَا وَاللَّهِ رَاضٍ أَنْ يُؤَدِّيَ اللَّهُ أَمَانَةَ وَالِدِي وَلَا أَرْجِعُ إِلَى أَخَوَاتِي تَمْرَةً ، فَسَلِمَ وَاللَّهِ الْبَيَادِرُ كُلُّهَا حَتَّى أَنِّي أَنْظَرُ إِلَى الْبَيْدَرِ الَّذِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ تَمْرَةً وَاحِدَةً . »

قال أبو عبد الله : أغروا بي ، يعني هيجوا بي ( فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء ) .

(١) أغروا بي : أى هيجوا بي وأولعوا . والإغراء : التهييج والإفساد .

## سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ

### (٥٦) كتاب الجهاد والسير

#### ١ - باب فضل الجهاد<sup>(١)</sup> والسير<sup>(٢)</sup>

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [ التوبة : ١١١ ] ﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًّا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ ، وَهَذَا أَوفَىٰ بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ ؟ فَاسْتَبَشِرُوا بِنِعْمَتِ اللَّهِ الَّتِي بِاِيْتِمَتِّمْ بِهِ <sup>(٣)</sup> - إِلَى قَوْلِهِ - وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْحُدُودُ : الطَّاعَةُ <sup>(٤)</sup> .

٢٧٨٢ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ قَالَ سَمِعْتُ الْوَلِيدَ بْنَ الْعِزَّارِ ذَكَرَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : الصَّلَاةُ عَلَى مِيقَاتِهَا . قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ . قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فَسَكَتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَوْ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي » .

٢٧٨٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ

(١) الجهاد : من مادة الجهد ، والجهد بفتح الجيم : المشقة ، وبضمها : الطاعة . والجهاد في سبيل الله : حوض معارك الحرب في سبيل رسالة الحق والخير التي بعث الله بها رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم إلى الإنسانية ، ليحملها على سلوك الطريق التي يرضاه الله ، والجهاد يكون : باليد والمسال واللسان والقلب .

(٢) السير : جمع سيرة ، وهي : تدوين أحوال النبي صلى الله عليه وسلم في غزواته ، وتسجيل وقائع الجهاد الإسلامي الأولى بنصوصها التاريخية ، واستنباط سنن الجهاد وأنظمتها ونتائجها منها .

(٣) المراد به بيعة العقبة من الأنصار للنبي صلى الله عليه وسلم .

(٤) أي طاعة الله فيما بعث به خاتم رسله من سنن وأنظمة وأخلاق واستقامة على صراط الله المستقيم .

قال الحافظ : وكأنه تفسير باللازم ، لأن من أطاع الله وقف عند امثال أمره واجتناب نهيهِ .

عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيَّةٌ <sup>(١)</sup> ، وَإِذَا اسْتَنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا » .

٢٧٨٤ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نَرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ ، أَفَلَا نَجَاهِدُ ؟ قَالَ : لَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ » .

٢٧٨٥ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَفَّانٌ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُعَادَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو حَصِينٍ أَنَّ ذُكْوَانَ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَعْدِلُ الْجِهَادَ . قَالَ : لَا أَحَدُهُ . قَالَ : هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ فَتَقُومَ وَلَا تَفْتَرُ ، وَتَصُومَ وَلَا تَفْطِرَ ؟ قَالَ : وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنَّ فَرَسَ الْمُجَاهِدِ لَيْسَتْ فِي طَوْلِهِ <sup>(٢)</sup> ، فَيَكْتَبُ لَهُ حَسَنَاتٍ » .

٢ - **بَاب** أَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ مُجَاهِدٌ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ <sup>(٣)</sup> . وَقَوْلُهُ تَعَالَى [الصف: ١٠] « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى بَيْعَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ؟ تُوْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ، ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ . يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِينٌ طَيِّبَةٌ فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ، ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ » .

٢٧٨٦ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ : قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ . قَالُوا : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ يَتَّقِي اللَّهَ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ » .  
[ الحديث ٢٧٨٦ - طرفه في : ٦٤٩٤ ]

٢٧٨٧ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ

(١) قَالَ الْخَطَّابِيُّ : كَانَتْ الْهَجْرَةُ إِلَى الْمَدِينَةِ قَرْضًا فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ عَلَى مَنْ أَسْلَمَ ، لِقَلَّةِ الْمُسْلِمِينَ بِالْمَدِينَةِ فَرَضَ الْجِهَادَ وَالنِّبْيَةَ عَلَى مَنْ قَامَ بِهِ أَوْ نَزَلَ بِهِ عَدُوٌّ .

(٢) أَيْ يَمْرَحُ فِي طَوْلِهِ ، وَالطَّوْلُ : الْحَبْلُ الَّذِي يَمْسِكُ طَرَفَهُ وَيُرْسِلُ فِي الْمَرْحَى .

(٣) سَبِيلُ اللَّهِ فِي زِمَانَةِ الْإِسْلَامِ : هُوَ حُجَّةُ الْحَقِّ وَالْخَيْرِ ، وَالْعَمَلُ بِنَفْسِهِ ، وَأَفْضَلُ النَّاسِ فِي الْإِسْلَامِ مَنْ يُؤْمِنُ بِالْحَقِّ وَالْخَيْرِ ،

يُذَلُّ نَفْسَهُ وَمَالَهُ فِي هَذَا السَّبِيلِ .

بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ - كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ . وَتَوَكَّلْ اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ بِأَنْ يَتَوَقَّاهُ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرْجِعَهُ سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ .»

٣ - **باب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء**  
وَقَالَ عُمَرُ : اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي بَلَدِ رَسُولِكَ

٢٧٨٨ ، ٢٧٨٩ - **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ عَلَى أُمَّ حَرَامٍ بِنْتِ مَلْحَانَ فَنُطِعِمُهُ وَكَانَتْ أُمَّ حَرَامٍ تَحْتَ عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاطْعَمْتَهُ وَجَعَلَتْ تَفْلِي رَأْسَهُ ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ ، قَالَتْ فَقُلْتُ : وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ مُدْرِكًا عَلَى الْأَسِيرَةِ - أَوْ مِثْلَ الْمَلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ ، شَكََّ إِسْحَاقُ - قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اذْعُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، فَدَعَا لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١) . ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ . فَقُلْتُ : وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ - كَمَا قَالَ فِي الْأَوَّلِ - قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اذْعُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، قَالَ : أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ . فَرَكِبْتَ الْبَحْرَ فِي زَمَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ فَصُرِعْتَ عَنْ دَابَّتَيْهَا حِينَ خَرَجْتَ مِنَ الْبَحْرِ فَهَلَكْتَ .»

[ الحديث ٢٧٨٨ - أطرافه في : ٢٧٩٩ ، ٢٨٧٧ ، ٢٨٩٤ ، ٢٨٨٢ ، ٢٨٩٤ ، ٧٠٠١ ]

[ الحديث ٢٧٨٩ - أطرافه في : ٢٨٠٠ ، ٢٨٧٨ ، ٢٨٩٥ ، ٢٩٢٤ ، ٢٩٢٤ ، ٢٨٨٣ ، ٧٠٠٢ ]

٤ - **باب درجات المجاهدين في سبيل الله** . يُقَالُ هَذِهِ سَبِيلِي ، وَهَذَا سَبِيلِي

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : غُرَاةً وَاحِدَهَا غَارٌ ، هُمْ دَرَجَاتٌ : لَهُمْ دَرَجَاتٌ

٢٧٩٠ - **حدثنا** يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَصَامَ رَمَضَانَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ، جَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ

(١) وقد استجاب الله دعوته المباركة لها ، فركبت البحر مع زوجها عبادة بن الصامت في سفن الأسطول الإسلامي الأول الذي أنشأ معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه .

فِيهَا . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَلَا تُبَشِّرُ النَّاسَ ؟ قَالَ : إِنْ فِي الْجَنَّةِ مِائَةٌ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفَرْدَوْسَ فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ - أَرَاهُ قَالَ : وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ - وَمِنْهُ تَفَجَّرَ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ « قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ « وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ » .

[ الحديث ٢٧٩٠ - طرفه في : ٧٤٢٣ ]

٢٧٩١ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى حَدَّثَنَا جَرِيرٌ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ سَمُرَةَ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي فَصَعِدَا بِي الشَّجْرَةَ وَأَدْخَلَانِي دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ ، لَمْ أَرَقَطُ أَحْسَنَ مِنْهَا ، قَالَ أَمَا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ » .

### ٥ - بَابُ الْغَدْوَةِ وَالرُّوحَةِ <sup>(١)</sup> فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَقَابِ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ <sup>(٢)</sup>

٢٧٩٢ - **حَدَّثَنَا** مَعْلَى بْنُ أُسْدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَغَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رُوحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .

[ الحديث ٢٧٩٢ - طرفاه في : ٦٥٦٨، ٢٧٩٦ ]

٢٧٩٣ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ هَلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَقَابُ قَوْسٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ <sup>(٣)</sup> . وَقَالَ : لَغَدْوَةٌ أَوْ رُوحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ » .

[ الحديث ٢٧٩٣ - طرفه في : ٣٢٥٣ ]

٢٧٩٤ - **حَدَّثَنَا** قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الرُّوحَةُ وَالْغَدْوَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .

[ الحديث ٢٧٩٤ - أطرافه في : ٦٤١٥، ٣٢٥٠، ٢٨٩٢ ]

### ٦ - بَابُ الْحُورِ الْعَيْنِ <sup>(٤)</sup> وَصِفَتِهِنَّ

يَحَارُ فِيهَا الطَّرْفُ . شَدِيدَةُ سَوَادِ الْعَيْنِ ، شَدِيدَةُ بَيَاضِ الْعَيْنِ . وَرُوحَانَهُمْ بِحُورٍ : أَنْكَحْنَاهُمْ

(١) الغدوة : - بفتح الغين - المرة الواحدة من الغدو وهو الخروج . الروحة : المرة الواحدة من الخروج من زوال الشمس إلى غروبها .

(٢) قاب القوس ما بين الوتر والقوس .

(٣) أى أن مقدار قاب القوس في الجنة - وهو لا يزيد على ذراع - خير من كل ما في عالمنا الشمسى .

(٤) الحور العين : نساء أهل الجنة ، واحدهن حوراء . والحوراء : البيضاء ، والعين : جمع عيناء أى حسنة العينين واسمها



٢٧٩٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُوتُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ يَسْرُهُ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا وَأَنْ لَهُ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، إِلَّا الشَّهِيدُ لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ ، فَإِنَّهُ يَسْرُهُ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى » .  
[ الحديث ٢٧٩٥ - طرفه في : ٢٨١٧ ]

٢٧٩٦ - قَالَ : وَسَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ « لَرَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ غَدْوَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، وَلِقَابٌ قَوِيسٌ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ مَوْضِعٌ قَيْدٌ - يَعْنِي سَوْطُهُ - خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا . وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَطْلَعَتْ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ لِأَضَاعَتِ مَا بَيْنَهُمَا وَلَمَلَأَتْهُ رِيحًا ، وَلَنَصِيفُهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا <sup>(١)</sup> » .

#### ٧ - بَابُ تَمَنَّى الشَّهَادَةِ

٢٧٩٧ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْ لَا أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي ، وَلَا أَحَدٌ مَا أَحْبَلْتُهُمْ عَلَيَّ ، مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ تَخْلُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أَحْيَا ، ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أَحْيَا ، ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أَحْيَا ، ثُمَّ أُقْتَلُ » .

٢٧٩٨ - **حَدَّثَنَا** يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَطَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ غَيْرِ امْرَأَةٍ فَفُتِحَ لَهُ . وَقَالَ : مَا يَسُرُّنَا أَنَّهُمْ عِنْدَنَا » قَالَ أَيُّوبُ : أَوْ قَالَ « مَا يَسُرُّهُمْ أَنَّهُمْ عِنْدَنَا ، وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ » .

٨ - **بَابُ فَضْلِ مَنْ يُضْرَعُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمَاتَ فَهُوَ مِنْهُمْ . وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [النساء : ١٠٠]**  
« وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ » وَقَعَ : وَجَبَ  
٢٧٩٩ ، ٢٨٠٠ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

(١) النصف : النهار .

يُنْحَىٰ بِنِ بْنِ حَبَّانَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ قَالَتْ « نَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا قَرِيبًا مِنِّي ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَتَبَسَّمُ ، فَقُلْتُ : مَا أَضْحَكَكَ ؟ قَالَ ، أَنَا مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ يَرْكَبُونَ هَذَا الْبَحْرَ الْأَخْضَرَ كَالْمَلُوكِ عَلَى الْأَسْرِ ، قَالَتْ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، فَدَعَا لَهَا . ثُمَّ نَامَ الثَّانِيَةَ ، فَفَعَلَ مِثْلَهَا ، فَقَالَتْ مِثْلَ قَوْلِهَا ، فَأَجَابَهَا مِثْلَهَا ، فَقَالَتْ : ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، فَقَالَ : أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ . فَخَرَجَتْ مَعَ زَوْجِهَا عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ غَازِيًا أَوَّلَ مَا رَكِبَ الْمُسْلِمُونَ الْبَحْرَ مَعَ مُعَاوِيَةَ ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا مِنْ غَزْوِهِمْ قَافِلِينَ فَنَزَلُوا الشَّامَ فَقَرَّبَتْ إِلَيْهَا دَابَّةً لِتَرْكَبَهَا فَصَرَعَتْهَا فَمَاتَتْ » .

### ٩ - بَابٌ مَن يُنْكَبُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٨٠١ - حَدَّثَنَا حَنْصَلُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ إِسْحَاقَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْوَامًا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ إِلَى بَنِي عَامِرٍ فِي سَبْعِينَ ، فَلَمَّا قَدِمُوا قَالَ لَهُمْ خَالِي : اتَّقِدْكُمْ ، فَإِنِ آمَنُونِي حَتَّى أبلغَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِلَّا كُنْتُمْ مِنِّي قَرِيبًا . فَتَقَدَّمَ فَاْمَنُوهُ ، فَبَيْنَمَا يُحَدِّثُهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَوْمَتْوْا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ فَطَعَنَهُ فَاَنْفَذَهُ ، فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، فُزْتُ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ . ثُمَّ مَالُوا عَلَى بَقِيَّةِ أَصْحَابِهِ فَفَتَلَوْهُمْ إِلَّا رَجُلًا أَعْرَجُ صَعِدَ الْجَبَلَ ، قَالَ هَمَّامٌ : وَأَرَاهُ آخَرَ مَعَهُ ، فَأَخْبَرَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ قَدْ لَقُوا رَبَّهُمْ فَرَضِي عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ ؛ فَكُنَّا نَقْرَأُ أَنْ بَلَّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا ، ثُمَّ نُسَخُّ بَعْدُ ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا ؛ عَلَى رِغْلٍ وَذِكْوَانَ وَبَنِي لَحْيَانَ وَبَنِي عُصَيَّةَ الَّذِينَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ » .

٢٨٠٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَسْوَدِ هُوَ ابْنُ قَيْسٍ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ سُفْيَانَ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي بَعْضِ الْمَشَاهِدِ قَدْ دَمِيَتْ إِصْبَعُهُ فَقَالَ : هَلْ أَنْتِ إِلَّا لِإِصْبَعٍ دَمِيَتْ ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَالَقِيَتْ » .

[ الحديث ٢٨٠٢ - طرفه في : ٦١٤٦ ]

### ١٠ - بَابٌ مَن يُجْرَحُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

٢٨٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا يُكَلِّمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ - إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ ، وَالرِّيحُ رِيحُ الْمَسْكِ »

### ١١ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [ التوبة : ٥٢ ]

﴿ قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ ﴾ وَالْحَرْبُ سِجَالٌ

٢٨٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ « أَنَّ هِرْقُلَ قَالَ لَهُ : سَأَلْتُكَ كَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ ، فَزَعَمْتَ أَنَّ الْحَرْبَ سِجَالٌ وَدَوَّلٌ ، فَكَذَلِكَ الرَّسُلُ تَبْتَلَى ، ثُمَّ نَكُونُ لَهُمْ الْعَاقِبَةُ » .

### ١٢ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [ الأحزاب : ٢٣ ]

﴿ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ، فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴾

٢٨٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْمُخَزَعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسًا ع . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ حَدَّثَنَا زِيَادٌ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ الْمُشْرِكِينَ ، لَئِنْ اللَّهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيَرَيْنَّ اللَّهَ مَا أَصْنَعُ . فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ أَحُدٍ وَانْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ بِمَا صَنَعَ هَؤُلَاءِ ، يَعْنِي أَصْحَابَهُ ، وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ بِمَا صَنَعَ هَؤُلَاءِ ، يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ . ثُمَّ تَقَدَّمَ فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ، فَقَالَ : يَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ، الْجَنَّةُ وَرَبِّ النَّضْرِ ، إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أَحُدٍ . قَالَ سَعْدٌ : فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعُ . قَالَ أَنَسٌ : فَوَجَدْنَا بِهِ بَضْعًا وَثَمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسِّيفِ أَوْ طَعْنَةً بِرُمْحٍ أَوْ رَمِيَّةً بِسَهْمٍ ، وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ وَقَدْ مَثَلَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ ، فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أُخْتَهُ بِنَانِيهِ . قَالَ أَنَسٌ : كُنَّا نَرَى - أَوْ نَنْظُرُ - أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ ﴿ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ » .

[ الحديث ٢٨٠٥ - طرفاه في : ٤٠٤٨ ، ٤٧٨٣ ]

٢٨٠٦ - وَقَالَ « إِنَّ أُخْتَهُ - وَهِيَ تُسَمَّى الرَّبِيعَ - كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ امْرَأَةٍ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عليه وسلم بالقصاص ، فقال أنس : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا تُكْسِرُ ثَنِيَّتَهَا ، فَرَضُوا بِالْأَرْشِ وَتَرَكَوا الْقِصَاصَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ .

٢٨٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ع . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سَلِيمَانَ أَرَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيْقٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَسَخْتُ الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ فَمَقَدَّتْ آيَةٌ مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ بِهَا ، فَلَمْ أَجِدْهَا إِلَّا مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهَادَتَهُ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ ، وَهُوَ قَوْلُهُ : مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رَجَالٌ صَلَفُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ » [ الحديث ٢٨٠٧ - أطرافه في : ٤٠٤٩ ، ٤٦٧٩ ، ٤٧٨٤ ، ٤٩٨٦ ، ٤٩٨٨ ، ٤٩٨٩ ، ٤٩٩١ ، ٤٩٩٢ ، ٤٩٩٣ ، ٤٩٩٤ ، ٤٩٩٥ ، ٤٩٩٦ ، ٤٩٩٧ ، ٤٩٩٨ ، ٤٩٩٩ ]

١٣ - بَابُ عَمَلِ صَالِحٍ قَبْلَ الْقِتَالِ وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ : إِنَّمَا تُقَاتِلُونَ بِأَعْمَالِكُمْ

وقوله [ الصف : ٢-٤ ] ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ . كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ

أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ <sup>(١)</sup> إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَانَهُمْ بُنْيَانٌ مَرْمُوضٌ ﴾

٢٨٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ الْفَزَارِيُّ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ

أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ مَقْتَعٌ بِالْحَدِيدِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَقَاتِلُ أَوْ أُسَلِّمُ ؟ قَالَ : أُسَلِّمُ ثُمَّ قَاتِلٌ : فَاسْلَمَ ثُمَّ قَاتِلٌ فَقَاتِلَ فَقَتِلَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَمِلَ قَلِيلًا وَأَجَرَ كَثِيرًا » .

١٤ - بَابُ مَنْ أَنَاهُ سَهْمٌ غَرِبَ فَقَتَلَهُ

٢٨٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ

حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ أُمَّ الرَّبِيعِ بِنْتَ الْبَرَاءِ وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ بْنِ سُرَاقَةَ أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَلَا تَحَدِّثُنِي عَنْ حَارِثَةَ - وَكَانَ قَتِيلَ يَوْمَ بَدْرٍ أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرِبٌ <sup>(٢)</sup> - فَإِنَّ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبْرَتْ ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ اجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ فِي الْبِكَاءِ . قَالَ : يَا أُمَّ حَارِثَةَ ، إِنَّهَا جَنَّ فِي الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ ابْنَكَ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى » .

[ الحديث ٢٨٠٩ - أطرافه في : ٣٩٨٢ ، ٦٥٥٠ ، ٦٥٦٧ ]

(١) المسلمون ينبغي أن يكونوا أمة صدق في جميع أفعالهم وأقوالهم ، والصدق في القول وفي الفعل من أهميات العمل الصالح ، فناسب أن يأتي البخاري بهذه الآية تحت هذه الترجمة .

(٢) أي لا يعرف راميها ، أو لا يعرف من أين أتى ، أو جاء على غير قصد من راميها ، وكان ذلك عقب وقعة بدر

## ١٥ - باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا

٢٨١٠ - **حدثنا** سليمان بن حرب **حدثنا** شعبة عن عمرو عن أبي وإيل عن أبي موسى رضي الله عنه قال « جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : الرجل يُقاتل للمعتمر ، والرجل يُقاتل للذكر ، والرجل يُقاتل ليُرى مكانه ، فمن في سبيل الله ؟ قال : من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله » .

١٦ - **باب** من اغترب قدها في سبيل الله ، وقول الله عز وجل [التوبة: ١٢٠] ﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - إِلَى قَوْلِهِ - إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ .

٢٨١١ - **حدثنا** إسحاق أخبرنا محمد بن المبارك **حدثنا** يحيى بن حمزة قال **حدثني** يزيد بن أبي مریم أخبرنا عباية بن رفاعه بن رافع بن خديج قال أخبرني أبو عبس هو عبد الرحمن بن جبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ما اغتربنا قدها في سبيل الله فتمسه النار » .

## ١٧ - باب مسح الغبار عن الرأس في سبيل الله

٢٨١٢ - **حدثنا** إبراهيم بن موسى أخبرنا عبد الوهاب **حدثنا** خالد عن عكرمة أن ابن عباس قال له ولعلي بن عبد الله : اثبتا أبا سعيد فاسمعا من حديثه . فاتيا وهو وأخوه في حائط لهما يسقيانه ، فلما رأنا جاء فاحتبى وجلس فقال « كنا ننقل لبن المسجد لبنة لبنة ، وكان عمار ينقل لبنتين لبنتين ، فمر به النبي صلى الله عليه وسلم ومسح عن رأسه الغبار وقال : ويح عمار تقتله الفئة الباغية ، عمار يدعوهم إلى الله ويدعونه إلى النار » .

## ١٨ - باب الغسل بعد الحرب والغبار

٢٨١٣ - **حدثنا** محمد أخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رجع يوم الخندق ووضع السلاح واغتسل ، فاتاه جبريل وقد عصب رأسه الغبار<sup>(١)</sup> فقال : وضعت السلاح ؟ فوالله ما وضعت . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(١) أحاط الغبار برأسه فصار مثل العصابة .

فَأَيْنَ؟ قَالَ: هَاهُنَا - وَأَوْمَأَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ - قَالَتْ: فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «

١٩ - **باب فضل قول الله تعالى [آل عمران: ١٧٩-١٨١]** ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ. فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَنْ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ. يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾

٢٨١٤ - **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا أَصْحَابَ بَيْتِ مَعُونَةَ ثَلَاثِينَ غَدَاةً، عَلَى رِجْلِ وَذِكْوَانَ وَعُصْبَةَ عَصَتِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. قَالَ أَنَسُ: أَنْزَلَ فِي الَّذِينَ قَتَلُوا بَيْتَ مَعُونَةَ قُرْآنٌ قَرَأْنَاهُ ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ: بَلَّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ»**

٢٨١٥ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ عَمْرِو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ «اضْطَبَحَ نَاسُ الْخَمْرِ يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ قُتِلُوا شُهَدَاءً. فَقِيلَ لِسُفْيَانَ: مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ؟ قَالَ: لَيْسَ هَذَا فِيهِ»**

[ الحديث ٢٨١٥ - طرفاه في: ٤٦١٨، ٤٠٤٤ ]

## ٢٠ - **باب ظل الملائكة على الشهيد**

٢٨١٦ - **حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُكَابِرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ «جِيءَ بِأَبِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ مَثَلَ بِهِ وَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَدَهَبَتْ أَكْشِفُ عَنْ وَجْهِهِ، فَفَنَهَانِي قَوْمِي، فَسَمِعَ صَوْتَ نَائِحَةٍ، فَقِيلَ: ابْنَةُ عَمْرٍو - أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو - فَقَالَ: لِمَ تَبْكِي، أَوْ لَا تَبْكِي، مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظَلُّهُ بِأَجْدَحِهَا. قُلْتُ لِصَدَقَةَ: أَفِيهِ حَتَّى رُفِعَ؟ قَالَ رُبَّمَا قَالَهُ»**

## ٢١ - **باب تمنى المجاهد أن يرجع إلى الدنيا**

٢٨١٧ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ**

إِلَى الدُّنْيَا وَكَهَ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ ، إِلَّا الشَّهِيدُ يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ ، لِمَا يَرَى مِنَ الْكِرَامَةِ <sup>(١)</sup> .

## ٢٢ - بَابُ الْجَنَّةِ تَحْتَ بَارِقَةِ السِّيُوفِ

وَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ : أَخْبَرَنَا نَبِينَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَسُولَةِ رَبِّنَا : مَنْ قُتِلَ مَنَاصَرًا إِلَى الْجَنَّةِ وَقَالَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَيْسَ قَتَلَانَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ ؟ قَالَ : بَلَى **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - وَكَانَ كَاتِبَهُ قَالَ : كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السِّيُوفِ » تَابِعَهُ الْأَوْسِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ .

[ الحديث ٢٨١٨ - أطرافه في : ٧٢٢٧، ٢٤٤٢، ٢٩٦٦، ٢٨٢٣ ]

## ٢٣ - بَابُ مَنْ طَلَبَ الْوَلَدَ لِلْجِهَادِ

**٢٨١٩** - وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « قَالَ سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ : لَا طُوفَنَ اللَّيْلَةَ عَلَى مِائَةِ امْرَأَةٍ - أَوْ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ - كُلُّهُنَّ يَأْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ : قُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَلَمْ يَقُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً جَاءَتْ بِثِقِّ رَجُلٍ . وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُرْسَانًا أَجْمَعُونَ » .

[ الحديث ٢٨١٩ - أطرافه في : ٧٤٦٩، ٦٧٢٠، ٦٦٣٩، ٥٧٤٢، ٣٤٢٤ ]

## ٢٤ - بَابُ الشَّجَاعَةِ فِي الْحَرْبِ وَالْجُبْنَ

**٢٨٢٠** - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ وَأَشَجَعَ النَّاسِ وَأَجْوَدَ النَّاسِ . وَلَقَدْ فَرَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ، فَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَقَهُمْ عَلَى فَرَسٍ ، وَقَالَ : وَجَدْنَاهُ بَحْرًا » .

**٢٨٢١** - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

(١) قال ابن بطال : هذا الحديث أجل ما جاء في فضل الشهادة ، وليس في أعمال البر ما تبدل فيه النفس غير الجهاد ، فذلك عظم فيه الثواب .

جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ « أَخْبَرَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعَمٍ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ النَّاسُ مَقْفَلَةٌ مِنْ حُنَيْنٍ ، فَعَلِقَتِ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سَمْرَةَ فَخَطَفَتْ رِدَاعَهُ فَوَقَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَعْطُونِي رِدَائِي ، لَوْ كَانَ لِي عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاهِ نَعْمًا لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلًا وَلَا كَذُوبًا وَلَا جَبَانًا »

[ الحديث ٢٨٢١ - طرفه في : ٣١٤٨ ]

## ٢٥ - باب ما يتعوذ من الجبن

٢٨٢٢ - **حدثنا** موسى بن إسماعيل **حدثنا** أبو عوانة **حدثنا** عبد الملك بن عمير **سمعت** عمرو بن ميمون الأودي قال « كَانَ سَعْدٌ يُعَلِّمُ بَنِيهِ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ كَمَا يُعَلِّمُ الْمُعَلِّمُ الْعِلْمَانَ الْكِتَابَةَ وَيَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْهُمْ ذُبْرَ الصَّلَاةِ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمَرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . فَحَدَّثْتُ بِهِ مُضْعَبًا فَصَدَّقَهُ » .

[ الحديث ٢٨٢٢ - أطرافه في : ٦٣٦٥ ، ٦٣٧٤ ، ٦٣٩٠ ]

٢٨٢٣ - **حدثنا** مسدد **حدثنا** معتمر قال **سمعت** أبي قال **سمعت** أنس بن مالك رضي الله عنه قال « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ <sup>(١)</sup> ، وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ » .

[ الحديث ٢٨٢٣ - أطرافه في : ٤٧٠٧ ، ٦٣٦٧ ، ٦٣٧١ ]

## ٢٦ - باب من حدث بمشاهله في الحرب . قاله أبو عثمان عن سعد

٢٨٢٤ - **حدثنا** قتيبة بن سعيد **حدثنا** حاتم عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد قال « صَبِحْتُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَسَعْدًا وَالْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ يَحْدُثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَنْ يَوْمِ أُحُدٍ » .

[ الحديث ٢٨٢٤ - طرفه في : ٤٠٦٢ ]

(١) ما أعظم هذه الضراعة إلى الله من أكل زسله ، ولو أحسنت الأمة الإسلامية ، التأسى بأمانى مفقدها الأعظم لحرصت على أن تكون أنشط الأمم وأبرعها في كل زمان ومكان ، ولكانت في طليعة شعوب الأرض نحو العلى والفضائل وجميع وسائل السيادة ، أما الذين أخلدوا من أبنائها إلى العجز والكسل فإن من لوازم الاستعانة من هاتين الرذيلتين الإعراض عن ارتضى لنفسه الإخلاق إليهما .



٢٧ - **باب** وَجُوبِ النَّفِيرِ <sup>(١)</sup> ، وَمَا يَجِبُ مِنَ الْجِهَادِ وَالنِّيَّةِ ، وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [ التوبة : ٤١ ]  
 ﴿ انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ .  
 لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَاتَّبَعُوكَ ، وَلَكِنْ بَعَدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ ، وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ ﴾ الآية .  
 وقوله [ التوبة : ٣٨ ] ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَالَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَاقَلْتُمْ إِلَى  
 الْأَرْضِ ؟ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ - إلى قوله - عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ .

يذكر عن ابن عباس « انْفِرُوا ثَبَات : سَرَابًا مُتَفَرِّقِينَ » . وَيُقَالُ : وَاحِدُ الثَّبَاتِ : ثُبَةٌ .

٢٨٢٥ - **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ  
 عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ ، لَا هِجْرَةَ  
 بَعْدَ الْفَتْحِ ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفِرُوا » .

٢٨ - **باب** الْكَافِرِ يَقْتُلُ الْمُسْلِمَ ، ثُمَّ يُسَلِّمُ فَيَسُدُّ بَعْدَهُ وَيُقْتَلُ

٢٨٢٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « بَضَحَكَ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا  
 الْآخَرَ بِدُخُلَانِ الْجَنَّةِ ، يَقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُسْتَشْهَدُ » .

٢٨٢٧ - **حَدَّثَنَا** الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْسَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِخَيْبَرَ بَعْدَ مَا افْتَتَحَهَا  
 فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْهَمَ لِي ، فَقَالَ بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ : لَا تَسْهَمُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ  
 أَبُو هُرَيْرَةَ : هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ ، فَقَالَ ابْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ : وَاعْجَبًا لِيُؤْبَرُ تَدَلَّى عَلَيْنَا مِنْ قُدُومِ  
 ضَانَ يَنْعَى عَلَى قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكْرَمَهُ اللَّهُ عَلَى يَدَيَّ وَلَمْ يُهْنَى عَلَى يَدَيْهِ . قَالَ : فَلَا أَدْرِي أَسْهَمَ لَهُ  
 أَمْ لَمْ يُسْهَمَ لَهُ » .

قَالَ سُفْيَانُ : وَحَدَّثَنِي السَّعِيدِيُّ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : السَّعِيدِيُّ هُوَ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ .

[ الحديث ٢٨٢٧ - أطرافه في : ٤٢٣٧ ، ٤٢٣٨ ، ٤٢٣٩ ]

(١) النفير في الجهاد : مبادرة المستعدين له للخروج إلى لقاء العدو .

## ٢٩ - باب من اختار الغزو على الصوم

٢٨٢٨ - حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا ثابت البناني قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه قال « كان أبو طلحة لا يصوم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم من أجل الغزو ، فلما قبض النبي صلى الله عليه وسلم لم أره مفطراً إلا يوم فطر أو أضحى » .

## ٣٠ - باب الشهادة سبع سوى القتل

٢٨٢٩ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الشهداء خمسة : المطعون والمبطون والغرق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله » .

٢٨٣٠ - حدثنا بشر بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا عاصم عن حفصة بنت سيرين عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الطاعون شهادة لكل مسلم » . [ الحديث ٢٨٣٠ - طرفه في : ٥٧٣٢ ]

## ٣١ - باب قول الله عز وجل [ النساء : ٩٥ ] ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي

الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم ، فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة ، وكلاً وعد الله الحسنى ، وفضل الله المجاهدين على القاعدين - إلى قوله - غفوراً رحيماً ﴾ .

٢٨٣١ - حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال : سمعت البراء رضي الله عنه يقول « لما نزلت ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين ﴾ دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم زيداً فجاءه بكيف فكتبها . وشكا ابن أم مكتوم ضرارته فنزلت ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر ﴾ » .

[ الحديث ٢٨٣١ - أطرافه في : ٤٥٩٣ ، ٤٥٩٤ ، ٤٥٩٥ ، ٤٥٩٦ ]

## ٢٨٣٢ - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا إبراهيم بن سعد الزهري قال حدثني صالح

ابن كيسان عن ابن شهاب عن سهل بن سعد الساعدي أنه قال « رأيت مروان بن الحكم جالساً في المسجد فاقبلت حتى جلست إلى جنبه ، فأخبرنا أن زيد بن ثابت أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أملى علي ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله ﴾ قال فجاءه ابن أم مكتوم

وَهُوَ يُمِلُّهَا عَلَيَّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ - وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى - فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيَّ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخِذَهُ عَلَيَّ فَخِذِي . فَثَقُلْتُ عَلَيَّ حَتَّى خِفْتُ أَنْ تُرَضَّ فَخِذِي . ثُمَّ سَرَى عَنْهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ غَيْرِ أَوْلَى الضَّرَرِ ﴾ .  
[ الحديث ٢٨٣٢ - طرفه في : ٤٥٩٢ ]

### ٣٢ - باب الصَّبْرِ عِنْدَ الْقِتَالِ

٢٨٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ مُوسَى ابْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى كَتَبَ فَقَرَأْتُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا » .

### ٣٣ - باب التَّحْرِيطِ عَلَى الْقِتَالِ ، وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [ الْأَنْفَالِ : ٦٥ ]

﴿ حَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ ﴾

٢٨٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْخَنْدَقِ فَإِذَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفَرُونَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَمِيدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنْ النَّصَبِ وَالْجُوعِ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشَ الْآخِرَةِ ، فَاعْفِرِ اللَّهُمَّ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ . فَقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ :

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا

[ الحديث ٢٨٣٤ - أطرافه في : ٢٩٦١٠٢٨٣٥ : ٣٧٩٥ ، ٧٩٦ ، ٤٠٩٩ ، ٤١٠٠ ، ٤١٣ ، ٦٤١٣ ، ٧٢٠١ ]

### ٣٤ - باب حَفْرِ الْخَنْدَقِ

٢٨٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « جَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفَرُونَ الْخَنْدَقَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ وَيَنْقِلُونَ التُّرَابَ عَلَى مَتُونِهِمْ وَيَقُولُونَ :

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجِيبُهُمْ وَيَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرَ الْآخِرَةِ ، فَبَارِكْ فِي الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ

٢٨٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ  
« كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْقُلُ وَيَقُولُ : لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا »  
[ الحديث ٢٨٣٦ - أطرافه في : ٧٢٣٦٤٦٦٢٠٤١٠٦٤٤١٠٤٤٣٠٣٤٤٢٨٣٧ ]

٢٨٣٧ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ  
« رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ يَنْقُلُ الثَّرَابَ - وَقَدْ وَارَى الثَّرَابُ بِيَاضَ بَطْنِهِ -  
وَهُوَ يَقُولُ : لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا ، وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَدِّقْنَا ، فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْنَا ، وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ  
إِنْ لَاقَيْنَا ، إِنْ الْأُولَى قَدْ بَعَّوْا عَلَيْنَا ، إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ آبِينَا » .

### ٣٥ - بَابُ مِنْ حَبْسَةِ الْعُدْرِ عَنِ الْعَزْوِ

٢٨٣٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ قَالَ « رَجَعْنَا مِنْ  
غَزْوَةِ تَبُوكَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .  
[ الحديث ٢٨٣٨ - طرفاه في : ٤٤٢٣٠٢٨٣٩ ]

٢٨٣٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي غَزَاةٍ فَقَالَ : إِنْ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلَفْنَا مَا سَلَكْنَا شِعْبًا  
وَلَا وَاوِدِيًّا إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا فِيهِ ، حَبَسَهُمُ الْعُدْرُ » .

وقال موسى : حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قال أبو عبد الله : الأولُ أَصَحُّ .

### ٣٦ - بَابُ فَضْلِ الصَّوْمِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٨٤٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يَحْيَى  
ابْنُ سَعِيدٍ وَسَهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا الثُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ  
النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا <sup>(١)</sup> »

(١) الخريف ثالث فصول السنة ، والعرب تذكره وتريد به السنة لأنه موسم الفاكهة والثمار ، ففي سبعين خريفًا :

## ٣٧ - باب فضل النفقة في سبيل الله

٢٨٤١ - **حدثني** سعد بن حفص حدثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من أنفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة - كل خزنة باب - : أى قل ، هلم . قال أبو بكر : يارسول الله ، ذاك الذي لا توى عليه <sup>(١)</sup> ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إني لأرجو أن تكون منهم » .

٢٨٤٢ - **حدثنا** محمد بن سنان حدثنا فليح حدثنا هلال عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على المنبر فقال : إنما أخشى عليكم من بعدى ما يفتح عليكم من بركات الأرض . ثم ذكر زهرة الدنيا فبدأ بإسحاهما وثنى بالأخرى . فقام رجل فقال : يارسول الله ، أو يأتي الخير بالشر ؟ فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم ، قلنا يوحى إليه ، وسكت الناس كأن على رؤوسهم الطير . ثم إنه مسح عن وجهه الرخصة <sup>(٢)</sup> فقال : أين السائل آنيًا ؟ أو خير هو - ثلاثا - إن الخير لا يأتي إلا بالخير . وإنه كل ما ينبت الربيع ما يقتل حبطا أو يلم ، أكلت حتى إذا امتدت خاصرتها استقبلت الشمس فثلثت وبالت ثم رتعت . وإن هذا المال خضرة حلوة ، ونعم صاحب المسلم لمن أخذه بحقه فجعله في سبيل الله واليتامى والمساكين ، ومن لم يأخذها بحقه فهو كالآكل الذي لا يشبع ، ويكون عليه شهيدا يوم القيامة » .

## ٣٨ - باب فضل من جهز غازيا أو خلفه بخير

٢٨٤٣ - **حدثنا** أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا الحسين قال حدثني يحيى قال حدثني أبو سلمة قال حدثني بسر بن سعيد قال حدثني زيد بن خالد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ، ومن خلف غازيا في سبيل الله بخير فقد غزا »

٢٨٤٤ - **حدثنا** موسى بن إسماعيل حدثنا همام عن إسحاق بن عبد الله عن أنس رضي الله عنه « أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يدخل بيئا بالمدينة غير بيت أم سليم ، إلا على أزواجه ، فقيل له ، فقال : إني أرحمها ، قيل أخوها معي » .

(١) التوى : الهلاك ، والذي يدعى إلى الجنة من جميع أبوابها آمن من الهلاك .

(٢) الرخصة : العرق يغسل الجلد لكثرة .

## ٣٩ - باب التَّحْنِطِ عِنْدَ الْقِتَالِ

٢٨٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُوسَى ابْنِ أَنَسٍ قَالَ وَذَكَرَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ قَالَ « أَتَى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ وَقَدْ حَسَرَ عَنْ فَخْلِيهِ وَهُوَ يَتَحْنِطُ فَقَالَ : يَا عَمُّ مَا يَحْبِسُكَ أَنْ لَا تَجِيءَ ؟ قَالَ : الْآنَ يَا ابْنَ أَخِي ، وَجَعَلَ يَتَحْنِطُ - يَعْنِي مِنَ الْحَنُوطِ - ثُمَّ جَاءَ فَجَلَسَ ، فَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ انْكِشَافًا مِنَ النَّاسِ فَقَالَ : هَكَذَا عَنْ وُجُوهِنَا حَتَّى نُضَارِبَ الْقَوْمَ ، مَا هَكَذَا كُنَّا نَفْعَلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِئْسَ مَا عَوَدْتُمْ أَقْرَانَكُمْ » رواه حمادٌ عن ثابِتٍ عن أَنَسٍ .

## ٤٠ - باب فضل الطليعة

٢٨٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ يَأْتِنِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ يَوْمَ الْأَحْزَابِ ؟ فَقَالَ الزُّبَيْرُ : أَنَا . ثُمَّ قَالَ : مَنْ يَأْتِنِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ ؟ قَالَ الزُّبَيْرُ : أَنَا . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ »

[ الحديث ٢٨٤٦ - أطرافه في : ٧٢٦١٠٤١١٣٠٣٧١٩٠٢٩٩٧٠٢٨٤٧ ]

## ٤١ - باب هل يُبَعَثُ الطليعةُ وحدهُ

٢٨٤٧ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَدَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ - قَالَ صَدَقَةُ أَظُنُّهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ - فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ، ثُمَّ نَدَبَ النَّاسَ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ، ثُمَّ نَدَبَ النَّاسَ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا ، وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَامِ »

## ٤٢ - باب سفرِ الإثنيين

٢٨٤٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ مَالِكِ ابْنِ الْحَوَيْرِثِ قَالَ « انصرفتُ من عندِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَنَا - أَنَا وَصَاحِبِي لِي - : أَذْنَا وَأَقِيمَا وَلْيَوْمَكُمَا أَكْبَرُكُمَا » .

٤٣ - **باب الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة**

٢٨٤٩ - **حدثنا** عبد الله بن مسلمة حدثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة »  
[ الحديث ٢٨٤٩ - طرفه في : ٣٦٤٤ ]

٢٨٥٠ - **حدثنا** حفص بن عمر حدثنا شعبة عن حصين وابن أبي السفر عن الشعبي عن عروة بن الجعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة ». قال سليمان عن شعبة « عن عروة بن أبي الجعد ».  
تابعه مسدد عن هشيم عن حصين عن الشعبي « عن عروة بن أبي الجعد ».  
[ الحديث ٢٨٥٠ - أطرافه في : ٣٦٤٣، ٣١١٩، ٢٨٥٢ ]

٢٨٥١ - **حدثنا** مسدد حدثنا يحيى عن شعبة عن أبي التياح عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « البركة في نواصي الخيل »  
[ الحديث ٢٨٥١ - طرفه في : ٣٦٤٥ ]

٤٤ - **باب الجهاد ما مضى مع البر والفاجر**

لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ »  
٢٨٥٢ - **حدثنا** أبو نعيم حدثنا زكرياء عن عامر حدثنا عروة البارقي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة : الأجر والمغرم »

٤٥ - **باب من احتبس فرساً في سبيل الله**

لِقَوْلِهِ تَعَالَى [ الْأَنْفَالُ : ٦٠ ] : ﴿ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ ﴾ .  
٢٨٥٣ - **حدثنا** علي بن حفص حدثنا ابن المبارك أخبرنا طلحة بن أبي سعيد قال سمعت سعيداً المقبري يحدث أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول : قال النبي صلى الله عليه وسلم « من احتبس فرساً في سبيل الله ، إيماناً بالله وتصديقاً بوعده ، فإن شبعه وريته وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة »

## ٤٦ - باب اسم الفرس والحمار

٢٨٥٤ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ** « أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَخَلَّفَ أَبُو قَتَادَةَ مَعَ بَعْضِ أَصْحَابِهِ وَهُمْ مُحْرَمُونَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ ، فَرَأَوْا حِمَارًا وَحَسَّ قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ، فَلَمَّا رَأَوْهُ تَرَكُوهُ حَتَّى رَأَاهُ أَبُو قَتَادَةَ ، فَكَرِبَ فَرَسًا لَهُ يُقَالُ لَهَا الْجَرَادَةُ ، فَسَأَلَهُمْ أَنْ يَنَالُوهُ سَوْطَهُ فَأَبَوْا ، فَتَنَاوَلَهُ ، فَحَمَلَ فَعَقَرَهُ ، ثُمَّ أَكَلَ فَأَكَلُوا ، فَتَدِمُوا ، فَلَمَّا أَدْرَكُوهُ قَالَ : هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ ؟ قَالَ : مَعَنَا رِجْلُهُ ، فَآخَذَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكَلَهَا »

٢٨٥٥ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ عَبَّاسِ ابْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ** « كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَائِطِنَا فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ اللَّحِيفُ » قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ « اللَّحِيفُ »

٢٨٥٦ - **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ يَحْيَى بْنَ آدَمَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مُعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ** « كُنْتُ رَدَفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ عُصِيرٌ ، فَقَالَ : يَا مُعَاذُ ، هَلْ تَدْرِي حَقَّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ ؟ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُبَشِّرُ بِهِ النَّاسَ ؟ قَالَ : لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَلَّبُوا »

[ الحديث ٢٨٥٦ - أطرافه في : ٧٣٧٣، ٦٥٠٠، ٦٢٦٧، ٥٩٦٧ ]

٢٨٥٧ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ** « كَانَ فَرَعٌ بِالْمَدِينَةِ ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لَنَا يُقَالُ لَهُ مَنْدُوبٌ فَقَالَ : مَا رَأَيْنَا مِنْ فَرَعٍ ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَيَحْرَأُ »

## ٤٧ - باب ما يُذكر من شؤم الفرس

٢٨٥٨ - **حَدَّثَنَا أَبُو الَيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ** : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ : فِي الْفَرَسِ ، وَالْمَرْأَةِ ، وَالذَّارِ »



٢٨٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فَفِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ » .

[ الحديث ٢٨٥٩ - طرفه في : ٥٠٩٥ ]

٤٨ - **باب الخيل لثلاثة** ، وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [ النحل : ٨ ]

﴿ وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ، وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾

٢٨٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْخَيْلُ لِثَلَاثَةٍ : لِرَجُلٍ أَجْرٌ ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ . فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاطَّالَ فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ <sup>(١)</sup> ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ ، وَكَوْنُهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا فَاسْتَنْتُ شَرَفًا أَوْ شَرْفَيْنِ كَانَتْ أَرْوَأَتْهَا وَأَثَارَهَا حَسَنَاتٍ لَهُ <sup>(٢)</sup> ، وَكَوْنُهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْتَقِيهَا كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ . فَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي هِيَ عَلَيْهِ وَزْرٌ فَهُوَ رَجُلٌ رَبَطَهَا فخرًا وَرِثَاءً وَنِوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ <sup>(٣)</sup> فَهِيَ وَزْرٌ عَلَى ذَلِكَ . وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْحُمُرِ فَقَالَ : مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَادَةُ : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ »

٤٩ - **باب من ضرب دابة غيره في الغزو** <sup>(٤)</sup>

٢٨٦١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ قَالَ « أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ فَقُلْتُ لَهُ : حَدَّثَنِي بِمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : سَافَرْتُ مَعَهُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ - قَالَ أَبُو عَقِيلٍ : لَا أَدْرِي غَزْوَةَ أَمْ عَمْرَةَ - فَلَمَّا أَنْ أَقْبَلْنَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَعَجَّلَ إِلَى أَهْلِهِ فَلْيُعَجِّلْ . قَالَ جَابِرٌ فَأَقْبَلْنَا وَأَنَا عَلَى جَمَلٍ لِي أَرْمَلُ <sup>(٥)</sup> لَيْسَ

(١) المريج : الأرض الواسعة ذات النبات الكثير تمرح فيه الدواب ، أي تسرح مخططة حيث شادت . والروضة : البستان الحافل بالزهور والكرم والبقل والمشب .

(٢) الطيل : الخيل تربط به الفرس إلى شجرة أو عود مغروس .

(٣) الرثاء : هو الرياء . والنواء : العداء . يقال نأواهم أي ناهضهم وعاداهم .

(٤) أي ليعينه على سيرها وتنشيطها على المشاركة في العمل .

(٥) الأرمك : الذي خالط خمرته سواد .

فِيهَا شِيَّةٌ<sup>(١)</sup> وَالنَّاسُ خَلْفِي ، فَبَيْنَمَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ قَامَ عَلِيٌّ فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا جَابِرُ اسْتَمْسِكْ ، فَضْرَبَهُ بِسَوْطِهِ ضَرْبَةً ، فَوَثَبَ الْبَعِيرُ مَكَانَهُ ، فَقَالَ : أَتَبِيعُ الْجَمَلَ ؟ قُلْتُ نَعَمْ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ فِي طَوَائِفِ أَصْحَابِهِ ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَعَقَلْتُ الْجَمَلَ فِي نَاحِيَةِ الْبَلَاطِ فَقُلْتُ لَهُ : هَذَا جَمَلُكَ . فَخَرَجَ فَجَعَلَ يُطِيفُ بِالْجَمَلِ وَيَقُولُ : الْجَمَلُ جَمَلُنَا . فَبَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ : أَعْطُوهَا جَابِرًا . ثُمَّ قَالَ : اسْتَوْفَيْتَ الثَّمَنَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : الثَّمَنُ وَالْجَمَلُ لَكَ . »

### ٥٠ - بَابُ الرُّكُوبِ عَلَى الدَّابَّةِ الصَّعْبَةِ وَالْفُحُولَةِ مِنَ الْخَيْلِ

وَقَالَ رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ : كَانَ السَّلَفُ يَسْتَحِبُّونَ الْفُحُولَةَ لِأَنَّهَا أَجْرَى وَأَجْسَرُ<sup>(٢)</sup>

٢٨٦٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَزَعٌ ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ مَنْدُوبٌ ، فَرَكِبَهُ وَقَالَ : مَا رَأَيْنَا مِنْ فَزَعٍ ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا . »

### ٥١ - بَابُ سِهَامِ الْفَرَسِ

٢٨٦٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِصَاحِبِهِ سَهْمًا . » وَقَالَ مَالِكٌ : يُسَهُمُ لِلْخَيْلِ وَالْبَرَادِينِ مِنْهَا<sup>(٣)</sup> لِقَوْلِهِ [النحل: ٨] : « وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا » وَلَا يُسَهُمُ لِأَكْثَرِ مِنَ فَرَسٍ .

[ الحديث ٢٨٦٣ - طرده في : ٤٢٢٨ ]

### ٥٢ - بَابُ مَنْ قَادَ دَابَّةَ غَيْرِهِ فِي الْحَرْبِ

٢٨٦٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُونُسَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ « قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ ابْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَفَرَزْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ ؟ قَالَ : لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَفِرَّ ، إِنْ هَوَازِنَ كَانُوا قَوْمًا رَمَاءً ، وَإِنَّا لَمَّا لَقِينَاهُمْ حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ فَانْهَزْمُوا ،

(١) الشية : العلامة . أى ليس فيه لمعة من غير لونه . قال الحافظ : قد يريد : ليس فيه عيب .

(٢) الفحولة : جمع فحل ، أراد ذكور الخيل .

(٣) البرادين : الخيول غير العربية .

فَأَقْبَلَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى الْغَنَائِمِ ، فَاسْتَقْبَلُونَا بِالسَّهَامِ ، فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَبْرَأْ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَإِنَّهُ لَعَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ ، وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَخَذَ بِلِجَامِهَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ .

[ الحدِيث ٢٨٦٤ - أطرافه في : ٢٨٧٤ ، ٢٩٣٠ ، ٢٩٣٠ ، ٤٣١٥ ، ٤٣١٦ ، ٤٣١٧ ، ٤٣١٧ ]

### ٥٣ - بَابُ الرُّكَابِ ، وَالغَرَزِ لِلدَّابَّةِ <sup>(١)</sup>

٢٨٦٥ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَدْخَلَ رَجُلُهُ فِي الْغَرَزِ وَاسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ قَائِمَةً أَهْلًا مِنْ عِنْدِ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ » .

### ٥٤ - بَابُ رُكُوبِ الْفَرَسِ الْعُرَى

٢٨٦٦ - حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « اسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى فَرَسٍ عُرَى مَا عَلَيْهِ سَرَجٌ ، فِي عُنُقِهِ سَيْفٌ » .

### ٥٥ - بَابُ الْفَرَسِ الْقَطُوفِ <sup>(٢)</sup>

٢٨٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَزِعُوا مَرَّةً فَرَكِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ كَانَ يَقْطِفُ - أَوْ كَانَ فِيهِ قَطَافٌ - فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ : وَجَدْنَا هَذَا بَحْرًا ، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يُجَارَى »

### ٥٦ - بَابُ السَّبْقِ بَيْنَ الْخَيْلِ

٢٨٦٨ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَجْرَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا ضَمَّرَ مِنَ الْخَيْلِ مِنَ الْحَفِيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوُدَاعِ ، وَأَجْرَى مَا لَمْ يُضَمَّرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ . قَالَ ابْنُ عُمَرَ : وَكُنْتُ فِيمَنْ أَجْرَى » . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ سُفْيَانُ : بَيْنَ الْحَفِيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوُدَاعِ خَمْسَةُ أَمْيَالٍ أَوْ سِتَّةٌ ، وَبَيْنَ ثَنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ مِيلٌ .

(١) قبل الركاب يكون من الحديد والخشب ، والغرز لا يكون إلا من الجلد . وقيل الغرز للجمال ، والركاب للفرس .

(٢) أي المقارب الخطر ، الضيق المفني .

## ٥٧ - باب إضمار الخيل للسبق

٢٨٦٩ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ ، وَكَانَ أَمْدُهَا مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ سَابِقَ بِهَا » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، أَمْدًا : غَايَةً . ﴿ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ ﴾ [ الْحَدِيدُ : ١٩ ] .

## ٥٨ - باب غاية السباق للخيل المضمرة

٢٨٧٠ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « سَابَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي قَدْ ضُمَّرَتْ ، فَأَرْسَلَهَا مِنَ الْحَفِيَاءِ ، وَكَانَ أَمْدُهَا ثِنِيَّةَ الْوَدَاعِ . فَقُلْتُ لِمُوسَى : فَكَمْ كَانَ بَيْنَ ذَلِكَ ؟ قَالَ سِتَّةُ أَمْيَالٍ أَوْ سَبْعَةٌ . وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ ، فَأَرْسَلَهَا مِنَ ثِنِيَّةِ الْوَدَاعِ ، وَكَانَ أَمْدُهَا مَسْجِدَ بَنِي زُرَيْقٍ . قُلْتُ : فَكَمْ بَيْنَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : مِيلٌ أَوْ نَحْوَهُ . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ مِمَّنْ سَابَقَ فِيهَا » .

٥٩ - باب ناقة النبي صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup>

قَالَ ابْنُ عُمَرَ : أَرْدَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُسَامَةَ عَلَى الْقَصْوَاءِ . وَقَالَ الْإِمْرُؤُوسُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا خَلَّاتِ الْقَصْوَاءُ .

٢٨٧١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « كَانَتْ نَاقَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَالُ لَهَا الْعَضْبَاءُ » . [ الْحَدِيثُ ٢٨٧١ - طَرَفُهُ فِي : ٢٨٧٢ ]

٢٨٧٢ - **حَدَّثَنَا** مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاقَةٌ تُسَمَّى الْعَضْبَاءَ لَا تُسَبِّقُ - قَالَ حُمَيْدٌ : أَوْ لَا تَكَادُ تُسَبِّقُ - فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ<sup>(٢)</sup> فَسَبَقَهَا ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ حَتَّى عَرَفَهُ فَقَالَ : حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ » .

طَوَّلَهُ مُوسَى عَنْ حَمَّادٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(١) أفرد البخاري الناقة إشارة إلى أن « العضباء » و « القصواء » واحدة .

(٢) القعود : هو البعير من ابن ستين إلى ستة ، ثم يقال له جل .

## ٦٠ - باب الغزو على الحَمِير

٦١ - باب بَغْلَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْضَاءُ ، قَالَهُ أَنَسُ

وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ : أَهْدَىٰ مَلِكُ أَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَغْلَةَ بَيْضَاءَ

٢٨٧٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ

عَمْرُو بْنَ الْحَارِثِ قَالَ « مَا تَرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا بَغْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ وَسِلَاحَهُ ، وَأَرْضًا تَرَكَهَا صَدَقَةً » .

٢٨٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ

عَنِ الْبِرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « قَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا أَبَا عَمَارَةَ وَلَيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ ، قَالَ : لَا وَاللَّهِ مَا وُلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَكِنْ وُلَّى سُرْعَانَ النَّاسَ ، فَلَقِيَهُمْ هَوَازِنُ بِالنَّبْلِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءَ ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ آخِذٌ بِلِجَامِهَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبٌ ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ » .

## ٦٢ - باب جهادِ النساءِ

٢٨٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « اسْتَأْذَنْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ : جِهَادُكُنَّ الْحَجُّ »

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بِهِذَا .

٢٨٧٦ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بِهِذَا . وَعَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ

عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَهُ نِسَاؤُهُ عَنِ الْجِهَادِ فَقَالَ : نِعَمَ الْجِهَادُ الْحَجُّ »

## ٦٣ - باب غزو المرأة في البحر

٢٨٧٧ ، ٢٨٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ

هُوَ الْفَزَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ابْنَةِ مِلْحَانَ فَاتَّكَأَ عِنْدَهَا ، ثُمَّ ضَحِكَ ، فَقَالَتْ : لِمَ تَضْحَكُ

يَارَسُوْلَ اللهِ ؟ فَقَالَ : نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ الْأَخْضَرَ فِي سَبِيلِ اللهِ ، مِثْلَهُمْ مِثْلُ الْمَلُوكِ عَلَى الْأَسْرِ . فَقَالَتْ : يَارَسُوْلَ اللهِ ، اذْعُ اللهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، فَقَالَ : اللَّهُ اجْعَلْهَا مِنْهُمْ . ثُمَّ عَادَ فَضَحِكَ ، فَقَالَتْ لَهُ مِثْلَ - أَوْ مِمَّ - ذَلِكَ ، فَقَالَ لَهَا مِثْلَ ذَلِكَ ، فَقَالَتْ : اذْعُ اللهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، قَالَ : أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَلَسْتَ مِنَ الْآخِرِينَ . قَالَ أَنَسٌ فَتَزَوَّجَتْ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ فَرَكِبَتْ الْبَحْرَ مَعَ بِنْتِ قَرْظَةَ ، فَلَمَّا قَفَلَتْ رَكِبَتْ دَابَّتَهَا ، فَوَقَصَتْ بِهَا ، فَسَقَطَتْ عَنْهَا فَمَاتَتْ «

٦٤ - بَابُ حَمْلِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ فِي الْغَزْوِ دُونَ بَعْضِ نِسَائِهِ

٢٨٧٩ - حَدِيثُ حَجَّاجِ بْنِ مَنِهَالٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ النُّمَيْرِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ وَعَبِيدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ اللهِ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ ، كُلُّ حَدِيثِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَفْرَعُ بَيْنَ نِسَائِهِ فَأَيَّتَهُنَّ يَخْرُجُ سَهْمَهَا خَرَجَ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَفْرَعُ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا ، فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي ، فَخَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الْحِجَابُ »

٦٥ - بَابُ غَزْوِ النِّسَاءِ وَقِتَالِهِنَّ مَعَ الرَّجَالِ

٢٨٨٠ - حَدِيثُ أَبِي مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا كَانَ يَوْمٌ أُحْدِثَ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِنَّهُمَا لَمَشْمَرَتَانِ أَرَى خَدَمَ سَوْقِهِنَّ تَنْقِزَانِ الْقُرْبَ (١) - وَقَالَ غَيْرُهُ : تَنْقِلَانِ الْقُرْبَ - عَلَى مَثُونِهِمَا ثُمَّ تَفْرَغَانِيهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَمَتْلَانِيهَا ثُمَّ تَجِيئَانِ فَتَفْرَغَانِيهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ » [ الحديث ٢٨٨٠ - أطرافه في : ٤٠٦٤ ، ٢٩٠٢ ، ٣٨١١ ]

٦٦ - بَابُ حَمْلِ النِّسَاءِ الْقُرْبَ إِلَى النَّاسِ فِي الْغَزْوِ

٢٨٨١ - حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ « إِنْ عَمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَسَمَّ مَرُوطًا بَيْنَ نِسَاءٍ مِنْ نِسَاءِ الْمَدِينَةِ ، فَبَقِيَ مِرْطٌ جَيِّدٌ ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَعْطِ هَذَا ابْنَةَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي عِنْدَكَ - يُرِيدُونَ أُمَّ كُلْثُومِ بِنْتِ عَلِيٍّ - فَقَالَ عُمَرُ : أُمَّ سَلِيْطِ أَحَقُّ . وَأُمَّ سَلِيْطِ مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ عُمَرُ : فَإِنَّهَا كَانَتْ تَزْفِرُ لَنَا الْقُرْبَ يَوْمَ أُحُدٍ (٢) » قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ : تَزْفَرُ : تَخِيْطُ . [ الحديث ٢٨٨١ - طرفه في : ٤٠٧١ ]

(١) خدم سوقهن : خلاخيل أرجلهن . تنقزان القرب : تسرعان في نقلها .

(٢) تزفر القرب : تحملها مملوءة ماء .

## ٦٧ - باب مُدَاوَاةِ النَّسَاءِ الْجَرْحَى فِي الْغَزْوِ

٢٨٨٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مَعُوذٍ قَالَتْ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، نَسْقَى وَنُدَاوَى الْجَرْحَى ، وَنَرُدُّ الْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ » [ الحديث ٢٨٨٢ - طرفاه في : ٥٦٧٩ ، ٢٨٨٣ ]

## ٦٨ - باب رَدِّ النَّسَاءِ الْجَرْحَى وَالْقَتْلَى

٢٨٨٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مَعُوذٍ قَالَتْ « كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَسْقَى الْقَوْمَ وَنَخْدُمُهُمْ ، وَنَرُدُّ الْجَرْحَى وَالْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ »

## ٦٩ - باب نَزْعِ السَّهْمِ مِنَ الْبَدَنِ

٢٨٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « رُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : انزِعْ هَذَا السَّهْمَ ، فَنَزَعْتُهُ ، فَتَزَا مِنْهُ الْمَاءُ ، فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدِ أَبِي عَامِرٍ » [ الحديث ٢٨٨٤ - طرفاه في : ٦٣٢٣ ، ٤٤٣٢٣ ]

## ٧٠ - باب الْحِرَاسَةِ فِي الْغَزْوِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٨٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَهْرَ ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ قَالَ : لَيْتَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِي صَالِحًا يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ ، إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ سِلَاحٍ ، فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ : أَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ جِئْتُ لِأَحْرُسَكَ . فَنَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

[ الحديث ٢٨٨٥ - طرفه في : ٧٢٣١ ]

٢٨٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالِدُهُمُ وَالْأَقْطِيفَةُ

وَالْخَمِيصَةَ<sup>(١)</sup>، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ « لَمْ يَرْفَعَهُ إِسْرَائِيلُ وَمُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ

[ الحديث ٢٨٨٦ - طرفاه في : ٦٤٣٥٠٢٨٨٧ ]

٢٨٨٧ - وَزَادَنَا عَمْرُ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَعَبْدُ الدَّرْهَمِ وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ : إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ ، تَعَسَّ وَأَنْتَكَسَّ ، وَإِذَا شَيْكَ فَلَا أَنْتَقَشَ<sup>(٢)</sup> . طُوبَى لِعَبْدٍ آخَذَ بَعْنَانَ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَشَعَثَ رَأْسَهُ مُغْبِرَةً قَدَمَاهُ ، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ . إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ » قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : لَمْ يَرْفَعَهُ إِسْرَائِيلُ وَمُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ . وَقَالَ « تَعَسَّا » ، فَكَانَهُ يَقُولُ : فَاتَعَسَّهُمُ اللَّهُ . « طُوبَى » : فَعَلَى مِنْ كُلِّ شَيْءٍ طَيِّبٍ ، وَهِيَ يَا حَوْلَتْ إِلَى الْوَاوِ ، وَهِيَ مِنْ يَطِيبُ

## ٧١ - بَابُ فَضْلِ الْخِدْمَةِ فِي الْعَزْوِ

٢٨٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرُورَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « صَحِبْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَكَانَ يَخْدُمُنِي وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْ أَنَسِ . قَالَ جَرِيرٌ : إِنِّي رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ يَصْنَعُونَ شَيْئًا لَا أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا أَكْرَمْتُهُ »

٢٨٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَيْبَرَ أَخْدُمُهُ ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاجِعًا وَبَدَأَ لَهُ أَحَدٌ قَالَ : هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ ، ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أُحْرِمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا كَتَحْرِيمِ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَمُدَّنَا »

(١) العبودية للثروة والجاه ومناهج الدنيا إما تكون عبودية لها ، إذا طلبت بالأساليب الملتوية التي تتعارض مع سنن الإسلام وتوجهاته . أما الحصول على المال من حله وبلا تشوف إليه ، والتصرف فيه وفي الجاه والمنصب بما يرضى الله ويحقق أهداف الإسلام فلا يكون عبودية له .

(٢) دعا عليه بأنه إذا أصابته شوكة في عضو من أعضائه لا يجد من يخرجها له بالناقش .



٢٨٩٠ - **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَكْرِيَاءَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ مُورِقِ الْعِجْلِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَنَا ظِلًّا الَّذِي يَسْتَنْظِلُ بِكِسَائِهِ ، وَأَمَّا الَّذِينَ صَامُوا فَلَمْ يَعْمَلُوا شَيْئًا ، وَأَمَّا الَّذِينَ أَفْطَرُوا فَبَعَثُوا الرُّكَّابَ . وَامْتَهَنُوا وَعَالَجُوا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ »

### ٧٢ - **باب** فَضْلُ مَنْ حَمَلَ مَتَاعَ صَاحِبِهِ فِي السَّفَرِ

٢٨٩١ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « كُلُّ سُلَامَى عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ : يُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ يُحَامِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ ، وَكُلُّ خَطْوَةٍ يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ ؛ وَدَلَّ الطَّرِيقَ صَدَقَةٌ »

### ٧٣ - **باب** فَضْلُ رِبَاطِ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ<sup>(١)</sup> . وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [ آل عمران : ٢٠ ] :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا ، وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾

٢٨٩٢ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا . وَمَوْضِعٌ سَوَّطٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا ، وَالرَّوْحَةُ يَرُوحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ الْعَدُوَّةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا »

### ٧٤ - **باب** مِنْ غَزَا بِصَبِيٍّ لِلْخِدْمَةِ<sup>(٢)</sup>

٢٨٩٣ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ عَنْ عُمَرُو عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَبِي طَلْحَةَ : التَّمَسَّ لِي غُلَامًا مِنْ غُلَمَائِكُمْ يَخْدُمُنِي حَتَّى أَخْرَجَ إِلَى خَيْبَرَ ، فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ مُرْدِفِي وَأَنَا غُلَامٌ رَاهَقْتُ الحُلْمَ ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا نَزَلَ<sup>(٣)</sup> ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ كَثِيرًا يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ،

(١) الرباط : ملازمة مكان على حدود الوطن الإسلامي للحراسة الحربية ، قال ابن قتيبة : أصل الرباط أن يربط هؤلاء خيلهم وهؤلاء خيلهم استعداداً للقتال .

(٢) قال الحافظ ابن حجر : يشير إلى أن الصبي لا يخاطب بالجهاد ، ولكن يجوز الخروج به إلى الجهاد بطريق التبعية .

(٣) تدل أخبار أخرى على أن أنساً رضى الله عنه كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم من قبل ذلك ، والمراد هنا أنه عينه

هذا السفر معه .

وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ ، وَصَلَعَ الدِّينِ ، وَعَلَبَةَ الرِّجَالِ . ثُمَّ قَدِمْنَا خَيْبَرَ ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذَكَرَ لَهُ جَمَالَ صَفِيَّةَ بِنْتِ حَيٍّ بْنِ أَخْطَبٍ - وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا ، وَكَانَتْ عَرُوسًا - فَاصْطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ ، فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سَدَّ الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ<sup>(١)</sup> ، فَبَتِيَ بِهَا ، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ صَغِيرٍ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : آذِنَ مَنْ حَوْلَكَ . فَكَانَتْ تِلْكَ وَليمةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى صَفِيَّةَ . ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ : فَرَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بَعَاءَةً ، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ ، فَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ ، فَسَرْنَا حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ نَظَرْنَا إِلَى أَحَدٍ فَقَالَ : هَذَا جَبَلٌ يُحِينَا وَنُحِبُهُ ، ثُمَّ نَظَرْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا بِمِثْلِ مَا حَرَّمَ لِإِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ . اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَدْهِمِمْ وَصَاعِهِمْ »

### ٧٥ - بَابُ رُكُوبِ الْبَحْرِ

٢٨٩٤ ، ٢٨٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى ابْنَ حَبَّانَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « حَدَّثَنِي أُمُّ حَرَامٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمًا فِي بَيْتِهَا<sup>(٢)</sup> ، فَاسْتَيْقِظَ وَهُوَ يَضْحَكُ ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَضْحَكُكَ ؟ قَالَ عَجِبْتُ مِنْ قَوْمٍ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ كَالْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اذْعُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، فَقَالَ : أَنْتِ مِنْهُمْ . ثُمَّ نَامَ فَاسْتَيْقِظَ وَهُوَ يَضْحَكُ . فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اذْعُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، فَيَقُولُ : أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ . فَتَزَوَّجَ بِهَا عَبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ فَخَرَجَ بِهَا إِلَى الْعَزْوِ ، فَلَمَّا رَجَعَتْ قُرْبَتْ دَابَّةٌ لِتَرْكَبَهَا ، فَوَقَعَتْ فَاثَلَّتْ عُنُقَهَا . »

٧٦ - بَابُ مَنْ اسْتَعَانَ بِالضُّعْفَاءِ وَالصَّالِحِينَ فِي الْحَرْبِ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سُوَيْبَانَ قَالَ « قَالَ لِي قَيْصَرٌ : سَأَلْتُكَ أَشْرَافَ النَّاسِ اتَّبِعُوهُ أَمْ ضُعْفَاؤُهُمْ ؟ فَزَعَمْتَ ضُعْفَاؤُهُمْ ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرَّسُلِ »

٢٨٩٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ عَنْ طَلْحَةَ عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدِ

(١) أى ظهرت من الجيش فحلت للدخول بها .

(٢) قال : من القيلولة ، وهى نوم للراحة فى وسط النهار .

قال « رأى سعد رضى الله عنه أن له فضلاً على من دونه <sup>(١)</sup> ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هل تنصرون إلا بضغائكم »

٢٨٩٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو سَمِعَ جَابِرًا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « يَأْتِي زَمَانٌ يَغْزُو فِتَامٌ مِنَ النَّاسِ ، فَيُقَالُ : فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَيُقَالُ نَعَمْ ، فَيَفْتَحُ عَلَيْهِ . ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ فَيُقَالُ : فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَيُقَالُ نَعَمْ ، فَيَفْتَحُ . ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ فَيُقَالُ : فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ صَاحِبَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَيُقَالُ نَعَمْ ، فَيَفْتَحُ <sup>(٢)</sup> »

[ الحديث ٢٨٩٧ - طرفاه في : ٣٦٤٩ ، ٣٥٩٧ ]

## ٧٧ - **بَاب** لَا يَقُولُ فُلَانٌ شَهِيدٌ

قال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « الله أعلم بمن يجاهد في سبيله ، والله أعلم بمن يكلم في سبيله »

٢٨٩٨ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّقَى هُوَ وَالْمِشْرِكُونَ فَاقْتَتَلُوا ، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَسْكَرِهِ وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ لَا يَدْعُ لَهُمْ شَاذَةً وَلَا فَاذَةً إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ ، فَقَالُوا : مَا أَجْزَأَ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأَ فُلَانٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَنَا صَاحِبُهُ ، قَالَ فَخَرَجَ مَعَهُ كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ ، وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ ، قَالَ فَجَرِحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا ، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ ، فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ وَدَبَابَهُ بَيْنَ نَدْيَيْهِ ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ، قَالَ : وَمَا ذَلِكَ ؟ قَالَ الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ آيِنًا أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ ، فَقُلْتُ : أَنَا لَكُمْ بِهِ ، فَخَرَجْتُ فِي طَلْبِهِ ، ثُمَّ جَرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا ، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ فَوَضَعَ نَصْلَ

(١) أى على من دونه من إخوانه الصحابة ، بسبب شجاعته وأعماله للإسلام .

(٢) قال ابن بطال : هو كقوله في الحديث الآخر : « خيركم قرني ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم » لأنه يفتح الصحابة لفضلهم ، ثم للتابعين لفضلهم ، ثم لتابعيهم لفضلهم . قلت : وهذا الحديث من علامات النبوة ، لأن تكوين هذا العالم الإسلامى وتوالى الفتح فيه إنما كان على هذا الترتيب التاريخي إلى نهاية الدولة الأموية ، وقد يدخل في ذلك الفحول الأولون من بني العباس الذين تربوا في دولة بني أمية .

سَيِّئِهِ فِي الْأَرْضِ وَذُبَابُهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ<sup>(١)</sup> . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عِنْدَ ذَلِكَ : إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ  
عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ »

[ الحديث ٢٨٩٨ - أطرافه في : ٦٦٠٧٠٦٤٩٣٠٤٢٠٧٤٤٢٠٢ ]

٧٨ - **باب التَّحْرِيزِ عَلَى الرَّمَى** <sup>(٢)</sup> ، وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [ الْأَنْفَالُ : ٦٠ ] :

﴿ وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾

٢٨٩٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ  
سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ  
يَنْتَضِلُونَ<sup>(٣)</sup> ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا ، ارْمُوا  
وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلَانٍ . قَالَ فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
مَا لَكُمْ لَا تَرْمُونَ ؟ قَالُوا : كَيْفَ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ارْمُوا فَاِنَّا  
مَعَكُمْ كُلُّكُمْ »

[ الحديث ٢٨٩٩ - طرفاه في : ٣٥٠٧٠٣٣٧٣ ]

٢٩٠٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ عَنْ حَمَزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ  
قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ بَدْرٍ حِينَ صَفَّفْنَا لِقُرَيْشٍ وَصَفُّوا لَنَا : إِذَا أَكْتَبُواكُمْ<sup>(٤)</sup>  
فَعَلَيْكُمْ بِالنَّبْلِ »

[ الحديث ٢٩٠٠ - طرفاه في : ٣٩٨٥٠٣٩٨٤ ]

٧٩ - **باب اللُّهُوِّ بِالْحِرَابِ وَنَحْوِهَا**

٢٩٠١ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مُعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ عَنِ  
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَيْنَا الْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِرَابِهِمْ ، دَخَلَ

(١) والذي يستحل قتل نفسه كالذي يستحل قتل غيره بلا حق .

(٢) المسلمون مأمورون بإعداد القوة لحماية الكيان الإسلامي بنص الآية القرآنية التي استشهد بها البخاري في هذه الترجمة ،  
وقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم الآية في حديث مسلم يرويه عن الأمير القائد المجاهد عقبة بن عامر قال « سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول وهو على المنبر ( وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ) ألا إن القوة الرمي ، ثلاثاً » والرمي يختلف باختلاف  
التطور الحربي ، وهو في زماننا بالمدافع وقذائف الطائرات والصواريخ بأنواعها ( ويخلق مالا تعلمون ) .

(٣) أي يترامون . والتناضل الرمي للإصاية والسبق ، ونفضل فلان فلاناً : غلبه .

(٤) أكتبوكم : دنوا منكم .

عُمَرُ فَأَهْوَى إِلَى الْحَصَى فَحَصَبَهُمْ بِهَا ، فَقَالَ : دَعَهُمْ يَا عُمَرُ . زَادَ عَلِيٌّ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ « فِي الْمَسْجِدِ »

### ٨٠ - بَابُ الْمِجَنِّ وَمَنْ يَتَرَسُّ بِتُرْسٍ صَاحِبِهِ

٢٩٠٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَنْتَرَسُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتُرْسٍ وَاحِدٍ ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ حَسَنَ الرَّمِيِّ ، فَكَانَ إِذَا رَمَى يُشْرِفُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَنْظُرُ إِلَى مَوْضِعِ نَبْلِهِ »

٢٩٠٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ قَالَ « لَمَّا كُسِرَتْ بَيْضَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَأْسِهِ وَأُذْيِي وَجْهِهِ وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ ، وَكَانَ عَلِيٌّ يَخْتَلِفُ بِالْمَاءِ فِي الْمِجَنِّ <sup>(١)</sup> وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَغْسِلُهُ ، فَلَمَّا رَأَتْ الدَّمَ يَزِيدُ عَلَى الْمَاءِ كَثْرَةً عَمَدَتْ إِلَى حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهَا وَأَلْصَقَتْهَا عَلَى جُرْحِهِ فَرَقَّ الدَّمُ <sup>(٢)</sup> »

٢٩٠٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَّادِ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا آفَأَهُ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا لَمْ يُوجِبِ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَنَتِهِ ، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ فِي السُّلَاحِ وَالْكَرَاعِ عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ »

[ الحديث ٢٩٠٤ - أطرافه في : ٧٣٠٥٠٦٧٢٨٠٥٣٥٨٠٥٣٥٧٤٨٨٥٠٤٠٣٣٠٣٠٩٤ ]

٢٩٠٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ عَنْ عَلِيٍّ .

حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُفْدِي رَجُلًا بَعْدَ سَعْدٍ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : اِرْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي » .

[ الحديث ٢٩٠٥ - أطرافه في : ٦١٨٤٠٤٠٥٩٠٤٠٥٨ ]

(١) المجن : استعمل في غرض من أغراض الحرب .

(٢) رقأ الدم : انقطع .

٨١ - باب الدرق<sup>(١)</sup>

٢٩٠٦ - **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ** قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ عَمَرُو حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تَغْنِيَانِ بِغِنَاءِ بُعَاثٍ<sup>(٢)</sup>، فَأَضْطَجَعَ عَلَيَّ الْفِرَاشِ وَحَوْلَ وَجْهِهِ ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ : مَزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : دَعَهُمَا . فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجْتَا »

٢٩٠٧ - قَالَتْ : وَكَانَ يَوْمَ عِيدِ يَلْعَبُ السُّودَانَ بِالْدَّرَقِ وَالْحِرَابِ ، فَأَمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّمَا قَالَ : تَشْتَهِينَ تَنْظُرِينَ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ خَدِّي عَلَى خَدِّهِ وَيَقُولُ : دُونَكُمْ بَنِي أَرْفَدَةَ . حَتَّى إِذَا مَلَيْتُ قَالَ : حَسْبُكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَأَذْهَبِي . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : قَالَ أَحْمَدُ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ « فَلَمَّا غَفَلَ »

٨٢ - باب الحماثل وتعليق السيف بالعنق<sup>(٣)</sup>

٢٩٠٨ - **حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ** حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ ، وَأَشَجَعَ النَّاسِ . وَلَقَدْ فَرَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً فَخَرَجُوا نَحْوَ الصَّوْتِ فَاسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ اسْتَبْرَأَ الْخَبِيرَ وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرَى وَفِي عُنُقِهِ السَّيْفُ وَهُوَ يَقُولُ : لَمْ تُرَاعُوا ، لَمْ تُرَاعُوا . ثُمَّ قَالَ : وَجَدْنَاهُ بَحْرًا . أَوْ قَالَ : إِنَّهُ لَبَحْرٌ »

## ٨٣ - باب ما جاء في حلية السيوف

٢٩٠٩ - **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَمَامَةَ يَقُولُ** « لَقَدْ فَتَحَ الْفُتُوْحَ قَوْمٌ مَا كَانَتْ حَلِيَّةُ سِيُوفِهِمُ الذَّهَبَ وَلَا الْفِضَّةَ ، إِنَّمَا كَانَتْ حَلِيَّتُهُمُ الْعَلَابِيُّ<sup>(٤)</sup> . وَالْأَتْنُكَ وَالْحَدِيدُ<sup>(٥)</sup> »

(١) الدرق : جمع درقة وهي الجحفة ، وهي نوع من الترسمة .

(٢) بعاث : اسم حصن كان للأوس قرب المدينة ، وكانت هناك حرب بين الأوس والخزرج زالت أحقادها بدخول الأنصار في الإسلام .

(٣) الحماثل جمع جميلة وهي ما يقلد به السيف .

(٤) العلابي : جمع علاب . قال الأوزاعي : هي الجلود الخام التي ليست بمذبوحة . وقال غيره : العلابي : العصب تؤخذ رطبة فتشد بها جفون السيوف وتلوى عليها فتجف ، وكذلك تلوى رطبة على ما يتصدع من الرماح . وقال الخطابي : هي عصب العنق ، وهي أمتن ما يكون من عصب البعير .

(٥) قال ابن الجوزي : الأتلك : الرصاص القلعي ، منسوب إلى القلعة موضع بالبادية ، وتنسب إليه السيوف أيضاً ، فيقال : سيوف قلعية . قال الحافظ : وكأنه معدن يوجد فيه الحديد والرصاص .

٨٤ - **باب** مَنْ عَلَّقَ سَيْفَهُ بِالشَّجَرِ فِي السَّفَرِ عِنْدَ القَائِلَةِ

٢٩١٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو اليَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ الدُّوَلِيُّ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَلَ نَجْدٍ ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَفَلَ مَعَهُ ، فَأَدْرَكَهُمْ القَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ العِضَاءِ ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَتَفَرَّقَ النَّاسُ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ شَجَرَةٍ وَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ ، وَنِمْنَا نَوْمَةً ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُونَا ، وَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ عَلَيَّ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِي صَلْتًا ، فَقَالَ : مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ فَقُلْتُ : اللَّهُ (ثَلَاثًا) . وَلَمْ يُعَاقِبْهُ <sup>(١)</sup> ، وَجَلَسَ »

[ الحديث ٢٩١٠ - أطرافه في : ٢٩١٣ ، ٤١٣٤ ، ٤١٣٥ ، ٤١٣٦ ]

٨٥ - **باب** لِبَسِ البَيْضَةَ

٢٩١١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ جُرْحِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ : جُرِحَ وَجْهُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكُسِرَتْ رُبَاعِيَّتُهُ وَهَشِمَتْ البَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ ، فَكَانَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ تَغْسِلُ الدَّمَ وَعَلَى يُمُسِكُ . فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّ الدَّمَ لَا يَرْتَدُّ إِلَّا كَثْرَةً أَخَذَتْ حَصِيرًا فَأَحْرَقَتْهُ حَتَّى صَارَ رَمَادًا ، ثُمَّ أَلْزَقَتْهُ ، فَاسْتَمْسَكَ الدَّمَ »

٨٦ - **باب** مَنْ لَمْ يَرَ كَسَرَ السَّلَاحِ عِنْدَ المَوْتِ <sup>(٢)</sup>

٢٩١٢ - **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنِ سَفْيَانَ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ عَمْرُو ابْنِ الحَارِثِ قَالَ « مَا تَرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا سِلَاحَهُ وَبَغْلَةً بَيْضَاءَ وَأَرْضًا بِحَبِيبٍ جَعَلَهَا صَدَقَةً »

٨٧ - **باب** تَفَرُّقِ النَّاسِ عَنِ الإِمَامِ عِنْدَ القَائِلَةِ وَالاسْتِظْلَالِ بِالشَّجَرِ

٢٩١٣ - **حَدَّثَنَا** أَبُو اليَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ وَأَبُو سَلَمَةَ أَنَّ جَابِرًا أَخْبَرَهُ .

(١) هذا مقام في الإنسانية أسمى وأرحم من كل ما عرفته الإنسانية ، ولا غرو فإنه مقام النبوة .

(٢) كان من تقاليد الجاهلية أنه إذا مات الرئيس فيهم ربما كان يعهد إليهم بكسر سلاحه وعقر دوابه عند موته ؛ ولما كان

من سنن الإسلام عدم إضاعة المال بلا فائدة فقد أبطل هذه العادة جملة ما أبطله من أباطيل الجاهلية .

**حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ الدُّوَلِيِّ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ « أَنَّهُ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَدْرَكَتَهُمُ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاءِ ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاءِ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ <sup>(١)</sup> ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ ثُمَّ نَامَ ، فَاسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ بِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي فَقَالَ : فَمَنْ يَمْنَعُكَ ؟ قُلْتُ : اللَّهُ . فَشَامَ السَّيْفَ ، فَهِيَ هُوَ ذَا جَالِسٍ . ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ »

٨٨ - **بَاب** مَا قِيلَ فِي الرِّمَاحِ . وَيُذَكَّرُ عَنْ ابْنِ عَمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« جُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمَحِي ، وَجُعِلَ الدَّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَيَّ مَنْ خَالَفَ أَمْرِي »

٢٩١٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ

نَافِعِ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِنَعْصِ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرَمِينَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْرَمٍ ، فَرَأَى حِمَارًا وَحَشِيًّا ، فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ ، فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُنَاولُوهُ سَوَطَهُ فَأَبَوْا ، فَسَأَلَهُمْ رِمْحَهُ فَأَبَوْا ، فَأَخَذَهُ ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْحِمَارِ فَقَتَلَهُ ، فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَى بَعْضٌ ، فَلَمَّا أَدْرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ قَالَ : إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُوهَا اللَّهُ .

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ فِي الْحِمَارِ الْوَحْشِيِّ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي النَّضْرِ قَالَ « هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ ؟ »

٨٩ - **بَاب** مَا قِيلَ فِي دِرْعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْقَمِيصِ فِي الْحَرْبِ

وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا خَالِدٌ فَقَدْ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٩١٥ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ . اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبِدْ بَعْدَ الْيَوْمِ . فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ فَقَالَ : حَسْبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَدْ

(١) ولم يتول أحد منهم بحراسة النبي صلى الله عليه وسلم ، لأن ذلك كان بعد نزول آية المائدة ٦٧ (والله يفضلك من الناس) وهذا الحادث من أكبر مظاهر صدق هذه الآية .



أَلْحَحْتَ عَلَى رَبِّكَ . وَهُوَ فِي الدَّرْعِ ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ : ﴿ سَيَهْزُمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ . بَلِ السَّاعَةُ أَذَى وَأَمْرٌ ﴾ .

وقال وهيبٌ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ « يَوْمَ بَدْرٍ » .

[ الحديث ٢٩١٥ - أطرافه في : ٤٨٧٧، ٤٨٧٥، ٣٩٥٣ ]

٢٩١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِثَلَاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ » . وَقَالَ يَعْلَى : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ « دِرْعٌ مِنْ حَلِيدٍ » . وَقَالَ مُعَلَّى : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَعْمَشِ وَقَالَ « رَهْنُهُ دِرْعًا مِنْ حَلِيدٍ » .

٢٩١٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ مَثَلُ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَلِيدٍ قَدْ اضْطَرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا ، فَكَلَّمَا هُمُ الْمُتَصَدِّقُ بِصَدَقَتِهِ اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ حَتَّى تَعْمَى أَثَرُهُ ، وَكَلَّمَا هُمُ الْبَخِيلُ بِالصَّدَقَةِ انْقَبَضَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ إِلَى صَاحِبَتِهَا وَتَقَلَّصَتْ عَلَيْهِ وَانْضَمَّتْ يَدَاهُ إِلَى تَرَاقِيهِ . فَسَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : فَيَجْتَهِدُ أَنْ يَوْسَعَهَا فَلَا تَتَّسِعُ »

## ٩٠ - باب الجبة في السفر والحرب

٢٩١٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضُّحَى مُسْلِمٍ - هُوَ ابْنُ صُبَيْحٍ - عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : حَدَّثَنِي الْمُخَيْرَةُ بِنْتُ شُعْبَةَ قَالَ « انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَاجَتِهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ ، فَتَلَقَيْتُهُ بِمَاءٍ - وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَةٌ - فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ، فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كُمَّهِ وَكَانَا ضَبْقَيْنِ ، فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ ، فَعَسَلَهُمَا ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَعَلَى خُفَّيْهِ » .

## ٩١ - باب الحرير في الحرب

٢٩١٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْبِقْدَامِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ فِي قَمِيصٍ مِنْ حَرِيرٍ مِنْ حِكْمَةٍ كَانَتْ بِهِمَا »

[ الحديث ٢٩١٩ - أطرافه في : ٥٨٣٩، ٢٩٢٢، ٢٩٢١، ٢٩٢٠ ]

٢٩٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانَ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرَ شَكَّوْا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَعْنِي الْقَمَلَ - فَأَرْخَصَ لَهُمَا فِي الْحَرِيرِ ، فَرَأَيْتُهُ عَلَيْهِمَا فِي غَزَاةٍ »

٢٩٢١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ قَالَ « رَخَّصَ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ فِي حَرِيرٍ »

٢٩٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعَتْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ « رَخَّصَ

- أَوْ رَخَّصَ - لَهُمَا لِحِكْمَةِ بَيْهَمَا <sup>(١)</sup> »

## ٩٢ - بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي السُّكَيْنِ

٢٩٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ

جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ مِنْ كَتِفٍ يَحْتَرُ مِنْهَا ، ثُمَّ دَعَى إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » .

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ وَزَادَ « فَأَلْقَى السُّكَيْنَ <sup>(٢)</sup> »

## ٩٣ - بَابُ مَا قِيلَ فِي قِتَالِ الرُّومِ

٢٩٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ قَالَ حَدَّثَنِي ثُوْرُ بْنُ يَزِيدَ

عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ الْأَسْوَدِ الْعَنْسِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ أَتَى عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ وَهُوَ نَازِلٌ فِي سَاحَةِ حِمَصٍ وَهُوَ فِي بِنَاءٍ لَهُ وَمَعَهُ أُمَّ حَرَامٍ ، قَالَ عُمَيْرٌ : فَحَدَّثْتَنَا أُمَّ حَرَامٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « أَوْلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ الْبَحْرَ قَدْ أَوْجَبُوا . قَالَتْ أُمَّ حَرَامٍ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا فِيهِمْ ؟ قَالَ : أَنْتِ فِيهِمْ . ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوْلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ مَدِينَةَ قَيْصَرَ مَغْفُورٌ لَهُمْ . فَقُلْتُ : أَنَا فِيهِمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : لَا »

(١) أحاديث هذا الباب كلها أطراف بعضها لبعض .

(٢) دل هذا الحديث على استعماله صل الله عليه وسلم السكين في أكل اللحم .

## ٩٤ - باب قتال اليهود

٢٩٢٥ - **حدثنا** إسحاق بن محمد الفروي حدثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « تقاتلون اليهود<sup>(١)</sup> حتى يخبث<sup>(٢)</sup> آحدهم وراء الحجر فيقول : يا عبد الله ، هذا يهودي ورأيتي فاقتله »  
[ الحديث ٢٩٢٥ - طرافه في : ٣٥٩٣ ]

٢٩٢٦ - **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم أخبرنا جرير عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود ، حتى يقول الحجر وراءه اليهودي : يا مسلم ، هذا يهودي ورأيتي فاقتله »

## ٩٥ - باب قتال الترك

٢٩٢٧ - **حدثنا** أبو النعمان حدثنا جرير بن حازم قال سمعت الحسن يقول حدثنا عمرو ابن تغلب قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « إن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوماً ينتعلون نعال الشعر ، وإن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوماً عراض الوجوه كأن وجوههم الميجان المطرقة<sup>(٣)</sup> »  
[ الحديث ٢٩٢٧ - طرفه في : ٣٥٩٢ ]

٢٩٢٨ - **حدثني** سعيد بن محمد حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن صالح عن الأعرج قال : قال أبو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك ، صغار الأعين حمر الوجوه ، ذلف الأنوف<sup>(٣)</sup> ، كأن وجوههم الميجان المطرقة . ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً نعالهم الشعر »  
[ الحديث ٢٩٢٨ - أطرافه في : ٣٥٩١ ، ٣٥٩٠ ، ٣٥٨٧ ، ٢٩٢٩ ]

## ٩٦ - باب قتال الذين ينتعلون الشعر

٢٩٢٩ - **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً نعالهم

(١) الخطاب للمسلمين ، وهو يعم المخاطبين ومن بعدهم إلى قيام الساعة .

(٢) الخبث : جمع خبث وهو الترس ، والمطرقة : التي أبست الأشرطة - أي الأغشية - من الجلود .

(٣) ذلف الأنوف : صغارها . واللث : الاستواء في طرف الأنف ، وقصر الأنف وانبطاحه .

الشَّعْرَ ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا كَانَ وُجُوهُهُمُ الْمِجَانُ الْمَطْرَقَةُ » . قَالَ سُفْيَانُ : وَزَادَ فِيهِ أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَايَةً « صِغَارُ الْأَعْيُنِ ، ذُلْفَ الْأَنْوْفِ ، كَانَ وُجُوهُهُمُ الْمِجَانُ الْمَطْرَقَةُ » .

٩٧ - باب من صَفَّ أصحابه عند الهزيمة ونزل عن دابته فاستنصر

٢٩٣٠ - **حديثنا** عمرو بن خالد الحرَّاني حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ - وَسَأَلَهُ رَجُلٌ : أَكُنْتُمْ فَرَرْتُمْ يَا أَبَا عُمَارَةَ يَوْمَ حُنَيْنٍ - قَالَ : لَا وَاللَّهِ ، مَا وُلِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَكِنَّهُ خَرَجَ شُبَّانُ أَصْحَابِهِ وَخِيفَهُمْ حُسْرًا لَيْسَ بِسِلَاحٍ ، فَاتُوا قَوْمًا رُمَاءَ جَمْعٍ هَوَازِنَ وَبَنِي نَضْرٍ ، مَا يَكَادُ يَسْقُطُ لَهُمْ سَهْمٌ ، فَرَشَقُوهُمْ رَشَقًا مَا يَكَادُونَ يُحْطِئُونَ ، فَاقْبَلُوا هُنَالِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ وَابْنُ عَمِّهِ أَبُو سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَقُودُ بِهِ ، فَنَزَلَ وَاسْتَنْصَرَ ثُمَّ قَالَ : أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبٌ ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . ثُمَّ صَفَّ أَصْحَابَهُ » .

٩٨ - باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة

٢٩٣١ - **حديثنا** إبراهيم بن موسى أَخْبَرَنَا عَيْسَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْأَحْزَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَلَأَ اللَّهُ بَيْتُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا ، شَعَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوَسْطَى حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ » .

[ الحديث ٢٩٣١ - أطرافه في : ٦٣٩٦، ٤٥٣٣، ٤١١١ ]

٢٩٣٢ - **حديثنا** قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ ذَكْوَانَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو فِي الْقُنُوتِ : اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلْمَةَ بْنَ هِشَامٍ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ ، اللَّهُمَّ سَيِّئِينَ كِسْبِي يَوْسُفَ » .

٢٩٣٣ - **حديثنا** أحمد بن محمد أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ : اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ ، سَرِيعَ الْحِسَابِ ، اللَّهُمَّ اهْزِمِ الْأَحْزَابَ ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلِّزْهُمْ » .

[ الحديث ٢٩٣٣ - أطرافه في : ٧٤٨٩، ٦٣٩٢، ٤١١٥، ٣٠٢٥، ٢٩٦٥ ]

٢٩٣٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَنَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ ، وَنُحِرَتْ جَزُورٌ بِنَاحِيَةِ مَكَّةَ فَأَرْسَلُوا فَجَاءُوا مِنْ سَلَاهَا وَطَرَحُوهُ عَلَيْهِ ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ فَالْقَتَهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ، لِأَبِي جَهْلٍ بْنِ هِشَامٍ وَعُقْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ وَأَبِيَّ بْنَ خَلْفٍ وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ فِي قَلْبِ بَدْرٍ قَتَلِي » قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : وَنَسِيتُ السَّابِعَ . وَقَالَ يُوسُفُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ « أُمِيَّةُ بْنُ خَلْفٍ » . وَقَالَ شُعْبَةُ « أُمِيَّةُ أَوْ أَبِي ، وَالصَّحِيحُ أُمِيَّةُ .

٢٩٣٥ - **حَدَّثَنَا** سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ الْيَهُودَ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : السَّامُ عَلَيْكَ ، وَكَلَعْنَتْهُمُ . فَقَالَ : مَا لَكَ ؟ قَالَتْ : أَوْ لَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا ؟ قَالَ فَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ : وَعَلَيْكُمْ » [ الحديث ٢٩٣٥ - أطرافه في : ٦٩٢٧، ٦٤٠١، ٦٣٩٥، ٦٢٥٦، ٦٠٣٠، ٦٠٢٤ ]

### ٩٩ - **بَاب** هل يُرْشِدُ الْمُسْلِمُ أَهْلَ الْكِتَابِ أَوْ يُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ ؟

٢٩٣٦ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ وَقَالَ : فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرَبِيِّينَ » [ الحديث ٢٩٣٦ - طرفه في : ٢٩٤٠ ]

### ١٠٠ - **بَاب** الدُّعَاءِ لِلْمُشْرِكِينَ بِالْهُدَى لِيَتَأَلَّفَهُمْ

٢٩٣٧ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « قَدِيمٌ طَفِيلُ بْنُ عَمْرٍو اللَّوسِيُّ وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ دَوْسًا عَصَتْ وَأَبَتْ ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا ، فَطَفِيلٌ ، هَلَكْتَ دَوْسٌ . قَالَ : اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأَنْتِ بِهِمْ »

[ الحديث ٢٩٣٧ - طرفاه في : ٦٣٩٧، ٤٣٩٢ ]

### ١٠١- باب دَعْوَةِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى <sup>(١)</sup> ، وَعَلَى مَا يُقَاتَلُونَ عَلَيْهِ ؟

وَمَا كَتَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى كَسْرَى وَقَيْصَرَ ، وَالِدَعْوَةِ قَبْلَ الْقِتَالِ <sup>(٢)</sup>

٢٩٣٨- **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ

«لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قِيلَ لَهُ : إِنَّهُمْ لَا يَقْرَأُونَ كِتَابًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَخْتُومًا ، فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ ، وَنَقَشَ فِيهِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ .»

٢٩٣٩- **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ

أَخْبَرَنِي عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كَسْرَى ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ يَدْفَعُهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كَسْرَى . فَلَمَّا قَرَأَهُ كَسْرَى خَرَقَهُ ، فَحَسِبْتُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ : فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَمْزُقُوا كُلَّ مَمْزُقٍ .»

### ١٠٢- باب دُعَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَالنَّبِوَةِ ، وَأَنْ لَا يَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ

بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ <sup>(٣)</sup> . وَقَوْلُهُ تَعَالَى [ آل عمران : ٧٩ ] ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .

٢٩٤٠- **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ

شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَبَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَيْهِ مَعَ دَحِيَّةِ الْكَلْبِيِّ ، وَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ بَصْرَى لِيَدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ ، وَكَانَ قَيْصَرُ لَمَّا كَشَفَ اللَّهُ عَنْهُ جُنُودَ فَارِسَ مَشَى مِنْ حَمِصٍ إِلَى إِبِلْيَاءَ شُكْرًا لِمَا أَبْلَاهُ اللَّهُ ، فَلَمَّا جَاءَ قَيْصَرَ كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حِينَ قَرَأَهُ : التَّمِسُوا لِي هَاهُنَا أَحَدًا مِنْ قَوْمِهِ لِأَسْأَلَهُمْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .»

(١) أي إلى أن يكون أمثلنا ، وهذا يقتضى أن نكون نحن مثالا صادقا للإسلام في سيرتنا وأخلاقنا واقتناعاتنا وتعاملنا . ولو كان المسلمون اليوم مثالا صادقا للإسلام في سيرتهم واقتناعاتهم وعزائمهم وأهدافهم لدخلت دعوة الإسلام الآن في عصرها الذهبي مع اتساع وسائل النشر ، وازدياد أسباب الاتصال والتعارف .

(٢) هذا شرط في كل حرب بين المسلمين وغيرهم . ذهب إليه عمر بن عبد العزيز وغيره ، فلا يقاتلون إلا إذا بلغتهم الدعوة وعرفوا حقيقتها وأصروا على مخالفتها ومقاومتها .

(٣) أي أن تكون ربوبية البشر وإذعابهم لله وحده ، لا لأحد من المترسبين على الناس باسم الدين ، أو الإمارة والحكم ، أو الثروة والجاه .

٢٩٤١- قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَأَخْبَرَنِي أَبُو سَفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ أَنَّهُ كَانَ بِالشَّامِ فِي رِجَالٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدِمُوا تِجَارًا فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ كُفَّارِ قُرَيْشٍ . قَالَ أَبُو سَفْيَانَ : فَوَجَدْنَا رَسُولَ قَيْصَرَ بَعْضِ الشَّامِ ، فَانْطَلَقَ بِي وَبِأَصْحَابِي حَتَّى قَدِمْنَا إِيلِيَاءَ ، فَأَدْخَلْنَا عَلَيْهِ ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ فِي مَجْلِسِ مُلْكِهِ وَعَلَيْهِ التَّاجُ ، وَإِذَا حَوْلَهُ عُظَمَاءُ الرُّومِ . فَقَالَ لِتَرْجُمَانِهِ : سَلُّهُمْ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ؟ قَالَ أَبُو سَفْيَانَ : فَقُلْتُ أَنَا أَقْرَبُهُمْ إِلَيْهِ نَسَبًا . قَالَ : مَا قَرَابَةُ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ ؟ فَقُلْتُ هُوَ ابْنُ عَمِّ . وَلَيْسَ فِي الرَّكْبِ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ غَيْرِي . فَقَالَ قَيْصَرُ : أَذْنُوهُ . وَأَمَرَ بِأَصْحَابِي فَجُعِلُوا خَلْفَ ظَهْرِي عِنْدَ كَتِفِي . ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ : قُلْ لِأَصْحَابِهِ إِنِّي سَأَلْتُ هَذَا الرَّجُلَ عَنِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ، فَإِنْ كَذَبَ فَكَذِّبُوهُ . قَالَ أَبُو سَفْيَانَ : وَاللَّهِ لَوْلَا الْحِيَاءُ يَوْمَئِذٍ مِنْ أَنْ يَأْتُرَ أَصْحَابِي عَنِ الْكُذْبِ لَكَذَّبْتُهُ حِينَ سَأَلْتِي عَنْهُ ، وَلَكِنِّي اسْتَحْيَيْتُ أَنْ يَأْتُرُوا الْكُذْبَ عَنِّي فَصَدَّقْتُهُ (١) . ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ : قُلْ لَهُ كَيْفَ نَسَبُ هَذَا الرَّجُلِ فِيكُمْ ؟ قُلْتُ : هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ . قَالَ : فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَبْلَهُ ؟ قُلْتُ : لَا . فَقَالَ : كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ عَلَى الْكُذْبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مُلِكٍ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَأَشْرَافِ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضَعْفَاؤُهُمْ ؟ قُلْتُ : بَلْ ضَعْفَاؤُهُمْ . قَالَ : فَيَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ ؟ قُلْتُ : بَلْ يَزِيدُونَ . قَالَ : فَهَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخِطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَهَلْ يَغْدُرُ ؟ قُلْتُ : لَا ، وَنَحْنُ الْآنَ مِنْهُ فِي مَدَّةٍ نَحْنُ نَخَافُ أَنْ يَغْدُرَ . قَالَ أَبُو سَفْيَانَ : وَلَمْ يُمَكِّنِي كَلِمَةً أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا أَتَنْقِصُهُ بِهِ - لَا أَخَافُ أَنْ تُؤَثِّرَ عَنِّي - غَيْرَهَا . قَالَ : فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ أَوْ قَاتَلَكُمُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَكَيْفَ كَانَتْ حَرْبُهُ وَحَرْبُكُمْ ؟ قُلْتُ : دُورًا وَسِجَالًا : يُدَالُ عَلَيْنَا الْمَرَّةَ وَنُدَالُ عَلَيْهِ الْأُخْرَى . قَالَ : فَمَاذَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ ؟ قَالَ : يَأْمُرُنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ لِأَنشُرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَيُنْهَانَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا ، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ ، وَالصَّدَقَةِ ، وَالْعَفَافِ ، وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ . فَقَالَ لِتَرْجُمَانِهِ حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ لَهُ : قُلْ لَهُ إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ فِيكُمْ ، فَزَعَمْتَ أَنَّهُ ذُو نَسَبٍ ، وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا . وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا ، فَقُلْتُ لَوْ كَانَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ قُلْتُ رَجُلٌ يَأْتُمُّ بِقَوْلِ قَدِّ قَيْلٍ قَبْلَهُ . وَسَأَلْتُكَ هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذْبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيدَعِ الْكُذْبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ .

(١) وكان الصديق من أبرز سجايا العرب التي قربتهم من الإسلام ورشحهم لأن يكونوا أهله وجنده وحمله رسالته بما لم يكن له

نظير في رسالة أي نبي من أنبياء الله .

وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا ، فَقُلْتُ لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قُلْتُ يَطْلُبُ  
 مُلْكَ آبَائِهِ . وَسَأَلْتُكَ أَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضَعْفَاؤُهُمْ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ ضَعْفَاءَهُمْ اتَّبَعُوهُ ، وَهُمْ  
 أَتْبَاعُ الرُّسُلِ . وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ ، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى يَمُوتَ .  
 وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخَطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا ، فَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تَخْلُطُ  
 بِشَاشَتِهِ الْقُلُوبَ لَا يَسْخُطُهُ أَحَدٌ . وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَغْدِرُ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا يَغْدِرُونَ .  
 وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ وَقَاتَلَكُمْ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ قَدْ فَعَلَ ، وَأَنَّ حَرْبَكُمْ وَحَرْبَهُ تَكُونُ دُولًا ، وَيَدَالُ عَلَيْكُمْ  
 الْمَرَّةَ وَتَدَالُونَ عَلَيْهِ الْأُخْرَى ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى وَتَكُونُ لَهَا الْعَاقِبَةُ . وَسَأَلْتُكَ بِمَاذَا يَأْمُرُكُمْ ؟  
 فَزَعَمْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَيَنْهَاكُمْ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُكُمْ ، وَيَأْمُرُكُمْ  
 بِالصَّلَاةِ ، وَالصَّدَقِ وَالْعَفَافِ ، وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ . قَالَ : وَهَذِهِ صِفَةُ نَبِيٍّ قَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ  
 أَنَّهُ خَارِجٌ ، وَلَكِنْ لَمْ أَعْلَمْ أَنَّهُ مِنْكُمْ ، وَإِنَّ يَكُ مَا قُلْتُ حَقًّا فَيُوشِكُ أَنْ يَمْلِكَ مَوْضِعَ قَدَمِي هَاتَيْنِ ،  
 وَلَوْ أَرَجُو أَنْ أَحْلُصَ إِلَيْهِ لَتَجَشَّمْتُ لِقَاءَهُ ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ قَدَمَيْهِ . قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : ثُمَّ دَعَا  
 بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَ ، فَإِذَا فِيهِ :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ . سَلَامٌ عَلَيَّ مِنْ  
 اتَّبَعَ الْهُدَى . أَمَّا بَعْدُ فَأِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ ، أَسْلِمْتَ تَسْلِمًا ، وَأَسْلِمْتَ يُؤْتِيكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ ،  
 فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَعَلَيْكَ إِثْمُ الْأَرِيسِيِّينَ ﴿ وَيَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَنْ لَا نَعْبُدَ  
 إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا ، وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ . فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا  
 مُسْلِمُونَ ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ٦٤] .

قال أبو سفيان : فَلَمَّا أَنْ قَضِيَ مَقَالَتَهُ عَلَتْ أَصْوَاتُ الَّذِينَ حَوْلَهُ مِنْ عُظَمَاءِ الرُّومِ وَكَثُرَ لَعْنَتُهُمْ ،  
 فَلَا أَدْرَى مَاذَا قَالُوا . وَأَمْرًا بِنَا فَأُخْرِجْنَا . فَلَمَّا أَنْ خَرَجْتُ مَعَ أَصْحَابِي وَخَلَوْتُ بِهِمْ قُلْتُ لَهُمْ : لَقَدْ  
 أَمَرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ ، هَذَا مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ بِخَافِهِ . قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : وَاللَّهِ مَا زِلْتُ ذَلِيلًا مُسْتَيْقِنًا بِأَنَّ  
 أَمْرَهُ سَيَطْهَرُ ، حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ قَلْبِي الْإِسْلَامَ وَأَنَا كَارِهِ .

٢٩٤٢ - **حَدِيثُ** عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ  
 سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ : لِأَعْظَمِينَ الرَّايَةَ رَجُلًا  
 يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ ، فَقاموا يَرْجُونَ لذلك أَيُّهُمْ يُعْطَى ، فَعَدُوا وَكُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَى ، فَقَالَ :  
 أَيُّنَ عَلِيٌّ ؟ فَقِيلَ : يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ ، فَأَمَرَ قَدْعَى لَهُ فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ فَبَرَأَ مَكَانَهُ حَتَّى كَانَهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ



شيء ، فقال : نُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا . فَقَالَ : عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزَلَ بِسَاحَتِهِمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ .

[ الحديث ٢٩٤٣ - أطرافه في : ٤٢١٠ ، ٣٧٠١ ، ٣٠٠٩ ]

**٢٩٤٣ -** **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا غَزَا قَوْمًا لَمْ يُغْرَ حَتَّى يُصْبِحَ ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ بَعْدَ مَا يُصْبِحُ <sup>(١)</sup> . فَانزَلْنَا خَيْبَرَ لَيْلًا . »

**٢٩٤٤ -** **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا غَزَا بِنَا ... » .

**٢٩٤٥ -** **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى خَيْبَرَ فَجَاءَهَا لَيْلًا - وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَوْمًا بَلِيلًا لَا يَغِيرُ عَلَيْهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ - فَلَمَّا أَصْبَحَ خَرَجَتْ يَهُودٌ بِمَسَاجِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا : مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُتَدْرِينِ . »

**٢٩٤٦ -** **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي نَفْسُهُ وَمَالُهُ إِلَّا بِحَقِّهِ ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ » رَوَاهُ عُمَرُ وَابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

**١٠٣ -** **بَابٌ** مَنْ أَرَادَ غَزْوَةَ فَوَرَى بِغَيْرِهَا <sup>(٢)</sup> ، وَمَنْ أَحَبَّ الْخُرُوجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ

**٢٩٤٧ -** **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ - قَالَ « سَمِعْتُ كَعْبَ ابْنِ مَالِكٍ جِئِنَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدُ غَزْوَةَ إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا » .

(١) بناء على أنه علم بأن الدعوة قد بلغت ، ويهود خيبر كانوا جد عالمين بتفاصيلها ، فكانت إغارته عليهم بعد أن بلغتهم الدعوة ، وانتظر بهم إلى الصباح .

(٢) التورية : أن يريد المتكلم بكلامه غير الذي يدل عليه ظاهره .

٢٩٤٨- **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَلَمًا يُرِيدُ غَزْوَةَ يَغْزُوهَا إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا ، حَتَّى كَانَتْ غَزْوَةُ تَبُوكَ فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا وَاسْتَقْبَلَ غَزْوَةً عَدُوٌّ كَثِيرٌ فَجَلَّى لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُ لِيَتَأَهَّبُوا أَهْبَةَ عَدُوِّهِمْ ، وَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ » .

٢٩٤٩- وَعَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ « لَقَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ إِذَا خَرَجَ فِي سَفَرٍ إِلَّا يَوْمَ الْخَمِيسِ » .

٢٩٥٠- **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ » .

#### ١٠٤- بَابُ الْخُرُوجِ بَعْدَ الظُّهْرِ

٢٩٥١- **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا ، وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ ، وَسَمِعْتُهُمْ يَصْرُخُونَ بَعْدَهُمَا جَمِيعًا » .

#### ١٠٥- بَابُ الْخُرُوجِ آخِرَ الشَّهْرِ

وقال كُرَيْبٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « انْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَدِينَةِ لَخْمَسِ بَقَيْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ وَقَدِمَ مَكَّةَ لِأَرْبَعِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ » .

٢٩٥٢- **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِخَمْسِ لَيَالٍ بَقَيْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ وَلَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدًى إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَنْ يَحِلَّ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَدَخَلْنَا عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمِ بَقَرٍ ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ فَقَالَ : نَحْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَزْوَاجِهِ » . قَالَ يَحْيَى : فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ فَقَالَ : أَنْتُمْ وَاللَّهِ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ .

## ١٠٦ - باب الخروج في رمضان

٢٩٥٣ - **حدثنا** علي بن عبد الله **حدثنا** سفيان قال **حدثني** الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال «خرج النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان فصام حتى بلغ الكديد أفطر» قال سفيان: قال الزهري أخبرني عبيد الله عن ابن عباس .. وساق الحديث .

## ١٠٧ - باب التوديع

٢٩٥٤ - **وقال** ابن وهب **أخبرني** عمرو عن بكير عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال «بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث فقال لنا: إن لقيم فلانًا وفلانًا - لرجلين من قريش سمأهما - فحرقوهما بالنار. قال: ثم أتينا نودعه حين أردنا الخروج فقال: إني كنت أمرتكم أن تحرقوا فلانًا وفلانًا بالنار، وإن النار لا يعذب بها إلا الله، فإن أخذتموهما فاقتلوهما» .  
[ الحديث ٢٩٥٤ - طرفه في : ٣٠١٦ ]

## ١٠٨ - باب السمع والطاعة للإمام

٢٩٥٥ - **حدثنا** مسدد **حدثنا** يحيى عن عبيد الله قال **حدثني** نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم . **وحدثنا** محمد بن صباح **حدثنا** إسماعيل بن زكرياء عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «السمع والطاعة حق» (١) ، مالم يؤمر بمعصية ؛ فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة» .  
[ الحديث ٢٩٥٥ - طرفه في : ٧١٤٤ ]

## ١٠٩ - باب يُقاتل من وراء الإمام ، ويتقى به

٢٩٥٦ - **حدثنا** أبو اليمان **أخبرنا** شعيب **حدثنا** أبو الزناد أن الأعرج **حدثه** أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «نحن الآخرون السابقون» .  
٢٩٥٧ - **وبهذا الإسناد** «من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن عصاني فقد عصى الله . ومن يطع الأمير فقد أطاعني ، ومن يعص الأمير فقد عصاني . وإنما الإمام جنة يُقاتل من ورائه ، ويتقى به . فإن أمر بتقوى الله وعدل فإن له بذلك أجرًا ، وإن قال بخيره فإن عليه منه» .  
[ الحديث ٢٩٥٧ - طرفه في : ٧١٣٧ ]

(١) هذا أساس من أسس سياسة الراعي والرعية في الإسلام .

١١٠- **باب البيعة في الحرب أن لا يفرّوا ، وقال بعضهم : على الموت**  
 لقول الله عز وجل [الفتح : ١٨] : ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ﴾ .

٢٩٥٨- **حدثنا** موسى بن إسماعيل حدثنا جويرية عن نافع قال : قال ابن عمر رضي الله عنهما « رجعنا من العام المقبل ، فما اجتمع منا اثنان على الشجرة التي بايعنا تحتها ، كانت رحمة من الله . فسألنا نافعاً : على أي شيء بايعهم ، على الموت ؟ قال : لا ، بل بايعهم على الصبر (١) . »

٢٩٥٩- **حدثنا** موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال « لما كان زمن الحرّة أتاه آت فقال له : إن ابن حنظلة يبايع الناس على الموت . فقال : لا أبايع على هذا أحدًا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم . »  
 [ الحديث ٢٩٥٩ - طرفه في : ٤١٦٧ ]

٢٩٦٠- **حدثنا** المكي بن إبراهيم حدثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة رضي الله عنه قال « بايعت النبي صلى الله عليه وسلم ثم عدلت إلى ظل شجرة ، فلما خف الناس قال : يا ابن الأكوخ ألا تبايع ؟ قال قلت : قد بايعت يا رسول الله ، قال : وأيضاً . فبايعته الثانية . فقلت له : يا أبا مسلم على أي شيء كنتم تبايعون يومئذ ؟ قال : على الموت . »  
 [ الحديث ٢٩٦٠ - أطرافه في : ٧٢٠٨ ، ٧٢٠٦ ، ٤١٦٩ ]

٢٩٦١- **حدثنا** حفص بن عمر حدثنا شعبة عن حميد قال سمعت أنساً رضي الله عنه يقول : كانت الأنصار يوم الخندق تقول :

نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما حيينا أبداً  
 فأجابهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال : اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة ، فأكرم الأنصار والمهاجرة . »

٢٩٦٢ ، ٢٩٦٣- **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم سمع محمد بن فضيل عن عاصم عن أبي عثمان عن مجاشع رضي الله عنه قال « أتيت النبي صلى الله عليه وسلم أنا وأخي فقلت : بايعنا على الهجرة ، فقال : مضت الهجرة لأهلها . فقلت : علام تبايعنا ؟ قال : على الإسلام والجهاد . »

[ الحديث ٢٩٦٢ - أطرافه في : ٤٣٠٧ ، ٤٣٠٥ ، ٣٨٠٧ ]

[ الحديث ٢٩٦٣ - أطرافه في : ٤٣٠٨ ، ٤٣٠٦ ، ٣٠٧٩ ]

(١) والبيعة على الصبر في مثل هذه المواقف تؤدي إلى إحدى الحسنيين ، وقد تكون الموت .

## ١١١- باب عزم الإمام على الناس فيما يُطيقون

٢٩٦٤ - **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة **حدثنا** جرير عن منصور عن أبي وائل قال : قال عبد الله رضي الله عنه « لقد أتاني اليوم رجل فسألني عن أمر ما دريت ما أردت عليه فقال : رأيت رجلاً مؤدياً<sup>(١)</sup> نشيطاً يخرج مع أمرائنا في المغازي ، فيعزم علينا في أشياء لا نحصيها<sup>(٢)</sup> . فقلت له : والله لا أذري ما أقول لك ، إلا أنا كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فعسى أن لا يعزم علينا في أمر إلا مرة حتى نفعله ، وإن أحدكم ، لن يزال بخير ما اتقى الله . وإذا شك في نفسه شئ سأل رجلاً فشفاه منه<sup>(٣)</sup> ، وأوشك أن لا تجدوه . والذي لا إله إلا هو ، ما أذكر ما غير من الدنيا إلا كالثغب شرب صفوه ، وبقي كدره<sup>(٤)</sup> . »

## ١١٢- باب كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا لم يُقاتل أول النهار

أخّر القتال حتى تزول الشمس .

٢٩٦٥ - **حدثنا** عبد الله بن محمد **حدثنا** معاوية بن عمرو **حدثنا** أبو إسحاق هو الفزاري عن موسى بن عتبة عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله وكان كاتباً له قال : كتب إليه عبد الله ابن أبي أوفى رضي الله عنهما فقرأته « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أيامه التي لقي فيها انتظر حتى مالت الشمس . »

٢٩٦٦ - « ثم قام في الناس خطيباً قال : أيها الناس ، لا تتمنوا لقاء العدو ، وسلوا الله العافية ، فإذا لقيتموهم فاصبروا ، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف . ثم قال : اللهم منزل الكتاب ، ومجري السحاب ، وهازم الأحزاب ، اهزمهم وانصرنا عليهم . »

## ١١٣- باب استئذان الرجل الإمام لقوله [النور: ٦٢] ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ

ورسوله وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنه ، إن الذين يستأذنونك ﴾ إلى آخر الآية

٢٩٦٧ - **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم **أخبرنا** جرير عن المغيرة عن الشعبي عن جابر بن

(١) أي كامل أداة الحرب .

(٢) أي هوفوق طاقتنا ، ومنه آية المزمل ٢٠ ( علم أن لن تحصوه ) .

(٣) قال الحافظ : أي من تقوى الله أن لا يقدم المرء على ما يشك فيه - أي ما يتردد في جوارحه وعنده - حتى يسأل من عند علم ، فيدله على ما فيه شفاؤه . والحاصل أن الرجل سأل ابن مسعود عن حكم طاعة الأمير ، فأجاب ابن مسعود بالوجوب ، بشرط أن يكون المأمور به موافقاً لتقوى الله .

(٤) الثغب : هو الغدير يكون في ظل فيبرد ماؤه ويروق .

عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ فَتَلَّاحِقَ بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ لَنَا قَدْ أَغْيَا فَلَا يَكَادُ يَسِيرُ ، فَقَالَ لِي : مَا لِبَعِيرِكَ ؟ قَالَ قُلْتُ : أَعْيَا . قَالَ فَتَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَزَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ ، فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الْإِبِلِ قُدَامَهَا يَسِيرُ ، فَقَالَ لِي : كَيْفَ تَرَى بَعِيرِكَ ؟ قَالَ قُلْتُ : بِخَيْرٍ ، قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ . قَالَ : أَفَتَبِيعُنِيهِ قَالَ فَاسْتَجِيبْتُ ، وَلَمْ يَكُنْ لَنَا نَاضِحٌ غَيْرُهُ ، قَالَ فَقُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَبِيعْنِيهِ ، فَبِيعْتُهُ إِيَّاهُ عَلَى أَنَّ لِي فِقَارَ ظَهْرِهِ حَتَّى أَبْلُغَ الْمَدِينَةَ . قَالَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ عَرُوسٌ ، فَاسْتَأْذَنْتُهُ فَأَذِنَ لِي ، فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَلَقِيْتَنِي خَالِي فَسَأَلَنِي عَنِ الْبَعِيرِ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا صَنَعْتُ بِهِ فَلَامَنِي . قَالَ وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِي حِينَ اسْتَأْذَنْتُهُ : هَلْ تَزَوَّجْتَ بِكْرًا أَمْ ثِيْبًا ؟ فَقُلْتُ : تَزَوَّجْتُ ثِيْبًا . قَالَ فَهَلَّا تَزَوَّجْتَ بِكْرًا تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ ؟ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تُوفِي وَالِدِي - أَوْ اسْتَشْهَدَ - وَلِي أَخَوَاتٌ صِغَارٌ ، فَكَّرْتُهُ أَنْ أَتَزَوَّجَ مِثْلَهُنَّ فَلَا تُؤَدِّبُهُنَّ وَلَا تَقُومُ عَلَيْهِنَّ ، فَتَزَوَّجْتُ ثِيْبًا لِنَقُومَ عَلَيْهِنَّ وَتُؤَدِّبُهُنَّ . قَالَ فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ عَدَوْتُ عَلَيْهِ بِالْبَعِيرِ ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ وَرَدَهُ عَلَيَّ » قَالَ الْمُغِيرَةُ : هَذَا فِي قَضَائِنَا حَسَنٌ لَا نَرَى بِهِ بَأْسًا .

١١٤ - بَابٌ مِنْ غَزَا وَهُوَ حَدِيثٌ عَهْدٍ بِعَرَسِهِ . فِيهِ جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١١٥ - بَابٌ مِنْ اخْتَارَ الْغَزَا بَعْدَ الْبِنَاءِ . فِيهِ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١١٦ - بَابٌ مَبَادِرَةَ الْإِمَامِ عِنْدَ الْفَرَزِ (١)

٢٩٦٨ - حَدِيثٌ مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ « كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَرَزٌ ، فَكَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ فَقَالَ : مَا رَأَيْتُنَا مِنْ شَيْءٍ وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا » .

١١٧ - بَابُ السَّرْعَةِ وَالرَّكْضِ فِي الْفَرَزِ

٢٩٦٩ - حَدِيثٌ الْفَضْلِ بْنِ سَهْلٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « فَرَزَ النَّاسُ فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ بَطِيْثًا ، ثُمَّ خَرَجَ يَرْكُضُ وَحَدَهُ ، فَكَرِبَ النَّاسُ يَرْكُضُونَ خَلْفَهُ فَقَالَ : لَمْ تَرَاعُوا ، إِنَّهُ لَبَحْرٌ فَمَا سُبِقَ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ » .

(١) أى أن رأس الأمة يكون في الملأ أول الناس اهتماماً بذلك وأسبقهم إليه .

## ١١٨- باب الخروج في الفزع وحده.

١١٩- باب الجعائل والحملان في السبيل<sup>(١)</sup>

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : قُلْتُ لِابْنِ عَمَرَ : الْغَزْوُ . قَالَ : إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَعِينَكَ بِطَائِفَةٍ مِنْ مَالِي . قُلْتُ : أَوْسَعَ اللَّهُ عَلَيَّ . قَالَ : إِنَّ غَنَّاكَ لَكَ ، وَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ يَكُونَ مِنْ مَالِي فِي هَذَا الْوَجْهِ . وَقَالَ عُمَرُ : إِنَّ نَاسًا يَأْخُذُونَ مِنْ هَذَا الْمَالِ لِيُجَاهِدُوا ، ثُمَّ لَا يُجَاهِدُونَ ، فَمَنْ فَعَلَهُ فَنَحْنُ أَحَقُّ بِمَالِهِ حَتَّى نَأْخُذَ مِنْهُ مَا أَخَذَ . وَقَالَ طَاوُسٌ وَمُجَاهِدٌ : إِذَا دُفِعَ إِلَيْكَ شَيْءٌ تَخْرُجُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ وَضَعَهُ عِنْدَ أَهْلِكَ .

٢٩٧٠- **حَدَّثَنَا** الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ ، فَقَالَ زَيْدٌ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَرَأَيْتُهُ يَبَاعُ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آشْتَرِيهِ ؟ فَقَالَ : لَا تَشْتَرِهِ وَلَا تَعُدَّ فِي صَدَقَتِكَ » .

٢٩٧١- **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَجَدَهُ يَبَاعُ ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاعَهُ فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَا تَبْتَعُهُ وَلَا تَعُدَّ فِي صَدَقَتِكَ » .

٢٩٧٢- **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَةٍ ، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ حُمُولَةً ، وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمَلُهُمْ عَلَيْهِ ، وَيَشُقُّ عَلَيَّ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي ، وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَاتَلْتُ ثُمَّ أَحْيَيْتُ ، ثُمَّ قَاتَلْتُ ثُمَّ أَحْيَيْتُ » .

## ١٢٠- باب الأجير وقال الحسن وابن سيرين : يُقَسَّمُ لِلْأَجِيرِ مِنَ الْمَغْنَمِ

وَأَخَذَ عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ فَرَسًا عَلَى النِّصْفِ فَبَلَغَ سَهْمُ الْفَرَسِ أَرْبَعِمِائَةَ دِينَارٍ ، فَأَخَذَ مِائَتَيْنِ وَأَعْطَى صَاحِبَهُ مِائَتَيْنِ .

٢٩٧٣- **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوَةَ تَبُوكَ فَحَمَلْتُ عَلَى بَكْرٍ ، فَهُوَ أَوْثَقُ أَعْمَالِي فِي نَفْسِي ، فَاسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا فَقَاتَلَ رَجُلًا فَعَضَّ أَحَدَهُمَا الْآخَرَ ، فَانْتَزَعَ

(١) قال الحافظ : الجمائل : ما يجمله القاعد - أي عن الجهاد - من الأجرة لمن يفرزونه . والحملان : أن يحمل الغازي في سبيل الله على دابة من ماله ، أو يعينه بشيء من ذلك .

يَدُهُ مِنْ فِيهِ وَنَزَعَ ثِيَابَهُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَدَرَهَا فَقَالَ : أَيَدِعُ يَدَهُ إِلَيْكَ فَتَقْضُمُهَا كَمَا يَقْضُمُ الْفَحْلُ ؟

### ١٢١- بَاب مَا قِيلَ فِي لِيَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١)

٢٩٧٤- **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ أَخْبَرَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكِ الْقُرْظِيُّ « أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ صَاحِبَ لِيَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَرَادَ الْحَجَّ فَرَجَلَ . »

٢٩٧٥- **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خَيْبَرَ وَكَانَ بِهِ رَمَدٌ ، فَقَالَ : أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَخَرَجَ عَلِيٌّ فَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَلَمَّا كَانَ مَسَاءَ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا فِي صَبَاحِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لِأَعْظِنَ الرَّايَةَ - أَوْ قَالَ : لِيَاخُذَنَّ - غَدًا رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، أَوْ قَالَ : يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ . فَإِذَا نَحْنُ بِعَلِيٍّ وَمَا نَرْجُوهُ . فَقَالُوا : هَذَا عَلِيٌّ ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ . » [ الحديث ٢٩٧٥ - طرفاه في : ٤٢٠٩ ، ٣٧٠٢ ]

٢٩٧٦- **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ نَافِعِ ابْنِ جُبَيْرٍ قَالَ « سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ يَقُولُ لِلزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : هَاهُنَا أَمْرُكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَرَكُرَ الرَّايَةَ (٢) . »

### ١٢٢- بَاب قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ » .

وقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [ آل عمران : ١٥١ ] « سَلِّقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ » قَالَهُ جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(١) اللواء والراية والعلم والبند : قماش منسوج يشد إلى عمود ويرفع في كنانة الجيش والمبانى الحربية والرسمية ليكون علامة لذلك . وتختلف أحجامه وألوانه ورموزه باختلاف أسماءه على ما يصلح عليه قديماً وحديثاً ، وفي حديث جابر عند الترمذى « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة ولواؤه أبيض » وفي حديث البراء « كانت رايته صلى الله عليه وسلم سوداء ولواؤه أبيض » وروى أبو داود من طريق سماك « رأيت راية رسول الله صلى الله عليه وسلم صفراء » . وقيل كانت له صلى الله عليه وسلم راية تسمى العقاب سوداء مربعة ، وراية تسمى الراية البيضاء وربما جعل فيها شيء أسود .

(٢) أى في الحجون أنظر الحديث رقم ٤٢٨٠ مبسوطاً .



٢٩٧٧- **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ»<sup>(١)</sup>، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ . فَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُوتِيَتْ مَقَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي يَدِي . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْتُمْ تَنْتَثِلُونَهَا<sup>(٢)</sup> .

[ الحديث ٢٩٧٧ - أطرافه في : ٧٢٧٣، ٧٠١٣، ٦٩٩٨ ]

٢٩٧٨- **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُوَيْدٍ أَخْبَرَهُ « أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ - وَهُمْ بِبَابِلِيَاءَ - ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ كَثُرَ عِنْدَهُ الصَّخْبُ وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ وَأُخْرِجْنَا ، فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ أُخْرِجْنَا : لَقَدْ أَمَرَ ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ ، إِنَّهُ يَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ » .

### ١٢٣- بَابُ حَمَلِ الزَّادِ فِي الْغَزْوِ

وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [ البقرة : ١٩٧ ] ﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ﴾

٢٩٧٩- **حَدَّثَنَا** بَنُو إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي - وَحَدَّثَنِي أَيْضًا فَاطِمَةُ - عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « صَنَعْتُ سَفْرَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ حِينَ أَرَادَ أَنْ يَهَاجِرَ إِلَى الْمَدِينَةِ . قَالَتْ : فَلَمْ نَجِدْ لِسْفَرَتِهِ وَلَا لِسِقَاتِهِ مَا نَرِبُطُهُمَا بِهِ ، فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ : وَاللَّهِ مَا أَجِدُ شَيْئًا أَرِبُطُ بِهِ إِلَّا نِطَاقِي . قَالَ : فَشَقِيهِ بِانْتَيْنِ فَارِبِطِيهِ : بِوَأَحَدِ السَّقَاءِ ، وَبِالْآخِرِ السَّفْرَةَ فَفَعَلْتُ ، فَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتَ النَّطَاقَيْنِ » .

[ الحديث ٢٩٧٩ - طرفاه في : ٥٣٨٨، ٣٩٠٧ ]

٢٩٨٠- **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَمْرٍو وَقَالَ عَمْرٍو أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « كُنَّا نَتَزَوَّدُ لِحُومِ الْأَضَاحِيِّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ » .

٢٩٨١- **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى قَالَ : أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ ابْنِ يَسَارٍ أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ النُّعْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ « أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ خَيْبَرَ ،

(١) قال الحافظ : جوامع الكلم : القرآن ، فإنه تقع فيه المعاني الكثيرة بالألفاظ القليلة ، وكذلك يقع في الأحاديث النبوية الكثير من ذلك .

(٢) يقال نثلت البئر : إذا استخرجت ترابها .

حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالصُّهْبَاءِ - وَهِيَ أَدْنَى خَيْرٍ - فَصَلُّوا الْعَصْرَ ، فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَطْعَمَةِ ، وَكَمْ يُؤْتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا بِسَوْيِقٍ ، فَلَكْنَا <sup>(١)</sup> فَأَكَلْنَا وَشَرَبْنَا ، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَضَمَضَ وَمَضَمَضْنَا وَصَلَّيْنَا .

٢٩٨٢ - **حَدَّثَنَا** بَشْرُ بْنُ مَرْحُومٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَفَّتْ أَرْوَادُ النَّاسِ وَأَمَلَقُوا ، فَاتُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَحْرِ إِبِلِهِمْ ، فَأَذَنَ لَهُمْ ، فَلَقِيَهُمْ عُمَرُ فَأَخْبَرُوهُ ، فَقَالَ مَا بَقَاؤُكُمْ بَعْدَ إِبِلِكُمْ ؟ فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا بَقَاؤُهُمْ بَعْدَ إِبِلِهِمْ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نَادِيَ فِي النَّاسِ يَأْتُونَ بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ ، فَدَعَا وَبَرَكَ عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَتِهِمْ فَاحْتَى النَّاسُ حَتَّى فَرَعُوا ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ . »

#### ١٢٤ - **باب** حمل الزاد على الرقاب <sup>(٢)</sup>

٢٩٨٣ - **حَدَّثَنَا** صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا عُبَيْدَةُ عَنْ هِشَامِ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَرَجْنَا وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةَ نَحْمِلُ زَادَنَا عَلَى رِقَابِنَا ، فَفَنِي زَادُنَا ، حَتَّى كَانَ الرَّجُلُ مَنًا يَأْكُلُ فِي كُلِّ يَوْمٍ تَمْرَةً . قَالَ رَجُلٌ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَيْنَ كَانَتِ التَّمْرَةُ تَقَعُ مِنَ الرَّجُلِ ؟ قَالَ : لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَقَدْنَاهَا ، حَتَّى أَتَيْنَا الْبَحْرَ ، فَإِذَا حُوتٌ قَدْ قَدَفَهُ الْبَحْرُ ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ ثَمَانِيَةَ عَشْرَ يَوْمًا مَا أَحْبَبْنَا . »

#### ١٢٥ - **باب** إرداف المرأة خلف أخيها

٢٩٨٤ - **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ يَرْجِعُ أَصْحَابُكَ بِأَجْرٍ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ ، وَكَمْ أَرَدَ عَلَى الْحَجِّ ؟ فَقَالَ لَهَا : أَذْهَبِي ، وَلْيُرِدْفَكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ . فَأَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَنْ يُعْمِرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ . فَانْتَظَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَعْلَى مَكَّةَ حَتَّى جَاءَتْ . »

٢٩٨٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ

(١) اللوك : المضع ، وإدارة الطعام في الفم .

(٢) أي عند تمرر حمله على الدواب .

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصُّدَيْقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَمَرَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَرْدِفَ عَائِشَةَ وَأَعْمِرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ » .

### ١٢٦- باب الارتداف في الغزو والحج

٢٩٨٦- **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنْتُ رَدِيفَ أَبِي طَلْحَةَ ، وَإِنَّهُمْ لَيَصْرُخُونَ بِهِمَا جَمِيعًا : الْحَجُّ ، وَالْعُمْرَةُ » .

### ١٢٧- باب الردف على الجمار

٢٩٨٧- **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكِبَ عَلَى جِمَارٍ عَلَى إِكَافٍ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ ، وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ وَرَاءَهُ » .

[ الحديث ٢٩٨٧ - أطرافه في : ٤٥٦٦ ، ٥٦٦٣ ، ٥٩٦٤ ، ٥٩٦٥ ، ٦٢٠٧ ، ٦٢٠٤ ، ٦٢٠٥ ]

٢٩٨٨- **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ يُونُسُ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ مُرَدِّفًا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَمَعَهُ بِلَالٌ وَمَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنَ الْحَجَّجَةِ حَتَّى أَنْأَخَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ ، فَفَتَحَ وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ أُسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ ، فَمَكَثَ فِيهَا نَهَارًا طَوِيلًا ، ثُمَّ خَرَجَ فَاسْتَبَقَ النَّاسُ ، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ ، فَوَجَدَ بِلَالًا وَرَاءَ الْبَابِ قَائِمًا . فَسَأَلَهُ : أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَأَشَارَ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَانْسَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ : كَمْ صَلَّى مِنْ سَجْدَةٍ » .

### ١٢٨- باب من أخذ بالركاب ونحوه<sup>(١)</sup>

٢٩٨٩- **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كُلُّ سُلَامَى<sup>(٢)</sup> مِنْ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطَّلَعُ فِيهِ الشَّمْسُ : يَعْدِلُ بَيْنَ الْإِنْسَانَيْنِ صَدَقَةٌ ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا - أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ -

(١) أى من أعان غيره على ركوب الدابة والانتفاع بها .

(٢) السلاى : الأتملة فى أصح الإنسان ، والعظم الصغير المحفور فى الجسم البشرى .

صَدَقَةٌ ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ ، وَيُمِيطُ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ<sup>(١)</sup> .

### ١٢٩- بَابُ كَرَاهِيَةِ السَّفَرِ بِالْمَصَاحِفِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ

وَكَذَلِكَ يُرَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَتَابِعَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَقَدْ سَافَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ الْقُرْآنَ

٢٩٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

« أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ » .

### ١٣٠- بَابُ التَّكْبِيرِ عِنْدَ الْحَرْبِ

٢٩٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ « صَبَّحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ وَقَدْ خَرَجُوا بِالْمَسَاحِي عَلَى أَعْنَاقِهِمْ ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا :

مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ ، مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ . فَلَجَّوْا إِلَى الْحِصْنِ ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ وَقَالَ :

اللَّهُ أَكْبَرُ ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ . وَأَصْبَنَا حُمْرًا فَطَبَخْنَاهَا ،

فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ . فَأَكْفَيْتِ الْقُدُورُ

بِمَا فِيهَا . تَابِعَهُ عَلِيُّ بْنُ سَفْيَانَ « رَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ » .

### ١٣١- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ فِي التَّكْبِيرِ

٢٩٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى وَادِ هَلَلْنَا وَكَبَّرْنَا ،

ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا . فَقَالَ : النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، أَرَبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ<sup>(٢)</sup> ، فَإِنَّكُمْ

لَا تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا ، إِنَّهُ مَعَكُمْ ، إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ ، تَبَارَكَ اسْمُهُ ، وَتَعَالَى جَدُّهُ » .

[ الحديث ٢٩٩٢ - أطرافه في : ٤٢٠٥ ، ٦٣٨٤ ، ٩٠٦٤ ، ٦٦١٠ ، ٧٣٨٦ ]

(١) أى أن على المسلم في كل أملة من أنامله ، وفي كل عظم مجوف من صغار عظامه ، صدقة يجب أن يحسن بها إلى الإنسانية ، في مقابل ما أحسن الله به إليه من نعم لا يستطيع أن يحصياها ، ومنها كل نفس يتنفسه ولو وقفت أنفاسه لحظات لعدم الحياة ، فنعمة الله على الإنسان لا تحصى ، والإحسان المطلوب منه إلى الإنسانية متناسب مع هذه النعم .

(٢) أربعوا على أنفسكم : أى ارفقوا واغفلوا ، والرفق والاعتدال من سنن الإسلام .

## ١٣٢ - باب التَّسْبِيحِ إِذَا هَبَطَ وَادِيًا

٢٩٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا ، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا » .  
[ الحديث ٢٩٩٣ - طرفه في : ٢٩٩٤ ]

## ١٣٣ - باب التَّكْبِيرِ إِذَا عَلَا شَرْفًا

٢٩٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا ، وَإِذَا تَصَوَّبْنَا سَبَّحْنَا » (١) .  
٢٩٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ - وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ : الْغَزْوُ - يَقُولُ كُلَّمَا أَوْفَى عَلَى تَنْبِيَةٍ أَوْ فَدَفَدَ (٢) كَبَّرَ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . آيِبُونَ ، تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ ، سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِلُونَ . صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ . قَالَ صَالِحٌ : فَقُلْتُ لَهُ أَلَمْ يَقُلْ عَبْدُ اللَّهِ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ ؟ قَالَ : لَا » .

## ١٣٤ - باب يُكْتَبُ لِلْمُسَافِرِ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي الْإِقَامَةِ (٣)

٢٩٩٦ - حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ السَّكْسَكِيُّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ وَأَصْطَحَبَ هُوَ وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي كَبْشَةَ فِي سَفَرٍ فَكَانَ يَزِيدُ يَصُومُ فِي السَّفَرِ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ : سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى مَرَارًا يَقُولُ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَاحِحًا » .

## ١٣٥ - باب السَّيْرِ وَحْدَهُ (٤)

٢٩٩٧ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدَرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ

(١) تصوبنا : أى انحدرنا ، والحديث طرف للذى قبله .

(٢) التنبية في الجبل : أعلى المسيل في رأسه ، والفدغد : الموضع الذى فيه غلظ وارتفاع .

(٣) أى إذا كان سفره في غير معصية ، ومنعه السفر عن عمل صالح كان يعمل في الإقامة .

(٤) أى اختراق الفيافي والقفار منفرداً في مثل ظروفهم ، أو رد فيه حديث انتداب الزبير طلعية وحده في غزوة الخندق

لتحسس أخبار بني قريظة ، فهي حالة ضرورة عارضة . ثم أورد حديث ابن عمر في التحذير من سير الرأكب وحده بليل إذا لم تكن هناك ضرورة .

عبد الله رضى الله عنهما يقول «ندب النبي صلى الله عليه وسلم الناس يوم الخندق، فانتدب الزبير، ثم ندبهم فانتدب الزبير، ثم ندبهم فانتدب الزبير. قال النبي صلى الله عليه وسلم: إن لكل نبي حواريًا وحوارى الزبير». قال سفيان: الحواري: الناصر.

٢٩٩٨ - **حدثنا** أبو الوليد حدثنا عاصم بن محمد قال حدثني أبي عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ح حدثنا أبو نعيم حدثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «لو يعلم الناس ما فى الوحدة ما أعلم<sup>(١)</sup> ما سار راكب بليل وحده».

### ١٣٦ - باب السرعة فى السير

وقال أبو حميد: قال النبي صلى الله عليه وسلم «إني متعجل إلى المدينة، فمن أراد أن يتعجل معي فليتعجل<sup>(٢)</sup>».

٢٩٩٩ - **حدثنا** محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن هشام قال أخبرني أبي قال سئل أسامة ابن زيد رضى الله عنهما - كان يحيى يقول: وأنا أسمع، فسقط عني - عن مسير النبي صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع فقال: فكان يسير العنق. فإذا وجد فجوة نص<sup>(٣)</sup>. والنص فوق العنق.

٣٠٠٠ - **حدثنا** سعيد بن أبي مريم أخبرنا محمد بن جعفر قال أخبرني زيد - هو ابن أسلم - عن أبيه قال «كنت مع عبد الله بن عمر رضى الله عنهما بطريق مكة، فبلغه عن صفية بنت أبي عبيد شدة وجع فأسرع السير، حتى إذا كان بعد غروب الشفق ثم نزل فصلب المغرب والعتمة جمع بينهما وقال: إني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم إذا جد به السير أخرج المغرب وجمع بينهما».

٣٠٠١ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «السرير قطعة من العذاب، يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه، فإذا قضى أحدكم نهمته فليعجل إلى أهله<sup>(٤)</sup>».

(١) أى من المتاعب والتعرض للأخطار فى البادية والأودية ولا سيما فى الليل.

(٢) قال ذلك وهو فى وادى القرى يرجعه من تبوك.

(٣) العنق: السير المعتدل بين الإبطاء والإسراع. والفجوة: الفرجة والسمعة. والنص: تحريك الدابة لتسرع.

(٤) نهمته: رغبته وحاجته.

١٣٧- **باب** إِذَا حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فَرَّأَهَا تَبَاعُ

٣٠٠٢- **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَوَجَدَهُ يُبَاعُ ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاغَهُ ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا تَبْتَعُهُ ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ .»

٣٠٠٣- **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ «حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَبْتَاغُهُ<sup>(١)</sup> - أَوْ فَأَضَاعَهُ - الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ بَدَرَهُمْ ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ .»

١٣٨- **باب** الْجِهَادِ بِإِذْنِ الْأَبَوَيْنِ

٣٠٠٤- **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ وَكَانَ لَا يُتَمَّهُمْ فِي حَدِيثِهِ - قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ : أَحَى وَالِدَاكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ .»

[ الحديث ٣٠٠٤ - طرفه في : ٥٩٧٢ ]

١٣٩- **باب** مَا قِيلَ فِي الْجَرَسِ وَنَحْوِهِ فِي أَعْنَاقِ الْإِبِلِ

٣٠٠٥- **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : وَالنَّاسُ فِي مَبِيتِهِمْ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولًا : لَا تَبْتَقِينَ فِي رِقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةً مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةً إِلَّا قُطِعَتْ .»

١٤٠- **باب** مَنْ اِكْتَتَبَ فِي جَيْشٍ فَخَرَجَتْ امْرَأَتُهُ حَاجَةً أَوْ كَانَ لَهُ عُدْرٌ هَلْ يُؤَدَّنُ لَهُ ؟

٣٠٠٦- **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي مَعْبِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ «لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ ، وَلَا تُسَافِرَنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ . فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اِكْتَتَبْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا ، وَخَرَجَتْ امْرَأَتِي حَاجَةً . قَالَ : اذْهَبْ فَاحْجُجْ مَعَ امْرَأَتِكَ .»

(١) قال الحافظ : يحتمل أن يكون في الأصل : باعه . فهو بمعنى عرضه للبيع .

## ١٤١- باب الجاسوس

وَقَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [المتحنة : ٧] ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾<sup>(١)</sup> . التَّجَسُّسُ : التَّبَحُّثُ  
 ٣٠٠٧- **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ  
 قَالَ : أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 يَقُولُ «بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ وَقَالَ : انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا  
 رَوْضَةَ خَاخٍ فَإِنَّ بِهَا ظِعِينَةً وَمَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا . فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا ، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى  
 الرُّوْضَةِ ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ<sup>(٢)</sup> ، فَقُلْنَا : أَخْرِجِي الْكِتَابَ . فَقَالَتْ : مَا مَعِيَ مِنْ كِتَابٍ . فَقُلْنَا : لِنُخْرِجَنَّ  
 الْكِتَابَ ، أَوْ لِنُلْقِيَنَّ الشِّيَابَ . فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا ، ، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
 فَإِذَا فِيهِ : مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أَنَسٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا حَاطِبُ مَا هَذَا ؟ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ ،  
 إِنِّي كُنْتُ امْرَأًا مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا ، وَكَانَ مِنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ  
 بِمَكَّةَ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا  
 يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي ، وَمَا فَعَلْتُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَدْ صَدَقَكُمْ . فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، دَعْنِي أَضْرِبَ عَنْقَ هَذَا الْمُنَافِقِ . قَالَ : إِنَّهُ قَدْ  
 شَهِدَ بَدْرًا ، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ  
 قَالَ سُفْيَانُ : وَأَيُّ إِسْنَادٍ هَذَا .

[ الحديث ٣٠٠٧ - أطرافه في : ٣٠٨١ ، ٣٩٨٣ ، ٤٢٧٤ ، ٤٨٩٠ ، ٤٢٥٩ ، ٦٢٣٩ ، ٦٩٣٩ ]

١٤٢- باب الكِسْوَةِ لِلْأَسَارِيِّ<sup>(٣)</sup>

٣٠٠٨- **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ أَتَى بِالْعَبَّاسِ وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ ثَوْبٌ ، فَنَظَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ لَهُ قَمِيصًا ، فَوَجَدُوا قَمِيصَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يُقْدِرُ عَلَيْهِ ، فَكَسَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاهُ ،  
 فَلِذَلِكَ نَزَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَمِيصَهُ الَّذِي أَلْبَسَهُ » .  
 قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : كَانَتْ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدٌ ، فَأَحَبَّ أَنْ يُكَافِئَهُ .

(١) فإذا كان العدو جاسوساً ، فإنه يجب على كل مسلم عرفه أن يرفع خبره إلى ولي الأمر فوراً .

(٢) الظمينة : المرأة تهاجر على راحلة أو في هودج .

(٣) قال الحافظ : أي بما يوارى عورتهم ، إذ لا يجوز النظر إليها .



## ١٤٣- باب فضل من أسلم على يديه رجل

٣٠٠٩- **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَهْلٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ : لِأَعْطِينَ الرَّأْيَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ . فَبَاتَ النَّاسُ لَيْلَتَهُمْ أَبِيهِمْ يُعْطَى ، فَعَدَّوْا كُلَّهُمْ يَرْجُوهُ ، فَقَالَ : أَيْنَ عَلَى ؟ فَقِيلَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ كَأَن لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ ، فَأَعْطَاهُ ، فَقَالَ : أَقَاتِلَهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا ، فَقَالَ : انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزَلَ بِسَاحَتِهِمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يُحِبُّ عَلَيْهِمْ ، فَوَاللَّهِ لَأَنَّ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا خَيْرَ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ .**

## ١٤٤- باب الأسارى في السلاسل

٣٠١٠- **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «عَجَبَ اللَّهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ (١)» .**  
[ الحديث ٣١١٠ في - طرفه : ٤٥٥٧ ]

## ١٤٥- باب فضل من أسلم من أهل الكتابين

٣٠١١- **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَيٍّ أَبُو حَسَنِ قَالَ : سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ : حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «ثَلَاثَةٌ يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ : الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْأَمَّةُ فَيُعَلِّمُهَا فَيُحْسِنُ تَعْلِيمَهَا ، وَيُؤَدِّبُهَا فَيُحْسِنُ تَأْدِيبَهَا ، فَيَتَزَوَّجُهَا (٢)» فَلَهُ أَجْرَانِ . وَمُؤْمِنٌ أَهْلُ الْكِتَابِ الَّذِي كَانَ مُؤْمِنًا ثُمَّ آمَنَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَهُ أَجْرَانِ وَالْعَبْدُ الَّذِي يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ» ثُمَّ قَالَ الشَّعْبِيُّ : وَأَعْطَيْتُكَهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ ، وَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرْحَلُ فِي أَهْوَنَ مِنْهَا إِلَى الْمَدِينَةِ .**

(١) قال أبو الفرج بن الجوزي : معناه أنهم أسروا وقيدوا ، فلما عرفوا صحة الإسلام دخلوا فيه طوعاً ، فدخلوا الجنة .

(٢) فزواج هذا السيد بالأمة خير جديد ألحقه بما سبقه من تعليمه لها وتأديبه .

١٤٦- باب أهل الدارِ يُبَيِّتُونَ ، فَيُصَابُ الْوَلَدَانُ وَالذَّرَارِيُّ<sup>(١)</sup>

﴿بَيَاتًا﴾ [الأعراف: ٤ و ٩٧، ويونس: ٥٠] لَيْلًا. ﴿لَيْبَتِنَهُ﴾ [النمل: ٤٩]: لَيْلًا

﴿بَيْتٌ﴾ [النساء: ٨١]: لَيْلًا

٣٠١٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ «مَرَّ بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَبْوَاءِ - أَوْ يَوْدَانَ - فَسُئِلَ عَنْ أَهْلِ الدَّارِ يُبَيِّتُونَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَيُصَابُ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذُرَارِيهِمْ ، قَالَ : هُمْ مِنْهُمْ . وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : لَا حِمِّي إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٣٠١٣- وَعَنْ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ «حَدَّثَنَا الصَّعْبُ فِي الذَّرَارِيِّ» . كَانَ عَمْرُو يَحْدُثُنَا عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَمِعْنَاهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ «عَنِ الصَّعْبِ قَالَ : هُمْ مِنْهُمْ ، وَلَمْ يَقُلْ كَمَا قَالَ عَمْرُو : هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ» .

١٤٧- باب قتل الصبيان في الحرب

٣٠١٤- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ «أَنَّ امْرَأَةً وَجِدَتْ فِي بَعْضِ مَعَازِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقْتُولَةً ، فَانْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ» .

[الحدِيث ٣٠١٤ - طرفه في : ٣٠١٥]

١٤٨- باب قتل النساء في الحرب

٣٠١٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ : حَدَّثَكُمُ عَبْدُ اللَّهِ عَنِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «وَجِدْتُ امْرَأَةً مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَعَازِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ» .

١٤٩- باب لا يُعَذَّبُ بِعَذَابِ اللَّهِ

٣٠١٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَكْرِيرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ «بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْثٍ فَقَالَ : إِنْ وَجَدْتُمْ فَلَانًا وَقُلَانًا

(١) البيات في الحروب : الهجوم ليلًا ، ثم نسر البخاري بعض الألفاظ القرآنية من مادة البيات

فَأَحْرَقُوهُمَا بِالنَّارِ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ : إني أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحْرَقُوا فُلَانًا وَفُلَانًا ، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذَّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا .

٣٠١٧- **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ « أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَرَّقَ قَوْمًا ، فَبَلَغَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ : لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أُحْرَقْهُمْ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ ، وَلَقَتَلْتُهُمْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ . »

[ الحديث ٣٠١٧ - طرفه في : ٦٩٢٢ ]

١٥٠- **بَابُ** ﴿ فَأَمَّا مَنَّا بَعْدُ وَإِنَّمَا فِدَاءٌ ﴾ [سورة محمد: ٤] . فِيهِ حَدِيثُ ثُمَامَةَ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : [الأنفال: ٦٧] : ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ تَكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يَشِخْنَ فِي الْأَرْضِ <sup>(١)</sup> - حَتَّى يَغْلِبَ فِي الْأَرْضِ - تَرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا ﴾ الْآيَةَ .

١٥١- **بَابُ** هَلْ لِلْأَسِيرِ <sup>(٢)</sup> أَنْ يَقْتُلَ أَوْ يَخْدَعَ الَّذِينَ أُسْرُوهُ <sup>(٣)</sup> حَتَّى يَنْجُو مِنَ الْكُفْرَةِ ؟ فِيهِ الْمَسْئُورُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٥٢- **بَابُ** إِذَا حَرَّقَ الْمُشْرِكُ الْمُسْلِمَ هَلْ يُحْرَقُ ؟

٣٠١٨- **حَدَّثَنَا** مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَهْطًا مِنْ عُكَلٍ ثَمَانِيَةَ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبِينَا رَسُولًا ، قَالَ : مَا أَجِدُ لَكُمْ إِلَّا أَنْ تَلْحَقُوا بِالذَّوْدِ . فَانْطَلَقُوا فَشَرِبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا حَتَّى صَحُّوا وَسَمِنُوا ، وَقَتَلُوا الرَّاعِيَ وَاسْتَأْفَقُوا الذَّوْدَ ، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ . فَاتَى الصَّرِيخُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبَعَثَ الطَّلَبَ ، فَمَا تَرَجَّلَ النَّهَارُ حَتَّى أَتَى بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ثُمَّ أَمَرَ بِمَسَامِيرَ فَأُحْمِيَتْ فَكَحَلَهُمْ بِهَا وَطَرَحَهُمْ بِالْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَمَا يُسْقُونَ حَتَّى مَاتُوا » قَالَ أَبُو قِلَابَةَ : قَتَلُوا وَسَرَقُوا وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَعَوْا فِي الْأَرْضِ فَسَادًا <sup>(٤)</sup> .

(١) الإيخان في اللغة : الشدة والقوة .

(٢) أي هل يجوز للأسير المسلم إذا كان في أسر غير المسلمين .

(٣) قال الجمهور : إن اتصنوه ينبغي له أن يبي لهم بما عاهدتم عليه . وعند الشافعية يجوز أن يهرب من أيديهم ، ولا يجوز له أن يأخذ من أموالهم ، وإن لم يكن بينهم عهد ، فإنها حالة الحرب يجوز له فيها أن يتخلص منهم بكل طريقة ولو بالقتل ، وأخذ المال ، وتحريق الدار وغير ذلك .

(٤) فموجبوا بشرية القصاص . وقد أخرج مسلم من وجه آخر عن أنس قال « إنما سمل النبي صلى الله عليه وسلم أعين العرنيين لأنهم سملوا أعين الرعاة ، ثم نهى صلى الله عليه وسلم بعد ذلك عن المثلة . »

## ١٥٣ - باب

٣٠١٩ - **حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ** بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « فَرَصَتْ نَمْلَةٌ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، فَأَمَرَ بِقَرِيْبَةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَحْرَقَتْ أُمَّةً مِنَ الْأُمَّمِ تُسَبِّحُ اللَّهَ » .

[ الحديث ٣٠١٩ - طرفه في : ٣٣١٩ ]

## ١٥٤ - باب حَرْقِ الدُّوْرِ وَالنَّخِيلِ

٣٠٢٠ - **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ** حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ « قَالَ لِي جَرِيرٌ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ - وَكَانَ بَيْنَنَا فِي خَشْعَمَ يُسَمَّى كَعْبَةَ الْيَاسِيَّةِ - قَالَ فَانْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ ، قَالَ : وَكُنْتُ لَا أَتَيْتُ عَلَى الْخَيْلِ ، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي وَقَالَ : اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا . فَانْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَقَهَا ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْبِرُهُ فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَانَتْهَا جَمَلٌ أَجُوفٌ أَوْ أَجْرُبٌ . قَالَ فَبَارَكَ فِي أَحْمَسَ وَرِجَالَهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ » .

[ الحديث ٣٠٢٠ - أطرافه في : ٣٠٣٦ ، ٣٠٧٦ ، ٣٨٢٣ ، ٤٣٥٥ ، ٤٣٥٦ ، ٤٣٥٧ ، ٤٣٥٨ ، ٤٣٥٩ ، ٤٣٦٠ ، ٤٣٦١ ]

٣٠٢١ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ** أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « حَرَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ » .

## ١٥٥ - باب قَتْلِ النَّائِمِ الْمُشْرِكِ

٣٠٢٢ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ** حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهْطًا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى أَبِي رَافِعٍ لِيَقْتُلُوهُ ، فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَدَخَلَ حِصْنَهُمْ ، قَالَ فَدَخَلْتُ فِي مَرِيْبٍ دَوَابَّ لَهُمْ قَالَ وَأَغْلَقُوا بَابَ الْحِصْنِ ، ثُمَّ إِنَّهُمْ فَقَدُوا حِمَارًا لَهُمْ فَخَرَجُوا يَطْلُبُونَهُ ، فَخَرَجْتُ فِيمَنْ خَرَجَ أَرِيْبَهُمْ أَنَّنِي أَطْلُبُهُ مَعَهُمْ ، فَوَجَدُوا الْحِمَارَ ، فَدَخَلُوا وَدَخَلْتُ ، وَأَغْلَقُوا بَابَ الْحِصْنِ لَيْلًا ، فَوَضَعُوا الْمَفَاتِيحَ

في كوة حيث أراها ، فلما ناموا أخذت المفاتيح ففتحت باب الحصن ، ثم دخلت عليه فقلت : يا أبا رافع ، فأجابني ، فعمدت الصوت فضربته ، فصاح ، فخرجت ، ثم جئت ثم رجعت كأي مغيث فقلت يا أبا رافع - وغيّرت صوتي - فقال : مالك لأملك الويل ، قلت : ما شأنك ؟ قال : لا أدرى من دخل علي فضربني ، قال فوضعت سيني في بطني ، ثم تحاملت عليه حتى قرع العظم ، ثم خرجت وأنا دهش ، فاتيت سلماً لهم لأنزل منه فوقعت ، فوثقت رجلي <sup>(١)</sup> ، فخرجت إلى أصحابي فقلت : ما أنا ببارح حتى أسمع الناعية ، فما برحت حتى سمعت ناعياً أبي رافع تاجر أهل الحجاز . قال فقمتم وما بي قلبه <sup>(٢)</sup> ، حتى أتينا النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرناه .

[ الحديث ٣٠٢٢ - أطرافه في : ٣٠٢٣ ، ٣٠٢٨ ، ٤٠٣٩ ، ٤٠٤٠ ، ٤٠٤١ ]

٣٠٢٣ - حدثني عبد الله بن محمد حدثني يحيى بن آدم حدثنا يحيى بن أبي زائدة عن أبيه عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال « بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطاً من الأنصار إلى أبي رافع فدخل عليه عبد الله بن عبيك بيته ليلاً فقتله وهو نائم . »

### ١٥٦ - باب لا تمنوا لقاء العدو

٣٠٢٤ - حدثنا يوسف بن موسى حدثنا عاصم بن يوسف اليربوعي حدثنا أبو إسحاق الفزاري عن موسى بن عقبة قال « حدثني سالم أبو النضر مولى عمر بن عبيد الله ، كنت كاتباً له قال : كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى حين خرج إلى الحرورية فقرأته فإذا فيه : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أيامه التي لقي فيها العدو انتظر حتى مالَت الشمس . »

٣٠٢٥ - « ثم قام في الناس فقال : لا تمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية ، فإذا لقيتموهم فاصبروا . واعلموا أن الجنة تحت ظلل السيوف . ثم قال : اللهم منزل الكتاب ، ومجري السحاب ، وهازم الأحزاب ، اهزمهم وانصرونا عليهم . » وقال موسى بن عقبة « حدثني سالم أبو النضر : كنت كاتباً لعمر بن عبيد الله ، فاتاه كتاب عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تمنوا لقاء العدو . »

٣٠٢٦ - وقال أبو عامر حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا تمنوا لقاء العدو ، فإذا لقيتموهم فاصبروا . »

(١) أي أصابها وهن أقل من الخلع والكرم .

(٢) أي نهض ولا يشعر بشيء من ألم في رجله من صدمة وقوعه وهو ينزل السلم .

## ١٥٧- باب الحرب خدعة

٣٠٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «هَلَكَ كِسْرَى ، ثُمَّ لَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ . وَقَيْصَرٌ لِيَهْلِكَنَّ ، ثُمَّ لَا يَكُونُ قَيْصَرٌ بَعْدَهُ . وَلتُقَسَمَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (١) .

[ الحديث ٣٠٢٧ - أطرافه في : ٣١٢٠ ، ٣٦١٨ ، ٦٦٣٠ ]

٣٠٢٨- «وَسَمِيَ الْحَرْبَ خَدْعَةً» .

[ الحديث ٣٠٢٨ - طرفه في : ٣٢٠٩ ]

٣٠٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَضْرَمَ - اسْمُهُ بُورٌ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «سَمِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَرْبَ خَدْعَةً» .

٣٠٣٠- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عِيْنَةَ عَنْ عَمْرِو سَمِيعَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «الْحَرْبُ خَدْعَةٌ» .

## ١٥٨- باب الكذب في الحرب

٣٠٣١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ ، فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ ؟ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ (٢) : أَتَحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ فَاتَاهُ فَقَالَ : إِنَّ هَذَا - يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَدْ عَنَانَا وَسَأَلَنَا الصَّدَقَةَ . قَالَ : وَأَيْضًا وَاللَّهِ لَتَمْلُنَهُ . قَالَ : فَإِنَّا أَتَبَعْنَاهُ فَتَكَرَّرَ أَنْ نَدْعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى مَا يَصِيرُ أَمْرُهُ . قَالَ فَلَمْ يَزَلْ يَكَلِّمُهُ حَتَّى اسْتَمَكَنَّ مِنْهُ فَاقْتَلَهُ» .

## ١٥٩- باب الفتك بأهل الحرب

٣٠٣٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ ؟ فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ : أَتَحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَأَذِنَ لِي فَأَقُولُ . قَالَ : قَدْ فَعَلْتُ» .

(١) هذا الحديث من علامات النبوة . انظر رقم ٣٦١٨ .

(٢) انظر لمحمد بن مسلمة كلمة « في نادى الكلمة » من كتابنا « مع الرعيل الأول »

١٦٠- **باب** مايجوز من الاحتياال ، والحذر مع من يخشى معرفته

٣٠٣٣- قَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ «انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ أَبِي بْنُ كَعْبٍ قَبِلَ ابْنُ صَيَّادٍ - فَحُدِّثَ بِهِ فِي نَخْلٍ - فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّخْلَ ، طَفِقَ يَتَّقَى بِجُدُوعِ النَّخْلِ وَابْنُ صَيَّادٍ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمْرَمَةٌ ، فَرَأَتْ أُمُّ صَيَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا صَافِ هَذَا مُحَمَّدٌ ، فَوَثَبَ ابْنُ صَيَّادٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ تَرَكَهُ بَيْنَ .»

١٦١- **باب** الرجز في الحرب<sup>(١)</sup> ، ورفع الصوت في حفر الخندق

فِيهِ سَهْلٌ وَأَنْسٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَفِيهِ يَزِيدُ عَنْ سَلَمَةَ  
٣٠٣٤- **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ يَنْقُلُ التُّرَابَ حَتَّى وَارَى التُّرَابُ شَعْرَ صَدْرِهِ - وَكَانَ رَجُلًا كَثِيرَ الشَّعْرِ - وَهُوَ يَرْتَجِزُ بَرَجِزُ عَبْدِ اللَّهِ :

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا أَهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا  
فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنَّ لَاقِينَا  
إِنَّ الْأَعْدَاءَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ آبِينَا

يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ .»

١٦٢- **باب** من لا يثبت على الخيل

٣٠٣٥- **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ عَنِ جَرِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «مَا حَجَبَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْذُ اسْلَمْتُ ، وَلَا رَأَى إِلَاتِبَسْمَ فِي وَجْهِهِ .»

[ الحديث ٣٠٣٥ - طرفاه في : ٦٠٩٠٠٣٨٢٢ ]

٣٠٣٦- «وَلَقَدْ شَكَّوْتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ ، فَضَرَبَ بِيَمِيهِ فِي صَدْرِهِ وَقَالَ : اللَّهُمَّ

ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا»<sup>(٢)</sup> .

(١) الرجز : يجر من بجود الشعر ، اجرت عادة العرب باستعماله في أناشيد الحرب ليزيد في نشاطهم وبيعت مهمهم .

(٢) كان ذلك عندما وجهه ليهدم صنم ذي الخليفة . تقدم في ٣٠٢٠ .

## ١٦٣- باب دَوَاءِ الْجَرَحِ بِإِحْرَاقِ الْحَصِيرِ

وَعَسَلِ الْمَرَأَةِ عَنْ أَبِيهَا الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ ، وَحَمَلِ الْمَاءِ فِي التُّرْسِ

٣٠٣٧- **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ قَالَ «سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : بِأَيِّ شَيْءٍ دُوِيَ جُرْحُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ : مَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي ، كَانَ عَلِيٌّ يَجِيءُ بِالْمَاءِ فِي تُرْسِهِ ، وَكَانَتْ - يَعْنِي فَاطِمَةَ - تَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَأَخَذَ حَصِيرًا فَأَحْرَقَ ، ثُمَّ حَثَّى بِهِ جُرْحَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.»

## ١٦٤- باب ما يُكْرَهُ مِنَ التَّنَازُعِ وَالِاخْتِلَافِ فِي الْحَرْبِ ، وَعُقُوبَةِ مَنْ عَصَى إِمَامَهُ

وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ [الأنفال : ٤٦] : ﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾

يَعْنِي الْحَرْبَ . قَالَ قَتَادَةُ : الرِّيحُ الْحَرْبُ

٣٠٣٨- **حَدَّثَنَا** يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ قَالَ : يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا ، وَبَشِّرَا وَلَا تُنْفِرَا ، وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلِفَا»<sup>(١)</sup> .

٣٠٣٩- **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ قَالَ «جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الرَّجَالِ يَوْمَ أُحُدٍ - وَكَانُوا خَمْسِينَ رَجُلًا - عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْرٍ فَقَالَ : إِنْ رَأَيْتُمُنَا تَخَطَفْنَا الطَّيْرَ فَلَاتَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ هَذَا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ وَإِنْ رَأَيْتُمُنَا هَزَمْنَا الْقَوْمَ وَأَوْطَانَاهُمْ فَلَاتَبْرَحُوا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ . فَهَزَمُوهُمْ . قَالَ . فَأَنَا وَاللَّهِ رَأَيْتُ النِّسَاءَ يَشُدُّنَ ، قَدْ بَدَتْ خِلَافُهُنَّ وَأَسْوَقُهُنَّ ، رَافِعَاتٍ رِيَابَهُنَّ . فَقَالَ أَصْحَابُ ابْنِ جُبَيْرٍ : الْغَنِيْمَةُ أَيُّ قَوْمِ الْغَنِيْمَةِ ، ظَهَرَ أَصْحَابُكُمْ فَمَا تَنْتَظِرُونَ ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ : أَنْسَيْتُمْ مَا قَالَتْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالُوا : وَاللَّهِ لِنَاتَيْنَ النَّاسَ فَلَنْصِيبَنَّ مِنَ الْغَنِيْمَةِ فَلَمَّا آتَوْهُمْ صُرِفَتْ وَجُوهُهُمْ ، فَأَقْبَلُوا مُنْهَزِمِينَ ، فَذَاكَ إِذْ يَدْعُوهُمْ الرَّسُولُ فِي أَحْرَاهُمْ ، فَلَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا ، فَأَصَابُوا مِائَةً وَسَبْعِينَ أَسِيرًا وَسَبْعِينَ قَتِيلًا ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : أَيُّ الْقَوْمِ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ وَمِائَةً وَسَبْعِينَ أَسِيرًا وَسَبْعِينَ قَتِيلًا ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : أَيُّ الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . فَهَنَاهُمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُجِيبُوهُ . ثُمَّ قَالَ : أَيُّ الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي

(١) وهذه الوصية من النبي صلى الله عليه وسلم لكل اثنين أو أكثر من الذين دخلوا في هدايته ، أن يلتزموا ذلك في كل

ما يتعاونون عليه أو يشتركون فيه من مطالب الحق والخير والتعاضد .



تحافة ؟ ثلاث مرات .. ثم قال : أفي القوم ابن الخطاب ؟ ثلاث مرات ثم رجَّع إلى أصحابه فقال : أما هؤلاء فقد قتلوا . فما ملك عمر نفسه فقال : كذبت والله يا عدو الله ، إن الذين عدت لأحياء كلهم ، وقد بقى لك ما يسوؤك . قال : يوم بيوم بدر ، والحرب سجال . إنكم ستجدون في القوم مثلة لم أمر بها ولم تسؤني . ثم أخذ يرتجز : **أعل هبل ، أعل هبل** . قال النبي صلى الله عليه وسلم : ألا تجيبونه ؟ قالوا : يا رسول الله مانقول ؟ قال قولوا : **الله أعلى وأجل** . قال : إن لنا العزى ولاعزى لكم . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ألا تجيبونه ؟ قال قالوا يا رسول الله مانقول ؟ قال قولوا : **الله مولانا ولا مؤلى لكم** .

### ١٦٥ - باب إذا فرغوا بالليل<sup>(١)</sup>

٣٠٤٠ - **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا حماد عن ثابت عن أنس رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس ، وأجود الناس ، وأشجع الناس . قال وقد فرغ أهل المدينة ليلاً . سمعوا صوتاً . قال فتلقاهم النبي صلى الله عليه وسلم على فرس لأبي طلحة عزي وهو منقلد سيفه فقال : **لم ترأعوا لم ترأعوا** . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **وجدته بجزاً** . يعنى الفرس .

### ١٦٦ - باب من رأى العدو فنادى بأعلى صوته : يا صباحاه<sup>(٢)</sup> . حتى يسمع الناس

٣٠٤١ - **حدثنا** المكي بن إبراهيم أخبرنا يزيد بن أبي عمير عن سلمة أنه أخبره قال « خرجت من المدينة ذاهباً نحو الغابة . حتى إذا كنت بينية الغابة لقيني غلام لعبد الرحمن بن عوف قلت : **وينحك ، ما بك ؟** قال : **أخذت لقاح النبي صلى الله عليه وسلم** . قلت : **من أخذها ؟** قال : **عظفان وفزارة** . فصرخت ثلاث صرخات أسمعت ما بين لابتيها : **يا صباحاه ، يا صباحاه** . ثم اندفعت حتى ألقاهم وقد أخذوها ، فجعلت أرميهم وأقول : **أنا ابن الأكوخ ، واليوم يوم الرضع** <sup>(٣)</sup> . فاستنقذتها منهم قبل أن يشربوا ، فاقبلت ، فلقيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : **يا رسول الله ، إن القوم**

(١) فإن على ولاية الأمر ، وعلى أجهزة الدولة المختصة ، أن تكون مستعدة لكشف ذلك .

(٢) كانوا ينادون «يا صباحاه» عند الفرع ، لأن من عادتهم في تلك المصير الإغارة في ساعة الصباح ، فكأنه يقول

لقومه : **تأهبوا لما دمكم صباحاً** .

(٣) أي اليوم يوم ملائكتنا .

عِطَاشٌ ، وَإِنِّي أَعْجَلْتُهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا سِقْبَهُمْ ، فَأَبْعَثَ فِي إِثْرِهِمْ . فَقَالَ : يَا ابْنَ الْأَنْكُواعِ مَلَكْتَ فَاسْجِحْ<sup>(١)</sup> .  
إِنَّ الْقَوْمَ يَقْرُونَ فِي قَوْمِهِمْ .

[ الحديث ٣٠٤١ - طرفه في : ٤١٩٤ ]

١٦٧- **باب** مَنْ قَالَ : خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَنْكُواعِ . وَقَالَ سَلَمَةُ : خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَنْكُواعِ

٣٠٤٢- **حدثنا** عبيد الله عن إسرائيل عن أبي إسحاق قال « سأل رجل البراء رضى الله عنه فقال : يا أبا عمارة ، أوليتم يوم حنين ؟ قال البراء وأنا أسمع : أما رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يول يومئذ ، كان أبو سفيان بن الحارث أخذاً بعنان بغلته ، فلما غشيه المشركون نزل فجعل يقول : أنا النبي صلى الله عليه وسلم لا أكذب ، أنا ابن عبد المطلب . قال : فما رأتى من الناس يومئذ أشد منه . »

١٦٨- **باب** إِذَا نَزَلَ الْعَلُوُّ عَلَى حُكْمِ رَجُلٍ

٣٠٤٣- **حدثنا** سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبي أمامة هو ابن سهل ابن حنيفة عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال « لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد هو ابن معاذ بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم - وكان قريباً منه - فجاء على حمار ، فلما دنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قوموا إلى سيديكم ، فجاء فجلس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له : إن هؤلاء نزلوا على حكمك . قال : فإني أحكم أن تقتل المقاتلة ، وأن تُسبي الذرية . قال : لقد حكمت فيهم بحكم الملك . »

[ الحديث ٣٠٤٢ - أطرافه في : ٦٢٦٢ ، ٤١٢١ ، ٣٨٠٤ ]

١٦٩- **باب** قَتْلُ الْأَسِيرِ ، وَقَتْلُ الصَّبْرِ

٣٠٤٤- **حدثنا** إسماعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن أنس بن مالك رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح وعلى رأسه الجعفر ، فلما نزع جاء رجل فقال : إن ابن خطلي متعلق بأستار الكعبة ، فقال : اقتلوه<sup>(٢)</sup> . »

(٢) أى ظفرت وانتصرت فأحسن وكن رقيقاً .

(٢) كلمة تقال عند الفتح ، ومدح الإنسان نفسه مذموم في آداب الإسلام ، إلا التمدح بالشجاعة عند القتال فإنه مباح .

(٣) حكم الأسير في الشرع الإسلامى أن يمن عليه بغير فداء ، أو بالفداء ، أو يترق ، أو يقتل . والذي يقتل هو من كان

مثل ابن خطلي في شدة العداوة والأذى لدعوة الحق والخير ، والإصرار على البغي بحيث يكون ميتوساً . من أى خير ينتج عن بقاءه حياً .

١٧٠ - باب هل يستأير الرجلُ ؟ وَمَنْ لَمْ يَسْتَأْسِرْ ، وَمَنْ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ عِنْدَ الْقَتْلِ

٣٠٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْهَيْبِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ أَسِيدِ بْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِيُّ - وَهُوَ خَلِيفُ لِبْنِي زُهْرَةَ ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ - أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَةَ رَهْطٍ سَرِيَّةً عَيْنًا <sup>(١)</sup> ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمُ ابْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيُّ - جَدُّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - فَاَنْطَلَقُوا ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَاةِ - وَهُوَ بَيْنُ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ - ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُدَيْلٍ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لَحْيَانَ ، فَذَفَرُوا لَهُمْ قَرِيبًا مِنْ مِائَتِي رَجُلٍ كُلُّهُمْ رَامٍ ، فَاَقْتَصَوْا آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَا كُلُّهُمْ تَعْرًا تَزُوْدُوهُ مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَقَالُوا : هَذَا تَمْرٌ يَثْرِبُ فَاَقْتَصَوْا آثَارَهُمْ ، فَلَمَّا رَأَاهُمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجُّوا إِلَى فَدَقِدَ ، وَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ ، فَقَالُوا لَهُمْ : انزِلُوا وَأَعْطُونَا بِأَيْدِيكُمْ ، وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِثَاقُ وَلَا نَقْتُلُ مِنْكُمْ أَحَدًا . فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتِ أَمِيرُ السَّرِيَّةِ : أَمَا أَنَا فَوَاللَّهِ لَا أَنْزِلُ الْيَوْمَ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ ، اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ ، فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ ، فَقَتَلُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةِ . فَانزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةَ رَهْطٍ بِالْعَهْدِ وَالْمِثَاقِ ، مِنْهُمْ خُبَيْبُ الْأَنْصَارِيُّ وَابْنُ دَيْنَةَ وَرَجُلٌ آخَرٌ ، فَلَمَّا اسْتَمَكَّنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَارَ قِسِيهِمْ فَأَوْتَقَوْهُمْ ، فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثُ : هَذَا أَوَّلُ الْغَدْرِ ، وَاللَّهِ لَا أَصْحَبُكُمْ ، إِنْ لِي فِي هَؤُلَاءِ لَأَسُوءَةٌ - يُرِيدُ الْقَتْلَى - وَجَرَرُوهُ وَعَالَجُوهُ عَلَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ فَأَبَى ، فَقَتَلُوهُ <sup>(٢)</sup> ، فَاَنْطَلَقُوا بِخُبَيْبِ وَابْنِ دَيْنَةَ حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ بَعْدَ وَبَيْعَةِ بَدْرٍ ، فَاَبْتَاعَ خُبَيْبًا بَنُو الْحَارِثِ ابْنِ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ ، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ يَوْمَ بَدْرٍ ، فَلَبِثَ خُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا فَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَّاضٍ أَنَّ بِنْتَ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا حِينَ اجْتَمَعُوا اسْتَعَارَ مِنْهَا مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا فَأَعَارَتْهُ ، فَاَخَذَ ابْنَا لِي وَأَنَا غَافِلَةٌ حَتَّى أَتَاهُ ، قَالَتْ : فَوَجَدْتُهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فَخِذِهِ وَالْمُوسَى بِيَدِهِ ، فَفَزِعْتُ فَزَعَةً عَرَفَهَا خُبَيْبٌ فِي وَجْهِهِ ، فَقَالَ : تَخَشِينَ أَنْ أَقْتُلَهُ ؟ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ مِنْ قِطْفِ عِنَبٍ فِي يَدِهِ وَإِنَّهُ لَمُوثٌ فِي الْحَدِيدِ وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرٍ . وَكَانَتْ تَقُولُ إِنَّهُ لِرِزْقٍ مِنَ اللَّهِ رِزْقُهُ خُبَيْبًا . فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الْحِلِّ قَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ : ذَرُونِي أَرْكَعُ رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ قَالَ : لَوْلَا أَنْ تَطَّنُوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَطَوَّئْتُهَا ، اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا .

(١) وهم الذين نسجهم الآن جنود الصاعقة ، ويسمى الإنزج الكومندوس .

(٢) وكان الشهيد الأول المجهول في تاريخ الإسلام فإني إلى الآن لم أعرف اسمه ، مع أنه من هذه الطبقة الممتازة بالبطولة

والنفس العالية كما يدل على ذلك موقفه هذا .

ولست أباي حين أقتل مسلماً على أي شق كان لله مصرعي  
وذلك في ذات الإله ، وإن يشأ ، يبارك على أوصال شلوي مزرع

فقتله ابن الحارث ، فكان حبيب هو سن الركتين لكل امرئ مسلم قتل صبوا . فاستجاب  
الله لعاصم بن ثابت يوم أصيب ، فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه خبرهم وما أصيبوا ،  
وبعث ناس من كفار قريش إلى عاصم حين حدثوا أنه قتل ليوتوا بشيء منه يعرف ، وكان قد  
قتل رجلاً من عظمائهم يوم بدر ، فبعث على عاصم مثل الظلة من الدبر<sup>(١)</sup> ، فحمته من رسولهم ، فلم  
يقدرُوا على أن يقطعوا من لحمه شيئاً .

[ الحديث ٣٠٤٥ - أطرافه في : ٧٤٠٢٤٤٠٨٦٤٣٩٨٩ ]

١٧١ - باب فكك الأسير . فيه عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم  
٣٠٤٦ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن منصور عن أبي وإيل عن أبي موسى رضي  
الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فكوا العاني - يعني الأسير - وأطعموا الجائع ،  
وعودوا المريض » .

[ الحديث ٣٠٤٦ - أطرافه في : ٧١٧٣٠٥٦٤٩٠٣٧٣٠٥١٧٤ ]

٣٠٤٧ - حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا مطرف أن عامراً حدثهم عن أبي جحيفة  
رضي الله عنه قال « قلت لعلي رضي الله عنه : هل عندكم شيء من الوحى إلا ما في كتاب الله ؟  
قال : لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ، ما أعلمه إلا فهدأ يعطيه الله رجلاً في القرآن ، وما في هذه  
الصحيفة . قلت : وما في الصحيفة قال : العقل ، وفكك الأسير ، وأن لا يقتل مسلم بكافر » .

١٧٢ - باب فداء المشركين

٣٠٤٨ - حدثنا إسماعيل بن أبي أويس حدثنا إسماعيل بن إبراهيم بن عتبة عن موسى بن  
عقبة عن ابن شهاب قال حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه « أن رجلاً من الأنصار استأذنوا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله ائذن فلنترك لابن أختنا عباس فداءه : فقال .  
- لا تدعون منها درهما »

(١) الظلة : السحابة . والدبر : النعل .

٣٠٤٩ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ « إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِأَلٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ، فَجَاءَهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطِنِي ، فَإِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي ، وَفَادَيْتُ عَقِيلًا . فَقَالَ : خُذْ . فَأَعْطَاهُ فِي ثَوْبِهِ »

٣٠٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ - وَكَانَ جَاءَ فِي أَسَارِي بَدْرٍ - قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ ،

١٧٣ - بَابُ الْحَرْبِيِّ إِذَا دَخَلَ دَارَ الْإِسْلَامِ بِغَيْرِ أَمَانٍ

٣٠٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَيْنٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ - وَهُوَ فِي سَفَرٍ فَجَلَسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ يَتَسَدَّدُ ، ثُمَّ انْفَتَلَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اظْلُبُوهُ وَاقْتُلُوهُ . فَفَتَلْتُهُ فَفِئْلُهُ سَلْبُهُ »

١٧٤ - بَابُ يُقَاتِلُ عَنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَلَا يُسْتَرْقُونَ

٣٠٥٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « وَأَوْصِيَهُ بِذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُؤْفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ <sup>(١)</sup> ، وَلَا يُكَلَّفُوا إِلَّا طَاعَتَهُمْ »

١٧٥ - بَابُ جَوَائِزِ الْوَفْدِ

١٧٦ - بَابُ هَلْ يُسْتَشْفَعُ إِلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ ؟ وَمُعَامَلَتِهِمْ

٣٠٥٣ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ « يَوْمُ الْخَمِيرِ وَمَا يَوْمُ الْخَمِيرِ . ثُمَّ بَكَى حَتَّى خَضَبَ دَعْمُهُ النَّخْضَاءَ ، فَقَالَ : اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعُهُ يَوْمَ الْخَمِيرِ فَقَالَ : اثْتَوَيْتُ بِكِتَابِ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا . فَتَنَازَعُوا ، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ . فَقَالُوا : هَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : دَعُونِي ، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ . وَأَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَ : أَخْرَجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ ،

(١) أى أن تتولى أجهزة الدولة الدفاع عن أهل الذمة .

وَنَسِيْتُ الثَّالِثَةَ . وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ : سَأَلْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ فَقَالَ :  
مَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ وَالْيَمَامَةُ وَالْيَمَنُ . وَقَالَ يَعْقُوبُ : وَالْعَرَجُ أَوْلُ تَهَامَةَ .

### ١٧٧ - بَابُ التَّجَمُّلِ لِلْوُفُودِ

٣٠٥٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « وَجَدَ عُمَرُ حُلَّةَ إِسْتَبْرَقٍ تَبَاعُ فِي السُّوقِ ، فَاتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْتَغِ هَذِهِ الْحُلَّةَ فَتَجَمَّلْ بِهَا لِلْعِيدِ وَالْوَفْدِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مَن لَّا خَلَاقَ لَهُ - أَوْ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَن لَّا خَلَاقَ لَهُ - فَلَبِثَ  
مَا شَاءَ اللَّهُ . ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحُبَّةِ دِيبَاجٍ ، فَاقْبَلَ بِهَا عُمَرُ حَتَّى أَتَى بِهَا  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قُلْتَ إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مَن لَّا خَلَاقَ لَهُ ، أَوْ ، إِنَّمَا  
يَلْبَسُ هَذِهِ مَن لَّا خَلَاقَ لَهُ ، ثُمَّ أَرْسَلْتَ إِلَيَّ بِهِدِيهِ . فَقَالَ : تَبِعُهَا ، أَوْ تُصِيبُ بِهَا بَعْضَ حَاجَتِكَ . »

### ١٧٨ - بَابُ كَيْفَ يُعْرَضُ الْإِسْلَامُ عَلَى الصَّبِيِّ

٣٠٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ  
عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُ « أَنَّ عُمَرَ انْطَلَقَ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبَلَ ابْنَ صَيَّادٍ حَتَّى وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانَ عِنْدَ  
أُطْمِ بَنِي مَغَالَةَ وَقَدْ قَارَبَ يَوْمَئِذٍ ابْنُ صَيَّادٍ يَحْتَلِمُ ، فَلَمْ يَشْعُرْ بِشَيْءٍ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ . فَنظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ . فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ : أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ . قَالَ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَاذَا تَرَى ؟ قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ : يَا نَبِيَّ صَادِقٌ وَكَاذِبٌ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ : خَلِطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا . قَالَ ابْنُ  
صَيَّادٍ : هُوَ الدُّخُ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اخْشَأْ ، فَلَنْ تَعُدُّوْا قَدْرَكَ . قَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ  
اللَّهِ ائْتِنِّي لِي فِيهِ أَضْرِبَ عُنُقَهُ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ ، وَإِنْ  
لَمْ يَكُنْ هُوَ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ . »



وَرَبُّ الْغَنِيمَةِ <sup>(١)</sup> إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتُهُمَا يَأْتِي بَيْنِيهِ فَيَقُولُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ <sup>(٢)</sup> . أَفْتَارِكُهُمْ أَنَا لَا أَبَالِكَ ؟  
فَالْمَاءُ وَالْكَلَأُ أَيْسَرُ عَلَيَّ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرَقِ ، وَأَيْمُ اللَّهِ إِنَّهُمْ لَيَرَوْنَ أَنِّي قَدْ ظَلَمْتُهُمْ ؛ إِنَّهَا لَيَبْلَادُهُمْ ،  
فَقَاتَلُوا عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي الْإِسْلَامِ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا الْمَالُ <sup>(٣)</sup> الَّذِي أَخْوَلُ  
عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا حَمَيْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ بِلَادِهِمْ شَبْرًا .

### ١٨١ - بَابُ سِجَابَةِ الْإِمَامِ النَّاسِ

٣٠٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اكْتُبُوا لِي مَنْ تَلَفَظَ بِالْإِسْلَامِ مِنَ النَّاسِ . فَكَتَبْنَا لَهُ  
أَلْفًا وَخَمْسِمِائَةَ رَجُلٍ ، فَقُلْنَا : نَخَافُ وَنَخُنُّ أَلْفًا وَخَمْسِمِائَةَ ؟ فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا ابْتُلِينَا حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ  
لَيُصَلِّيُ وَحَدَّهُ وَهُوَ خَائِفٌ » .

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ « فَوَجَدْنَاهُمْ خَمْسِمِائَةَ » . قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ « مَا بَيْنَ  
سِتْمِائَةَ إِلَى سَبْعِمِائَةَ » .

٣٠٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ  
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي  
كُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا ، وَأَمْرَاتِي حَاجَةٌ ، قَالَ : ارْجِعْ فَحُجَّ مَعَ أَمْرَاتِكَ » .

### ١٨٢ - بَابُ إِنْ اللَّهُ يُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ

٣٠٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . ع .

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ  
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَدْعَى  
الْإِسْلَامَ : هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ . فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالُ قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالًا شَدِيدًا فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ . فَقِيلَ :  
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الَّذِي قُلْتَ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَإِنَّهُ قَاتَلَ الْيَوْمَ قِتَالًا شَدِيدًا وَقَدْ مَاتَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ

(١) الصرمة والغنيمة : القطعة القليلة من الإبل أو الغنم ، أراد إباحتها دخولهم لمرعى الحكومة .

(٢) أى يأتى إليه شاكياً الحاجة والفقير .

(٣) المراد بالمال هنا الإبل والدواب التى خصصت لها مراعى الحمى .



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِلَى النَّارِ . قَالَ فَكَأَدَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يَرْتَابَ . فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ إِذْ قِيلَ إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ ، وَلَكِنَّ بِهِ جَرَا حَا شَدِيدًا . فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَضْبِرْ عَلَى الْجِرَاحِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ ، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ . ثُمَّ أَمَرَ بِبِلَالٍ فَتَادَى فِي النَّاسِ : أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ .  
[ الحديث ٣٠٦٢ - أطرافه في : ٦٦٠٦ ، ٤٢٠٤ ، ٤٢٠٣ ]

### ١٨٣ - بَابُ مَنْ تَأَمَّرَ فِي الْحَرْبِ مِنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ إِذَا خَافَ الْعَدُوَّ

٣٠٦٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « حَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَخَذَ الرَّأْيَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَمَا يَسْرُنِي - أَوْ قَالَ : مَا يَسْرُهُمْ - أَنَّهُمْ عِنْدَنَا . وَقَالَ : وَإِنْ عَيْنِيهِ لَتُكْرَفَانَ . »

### ١٨٤ - بَابُ الْعَوْنِ بِالْمَدِّ

٣٠٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَسَهْلُ بْنُ يُونُسَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَاهُ رِعْلٌ وَذَكَوَانُ وَعَصَبِيَّةٌ وَبَنُو لِحْيَانَ فَرَعَمُوا أَنَّهُمْ أَسْلَمُوا ، وَاسْتَمَلُّوهُ عَلَى قَوْمِهِمْ ، فَأَمَدَّهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ ، قَالَ أَنَسٌ : كُنَّا نُسَمِّيهِمُ الْقُرَاءَ ، يَحْطِبُونَ بِالنَّهَارِ وَيُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ . فَاذْهَبُوا بِهَمْ حَتَّى بَلَغُوا بَيْتَ مَعُونَةَ عَدَرُوا بِهِمْ وَقَتَلُوهُمْ . فَكُنْتَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِعْلٍ وَذَكَوَانٍ وَبَنِي لِحْيَانَ . قَالَ قَتَادَةُ : وَحَدَّثَنَا أَنَسٌ أَنَّهُمْ قَرَعُوا بِهِمْ قُرْآنًا : أَلَا بَلَغُوا عَنَّا قَوْمَنَا ، بَأْنَا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا ، فَرَضَى عَنَّا وَأَرْضَانَا . ثُمَّ رَفَعَ ذَلِكَ بَعْدُ . »

### ١٨٥ - بَابُ مَنْ غَلَبَ الْعَدُوَّ ، فَأَقَامَ عَلَى عِرْصَتِهِمْ ثَلَاثًا

٣٠٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عِبَادَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ « ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا  
(٢ - ٤٨ • ج ٢ • الجامع الصحيح)

ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرَصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ . « تَابِعَهُ مُعَاذٌ وَعَبْدُ الْأَعْلَى » حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ  
عَنْ أَبِي طَلْحَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «  
[ الحديث ٣٠٦٥ - طرفه في : ٣٩٧٦ ]

### ١٨٦ - بَابٌ مِنْ قَسَمِ الْغَنِيمَةِ فِي غَزْوِهِ وَسَفَرِهِ

وَقَالَ رَافِعٌ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَدْيِ الْحُلَيْفَةِ فَأَصَبْنَا غَنَمًا وَإِبِلًا ، فَعَدَلَّ  
عَشْرَةَ مِنَ الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ .

٣٠٦٦ - حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا أَخْبَرَهُ قَالَ « اعْتَمَرَ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْجِعْرَانَةِ حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ »

### ١٨٧ - بَابٌ إِذَا غَنِمَ الْمُشْرِكُونَ مَالَ الْمُسْلِمِ ثُمَّ وَجَدَهُ الْمُسْلِمُ

٣٠٦٧ - وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ  
« ذَهَبَ فَرَسٌ لَهُ فَأَخَذَهُ الْعَلَوُّ ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ فَرَدُّ عَلَيْهِ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ . وَأَبَقَ عَبْدٌ لَهُ فَلَحِقَ بِالرُّومِ ، فَظَهَرَ عَلَيْهِمُ الْمُسْلِمُونَ فَرَدُّهُ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بَعْدَ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .  
[ الحديث ٣٠٦٧ - طرفاه في : ٣٠٦٨ ، ٣٠٦٩ ]

٣٠٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ عُبَيْدَ بْنَ  
عُمَرَ أَبَقَ فَلَحِقَ بِالرُّومِ ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَرَدَّهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ . وَأَنَّ فَرَسًا لِابْنِ عُمَرَ عَارَ  
فَلَحِقَ بِالرُّومِ ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ فَرَدُّهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ » .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : عَارٌ : مُشْتَقٌّ مِنَ الْعَيْرِ ، وَهُوَ حِمَارٌ وَخَشٍ ، أَيْ هَرَبٌ .

٣٠٦٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّهُ كَانَ عَلَى فَرَسٍ يَوْمَ لَقِيَهُ الْمُسْلِمُونَ ، وَأَمِيرُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ  
بَعَثَهُ أَبُو بَكْرٍ ، فَأَخَذَهُ الْعَلَوُّ ، فَلَمَّا هَزَمَ الْعَلَوُّ رَدَّ خَالِدٌ فَرَسَهُ » .

١٨٨ - **باب** مَنْ تَكَلَّمَ بِالْفَارَسِيَّةِ وَالرُّطَانَةِ<sup>(١)</sup>

وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [ الرُّوم : ٢٢ ] : ﴿ وَاخْتَلَفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَالْوَالِدَاتُ ﴾

وَقَالَ [ إبراهيم : ٤ ] : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ ﴾

٣٠٧٠ - **حَدَّثَنَا** عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْنَا بِهِمَةَ لَنَا وَطَحْنَتْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَفَرٌ . فَصَاحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ ، إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا<sup>(٢)</sup> ، فَحَيَّ هَلَا بِكُمْ . »

[ الحديث ٣٠٧٠ - طرفاه في : ٤١٠٢ ، ٤١٠١ ]

٣٠٧١ - **حَدَّثَنَا** حَبِيبُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُمِّ خَالِدِ

بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَتْ « أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَبِي وَعَلَى قَمِيصٍ أَصْفَرٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَنَةٌ سَنَةٌ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَهِيَ بِالْحَبَشِيَّةِ : حَسَنَةٌ . قَالَتْ : فَذَهَبْتُ أَلْعَبُ بِخَاتَمِ النَّبُوَّةِ ، فَزَيَّرَنِي أَبِي . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَغَهَا . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَبْلِي وَأَخْلَقِي ، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلَقِي ، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلَقِي . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَبَقِيتُ حَتَّى ذَكَرَ »

[ الحديث ٣٠٧١ - طرفاه في : ٥٩٩٣ ، ٥٨٤٥ ، ٥٨٢٣ ، ٣٨٧٤ ]

٣٠٧٢ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْفَارَسِيَّةِ : كِخْ ، كِخْ ، أَمَا تَعْرِفُ أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ ؟ »

١٨٩ - **باب** الْغُلُولِ<sup>(٣)</sup> ، وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [ آل عمران : ١٦١ ] ﴿ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ ﴾

٣٠٧٣ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو زُرْعَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَامَ فِينَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ ، قَالَ : لَا أَلْفِينُ »

(١) الرطانة : كلام غير العربي . قالوا : فقه هذا الباب يظهر في تأمين المسلمين لأهل الحرب بالسنتهم .

(٢) السور : الصنيع من الطعام الذي يدعى إليه الناس ، وهي كلمة فارسية .

(٣) الغلول : الخيانة في المعجم . قال ابن قتيبة : سمي بذلك لأن آخذه يغله - أي يخفيه - في متاعه . ونقل الثوري الإجماع على

أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا نُغَاءٌ<sup>(١)</sup> ، عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ ، يَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنَى ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا ، قَدْ أَبْلَغْتُكَ . وَعَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ يَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنَى ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا ، قَدْ أَبْلَغْتُكَ . وَعَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ<sup>(٢)</sup> ، فَيَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنَى ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا ، قَدْ أَبْلَغْتُكَ . أَوْ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ ، فَيَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنَى ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ . وَقَالَ أَيُّوبُ عَنْ أَبِي حَيَّانَ « فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ » .

### ١٩٠ - بَابُ الْقَلِيلِ مِنَ الْغُلُولِ

وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ حَرَقَ مَتَاعَهُ ، وَهَذَا أَصَحُّ  
 ٣٠٧٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ « كَانَ عَلَى ثِقَلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٣)</sup> رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ كِرْكِرَةٌ ، فَمَاتَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُوَ فِي النَّارِ ، فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَوَجَدُوا عِبَادَةَ قَدْ غَلَّهَا » .  
 قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ ابْنُ سَلَامٍ : كِرْكِرَةٌ يَعْنِي بَفَتْحِ الْكَافِ . وَهُوَ مَضْبُوطٌ كَذَا

### ١٩١ - بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ ذَبْحِ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ فِي الْمَغَانِمِ

٣٠٧٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ جَدِّهِ رَافِعٍ قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ ، وَأَصْبَحْنَا إِبِلًا وَغَنَمًا - وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أُخْرِيَاتِ النَّاسِ - فَعَجَلُوا فَتَصَبُّوا الْقُدُورَ ، فَأَمَرَ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِئَتْ ثُمَّ قَسَمَ ، فَعَدَلَ عَشْرَةَ مِنَ الْغَنَمِ بِيَعِيرٍ ، فَتَدَّ مِنْهَا بِيَعِيرٌ ، وَفِي الْقَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرَةٌ ، فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللَّهُ ، فَقَالَ : هَذِهِ الْبِهَائِمُ لَهَا أُوَابِدُ كَأُوَابِدِ الْوَحْشِ ، فَمَا نَدَّ عَلَيْكُمْ فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا . فَقَالَ جَدِّي : إِنَّا نَرَجُو - أَوْ نَخَافُ - أَنْ نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا ، وَلَيْسَ مَعَنَا مَدَى ، أَفَنَذْبِحُ بِالْقَصَبِ ؟ فَقَالَ : مَا أَنَهَرَ الدَّمَ ، وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلْ ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ . وَسَأَحْدِثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ : أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمَدَى الْحَيْشَةِ » .

(١) النغاء : صوت الغنم . والحمنمة : صوت الفرس عند العلف . والرغاء : صوت الإبل .

(٢) المال الصامت : أى الجماد ، وهو الذهب والفضة ، وغير الصامت : الأنعام والسائمة .

(٣) أى حل حمل أممته الثقباء وعياله .

## ١٩٢ - باب البشارة في الفتح

٣٠٧٦ - **حدثنا** محمد بن المنثري حدثنا يحيى حدثنا إسماعيل قال حدثني قيس قال : قال لي جرير بن عبد الله رضي الله عنه « قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا تريخني من ذى الخلصة ؟ وكان بيتاً فيه خثعم يسمى كعبة اليمانية . فانطلقت في خمسين ومائة من أحمس - وكانوا أصحاب خيل - فأجبرت النبي صلى الله عليه وسلم أني لا أثبت على الخيل ، فضرب في صدري حتى رأيت أثر أصابعه في صدري ، فقال : اللهم ثبته ، واجعله هادياً مهدياً . فانطلق إليها فكسرها وحرقها ، فأرسل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يبشّره ، فقال رسول جرير لرسول الله : يا رسول الله ، والذي بعثك بالحق ، ماجئتك حتى تركتها كأنها جمل أجرب . فبارك على خيل أحمس ورجالها مرات قال مسدد « بيت في خثعم » .

١٩٣ - باب ما يعطى البشير . وأعطى كعب بن مالك ثوبين حين بشر بالتوبة

## ١٩٤ - باب لا هجرة بعد الفتح

٣٠٧٧ - **حدثنا** آدم بن أبي إياس حدثنا شيبان عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة : لا هجرة ، ولكن جهاد ونية . وإذا استنفرتم فانفروا » .

٣٠٧٨ ، ٣٠٧٩ - **حدثنا** إبراهيم بن موسى أخبرنا يزيد بن زريع عن خالد عن أبي عثمان النهدي عن مجاشع بن مسعود قال « جاء مجاشع بأخيه مجالد بن مسعود إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : هذا مجالد يبايعك على الهجرة . فقال : لا هجرة بعد فتح مكة ، ولكن أبايعه على الإسلام »

٣٠٨٠ - **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال عمرو وابن جريج سمعت عطاء يقول « ذهبت مع عبيد بن عمير إلى عائشة رضي الله عنها وهي مجاورة بشبير<sup>(١)</sup> ، فقالت لنا : انقطعت الهجرة منذ فتح الله على نبيه صلى الله عليه وسلم مكة » .

[ الحديث ٣٠٨٠ - طرفاه في : ٢٩٠٠ ، ٤٣١٢ ]

## ١٩٥ - باب إِذَا اضْطُرَّ الرَّجُلُ إِلَى النَّظَرِ فِي شُعُورِ أَهْلِ الذِّمَّةِ (١)

والمؤمنات إِذَا عَصَيْنَ اللَّهَ ، وَتَجْرِيْدِهِنَّ

٣٠٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبِ الطَّائِفِيُّ حَدَّثَنَا هِشَمٌ أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَكَانَ عُثْمَانِيًّا ، فَقَالَ لِابْنِ عَطِيَّةَ وَكَانَ عَلَوِيًّا : إِنِّي لِأَعْلَمُ مَا الَّذِي جَرَّأَ صَاحِبِكَ عَلَى الدَّمَاءِ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : بَعَثَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالزُّبَيْرَ فَقَالَ : اثْنُوا رَوْضَةَ كَذَا (٢) ، وَتَجِدُونَ بِهَا امْرَأَةً أَعْطَاهَا حَاطِبٌ كِتَابًا . فَقُلْنَا : الْكِتَابُ . قَالَتْ : لَمْ يُعْطَنِي . فَقُلْنَا : لِمَ تَخْرُجْنَ أَوْ لِأَجْرَدَنْكِ . فَأَخْرَجَتْ مِنْ حُجْرَتِهَا . فَأَرْسَلَتْ إِلَى حَاطِبٍ . فَقَالَ : لَا تَعْجَلْ ، وَاللَّهِ مَا كَفَرْتُ وَلَا أَزِدُّتُ لِلْإِسْلَامِ إِلَّا حَبِيًّا ، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَّا وَلَهُ بِمَكَّةَ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ ، وَلَمْ يَكُنْ لِي أَحَدٌ ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا . فَصَدَّقَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ عُمَرُ : دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَهُ ، فَإِنَّهُ قَدْ نَافَقَ . فَقَالَ : وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ . فَهَذَا الَّذِي جَرَّأَهُ .

## ١٩٦ - باب اسْتِيقْبَالِ الْغَزَاةِ

٣٠٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ وَحُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ « قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ لِابْنِ جَعْفَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ . أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَحَمَلْنَا وَتَرَكَكَ » .

٣٠٨٣ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ « قَالَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : ذَهَبْنَا نَتَلَقَّى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ الصَّبِيَّانِ إِلَى ثِنْيَةِ الْوَدَاعِ »

[ الحديث ٣٠٨٣ - طرفاه في : ٤٤٢٦ ، ٤٤٢٧ ]

## ١٩٧ - باب مَا يَقُولُ إِذَا رَجَعَ مِنَ الْغَزْوِ

٣٠٨٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَفَلَ كَبْرًا ثَلَاثًا قَالَ : آيْبُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ ، حَامِلُونَ ، لِرَبِّنَا سَاجِدُونَ . صَدَقَ اللَّهُ وَعَدَّهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحَدَّهُ » .

(١) شعور النساء عودة لا يجوز للرجال النظر إليها في غير الضرورات .

(٢) هي روضة خاخ كما مضى برقم ٣٠٠٧ .

٣٠٨٥ - **حَدَّثَنَا** أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقْفَلَةً مِنْ عُسْفَانَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَاحِلَتِهِ ، وَقَدْ أَرْدَفَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حَيْبٍ ، فَعَثَرَتْ نَاقَتَهُ فَصُرِعَا جَمِيعًا ، فَاقْتَحِمَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ جَدَاءَكَ . قَالَ : عَلَيْكَ الْمَرْأَةُ . فَقَلَبَ ثَوْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ وَأَتَاهَا فَأَلْقَاهُ عَلَيْهَا ، وَأَصْلَحَ لَهُمَا مَرَكِبُهُمَا فَرَكِبَا ، وَاسْتَنْفَنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَلَمَّا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ : آيِبُونَ ، تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ . فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ . »

٣٠٨٦ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُدَّادٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَفِيَّةُ يُرِدْفُهَا عَلَى رَاحِلَتِهِ . فَلَمَّا كَانَ بَعْضُ الطَّرِيقِ عَثَرَتِ الدَّابَّةُ فَصُرِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمَرْأَةُ ، وَإِنَّ أَبَا طَلْحَةَ قَالَ أَحْسِبُ قَالَ : اقْتَحِمَ عَنْ بَعِيرِهِ فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ ، هَلْ أَصَابَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ عَلَيْكَ الْمَرْأَةُ . فَأَلْقَى أَبُو طَلْحَةَ ثَوْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَصَدَ قَصْدَهَا ، فَأَلْقَى ثَوْبَهُ عَلَيْهَا ، فَقَامَتِ الْمَرْأَةُ ، فَشَدَّ لَهَا عَلَى رَاحِلَتَيْهَا فَرَكِبَا ، فَسَارُوا ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِضَهْرِ الْمَدِينَةِ - أَوْ قَالَ : أَشْرَفُوا عَلَى الْمَدِينَةِ - قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : آيِبُونَ ، تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ . فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُهَا حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ . »

### ١٩٨ - بَابُ الصَّلَاةِ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ

٣٠٨٧ - **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ لِي : ادْخُلْ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ . »

٣٠٨٨ - **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ كَعْبٍ عَنْ أَبِيهِ وَعَمِّهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ كَعْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ضَحَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ . »

١٩٩ - باب الطعامِ عِنْدَ الْقُدُومِ <sup>(١)</sup> ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُفْطِرُ لِمَنْ يَغْشَاهُ

٣٠٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَحَرَ جَزُورًا أَوْ بَقَرَةً . زَادَ مُعَاذٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : اشْتَرَى مِنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعِيرًا بِالْوَقَيْتَيْنِ وَدِرْهَمٍ أَوْ دِرْهَمَيْنِ . فَلَمَّا قَدِمَ صِرَارًا أَمَرَ بِبَقَرَةٍ فَذُبِحَتْ فَأَكَلُوا مِنْهَا ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَمَرَنِي أَنْ آتِيَ الْمَسْجِدَ فَأُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ ، وَوَزَنَ لِي ثَمَنَ الْبَعِيرِ » .

٣٠٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنْ جَابِرِ قَالَ « قَدِمْتُ مِنْ سَفَرٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلِّ رَكَعَتَيْنِ » . صِرَارٌ : مَوْضِعٌ نَاحِيَةٌ بِالْمَدِينَةِ .



## سنة النبي صلى الله عليه وسلم

## (٥٧) كتاب فضائل الحسن

١ - باب فرض الخمس<sup>(١)</sup>

٣٠٩١ - حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري قال أخبرني علي بن الحسين أن حسين بن علي عليهما السلام أخبره أن علياً قال « كانت لي شارب من نصيبي من المغنم يوم بدر ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم أعطاني شارباً من الخمس ، فلما أردت أن ابتني بفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واعدت رجلاً صواغاً من بني قينقاع أن يرتحل معي فنأتى بإذخر<sup>(٢)</sup> أردت أن أبيعهُ الصواغين وأستعين به في وليمة عريبي . فبينما أنا أجمع لشارفي متاعاً من الأفتاب والغزائر<sup>(٣)</sup> والجبال ، وشارفياً مُناختان إلى جنب حجرة رجل من الأنصار ، فرجعت حين جمعت ما جمعت ، فإذا شارفياً قد اجتب أسنمتُهُما ، وبقرت خواصرهُما ، وأخذ من أكبادِهِما ، ولم أملك عيني حين رأيت ذلك المنظر منهما ، فقلت : من فعل هذا ؟ فقالوا : فعل حمزة بن عبد المطلب وهو في هذا البيت في شرب من الأنصار ، فانطلقت حتى أدخل على النبي صلى الله عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة - فعرف النبي صلى الله عليه وسلم في وجهي الذي لقيت ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : مالك ؟ فقلت : يا رسول الله ، ما رأيت كاليوم قط ، عدا حمزة علي ناقى فجب أسنمتُهُما ، وبقر خواصرهُما وهاهو ذا في بيت معه شرب . فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بردائه فارتدى ، ثم انطلق يمشي ، واتبعته أنا وزيد بن حارثة ، حتى جاء البيت الذي فيه حمزة فاستأذن ، فأذنوا لهم ، فإذا هم شرب ، فطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة فيما فعل ، فإذا حمزة قد ثمل مُحمرّة عيناه ، فنظر حمزة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم صعد النظر ، فنظر إلى ركبتيه ، ثم صعد النظر فنظر إلى سرتيه ، ثم صعد النظر فنظر إلى وجهي . ثم

(١) كانت الغنائم تقسم على خمسة أقسام ، فيوزل قسم منها يصرف في الأوجه التي بينها آية الأنفال : ٤١ (واعلموا أنما غنمنا من شيء فإن لله خمسة وللرسول ولذي القربى والمساكين وابن السبيل) . وكان خمس هذا الخمس لرسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٢) الإذخر : نبات برى طيب الرائحة .

(٣) الأفتاب جمع قتب : وهو الجميل كالإكاف للبيده . والغزائر : الأكتاس الكبيرة للبن وأمثاله .

قَالَ جَمَزَةٌ : هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدُ لِأَبِي ؟ فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَدْ نَجَلَ ، فَكَصَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَقَبِيهِ الْقَهْقَرَى ، وَخَرَجْنَا مَعَهُ .

٣٠٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ « أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَتْ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْسِمَ لَهَا مِيرَاثَهَا مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ . »

[ الحديث ٣٠٩٢ - أطرافه في : ٣٧١١ ، ٤٠٣٥ ، ٤٢٤٠ ، ٦٧٢٥ ]

٣٠٩٣ - « فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا نُورِثُ ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ . فَغَضِبَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَهَجَرَتْ أَبَا بَكْرٍ ، فَلَمْ تَزَلْ مُهَاجِرَتَهُ حَتَّى تُوُفِّيَتْ ، وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ . قَالَتْ : وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ نَصِيبَهَا مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خَيْبَرِ وَفَدَاكَ ، وَصَدَقَتَهُ بِالْمَدِينَةِ ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ عَلَيْهَا ذَلِكَ وَقَالَ : لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ ، فَإِنِّي أَخَشَى أَنْ تَرَكَتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَزِيعَ ، فَأَمَّا صَدَقَتُهُ بِالْمَدِينَةِ فَدَفَعَهَا عُمَرُ إِلَى عَلِيِّ وَعَبَّاسٍ ، وَأَمَّا خَيْبَرُ وَفَدَاكَ فَأَمْسَكَهَا عُمَرُ وَقَالَ : هُمَا صَدَقَةٌ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَتْ لِحَقْوِقِهِ الَّتِي تَعْرُوهُ وَنَوَائِبِهِ ، وَأَمْرُهُمَا إِلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ ، قَالَ : فَهَمَا عَلَى ذَلِكَ إِلَى الْيَوْمِ . »

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : « اعْتَرَاكَ » ، افْتَعَلْتُ <sup>(١)</sup> ، مِنْ عَرَوْتُهُ فَاصْبَتْهُ ، وَمِنْهُ : يَعْرُوهُ ، وَاعْتَرَانِي .

[ الحديث ٣٠٩٣ - أطرافه في : ٣٧١٢ ، ٤٠٣٦ ، ٤٢٤١ ، ٦٧٢٦ ]

٣٠٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَوِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَثَانِ - وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ حَدِيثِهِ ذَلِكَ ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ الْحَدِيثِ فَقَالَ مَالِكٌ - : بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ فِي أَهْلِي حِينَ مَتَعَ النَّهَارُ ، إِذَا رَسُولُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَأْتِينِي فَقَالَ : أَجِبْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى عُمَرَ ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى زِمَالٍ سَرِيرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فَرَّاشٌ ، مُتَّكِيٌ عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ . فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسْتُ ، فَقَالَ : يَا مَالِكُ ، إِنَّهُ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنْ قَوْمِكَ أَهْلُ أُبَيَاتٍ ، وَقَدْ أَمَرْتُ فِيهِمْ بِرِضْخٍ ، فَأَقْبَضَهُ ، فَأَقْسِمَهُ بَيْنَهُمْ . فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، لَوْ أَمَرْتَ لَهُ غَيْرِي .

(١) قال الحافظ : لعله : « افتملك » وكذا وقع في « الهجاز » لأبي عبيدة .

قَالَ : فَاقْبِضْهُ أَيُّهَا الْمَرْءُ . فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَهُ أَنَاهُ حَاجِبُهُ يَرْفَأُ فَقَالَ : هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ يَسْتَأْذِنُونَ . قَالَ : نَعَمْ ، فَأَذِنَ لَهُمْ ، فَدَخَلُوا ، فَسَلَّمُوا وَجَلَسُوا ، ثُمَّ جَلَسَ يَرْفَأُ يَسِيرًا ، ثُمَّ قَالَ : هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَأَذِنَ لَهُمَا ، فَدَخَلَا ، فَسَلَّمَا فَجَلَسَا فَقَالَ عَبَّاسٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا - وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ فِيمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ مَالِ بَنِي النَّضِيرِ - فَقَالَ الرَّهْطُ - عُثْمَانُ وَأَصْحَابُهُ - يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْضِ بَيْنَهُمَا وَأَرْخِ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ . فَقَالَ عُمَرُ : تَيْدُكُمْ <sup>(١)</sup> ، أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا نُورَثُ : مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ ؟ يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفْسَهُ . قَالَ الرَّهْطُ : قَدْ قَالَ ذَلِكَ . فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ : أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ أَتَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قَالَ ذَلِكَ ؟ قَالَا : قَدْ قَالَ ذَلِكَ . قَالَ عُمَرُ : فَإِنِّي أَحَدُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ خَصَّ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْفَيْءِ بِشَيْءٍ لَمْ يَعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿ وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ - إِلَى قَوْلِهِ - قَدِيرٌ ﴾ فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَوَاللَّهِ مَا احْتَازَهَا دُونَكُمْ ، وَلَا اسْتَأْثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ ، قَدْ أَعْطَاكُمْوهُ وَبَثَّهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَنَتِهِمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلِ مَالِ اللَّهِ . فَعَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ حَيَاتِهِ . أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ ، هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ ؟ قَالُوا : نَعَمْ . ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ : أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ ؟ قَالَ عُمَرُ : ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاقْبِضْهَا أَبُو بَكْرٍ فَعَمِلَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُ فِيهَا لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ . ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ ، فَكَانَتْ أَنَا وَلِيُّ أَبِي بَكْرٍ ، فَاقْبِضْهَا سَنَتَيْنِ مِنْ إِمَارَتِي أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنِّي فِيهَا لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ . ثُمَّ جِئْتُمَانِي تَكَلِّمَانِي وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ وَأَمْرُكُمَا وَاحِدٌ ، جِئْتَنِي يَا عَبَّاسُ تَسْأَلْنِي نَصِيْبَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ ، وَجَاءَنِي هَذَا - يُرِيدُ عَلِيًّا - يُرِيدُ نَصِيْبَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا . فَقُلْتُ لَكُمْمَا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا نُورَثُ ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ . فَلَمَّا بَدَأَ لِي أَنْ أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمْ قُلْتُ : إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمْمَا عَلَى أَنْ عَلَيْكُمَا عَهْدُ اللَّهِ وَمِشَاقُهُ لَتَعْمَلَانَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ وَبِمَا عَمِلْتُ

(١) من التؤدة : والتؤدة : الرفق والتأني ، أى على رسلكم .

فِيهَا مُنْذُ وَلَيْتُهَا . فَقُلْتُمَا : اذْفَعْمَا إِلَيْنَا ، فَبِذَلِكَ دَفَعْتُمَا إِلَيْنَا . فَانْشُدْكُمْ بِاللَّهِ ، هَلْ دَفَعْتُمَا إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ ؟ قَالَ الرَّهْطُ : نَعَمْ . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ وَعَبَّاسٌ فَقَالَ : أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُمَا إِلَيْنَا بِذَلِكَ ؟ قَالَا : نَعَمْ . قَالَ : فَتَلْتَمَسَانِ مِنِّي قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ ؟ فَوَاللَّهِ الَّذِي بِيَاذِنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ، لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَادْفَعَاهَا إِلَيَّ ، فَإِنِّي أَكْفِيكُمَا .

## ٢ - بَابُ آدَاءِ الْخُمْسِ مِنَ الدِّينِ

٣٠٩٥ - **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضَّبَعِيِّ قَالَ :** سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « قَدِمَ وَفَدُ عَبْدِ الْقَيْسِ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا هَذَا الْحَيُّ مِنْ زَبِيْعَةٍ ، بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مُضَرٌّ ، فَلَسْنَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ نَأْخُذُ بِهِ وَنَدْعُو إِلَيْهِ مَنْ وَرَاعَنَا . قَالَ : أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ ، وَأَهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ : الْإِيمَانُ بِاللَّهِ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَعَقْدُ بَيْتِهِ - وَإِقَامُ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ ، وَأَنْ تُؤَدُّوا لِلَّهِ خُمْسَ مَا غَنِمْتُمْ . وَأَنَّهَاكُمْ عَنْ الدَّبَائِ ، وَالنَّقِيرِ ، وَالْحِجْتَمِ ، وَالْمَرْفَتِ » .

## ٣ - بَابُ نَفَقَةِ نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ وَفَاتِهِ

٣٠٩٦ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَلِيقَتِسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا ، مَا تَرَكَتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي ، وَمَثُونَةِ عَامِلِي ، فَهُوَ صَدَقَةٌ » .**

٣٠٩٧ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ « تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا فِي بَيْتِي مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَيْدٍ <sup>(١)</sup> ، إِلَّا شَطْرَ شَعِيرٍ فِي رَفٍّ لِي ، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ ، فَكَلِمَتُهُ ، فَفَنِي »**

[ الحديث ٣٠٩٧ - طرفه في : ٦٤٥١ ]

٣٠٩٨ - **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرُو بْنَ الْحَارِثِ قَالَ « مَا تَرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا سِلَاحَهُ وَبَغْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ ، وَأَرْضًا تَرَكَهَا صَدَقَةً »**

(١) هذا نموذج لترك رسول الله صلى الله عليه وسلم وميراثه ، وما عداه فإنه ما آفاه الله به عليه فكان ينفقه في مصالح الدعوة ومهمات الأمة .

٤ - **باب** ما جاء في بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، وما نسب من البيوت إليهن ، وقول الله عز وجل [ الأحزاب : ٣٣ ] : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ ، و [ الأحزاب : ٥٣ ] : ﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾ <sup>(١)</sup> .

٣٠٩٩ - **حَدَّثَنَا** جِبَانُ بْنُ مُوسَى وَمُحَمَّدُ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَيُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ « لَمَا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجُهُ أَنْ يُمْرَضَ فِي بَيْتِي ، فَأُذِنَ لَهُ » .

٣١٠٠ - **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « تُوَفِّيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي ، وَفِي نَوْبَتِي ، وَبَيْنَ سَخْرَى وَنَخْرَى ، وَجَمَعَ اللَّهُ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ . قَالَتْ : دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِسِوَاكِ فَضَعَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ فَأَخَذَتْهُ فَمَضَّغَتْهُ ثُمَّ سَنَنْتُهُ بِهِ » .

٣١٠١ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ « عَنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزُورُهُ وَهُوَ مَعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ - فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ - ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ فَقَامَ مَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ قَرِيبًا مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ عِنْدَ بَابِ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِهِمَا رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ نَفَذَا ، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَى رِسْلِكُمَا . قَالََا : سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا ذَلِكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا » .

٣١٠٢ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَانَ عَنْ وَاسِعِ بْنِ حَبَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « ارْتَقَيْتُ فَوْقَ بَيْتِ حَفْصَةَ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْضِي حَاجَتَهُ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ » .

(١) بيوت نساء النبي صلى الله عليه وسلم هي بيوته صلى الله عليه وسلم على الحقيقة ، ونسبت إليهن لاختصاص كل زوجة منهن بالبيت الذي هي فيه فكان يعرف بها . ونسبت إلى النبي صلى الله عليه وسلم في الآية الثانية باعتبار أنها بيوته في الحقيقة .

٣١٠٣ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ لَمْ تَخْرُجْ مِنْ حُجْرَتِهَا »

٣١٠٤ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطِيبًا فَأَشَارَ نَحْوَ مَسْكِنِ عَائِشَةَ فَقَالَ : هَا هُنَا الْفِتْنَةُ - ثَلَاثًا - مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ » .

[ الحديث ٣١٠٤ - أطرافه في : ٣٢٧٩ ، ٣٥١١ ، ٥٢٩٦ ، ٧٠٩٢ ، ٧٠٩٣ ]

٣١٠٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَهَا ، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ إِنْسَانٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَاهُ فَلَانًا - لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ - الرَّضَاعَةُ تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الْوَالِدَةُ » .

٥ - **بَاب** مَا ذُكِرَ مِنْ دِرْعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَصَاهُ وَسَيْفِهِ وَقَدْحِهِ وَخَاتَمِهِ

وَمَا اسْتَعْمَلَ الْخُلَفَاءُ بَعْدَهُ مِنْ ذَلِكَ مِمَّا لَمْ يُذْكَرْ قِسْمُهُ  
وَمِنْ شَعْرِهِ وَنَعْلِهِ وَآيَاتِهِ مِمَّا تَبَرَّكَ أَصْحَابُهُ وَغَيْرُهُمْ بَعْدَ وَفَاتِهِ

٣١٠٦ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ثُمَامَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ « أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا اسْتُخْلِفَ بَعَثَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ ، وَكَتَبَ لَهُ هَذَا الْكِتَابَ وَخَتَمَهُ بِخَاتَمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ نَقَشُ الْخَاتَمِ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ : مُحَمَّدٌ : سَطْرٌ ، وَرَسُولٌ : سَطْرٌ ، وَاللَّهُ : سَطْرٌ » .

٣١٠٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ طَهْمَانَ قَالَ : أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ نَعْلَيْنِ جَرْدَاوَيْنِ لَهُمَا قِبَالَانِ ، فَحَدَّثَنِي ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ بَعْدُ عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُمَا نَعْلَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

[ الحديث ٣١٠٧ - طرفاه في : ٥٨٥٧ ، ٥٨٥٨ ]

٣١٠٨ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ « أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كِسَاءً مُلْبَدًا وَقَالَتْ : فِي هَذَا نَزَعَ رُوحَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَزَادَ سُلَيْمَانُ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ : أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ إِزَارًا غَلِيظًا مِمَّا يُصْنَعُ بِالْيَمَنِ ، وَكِسَاءً مِنْ هَذِهِ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْمُلْبَدَةَ » .

[ الحديث ٣١٠٨ - طرفه في : ٥٨١٨ ]

٣١٠٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنْ قَدَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْكَسَرَ فَاتَّخَذَ مَكَانَ الشَّعْبِ سِلْسِلَةً مِنْ فِضَّةٍ . قَالَ عَاصِمٌ : رَأَيْتُ الْقَدَاحَ وَشَرِبْتُ فِيهِ » .

[ الحديث ٣١٠٩ - طرفه في : ٥٦٣٨ ]

٣١١٠ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرَمِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي أَنَّ الْوَلِيدَ ابْنَ كَثِيرٍ حَدَّثَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ الدَّبَلِيِّ حَدَّثَهُ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ حَدَّثَهُ « أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ مِنْ عِنْدِ يَزِيدَ بْنِ مَعَاوِيَةَ مَقْتَلِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ لَقِيَهُ السُّورُ بْنُ مَحْرَمَةَ فَقَالَ لَهُ : هَلْ لَكَ إِلَى مِنْ حَاجَةٍ تَأْمُرُنِي بِهَا ؟ فَقُلْتُ لَهُ : لَا . فَقَالَ : فَهَلْ أَنْتَ مُعْطَى سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَشِنُّ أَعْطَيْتَنِيهِ لَا يَخْلُصُ إِلَيْهِمْ أَبَدًا حَتَّى تُبْلَغَ نَفْسِي . إِنْ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ ابْنَةَ أَبِي سَجَّهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ ، فَسَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ عَلَى مَنْبَرِهِ هَذَا - وَأَنَا يَوْمَئِذٍ الْمُحْتَلِمُ - فَقَالَ : إِنْ فَاطِمَةَ مِنِّي ، وَأَنَا أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا . ثُمَّ ذَكَرَ صَهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ فَاتَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ قَالَ . حَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي ، وَوَعَدَنِي فَوَفَّى لِي ، وَإِنِّي لَسْتُ أَحْرَمُ حَلَالًا وَلَا أَحِلُّ حَرَامًا ، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ) وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ أَبَدًا » .

٣١١١ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ عَنْ مُنْذِرٍ عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ « لَوْ كَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَاكِرًا عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَكَرَهُ يَوْمَ جَاءَهُ نَاسٌ فَشَكُّوا سَعَاةَ عُثْمَانَ ، فَقَالَ لِي عَلِيٌّ : اذْهَبْ إِلَى عُثْمَانَ فَأَخْبِرْهُ أَنَّهَا صَدَقَةٌ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمُرْ سَعَاتِكَ يَعْمَلُوا بِهَا . فَاتَيْتُهُ بِهَا فَقَالَ : أَعْظَمْتُ بِهَا عَلِيًّا فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ : ضَعْفًا حَيْثُ أَخَذْتَهَا » .

[ الحديث ٣١١١ - طرفه في : ٣١١٢ ]

٣١١٢ - وَقَالَ الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوْقَةَ قَالَ سَمِعْتُ مُنْذِرًا الثَّوْرِيَّ عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ : أُرْسَلَنِي أَبِي ، خَذُ هَذَا الْكِتَابَ فَاذْهَبْ بِهِ إِلَى عُثْمَانَ ، فَإِنَّ فِيهِ أَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّدَقَةِ » .

٦ - **باب** الدليل على أن الخمس لنوابي رسول الله صلى الله عليه وسلم والمساكين

وإيثار النبي صلى الله عليه وسلم أهل الصفة والأرامل

حين سألته فاطمة وشكت إليه الطحن والرحى أن يُخدمها من السبي ، فوكلها إلى الله

٣١١٣ - **حديثنا** بدل بن المحبر أخبرنا شعبة أخبرني الحكم قال سمعت ابن أبي ليلى

أخبرنا علي أن فاطمة عليها السلام اشتكت ما تلقى من الرحي مما تطحنه ، فبلغها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بسبي ، فأتته تسأله خادماً فلم توافقه ، فدكرت لعائشة ، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فدكرت ذلك عائشة له ، فاتانا وقد أخذنا مضاجعنا فذهبنا لنقوم فقال : على مكانكما ، حتى وجدت برد قدمه على صدري ، فقال ألا أدلكما على خير مما سألتماي ؟ إذا أخذتما مضاجعكما فكبرا الله أربعاً وثلاثين ، واحمداً ثلاثاً وثلاثين ، وسبحاً ثلاثاً وثلاثين ، فإن ذلك خير لكم مما سألتماه .

[ الحديث ٣١١٣ - أطرافه في : ٣٧٠٥ ، ٥٣٥٦١ ، ٥٣٦٢ ، ٦٣١٨ ]

٧ - **باب** قول الله تعالى [ الأنفال : ٤١ ] ( فإن لله خمسه وللرسول ) يعني للرسول قسم

ذلك وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنما أنا قاسمٌ وخازنٌ ، والله يعطي »

٣١١٤ - **حديثنا** أبو الوليد حدثنا شعبة عن سليمان ومنصور وقتادة أنهم سمعوا سالم

ابن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما أنه قال « ولد لرجل منا من الأنصار غلام ، فأراد أن يسميه محمداً - قال شعبة في حديث منصور : إن الأنصاري قال : حملته على عُنقي ، فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم . وفي حديث سليمان : ولد له غلام فأراد أن يسميه محمداً - قال : سمو باسمي ولا تكونوا بكنتي ، فإني إنما جعلت قاسماً أقسم بينكم . وقال حصين : بعثت قاسماً أقسم بينكم . وقال عمرو : أخبرنا شعبة عن قتادة قال : سمعت سالماً عن جابر : أراد أن يسميه القاسم فقال النبي صلى الله عليه وسلم : سمو باسمي ، ولا تكونوا بكنتي . »

[ الحديث ٣١١٤ - أطرافه في : ٣١١٥ ، ٣٥٣٨ ، ٦١٨٦ ، ٦١٨٧ ، ٦١٨٩ ، ٦١٩٦ ]

٣١١٥ - **حديثنا** محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد

عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال « ولد لرجل منا غلاماً فسماه القاسم ، فقالت الأنصار : لانكبيك أبا القاسم ولا ننعملك عيناً . فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ولد لي غلاماً فسميته



القاسم ، فقالت الأنصارُ : لانكنيكَ أبا القاسمِ ولا ننعِمكَ عينا . فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : أحسنت الأنصار ، فسَمُوا باسمي ولا تَكُونُوا بكنيتي ، فإنما أنا قاسمٌ .

٣١١٦ - **حدثنا** جِبَانُ بن موسى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ مَعَاوِيَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ ، وَاللَّهُ الْمُعْطَى وَأَنَا الْقَاسِمُ ، وَلَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ ظَاهِرِينَ عَلَيَّ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ » .

٣١١٧ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بنُ سِنَانَ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هِلَالٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا أُعْطِيكُمْ وَلَا أَمْنَعُكُمْ ، إِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ أَصْعُ حَيْثُ أَمِرْتُ » .

٣١١٨ - **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بن يزيد حَدَّثَنَا سَعِيدُ بن أَبِي أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ ابْنِ أَبِي عِيَّاشٍ - وَاسْمُهُ نَعْمَانٌ - عَنْ خَوْلَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ <sup>(١)</sup> فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٨ - **باب** قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أُحِلَّتْ لَكُمْ الْغَنَائِمُ » . وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ [ الفتح : ٢٠ ]  
﴿ وَعَدَّكُمْ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا ﴾ الآية . وهي للعامَّةِ حَتَّى يُبَيِّنَهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٣١١٩ - **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ وَالْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

٣١٢٠ - **حدثنا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَنْفِقَنَّ كُنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

(١) أى يتصرفون . قال الحافظ : وهو أعم من أن يكون بالقسمة أو بغيرها ، وبذلك يناسب الحديث الترجمة ، فيصح الاحتجاج به على شرطية القسمة من أموال اللوثة والغنيمة بحكم العدل واتباع ماورد في الكتاب والسنة ، وفيه ردع الولاة عن أن يأخذوا من المال شيئاً بغير حقه ، أو يمنوه عن أهله .

٣١٢١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ سَمِعَ جَرِيرًا عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفِقُنَّ كُنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

[ الحديث ٣١٢١ - طرفاه في : ٣٦١٩ ، ٦٦٢٩ ]

٣١٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ الْفَقِيرُ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ » .

٣١٢٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « تَكْفَلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ ، وَتَصْلِيحُ كَلِمَاتِهِ ، بَأَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ ، أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ » .

٣١٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « غَزَا نَبِيُّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَقَالَ لِقَوْمِهِ : لَا يَتَّبِعُنِي رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا وَلَمَّا يَبْنِ بِهَا ، وَلَا أَحَدٌ بَنَى بَيْوتًا وَلَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا ، وَلَا آخَرَ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خِلْفَاتٍ وَهُوَ يَنْتَظِرُ وِلَادَهَا . فغزوا . فذنا من القرية صلاة العصر أو قريباً من ذلك ، فقال للشمس : إنك مأمورة وأنا مأمور ، اللهم احبسها علينا ، فحبست حتى فتح الله عليهم ، فجمع الغنائم ، فجاءت - يعني النار - لتأكلها فلم تطعمها ، فقال : إن فيكم غلواً ، فليبايعني من كل قبيلة رجل ، فلزقت يد رجل بيده ، فقال : فيكم الغلول ، فليبايعني قبيلتك ، فلزقت يد رجلين أو ثلاثة بيده ، فقال : فيكم الغلول ، فجاءوا برأس بقرة من الذهب فوضعوها ، فجاءت النار فأكلتها . ثم أحل الله لنا الغنائم ، رأى ضعفنا وعجزنا فأحلها لنا » .

[ الحديث ٣١٢٤ - طرفه في : ٥١٥٧ ]

## ٩ - باب الغنيمة لِمَنْ شَهِدَ الْوَقْعَةَ

٣١٢٥ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ مَا فَتَحَتْ قَرْيَةٌ إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ أَهْلِهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ » .

١٠ - **باب** مَنْ قَاتَلَ لِلْمَغْنَمِ هَلْ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ

٣١٢٦ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا وَاثِلٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ أَعْرَابِيٌّ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذَكَّرَ ، وَيُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانَهُ ، مَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : مَنْ قَاتَلَ لِيَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعَلِيًّا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ <sup>(١)</sup> . »

١١ - **باب** قِسْمَةِ الْإِمَامِ مَا يَقْدَمُ عَلَيْهِ ، وَيَخْبَأُ لِمَنْ يَحْضُرُهُ أَوْ غَابَ عَنْهُ

٣١٢٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْدِيَتْ لَهُ أَقْبِيَّةٌ <sup>(٢)</sup> مِنْ دِيْبَاجٍ مُرْدَّةٌ بِالذَّهَبِ ، فَقَسَمَهَا فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، وَعَزَلَ مِنْهَا وَاحِدًا لِمَحْرَمَةٍ بِنِ نَوْفَلٍ ، فَجَاءَ وَمَعَهُ ابْنُهُ الْمِسُورُ بْنُ مَحْرَمَةَ ، فَقَامَ عَلَى الْبَابِ ، فَقَالَ : ادْعُهُ لِي ، فَسَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوْتَهُ فَأَخَذَ قَبَاءً فَتَلَقَّاهُ بِهِ وَاسْتَقْبَلَهُ بِأَزْرَارِهِ فَقَالَ : يَا أَبَا الْمِسُورِ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ ، يَا أَبَا الْمِسُورِ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ ، وَكَانَ فِي خَلْقِهِ شَيْءٌ . وَرَوَاهُ ابْنُ عُليَّةَ عَنْ أَيُّوبَ . وَقَالَ حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ الْمِسُورِ بْنِ مَحْرَمَةَ « قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَّةً . تَابَعَهُ اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ

١٢ - **باب** كَيْفَ قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ ،

وَمَا أُعْطِيَ مِنْ ذَلِكَ مِنْ نَوَائِبِهِ

٣١٢٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « كَانَ الرَّجُلُ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّخْلَاتِ حَتَّى افْتَتَحَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ ، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ » .

(١) المقصد الأول من الجهاد الإسلامي إعلاء كلمة الله وما تدعو إليه من حق وخير ، فنجاهد لهذا الغرض محضاً فهو من أولياء الله ، ومن تحرى هذا المقصد ومعه عرض آخر من محبة الذكر أو الرغبة في المغنم نقص من ثوابه ما خالط المقصد الأخرى من مقاصد الدنيا .

(٢) قال ابن بطال : ما أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم من المشركين فحلل له أخذه لأنه في . وله أن يهب منه ما شاء ويؤثر به من شاء كالنوى ، وليس لمن بعده أن يختص به لأنه أهدى إليه لكونه أميرهم .

١٣ - **باب** بَرَكَةِ الْغَازِي فِي مَالِهِ حَيًّا وَمَيِّتًا ، مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَلَاةِ الْأَمْرِ  
 ٣١٢٩ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ : أَحَدَثَكُمْ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ  
 أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ « لَمَّا وَقَفَ الزُّبَيْرُ يَوْمَ الْجَمَلِ دَعَانِي فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَقَالَ : يَا بَنِيَّ  
 لَا يُقْتَلُ الْيَوْمَ إِلَّا ظَالِمٌ أَوْ مَظْلُومٌ ، وَإِنِّي لَا أَرَانِي إِلَّا سَاقِطَ الْيَوْمَ مَظْلُومًا ، وَإِنَّ مِنْ أَكْبَرِ هَمِّي  
 لَدَيْنِي ، أَفْتَرَى يُبْقَى دَيْنُنَا مِنْ مَالِنَا شَيْئًا فَقَالَ : يَا بَنِيَّ ، بَعِ مَالِنَا ، فَاغْضِ دَيْنِي . وَأَوْصِي بِالْثُلُثِ ،  
 وَثُلُثِهِ لِبَنِيهِ - يَعْنِي بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، يَقُولُ : ثُلُثُ الثُّلُثِ - فَإِنَّ فَضْلَ مِنْ مَالِنَا فَضْلٌ بَعْدَ  
 قَضَاءِ الدَّيْنِ فَثُلُثُهُ لَوْلَدِكَ . قَالَ هِشَامُ : وَكَانَ بَعْضُ وَلَدِ عَبْدِ اللَّهِ قَدْ وَازَى بَعْضَ بَنِي الزُّبَيْرِ - خُبَيْبٌ  
 وَعَبَادٌ - وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعَةُ بَنِينَ وَتِسْعُ بَنَاتٍ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَجَعَلَ يُوصِي بِيَدَيْهِ وَيَقُولُ : يَا بَنِيَّ  
 إِنْ عَجَزْتَ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ مَوْلَايَ . قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا ذَرَيْتُ مَا أَرَادَ حَتَّى قُلْتُ : يَا أَبَتِ  
 مَنْ مَوْلَاكَ ؟ قَالَ : اللَّهُ . قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا وَقَعْتُ فِي كُرْبَةٍ مِنْ دَيْنِهِ إِلَّا قُلْتُ : يَا مَوْلَى الزُّبَيْرِ اقْضِ  
 عَنْهُ دَيْنَهُ ، فَيَقْضِيهِ . فَقَتَلَ الزُّبَيْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَلَمْ يَدَعْ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا ، إِلَّا أَرْضَيْنِ مِنْهَا  
 الْغَابَةَ ، وَإِخْدَى عَشْرَةَ دَارًا بِالْمَدِينَةِ ، وَدَارَيْنِ بِالْبَصْرَةِ ، وَدَارًا بِالْكُوفَةِ ، وَدَارًا بِمِصْرَ . قَالَ : وَإِنَّمَا  
 كَانَ دَيْنُهُ الَّذِي عَلَيْهِ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِيهِ بِالْمَالِ فَيَسْتَوْدِعُهُ إِيَّاهُ ، فَيَقُولُ الزُّبَيْرُ : لَا ، وَلَكِنَّهُ  
 سَلَفٌ ، فَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْهِ الضَّيْعَةَ . وَمَا وَلِي إِمَارَةً قَطُّ وَلَا جَبَايَةَ خَرَجٍ وَلَا شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي  
 غَزْوَةٍ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 الزُّبَيْرِ فَحَسِبْتُ مَا عَلَيْهِ مِنَ الدَّيْنِ فَوَجَدْتُهُ أَلْفِي أَلْفٍ وَمِائَتِي أَلْفٍ قَالَ : فَلَقِي حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ  
 عَبْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَ : يَا ابْنَ أَخِي : كَمْ عَلَى أَحْيٍ مِنَ الدَّيْنِ ؟ فَكَتَمَهُ فَقَالَ مِائَةٌ أَلْفٍ . فَقَالَ  
 حَكِيمٌ : وَاللَّهِ مَا أَرَى أَمْوَالَكُمْ تَسَعُ لِهَدْيِهِ . فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ : أَرَأَيْتَكَ إِنْ كَانَتْ أَلْفِي أَلْفٍ وَمِائَتِي  
 أَلْفٍ ؟ قَالَ : مَا أَرَأَاكُمْ تُطِيقُونَ هَذَا ، فَإِنْ عَجَزْتُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسْتَعِينُوا بِي : قَالَ : وَكَانَ الزُّبَيْرُ  
 اشْتَرَى الْغَابَةَ بِسَبْعِينَ وَمِائَةِ أَلْفٍ . فَبَاعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بِالْأَلْفِ وَسِتِّمِائَةِ أَلْفٍ : ثُمَّ قَامَ فَقَالَ : مَنْ  
 كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ حَقٌّ فَلْيُؤَاغِرْنَا بِالْغَابَةِ . فَاتَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ - وَكَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ أَرْبَعُمِائَةِ  
 أَلْفٍ - فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ : إِنْ شِئْتُمْ تَرَكَتُهَا لَكُمْ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَا . قَالَ : فَإِنْ شِئْتُمْ جَعَلْتُمُوهَا  
 فِيهَا تُؤَخَّرُونَ إِنْ أَخْرَجْتُمْ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَا . قَالَ قَالَ : فَاقْطَعُوا لِي قِطْعَةً . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَكَ مِنْ  
 هَاهُنَا إِلَى هَاهُنَا . قَالَ فَبَاعَ مِنْهَا فَقَضَى دَيْنَهُ فَأَوْفَاهُ ، وَبَقِيَ مِنْهَا أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ ، فَقَدِمَ عَلَى  
 مُعَاوِيَةَ - وَعِنْدَهُ عَمْرُ بْنُ عُثْمَانَ وَالْمُنْبَلِيزُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، وَابْنُ زَمْعَةَ - فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ : كَمْ قَوْمَتْ

الغَابَةُ ؟ قَالَ : كُلُّ سَهْمٍ مِائَةٌ أَلْفٌ . قَالَ : كَمْ بَقِيَ ؟ قَالَ : أَرْبَعَةٌ أَسْهُمٌ وَنِصْفٌ . فَقَالَ الْمُتَنَبِّرُ ابْنُ الزُّبَيْرِ : قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ . وَقَالَ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ : قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ . وَقَالَ ابْنُ زَمْعَةَ : قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ . فَقَالَ مُعَاوِيَةُ كَمْ بَقِيَ ؟ فَقَالَ : سَهْمٌ وَنِصْفٌ . قَالَ : أَخَذْتُهُ بِخَمْسِينَ وَمِائَةِ أَلْفٍ . قَالَ : وَبَاعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ نَصِيبَهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ بِسِتْمِائَةِ أَلْفٍ . فَلَمَّا فَرَّغَ ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ قِضَاءِ دَيْنِهِ قَالَ بَنُو الزُّبَيْرِ : أَقْسِمُ بَيْنَنَا مِيرَاثًا . قَالَ : لَا وَاللَّهِ لَا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ حَتَّى أُنَادِيَ بِالْمَوْسِمِ أَرْبَعِ سِنِينَ : أَلَا مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا فَلْنَقْضِهِ . قَالَ : فَجَعَلَ كُلُّ سَنَةٍ يُنَادِي بِالْمَوْسِمِ . فَلَمَّا مَضَى أَرْبَعُ سِنِينَ قَسَمَ بَيْنَهُمْ . قَالَ : وَكَانَ لِلزُّبَيْرِ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ ، وَرَفَعَ الثَّلَاثَ فَأَصَابَ كُلُّ امْرَأَةٍ أَلْفٌ وَمِائَتَا أَلْفٍ . »

١٤ - **باب** إِذَا بَعَثَ الْإِمَامُ رَسُولًا فِي حَاجَةٍ ، أَوْ أَمَرَهُ بِالْمَقَامِ ، هَلْ يُسَهَّمُ لَهُ ؟

٣١٣٠ - **حدیث** موسیٰ اٰحدثنا ابو عوانة اٰحدثنا عثمان بن موهب عن ابن عمر رضي الله عنهما قال « إنما تغيب عثمان عن بدر فإنه كان تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكانت مريضة ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : إن لك أجر رجل ممن شهد بدرًا وسهمه »

[ الحديث ٣١٣٠ - أطرافه في : ٣٦٩٨ ، ٣٧٠٤ ، ٤٠٦٦ ، ٤٥١٣ ، ٤٥١٤ ، ٤٦٥٠ ، ٤٦٥١ ، ٧٠٩٥ ]

١٥ - **باب** : وَمَنْ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْخُمْسَ لِنَوَائِبِ الْمُسْلِمِينَ مَا سَأَلَ هُوَ زَيْنُ النَّبِيِّ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَرَضَاعَهُ فِيهِمْ - فَتَحَلَّلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعِدُ النَّاسَ أَنْ يُعْطِيَهُمْ مِنَ الْفَيْءِ وَالْأَنْفَالِ مِنَ الْخُمْسِ ، وَمَا أُعْطِيَ الْأَنْصَارَ ، وَمَا أُعْطِيَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ تَمْرٍ خَيْبَرَ .

٣١٣١ ، ٣١٣٢ - **حدیث** سعید بن عقیل قال : حدثني الليث قال حدثني عقیل عن ابن

شهاب قال : وَرَزَعَمَ عُرْوَةَ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمَسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَّازَنَ مُسْلِمِينَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبِيَّهُمْ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ ، فَأَخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ : إِمَّا السَّبْيَ وَإِمَّا الْمَالَ ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ - وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْتَهَرَهُمْ بَضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ - فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى

الطائفتين قالوا : فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبِينَا ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمُسْلِمِينَ فَأَتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدَ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هَؤُلَاءِ قَدْ جَاءُونَا نَائِبِينَ ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبِينَهُمْ ، مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُطَيَّبَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نَعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُقِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ . فَقَالَ النَّاسُ قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّا لَا تَنْدَرِي مَنْ أَدْنَى مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ ، فَأَرْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤَكُمْ أَمْرَكُمْ ، فَرَجَعَ النَّاسُ . فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا فَأَذْنُوا . فَهَذَا الَّذِي بَلَّغْنَا عَنْ سَبِي هَوَازِنَ .

٣١٣٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ . قَالَ وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ عَاصِمِ الْكَلْبِيِّ - وَأَنَا لِحَدِيثِ الْقَاسِمِ أَحْفَظُ - عَنْ زَهْدَمٍ قَالَ : « كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى فَأَتَى ذَكَرَ دَجَاجَةَ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ أَحْمَرُ كَانَهُ مِنَ الْمَوَالِي ، فَدَعَاَهُ لِلطَّعَامِ فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدَرْتُهُ فَحَلَفْتُ أَنْ لَا آكُلَ . فَقَالَ : هَلُمَّ فَلَا أَحَدُنْكَمَ عَنْ ذَلِكَ : إِنِّي أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ . وَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَهَبٍ إِبِلٍ فَسَأَلَ عَنَّا فَقَالَ : أَيْنَ النَّفَرُ الْأَشْعَرِيُّونَ ؟ فَأَمَرَنَا بِخَمْسِ ذُودٍ غُرِّ الدَّرِيِّ ، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قُلْنَا : مَا صَنَعْنَا . لَا يُبَارِكُ لَنَا . فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا : إِنَّا سَأَلْنَاكَ أَنْ تَحْمِلَنَا ، فَحَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا ، أَفَنَسِيتَ ؟ قَالَ : لَسْتُ أَنَا حَمَلْتُكُمْ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَخْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَآرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا . »

[ الحديث ٣١٣٣ - أطرافه في : ٤٣٨٥ ، ٤٤١٥ ، ٥٥١٧ ، ٥٥١٨ ، ٦٦٢٣ ، ٦٦٤٩ ، ٦٦٧٨ ، ٦٦٨٠ ، ٦٧١٨ ، ٦٧١٩ ، ٦٧٢١ ، ٧٥٥٥ ]

٣١٣٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ سَرِيَّةً فِيهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَبْلَ نَجْدٍ فَغَنِمُوا إِبِلًا كَثِيرَةً ، فَكَانَتْ سُهْمَانُهُمْ اثْنِي عَشَرَ بَعِيرًا أَوْ أَحَدُ عَشَرَ بَعِيرًا ، وَنَقَلُوا بَعِيرًا بَعِيرًا .

[ الحديث ٣١٣٤ - طرفه في : ٤٣٣٨ ]

٣١٣٥ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُنْقَلُ بَعْضُ مَنْ يَبْعَثُ مِنَ السَّرَابَا لِأَنْفُسِهِمْ خَاصَّةً سِوَى قَسَمِ عَامَّةِ الْحَيْثِ (١) . »

(١) قال الحافظ : الفل زيادة يزاها الغازي على نصيبه من الغنمة . ومنه نفل الصلاة وهو ما عدا الفرض .

٣١٣٦ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ - أَنَا وَأَخْوَانِي أَنَا أَصْغَرُهُمْ : أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ وَالْآخَرُ أَبُو رُحْمٍ - إِمَّا قَالَ فِي بَضْعٍ وَإِمَّا قَالَ فِي ثَلَاثَةِ وَخَمْسِينَ أَوْ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي ، فَرَكِبْنَا سَفِينَةً ، فَأَلْقَيْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ ، وَوَأَفَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابَهُ عِنْدَهُ ، فَقَالَ جَعْفَرُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَدَنَا هَاهُنَا ، وَأَمَرَنَا بِالْإِقَامَةِ ، فَأَقِيمُوا مَعَنَا . فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدَمْنَا جَمِيعًا ، فَوَأَفَقْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ ، فَاسْهَمَ لَنَا - أَوْ قَالَ : فَأَعْطَانَا - مِنْهَا ، وَمَا قَسَمَ لِأَحَدٍ غَابَ عَنْ فَتْحِ خَيْبَرَ مِنْهَا شَيْئًا ، إِلَّا أَلْمَنُ شَهِدَ مَعَهُ ، إِلَّا أَصْحَابَ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ ، قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ » .

[ الحديث ٣١٣٦ - أطرافه في : ٣٨٧٦ ، ٤٢٣٠ ، ٤٢٢٣ ]

٣١٣٧ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ <sup>(١)</sup> لَقَدْ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا . فَلَمْ يَجِبْ حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ مُنَادِيًا فَنَادَى : مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينَ أَوْ عِدَّةٌ فَلْيَأْتِنَا فَاتَيْتُهُ فَقُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا . فَحَنَّا لِي ثَلَاثًا . وَجَعَلَ سُفْيَانُ يَحْتُو بِكَفَيْهِ جَمِيعًا ، ثُمَّ قَالَ لَنَا : هَكَذَا قَالَ لَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ . وَقَالَ مَرَّةً فَاتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَسَأَلْتُ فَلَمْ يُعْطِنِي ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِي ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ الثَّلَاثَةَ فَقُلْتُ : سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي ، ثُمَّ سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي ، ثُمَّ سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي فَمَا أَنْ تُعْطِنِي وَإِمَّا أَنْ تَبْخَلَ عَنِّي . قَالَ . قُلْتُ تَبْخَلُ عَلَيَّ ، مَا مَنَعَكَ مِنْ مَرَّةٍ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُعْطِيكَ » قَالَ سُفْيَانُ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرٍ فَحَنَّا لِي حَتْمَةً وَقَالَ : عُدَّهَا ، فَوَجَدْتُهَا خَمْسًا فَقَالَ : خَذْ مِثْلَهَا مَرَّتَيْنِ » وَقَالَ - يَعْنِي ابْنَ الْمُنْكَدِرِ - : وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَأُ مِنَ الْبُخْلِ .

٣١٣٨ - **حَدَّثَنَا** مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْسِمُ غَنِيمَةَ بِالْجُمُرَانَةِ إِذْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ : اْعْدِلْ . قَالَ : لَقَدْ شَقِيتُ إِنْ لَمْ اْعْدِلْ » .

(١) هي الجزية السنوية التي ضربها النبي صلى الله عليه وسلم على البحرين .

١٦ - **باب** مَا مَنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْأَسَارَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَمَّسَ٣١٣٩ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ

مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي أَسَارَى بَدْرٍ : لَوْ كَانَ الْمُطْعَمُ بْنُ عَدَى حَيًّا ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّتْنَى لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ » .

[ الحديث ٣١٣٩ - طرفه في : ٤٠٢٤ ]

١٧ - **باب** وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْخُمْسَ لِلْإِمَامِ ، وَأَنَّهُ يُعْطَى بَعْضَ قَرَابَتِهِ دُونَ بَعْضِ

مَا قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبَنِي الْمُطَّلِبِ وَبَنِي هَاشِمٍ مِنْ خُمْسِ خَيْبَرَ . قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، لَمْ يَعْهَدْ بِذَلِكَ وَلَمْ يَخُصَّ قَرِيبًا دُونَ مَنْ أَخْرَجُ إِلَيْهِ ، وَإِنْ كَانَ الَّذِي أُعْطِيَ لِمَا يَشْكُو إِلَيْهِ مِنَ الْحَاجَةِ ، وَلَمَّا مَسَّتْهُمْ فِي جَنْبِهِ مِنْ قَوْمِهِمْ وَحُلَفَائِهِمْ .

٣١٤٠ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ ابْنِ

الْمُسَيْبِ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ قَالَ « مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعْطَيْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ وَتَرَكَتَنَا ، وَنَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا بَنُو الْمُطَّلِبِ وَبَنُو هَاشِمٍ شَيْءٌ وَاحِدٌ » . قَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ وَرَزَادٌ « قَالَ جُبَيْرٌ : وَلَمْ يَقْسِمِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَلَا لِبَنِي نَوْفَلٍ . وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : عَبْدُ شَمْسٍ وَهَاشِمٌ وَالْمُطَّلِبُ إِخْوَةٌ لِأُمَّ . وَأُمُّهُمْ عَاتِكَةُ بِنْتُ مِرَّةٍ . وَكَانَ نَوْفَلٌ أَخَاهُمْ لِأَبِيهِمْ » .

[ الحديث ٣١٤٠ - طرفاه في : ٣٥٠٢ ، ٤٢٢٩ ]

١٨ - **باب** مَنْ لَمْ يُخَمَّسَ الْأَسْلَابُ

وَمَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلْبُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَمَّسَ ، وَحُكْمُ الْإِمَامِ فِيهِ

٣١٤١ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ الْمَاجَشُونِ عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

ابْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ : بَيْنَا أَنَا وَأَقْفٌ فِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ ، فَتَنَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَشِمَالِي ، فَإِذَا أَنَا بِغُلَامَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ حَدِيثَةَ أَسْنَانُهُمَا تَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ بَيْنَ أَضْلَعِ مَثَمًا ، فَعَمَزَتْنِي أَحَدُهُمَا فَقَالَ : يَا عَمُّ هَلْ تَعْرِفُ أَبَا جَهْلٍ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، مَا حَاجَتُكَ إِلَيْهِ يَا ابْنَ أَخِي ؟ قَالَ : أَخْبَرْتُ أَنَّهُ يَسُبُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَشَنْ رَأَيْتُهُ لَا يُفَارِقُ سَوَادِي سَوَادَهُ حَتَّى



يَمُوتَ الْأَعْجَلُ مَنًّا<sup>(١)</sup> . فَتَعَجِبْتُ لَذَلِكَ ، فَعَمَزَنِي الْأَخْرُ فَقَالَ لِي مِثْلَهَا ، فَلَمَّ أَنْشَبَ أَنْ نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ يَجُولُ فِي النَّاسِ فَقُلْتُ : أَلَا إِنَّ هَذَا صَاحِبُكُمَا الَّذِي سَأَلْتُمَانِي ، فَأَبْتَدَرَاهُ بِسَيْفَيْهِمَا فَضَرَبَاهُ حَتَّى قَتَلَاهُ . ثُمَّ انصَرَفَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَاهُ . فَقَالَ : أَيُّكُمَا قَتَلَهُ ؟ قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا : أَنَا قَتَلْتُهُ . فَقَالَ : هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا ؟ قَالَا : لَا . فَنَظَرَ فِي السِّيفَيْنِ فَقَالَ : كِلَاكُمَا قَتَلَهُ . سَلَبَهُ لِمَعَاذِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْجُمُوحِ . وَكَانَا مَعَاذَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْجُمُوحِ<sup>(٢)</sup> .

قَالَ مُحَمَّدٌ : سَمِعَ يُوسُفَ صَالِحًا وَسَمِعَ إِبْرَاهِيمَ أَبَاهُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ .

[ الحديث ٣١٤١ - طرفاه في : ٣٩٦٤ ، ٣٩٨٨ ]

٣١٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَسْلَحَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ عَنْ قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ : فَلَمَّا التَّقِينَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ عَلَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَاسْتَدْبَرْتُ حَتَّى أَتَيْتُهُ مِنْ وِرَائِهِ حَتَّى ضَرَبْتُهُ بِالسِّيفِ عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَأَرْسَلَنِي ، فَلَحَقْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقُلْتُ : مَا بَالَ النَّاسُ ؟ قَالَ : أَمْرُ اللَّهِ ، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ رَجَعُوا ، وَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ . فَقُمْتُ فَقُلْتُ : مَنْ يَشْهَدُ لِي ؟ ثُمَّ جَلَسْتُ . ثُمَّ قَالَ : مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ . فَقُمْتُ فَقُلْتُ : مَنْ يَشْهَدُ لِي ؟ ثُمَّ جَلَسْتُ . ثُمَّ قَالَ الثَّالِثَةَ مِثْلَهُ ، فَقُمْتُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَالِكُ يَا أَبَا قَتَادَةَ ؟ فَاقْتَصَصْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : صَدَقَ يَارَسُولَ اللَّهِ ، وَسَلَبُهُ عِنْدِي ، فَأَرَضِيهِ عَنِّي . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا هَا اللَّهُ إِذَا لَا يَعْمَدُ إِلَى أَسَدٍ مِنَ أَسَدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِيكَ سَلْبَهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : صَدَقَ . فَأَعْطَاهُ ، فَأَبْتَدَعْتُ مَخْرَفًا فِي بَنِي سَلَمَةَ ، فَإِنَّهُ لِأَوَّلِ مَالٍ تَأَثَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ<sup>(٣)</sup> .

(١) أى الأقرب أجلا والأعجل موتا . وسواد الإنسان : شخصه .

(٢) قال الخافظ : أحدهما سبق بالضرب فصار في حكم المثبت لبراحه ، حتى وقعت الضربة الثانية . فاشتراكا في القتل ،

فقضى بالملب السابق في إثمائه .

(٣) الخرف : حديقة النخيل .

١٩ - **باب** ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يُعطي المولفة قلوبهم وغيرهم من الخمر ونحوه  
رواه عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم

[٣١٤٣] - **حدثنا** محمد بن يوسف حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب وعروة  
ابن الزبير أن حكيم بن حزام رضى الله عنه قال «سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاني ، ثم سألته  
فأعطاني ، ثم قال لي : يا حكيم ، إن هذا المال خضر خدو ، فمن أخذه بسخاوة نفس<sup>(١)</sup> بورك له فيه ، ومن  
أخذه بإشراف نفس<sup>(٢)</sup> لم يبارك له فيه ، وكان كالذي يأكل ولا يشبع ، واليد العليا خير من اليد  
السفلى<sup>(٣)</sup> . قال حكيم : فقلت يا رسول الله ، والذي بعثك بالحق لا أرزأ أحدا بعدك شيئا حتى أفارق  
الدنيا ، فكان أبو بكر يدعو حكيمًا ليُعطيَه العطاء فيأبى أن يقبل منه شيئا ، ثم إن عمر دعاه  
ليُعطيَه فأبى أن يقبل منه ، فقال : يا معشر المسلمين ، إنى أعرض عليه حقه الذي قسم الله  
له من هذا الفىء فيأبى أن يأخذه . فلم يرزأ حكيم أحدا من الناس شيئا بعد النبي صلى الله عليه  
وسلم حتى توفى .»

٣١٤٤ - **حدثنا** أبو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع « أن عمر بن الخطاب  
رضى الله عنه قال : يا رسول الله إنّه كان على اعتكاف يوم في الجاهلية ، فأمره أن يفى به . قال :  
وأصاب عمر جاريتين من سبي حنين فوضعهما في بعض بيوت مكة ، قال فمن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم على سبي حنين ، فجعلوا يسعون في السكك ، فقال عمر : يا عبد الله انظر ما هذا ؟  
قال : من رسول الله صلى الله عليه وسلم على السبي ؛ قال : اذهب فأرسل الجاريتين . قال نافع :  
ولم يعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة ، ولو اعتمر لم يخف على عبد الله .»

وزاد جرير بن حازم عن أيوب عن نافع عن ابن عمر وقال « من الخمس »  
ورواه معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر في النذر ولم يقل « يوم » .

٣١٤٥ - **حدثنا** موسى بن إسماعيل حدثنا جرير بن حازم حدثنا الحسن قال حدثني  
عمرو بن تغلب رضى الله عنه قال « أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما ومنع آخرين ، فكانت لهم

(١) أى بنفس راضية فتوعة .

(٢) أى بنفس هلوعة شرهة .

(٣) اليد العليا هى التى تنفق فى سبيل الحق والخير ، واليد السفلى هى التى تأخذ من اليد العليا .

عُتِبُوا عَلَيْهِ فَقَالَ : إِنِّي أُعْطِي قَوْمًا أَخَافُ ظِلْعَهُمْ وَجَزَعَهُمْ<sup>(١)</sup> ، وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْخَيْرِ وَالْغِي<sup>(٢)</sup> ، مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ . فَقَالَ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ : مَا أَحْبَبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُمْرُ النَّعَمِ . زَادَ أَبُو عَاصِمٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ « حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِمَالٍ - أَوْ بِسَبْيٍ - فَفَسَّمَهُ .. بِهَذَا » .

٣١٤٦ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنِّي أُعْطِي قُرَيْشًا أَنَا لَفُهُمْ ، لِأَنَّهُمْ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ » .

[ الحديث ٣١٤٦ - أطرافه في : ٣١٤٧ ، ٣٥٢٨ ، ٣٧٧٨ ، ٣٧٩٣ ، ٤٣٣١ ، ٤٣٣٢ ، ٤٣٣٣ ، ٤٣٣٤ ، ٤٣٣٧ ، ٥٨٦٠ ، ٦٧٦٢ ، ٧٤٤١ ]

٣١٤٧ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ ، فَطَفِقَ يُعْطِي رِجَالًا مِنْ قُرَيْشِ الْمِائَةِ مِنَ الْأَيْلِ ، فَقَالُوا : يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَدْعُنَا ، وَسَيُوفِنَا تَقَطُّرٌ مِنْ دِمَائِهِمْ . قَالَ أَنَسُ : فَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَقَالَتِهِمْ ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ آدَمَ ، وَلَمْ يَدْعُ مَعَهُمْ أَحَدًا غَيْرَهُمْ ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا كَانَ حَدِيثُ بَلْغَى عَنْكُمْ ؟ قَالَ لَهُ فَفَهَاؤُهُمْ فَأَمَّا ذَوُوا آرَائِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا ، وَأَمَّا أَنَاسٌ مِنَّا حَدِيثَةٌ أَسْأَلْنَهُمْ فَقَالُوا : يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُ الْأَنْصَارَ ، وَسَيُوفِنَا تَقَطُّرٌ مِنْ دِمَائِهِمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي لَأُعْطِي رِجَالًا حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِكُفْرٍ ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ ، وَتَرْجِعُوا إِلَى رِحَالِكُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ) ، فَوَاللَّهِ مَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ . قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ رَضِينَا . فَقَالَ لَهُمْ : إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثْرَةً شَدِيدَةً ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ) عَلَى الْحَوْضِ . قَالَ أَنَسُ : فَلَمْ نَصْبِرْ .

٣١٤٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ قَالَ : أَخْبَرَنِي جُبَيْرُ

(١) الظلع : الميل والاعوجاج .

(٢) أى غنى القلب ، وروى « الغناء » وهو الكفاية .

ابن مطعم أنه بينا هو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه الناس مقبلاً من حنين علق رسول الله صلى الله عليه وسلم الأعراب يسألونه حتى اضطروه إلى سمره فخطفت رداءه ، فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أعطوني ردائي ، فلو كان عدد هذه العضاة نعماً لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلاً ولا كذوباً ولا جباناً .

٣١٤٩ - **حدثنا** يحيى بن بكير حدثنا مالك عن إسحاق بن عبد الله عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال « كنت أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجراني غليظ الخاشية ، فأدركه أعرابي فجذبه جذبة شديدة حتى نظرت إلى صفحة عاتق النبي صلى الله عليه وسلم قد أثرت به حاشية الرداء من شدة جذبه ثم قال : مر لي من مال الله الذي عندك . فالتفت إليه فضحك ثم أمر له بعطاء<sup>(١)</sup> . »

[ الحديث ٣١٤٩ - طرفه في : ٥٨٠٩ ، ٦٠٨٨ ]

٣١٥٠ - **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه قال « لما كان يوم حنين أثر النبي صلى الله عليه وسلم أناساً في القسمة : فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل ، وأعطى عيينة مثل ذلك ، وأعطى أناساً من أشرف العرب فآثرهم يومئذ في القسمة . قال رجل : والله إن هذه القسمة ما عدل فيها وما أريد بها وجه الله . فقلت والله لأخبرن النبي صلى الله عليه وسلم . فاتيتهُ فأخبرته . فقال : فمن يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله ؟ رحم الله موسى . قد أودى بأكثر من هذا فصبر . »

[ الحديث ٣١٥٠ - أطرافه في : ٣٤٠٥ ، ٤٣٣٥ ، ٤٣٣٦ ، ٦٠٥٩ ، ٦١٠٠ ، ٦٢٩١ ، ٦٣٣٦ ]

٣١٥١ - **حدثنا** محمود بن غيلان حدثنا أبو أسامة حدثنا هشام قال أخبرني أبي عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت « كنت أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعها رسول الله صلى الله عليه وسلم على رأيي . وهي مني على ثلثي فرسخ . »

وقال أبو ضمرة عن هشام عن أبيه « أن النبي صلى الله عليه وسلم أقطع الزبير أرضاً من أموال بني النضير . »

[ الحديث ٣١٥١ - طرفه في : ٥٢٢٤ ]

(١) أردت أن أعلق على هذا المشهد الرائع من الحلم المحمدي ، ثم رأيت أن كل ما أستطيع أن أقول دون ما في نفسي من عظمته ، فتركت ذلك لمدارك القاري .

٣١٥٢ - **حدثني** أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَجْلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى أَهْلِ خَيْبَرَ أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ الْيَهُودَ مِنْهَا . وَكَانَتْ الْأَرْضُ - لَمَّا ظَهَرَ عَلَيْهَا - لِلْيَهُودِ وَلِلرُّسُولِ وَلِلْمُسْلِمِينَ . فَسَأَلَ الْيَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتْرُكَهُمْ عَلَى أَنْ يَكْفُوا الْعَمَلَ وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَتْرُكُكُمْ عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا . فَأَقْرُوا . حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ فِي إِمَارَتِهِ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَاءَ . »

٢٠ - **باب** ما يُصِيبُ مِنَ الطَّعَامِ فِي أَرْضِ الْحَرْبِ

٣١٥٣ - **حدثنا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا مُحَاصِرِينَ قَصْرَ خَيْبَرَ ، فَرَمَى إِنْسَانٌ بِجِرَابٍ فِيهِ شَحْمٌ ، فَانزَوْتُ لِأَخْذِهِ<sup>(١)</sup> فَالتَفْتُ فَإِذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ . »

[ الحديث ٣١٥٣ - طرفاه في : ٤٢٢٤ ، ٥٥٠٨ ]

٣١٥٤ - **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنَّا نُصِيبُ فِي مَغَازِينَا الْعَسَلَ وَالْعَنْبَ ، فَتَأْكُلُهُ وَلَا نَرْفَعُهُ . »

٣١٥٥ - **حدثنا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ لِيَالِي خَيْبَرَ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ وَقَعْنَا فِي الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ فَانْتَحَرْنَاهَا<sup>(٢)</sup> ، فَلَمَّا غَلَّتِ الْقُدُورُ نَادَى مُنَادِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَكْفُوا الْقُدُورَ فَلَا تَطْعَمُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمْرِ شَيْئًا . »

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَقُلْنَا إِنَّمَا نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّهَا لَمْ تُخَمَّسْ . قَالَ : وَقَالَ آخَرُونَ حَرَمَهَا أَلْبَتَّةَ .

وَسَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ فَقَالَ : حَرَمَهَا أَلْبَتَّةَ .

[ الحديث ٣١٥٥ - أطرافه في : ٤٢٢٠ ، ٤٢٢٢ ، ٤٢٢٤ ، ٥٥٢٦ ]

(١) أى وثبت مسرعاً لأستولى على الجراب .

(٢) هذا الخبر يشمر بأن عاداتهم جرت بالإمراع إلى المأكولات وانطلاق الأيدي فيها ، وإنما أمر صلى الله عليه وسلم بإكفاء

القدور لتحريمه أكل لحوم الحمر كما قال سعيد بن جبير

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## (٥٨) كتاب الجزية والمواعدة

### ١ - باب الجزية والمواعدة ، مع أهل الذمة والحرب <sup>(١)</sup>

وقول الله تعالى [ التوبة : ٢٩ ] ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ <sup>(٢)</sup> ﴾ يعني أذلاء وما جاء في أخذ الجزية من اليهود والنصارى والمجوس والعجم . وقال ابن عيينة عن ابن أبي نجيح : قلت لمجاهد ما شأن أهل الشام عليهم أربعة دنانير ، وأهل اليمن عليهم دينار ؟ قال : جعل ذلك من قبل اليسار .

٣١٥٦ - حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال سمعتُ عمرًا قال « كُنتُ جَالِسًا مَعَ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ وَعَمْرُو بْنُ أَوْسٍ فَحَدَّثْتُهُمَا بِجَالَةِ سَنَةِ سَبْعِينَ - عَامَ حَجِّ مُضَعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِأَهْلِ الْبَصْرَةِ - عِنْدَ دَرَجِ زَمْرَمَ قَالَ : كُنتُ كَاتِبًا لِحِزْبِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَمِّ الْأَحْنَفِ ، فَآتَانَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةِ : فَرَّقُوا بَيْنَ أَكْلِ ذِي مَحْرَمٍ مِنَ الْمَجُوسِ . وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنَ الْمَجُوسِ » .

٣١٥٧ - حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ » .

٣١٥٨ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة أنه أخبره أن عمرو بن عوف الأنصاري - وهو حليف لبي عامر بن لوى ، وكان شهيد بدرًا أخبره « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَوْحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجِزْيَتَيْهَا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ صَالِحَ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءُ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ ، فَقَدَّمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَوَافَقَتْ صَلَاةَ

(١) هي عقد الجزية مع أهل الذمة ، وعقد المواعدة - أي الهدنة - مع أهل الحرب .

(٢) أي عن طيب نفس .

(٣) صاغرون : أي مدعون لسيادتهم ، داخلون في طاعتكم ، عاملون بأنظمتكم في الدولة الإسلامية .

الصُّبْحِ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا صَلَّى بِهِمُ الْفَجْرَ انصَرَفَ ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَأَوْهُمْ وَقَالَ : أَظَنُّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ بِشَيْءٍ ، قَالُوا : أَجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَابْشِرُوا وَأَمَلُوا مَا يَسُرُّكُمْ ، فَوَاللَّهِ لَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا ، وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ <sup>(١)</sup> .

[ الحديث ٣١٥٨ - طرفاه في : ٤٠١٥ ، ٦٤٢٥ ]

٣١٥٩ - **حَدَّثَنَا** الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ وَزِيَادُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ « بَعَثَ عُمَرُ النَّاسَ فِي أَفْنَاءِ الْأَمْصَارِ <sup>(٢)</sup> يَقَاتِلُونَ الْمُشْرِكِينَ ، فَاسْلَمَ الْهُرْمَزَانُ ، فَقَالَ : إِنِّي مُسْتَشِيرُكَ فِي مَغَازِي هَذِهِ . قَالَ : نَعَمْ ، مِثْلَهَا وَمِثْلُ مَنْ فِيهَا مِنَ النَّاسِ مِنْ عَدُوِّ الْمُسْلِمِينَ مِثْلُ طَائِرٍ لَهُ رَأْسٌ وَكَهُ جَنَاحَانِ وَلَهُ رِجْلَانِ ، فَإِنْ كُسِرَ أَحَدُ الْجَنَاحَيْنِ نَهَضَتِ الرَّجْلَانِ بِجَنَاحِ وَالرَّأْسُ فَإِنْ كُسِرَ الْجَنَاحُ الْآخَرَ نَهَضَتِ الرَّجْلَانِ وَالرَّأْسُ . وَإِنْ شُدِيَخَ الرَّأْسُ ذَهَبَتِ الرَّجْلَانِ وَالْجَنَاحَانِ وَالرَّأْسُ . فَالرَّأْسُ كِسْرَى وَالْجَنَاحُ قَيْصَرُ وَالْجَنَاحُ الْآخَرُ فَارِسٌ . فَمَرَّ الْمُسْلِمِينَ فَلْيَنْفِرُوا إِلَى كِسْرَى . وَقَالَ بَكْرُ وَزِيَادُ جَمِيعًا عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ : فَتَدْبِنَا عُمَرُ . وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْنَا التُّعْمَانَ ابْنَ مَقْرَنٍ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَرْضِ الْعَدُوِّ ، وَخَرَجَ عَلَيْنَا عَامِلُ كِسْرَى فِي أَرْبَعِينَ أَلْفًا ، فَقَامَ تَرْجُمَانٌ فَقَالَ : لِيَكْلِمَنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ . فَقَالَ الْمُغِيرَةُ : سَلْ عَمَّا شِئْتَ . قَالَ : مَا أَنْتُمْ ؟ قَالَ : نَحْنُ أَنْاسٌ مِنَ الْعَرَبِ كُنَّا فِي شَقَاؤٍ شَدِيدٍ وَبِلَاءٍ شَدِيدٍ . نَمُصُّ الْجِلْدَ وَالنَّوَى مِنَ الْجُوعِ . وَنَلْبَسُ الْوَبَرَ وَالشَّعْرَ . وَنَعْبُدُ الشَّجَرَ وَالْحَجَرَ . فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِينَ - تَعَالَى ذِكْرُهُ

(١) هذا النظر الحمدي البعيد الغور إلى مستقبل المجتمع الإسلامي في فقره وغناه من أعظم دلائل النبوة ، وتحقق صدق ذلك في أدوار كثيرة من أدوار التاريخ الإسلامي من صدر الإسلام إلى الآن ، ومن مواطن العبر في عصرنا هذا قول ولفريد تسينجر في مقدمة كتابه (فوق الرمال العربية) « لقد عبثت يد الحضارة المادية ، وروح الاستثمار الاقتصادي بصفاة الصحراء وطهارتها ، فدنست مقدساتها ، وتركت آثارها البغيضة في نفوس سكانها ، حتى رمال هذه الصحراء لم تسلم من دنس بقايا البضائع المستوردة من أوروبا وأمريكا . ولكن هذه الأقدار المادية لا تقام في دنسها بالانحطاط الروحي والخلق الذي وصل إليه ساكن الصحراء نتيجة للظروف الجديدة الدخيلة على حياته » ألف صلاة من الله وسلام على حامل آخر رسالات الله يوم هتف بنا قبل أربعة عشر قرنا ينادى « والله لا الفقر أخشى عليكم ، ولكني أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها ، وتهلككم كما أهلكتهم » وقد تحقق ذلك الآن فحزن علينا حتى (ولفريد تسينجر) بعد رحلات شاقة قام بها عبر شهاب قره قورم وهند وكوش ، وجبال كردستان ، ومستنقعات العراق ومجاهل الربع الخالي من الجزيرة العربية ، ثم انتهى إلى أن يقول : « ما هن في مكان من هذه الأمكنة ولا راعى منظر من هذه المناظر أو أثر في بقعة من البقاع التي زرتها ، كما فعلت صحراء شبه الجزيرة العربية » .

(٢) أي في جموع البلاد الكبار ، والأفناء جمع فتو .

وَجَلَّتْ عَظَمَتُهُ - إِلَيْنَا نَبِيًّا مِنْ أَنْفُسِنَا نَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ فَأَمَرْنَا نَبِيَّنَا رَسُولَ رَبِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَقَاتِلَكُمْ حَتَّى تَعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ . أَوْ تُوَدُّوا الْجِزْيَةَ . وَأَخْبَرْنَا نَبِيَّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَسُولَةِ رَبِّنَا أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مِنَّْا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي نَعِيمٍ لَمْ يَرَّ مِثْلَهَا قَطُّ . وَمَنْ بَقِيَ مِنَّْا مَلَكَ رِقَابَكُمْ » [ الحديث ٣١٥٩ - طرفه في : ٧٥٣٠ ]

٣١٦٠ - فَقَالَ النُّعْمَانُ : رَبِّي مَا أَشْهَدَكَ اللَّهُ مِثْلَهَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَنْدَمْكَ وَلَمْ يُخْزِكَ وَلَكِنِّي شَهِدْتُ الْقِتَالَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ انْتَهَرَ حَتَّى تَهْبُ الْأَرْوَاحُ . وَتَخْضُرَ الصَّلَوَاتُ .

٢ - **بَاب** إِذَا وَادَعَ الْإِمَامُ مَلَكَ الْقَرْيَةِ هَلْ يَكُونُ ذَلِكَ لِبَقِيَّتِهِمْ ؟

٣١٦١ - **حَدَّثَنَا** سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبَّاسِ السَّاعِدِيِّ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ « غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبُوكَ ، وَأَهْدَى مَلَكَ أَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْلَةَ بَيْضَاءَ ، وَكَسَاهُ بُرْدًا ، وَكَتَبَ لَهُ بِبَحْرِهِمْ (١) »

٣ - **بَاب** الرِّصَاةُ بِأَهْلِ ذِمَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَالذِّمَّةُ : الْعَهْدُ ، وَالْإِلُّ : الْقَرَابَةُ (٢)

٣١٦٢ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ جَوَيْرِيَةَ ابْنَ قُدَامَةَ التَّمِيمِيَّ قَالَ : « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قُلْنَا : أَوْصَانَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ » قَالَ : أَوْصِيكُمْ بِذِمَّةِ اللَّهِ ، فَإِنَّهُ ذِمَّةُ نَبِيِّكُمْ ، وَرَزَقُ عِيَالِكُمْ »

٤ - **بَاب** مَا أَقْطَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ، وَمَا وَعَدَ مِنْ مَالِ الْبَحْرَيْنِ

وَالْجِزْيَةَ ، وَلِمَنْ يُقَسِّمُ النَّيِّءَ وَالْجِزْيَةَ (٣) ؟

٣١٦٣ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَنْصَارَ لِيَكْتُبَ لَهُمْ بِالْبَحْرَيْنِ ، فَقَالُوا : لَا وَاللَّهِ حَتَّى

(١) عند ابن إسحق في السيرة « لما انتهى النبي صلى الله عليه وسلم إلى تبوك أثناء بيعة بن ربيعة صاحب أيلة فصالحه ، وأعطاه الجزية وكتب له رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاباً فهو عندهم : بسم الله الرحمن الرحيم . هذه أمانة من الله ومحمد النبي رسول الله ليحتمل بن ربيعة وأهل أيلة ، إلخ » وقوله « وكتب له ببحرهم : أى أذن له بإدارة الجهة التي هم فيها .

(٢) هو تفسير الضحاك لآية [ التوبة : ٨ ] « لا يقرَّبوا فيكم إلا ذممة » قال أبو عبيدة في الحجاز : الإل : العهد ، والميثاق : العيمين ، ومجاز الذمة : التدم .

(٣) الجزية من جلة النوى . قال الشافعي .



تَكُذِّبَ لِإِخْوَانِنَا مِنْ قُرَيْشٍ بِمِثْلِهَا ، فَقَالَ : ذَلِكَ لَهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ يَقُولُونَ لَهُ . قَالَ : فَإِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثْرَةً ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ .

٣١٦٤ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَخْبَرَنِي رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِي : لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ قَدْ أُعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا . فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَنْ كَانَتْ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَّةٌ فَلْيَأْتِنِي ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ كَانَ قَالَ لِي : لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ لِأَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا . فَقَالَ لِي : احْتِئِ . فَحَثَوْتُ حَتِيَّةً . فَقَالَ لِي : عُدَّهَا . فَعَدَدْتُهَا ، فَإِذَا هِيَ خَمْسُمِائَةٍ ، فَأَعْطَانِي أَلْفًا وَخَمْسِمِائَةً .

٣١٦٥ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَقَالَ : انْثُرُوهُ فِي الْمَسْجِدِ ، فَكَانَ أَكْثَرَ مَالٍ أَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذْ جَاءَهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطِنِي ، فَإِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلاً . فَقَالَ : خُذْ . فَحَثَا فِي ثَوْبِهِ ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقْلُهُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ فَقَالَ : أَمْرٌ بَعْضُهُمْ يَرْفَعُهُ إِلَى ، قَالَ : لَا . قَالَ : فَارْفَعُهُ أَنْتَ عَلَيَّ ، قَالَ : لَا . فَنَثَرَ مِنْهُ ثُمَّ ذَهَبَ يَقْلُهُ فَلَمْ يَرْفَعَهُ فَقَالَ : فَمُرْ بَعْضَهُمْ يَرْفَعُهُ عَلَيَّ ، قَالَ : لَا . قَالَ : فَارْفَعُهُ أَنْتَ عَلَيَّ ، قَالَ : لَا . فَنَثَرَ مِنْهُ ثُمَّ احْتَمَلَهُ عَلَيَّ كَاهِلَهُ ثُمَّ انْطَلَقَ ، فَمَا زَالَ يُتْبِعُهُ بَصْرُهُ حَتَّى خَفِيَ عَلَيْنَا ، عَجَبًا مِنْ حِرْصِهِ ، فَمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَثَمَّ مِنْهَا دَرَاهِمٌ .

### ٥ - بَابُ إِثْمِ مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا بِغَيْرِ جُرْمٍ

٣١٦٦ - **حَدَّثَنَا** قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو وَحَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوْجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا »

[ الحديث ٣١٦٦ - طرفه في : ٦٩١٤ ]

٦ - باب إخراج اليهود من جزيرة العرب . وقال عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

« أقركم ما أقركم الله »

٣١٦٧ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني سعيد المقبري عن أبيه عن

أبي هريرة رضي الله عنه قال « بينما نحن في المسجد خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال : انطلقوا إلى يهود ، فخرجنا حتى جئنا بيت المدراس<sup>(١)</sup> فقال : أسلموا تسلموا ، وأعلموا أن الأرض لله ورسوله ، وإنني أريد أن أجلكم من هذه الأرض<sup>(٢)</sup> ، فمن يجد منكم بماله شيئاً فليبعه ، وإلا فاعلموا أن الأرض لله ورسوله . »

[ الحديث ٣١٦٧ - طرفاه في : ٦٩٤٤ ، ٧٣٤٨ ]

٣١٦٨ - **حدثنا** محمد حدثنا ابن عيينة عن سليمان بن أبي مسلم الأحول سمع سعيد بن جبير

سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول « يوم الخميس وما يوم الخميس . ثم بكى حتى بل دمه الحصى . قلت : يا ابن عباس ما يوم الخميس ؟ قال : اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه فقال : انتوني بكتف أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده أبداً . فتنازعوا . ولا ينبغي عند نبي تنازع . فقالوا : ماله ؟ أهجر ؟ استفهموه . فقال ذروني ، فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه . فأمرهم بثلاث قال : أخرجوا المشركين من جزيرة العرب<sup>(٣)</sup> وأجيزوا الوفاء بنحو ما كنت أجيزهم ، والثالثة إما أن سكت عنها ، وإما أن قالها فنسيتها » قال سليمان : هذا من قول سليمان .

٧ - باب إذا غدر المشركون بالمسلمين أهل يعنى عنهم ؟

٣١٦٩ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني سعيد عن أبي هريرة رضي

الله عنه قال « لما فتحت خيبر أهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : اجتمعوا لي من كان هنا من يهود ، فجمعوا له ، فقال : إنني سألكم عن شيء فهل أنتم صادق عنه ؟ فقالوا : نعم . قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم : من أبوكم ؟ قالوا :

(١) بيت المدراس : هو معبد الذي يتدارسون فيه كتب دينهم .

(٢) وذلك لأنهم - بعد الذي تكرر منهم من الدس والغدر والفساد - لم يعد في الطاقة احتمال بقائهم ، وقد ترك لهم الفرصة ليدخلوا

فيما دخل فيه الناس أو يستعدوا للجلاء ببيع ما يريدون بيمه . »

(٣) توحيداً للنظام العام فيها ، وليكون الانسجام الاجتماعي عاماً لجميع سكانها ، ويرى الإمام محمد بن جرير الطبري - وهو

أكبر مسجل لوقائع تاريخ الإسلام ، وأعلم المنسرين لكتاب الله - أن ذلك لا يخص جزيرة العرب ، بل يلحق بها ما كان على حكمها . وهذا لا يمنع أن تعيش معهم أقبليات تدعى لأنظمة الوطن وسننه وتقاليده .

فُلَانٌ . فَقَالَ : كَذَبْتُمْ ، بَلْ أَبُوكُمْ فَلَانٌ . قَالُوا : صَدَقْتَ . قَالَ : فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقٌ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُ عَنْهُ ؟ فَقَالُوا : نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، وَإِنْ كَذَبْنَا عَرَفْتَ كَذِبَنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي أَبِيْنَا . فَقَالَ لَهُمْ : مَنْ أَهْلُ النَّارِ ؟ قَالُوا : نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا ، ثُمَّ تَخْلُفُونَا فِيهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اخْسُئُوا فِيهَا ، وَاللَّهِ لَا نَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا . ثُمَّ قَالَ : هَلْ أَنْتُمْ صَادِقٌ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ ؟ قَالُوا : نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ . قَالَ : هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سُمًّا ؟ قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ : مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ ؟ قَالُوا : إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا نَسْتَرِيحُ ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ .

[ الحديث ٣١٦٩ - طرفاه في : ٤٢٤٩ ، ٥٧٧٧ ]

### ٨ - باب دعاء الإمام علي من نكث عهده

٣١٧٠ - **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ** قَالَ سَأَلْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْقُنُوتِ قَالَ : قَبْلَ الرَّكُوعِ . فَقُلْتُ إِنْ فُلَانًا يَزْعُمُ أَنَّكَ قُلْتَ بَعْدَ الرَّكُوعِ ، فَقَالَ : كَذَبَ . ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَدَّتْ شَهْرًا بَعْدَ الرَّكُوعِ يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ قَالَ : بَعَثَ أَرْبَعِينَ أَوْ سَبْعِينَ - يَشْكُ فِيهِ - مِنَ الْقُرَاءِ إِلَى أَنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَعَرَضَ لَهُمْ هَؤُلَاءِ فَقَتَلُوهُمْ ، وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَهْدٌ ، فَمَا رَأَيْتُهُ وَجَدَ عَلَى أَحَدٍ مَا وَجَدَ عَلَيْهِمْ .

### ٩ - باب أمان النساء وجوارهن

٣١٧١ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ** أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِيَةَ ابْنَةِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِيَةَ ابْنَةَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ « ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتَرُهُ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَنْ هَذِهِ ؟ فَقُلْتُ أَنَا أُمُّ هَانِيَةَ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ : مَرْحَبًا بِأُمَّ هَانِيَةَ ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ فَصَلَّى ثَمَّانِ رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي عَلَى أَنَّهُ قَاتِلُ رَجُلٍ قَدْ أَجْرْتَهُ ؛ فَلَانَ ابْنَ هُبَيْرَةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَدْ أَجْرْنَا مَنْ أَجْرْتِ يَا أُمَّ هَانِيَةَ <sup>(١)</sup> قَالَتْ أُمُّ هَانِيَةَ : وَذَلِكَ ضُحَى .

### ١٠ - باب ذمة المسلمين وجوارهم وأحدته ، يسعى بها أذنانهم

٣١٧٢ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « خَطَبَنَا**

(١) الإجارة والجوار من أنظمة العرب قبل الإسلام ، وقد هذب الإسلام فتحول إلى نظام الذمة التي قال فيها صلى الله عليه وسلم الحديث الآتي وأطرافه « ذمة المسلمين واحدة ، يسعى بها أذنانهم ، فمن أخضر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين » لجوار العروبية وذمة الإسلام فصل لكاتب هذه السطور في كتابه « مع الرعييل الأول » ص ٩٩ - ١٠٣ .

عَلَى فَقَالَ : مَا عِنْدَنَا كِتَابٌ نَقْرُؤُهُ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ ، فَقَالَ : فِيهَا الْجَرَاحَاتُ ، وَأَسْنَانُ الْإِبِلِ ، وَالْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى كَذَا ، فَمَنْ أَحَدَّثَ فِيهَا حَدِيثًا أَوْ آوَى فِيهَا مُحَدِّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ ، وَمَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ مِثْلُ ذَلِكَ . وَذَمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ مِثْلُ ذَلِكَ .

### ١١ - بَابُ إِذَا قَالُوا صَبَأْنَا <sup>(١)</sup> وَلَمْ يُحْسِنُوا أَسْلَمْنَا

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ « فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ »

وَقَالَ عُمَرُ : إِذَا قَالَ مَتْرَسٌ فَقَدْ آمَنَهُ ، إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ الْأَلْسِنَةَ كُلَّهَا . وَقَالَ : تَكَلَّمْ . لَا بَأْسَ

### ١٢ - بَابُ الْمَوَادَعَةِ وَالْمَصَالِحَةِ مَعَ الْمُشْرِكِينَ بِالْمَالِ وَعَیْرِهِ ، وَإِثْمٌ مَنْ لَمْ يَفِ بِالْمَهْدِ

وَقَوْلُهُ [ الْأَنْفَالُ : ٦١ ] « وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ - جَنَحُوا : طَلَبُوا السَّلَامَ - فَاجْتَنَحَ لَهَا <sup>(٢)</sup> » الْآيَةُ

٣١٧٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرٌ هُوَ ابْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَظْمَةَ قَالَ « انْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ وَمُحِبِّصَةُ بْنُ مَسْعُودِ بْنِ زَيْدٍ <sup>(٣)</sup> إِلَى خَيْبَرَ ، وَهِيَ يَوْمَئِذٍ ضَلْحٌ ، فَتَفَرَّقَا ، فَاتَى مُحِبِّصَةُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلٍ وَهُوَ يَتَشَحَّطُ فِي دِمِهِ قَتِيلًا ، فَدَفَنَهُ ، ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ وَمُحِبِّصَةُ وَحَوِیصَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَتَكَلَّمُ ، فَقَالَ : كَبُرَ كَبْرٌ - وَهُوَ أَحَدَثُ الْقَوْمِ - فَسَكَتَ ، فَتَكَلَّمْنَا ، فَقَالَ : أَتَخْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ قَاتِلَكُمْ - أَوْ صَاحِبِكُمْ - قَالُوا وَكَيْفَ نَخْلِفُ وَلَمْ نَشْهَدْ وَلَمْ نَرِ ؟ قَالَ : فَتُبْرَثُكُمْ يَهُودٌ بِخَمْسِينَ . فَقَالُوا : كَيْفَ نَأْخُذُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ ؟ فَعَمَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عِنْدِهِ <sup>(٤)</sup> »

(١) أى إذا قالوا المشركون وهم في حال حرب معنا . ومعنى صبأ : خرج وكانت العرب تسمى النبي صلى الله عليه وسلم في أول عهده : الصابئ لأنه خرج بن دين فريش ، ويسمون من يدخل الإسلام مصبواً بغير همز ، ويسمون المسلمين الصباة : مثل قاض وقضاة .

(٢) الأمر بالصلح مقيد بما إذا كان الأحظ للإسلام المصالحة .

(٣) يقال الصواب : محبصة بن مسعود بن كعب .

(٤) وداه صلى الله عليه وسلم من عنده لأنه « كره أن يطل دمه » كما جاء في هذا الحديث من طريق آخر ، وقد يكون فيه - مع ذلك - معنى الاستتلاف لليهود ، ليشرروا بمحاسن الحكم الإسلامى ويدوقوا حلاوته .

## ١٣ - باب فضل الوفاء بالعهد

٣١٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْبَةَ أَنَّ عَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ « أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ كَانُوا تُجَارًا بِالشَّامِ فِي الْمَدَّةِ الَّتِي مَادَّ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا سُفْيَانَ فِي كُفَّارِ قُرَيْشٍ <sup>(١)</sup> » .

## ١٤ - باب هل يُعنى عن النَّمي إذا سحر

وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ « عَنْ ابْنِ شَهَابٍ سُئِلَ : أَعْلَى مِنْ سَحَرٍ مَنْ سَحَرَ مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ قَتْلُ ؟ قَالَ : بَلَدْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ صُنِعَ لَهُ ذَلِكَ فَلَمْ يَقْتُلْ مَنْ صَنَعَهُ ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ <sup>(٢)</sup> » .

٣١٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَحَرَ حَتَّى كَانَ يُحِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ صَنَعَ شَيْئًا وَلَمْ يَصْنَعْهُ <sup>(٣)</sup> .

[ الحديث ٣١٧٥ - أطرافه في : ٣٢٦٨ ، ٥٧٦٣ ، ٥٧٦٥ ، ٥٧٦٦ ، ٦٠٦٣ ، ٦٣٩١ ]

## ١٥ - باب ما يُحذَرُ مِنَ الْغَدْرِ

وقول الله تعالى [ الأنفال : ٦٢ ] ﴿ وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ <sup>(٤)</sup> ﴾ الآية

٣١٧٦ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ زَبْرِ قَالَ سَمِعْتُ بُسْرَ بْنَ عَبِيدَةَ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ قَالَ سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ « أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ - وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ آدَمَ <sup>(٥)</sup> - فَقَالَ : اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ <sup>(٦)</sup> : مَوْتِي ،

(١) مضى حديث أبي سفيان برقم ٧ مذيلا بأرقام أطرافه، وما جاء فيه سؤال هرقل لأبي سفيان عن النبي صلى الله عليه وسلم « قهل يغدر؟ قلت : لا » والترفع عن الغدر لإثبات الوفاء بالعهد ، وذلك من عناصر الرسالة الإسلامية .

(٢) قال ابن بطال : لا يقتل ساحر أهل العهد لكن يعاقب . إلا إن قتل بسحره فيقتل ، أو أُخِذَ حَدَثًا فَيُؤْخَذَ بِهِ ، وهو قول الجمهور . وقال مالك : إن أدخل بسحره ضرراً على مسلم نقض عهده بذلك .

(٣) قال ابن بطال : إن السحر لم يضره صلى الله عليه وسلم في شيء من أمور الوحي ولا في بدنه وإنما كان اعتراه شيء من التخييل وهذا كما تقدم أن عفرتنا تفلت عليه ليقطع صلواته فلم يتمكن من ذلك ، وإنما ناله من ضرر السحر ما ينال المريض من ضرر الحمى .

(٤) قال الحافظ ابن حجر : في هذه الآية إشارة إلى أن احتمال أن يكون طلب العدو للصلح خديعة لا يمنع من الإجابة إذا ظهر للمسلمين ، بل يعزم ويتوكل على الله سبحانه .

(٥) وكانت القبة صغيرة ضيقة ، ولذلك لما استأذن عوف بن مالك في الدخول فأذن له النبي صلى الله عليه وسلم قال عوف بما روينا « أكلت يا رسول الله ؟ قال : كلك . فدخلت » .

(٦) أي لظهور أشرط الساعة المقترية منا .

ثُمَّ فَتَحَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ ، ثُمَّ مَوْتَانُ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقَعَاصِ الْغَنَمِ (١) ، ثُمَّ اسْتَفَاضَهُ الْمَالَ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَطْلُ سَاخِطًا ، ثُمَّ فَتْنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ ، ثُمَّ هَدَنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ فَيَغْدِرُونَ ، فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً (٢) ، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا .

### ١٦ - بَابُ كَيْفَ يُنْبَدُ إِلَى أَهْلِ الْعَهْدِ ؟

وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [ الْأَنْفَالُ : ٥٨ ] ﴿ وَإِنَّمَا تَخَافَنَ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةٌ فَانْبَدُ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ ﴾ الْآيَةَ

٣١٧٧ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنَا حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ

أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ « بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيمَنْ يُوَدَّنُ يَوْمَ النَّحْرِ بِمَنْ لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ . وَيَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ يَوْمَ النَّحْرِ وَإِنَّمَا قِيلَ « الْأَكْبَرُ » مِنْ أَجْلِ قَوْلِ النَّاسِ « الْحَجُّ الْأَصْغَرُ فَنَبَدَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّاسِ فِي ذَلِكَ الْعَامِ ، فَلَمْ يَحُجَّ عَامَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ الَّذِي حَجَّ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُشْرِكٌ » .

### ١٧ - بَابُ إِثْمٍ مِنْ عَاهِدٍ ثُمَّ غَدَرَ (٣)

وَقَوْلِ اللَّهِ [ الْأَنْفَالُ : ٥٦ ] ﴿ الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ

فِي كُلِّ مَرَّةٍ ، وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ ﴾

٣١٧٨ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةٍ عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَرْبَعٌ خِلَالٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا : مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ . وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا » .

٣١٧٩ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَا كَتَبْنَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا الْقُرْآنَ ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ عَائِثٍ إِلَى كَذَا ، فَمَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا أَوْ آوَى

(١) هو داء يأخذ الدواب فيسيل من أنوفها شيء فتموت ، ويقال إن ذلك وقع في طائون عمواس بعد فتح بيت المقدس في خلافة

(٢) الغاية هي الراية .

(٣) الغدر حرام في الإسلام ، سواء كان في حق المسلم أو غيره .

مُحَدَّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ . وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَذْنَاهُمْ ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ . وَمَنْ وَالَى قَوْمًا بغيرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ .

٣١٨٠ - قَالَ أَبُو مُوسَى حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَمْ تَحْتَبُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا ؟ فَقِيلَ لَهُ : وَكَيْفَ تَرَى ذَلِكَ كَأَنَّ بَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ قَالَ : إِي وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ ، عَنْ قَوْلِ الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ : قَالُوا : عَمَّ ذَلِكَ ؟ قَالَ : تَنْتَهَكَ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَيَشُدُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قُلُوبَ أَهْلِ الذِّمَّةِ فَيَمْتَعُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ » .

## ١٨ - بَاب

٣١٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَمزة قَالَ سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ قَالَ « سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ : شَهِدْتَ صَفِينَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَسَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ : اتَّهَمُوا رَأْيَكُمْ ، رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرَدَّ أَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَرَدَدْتُهُ ، وَمَا وَضَعْنَا أَسْيَافَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا لِأَمْرٍ يُفْظَعُنَا إِلَّا أَسْهَلَنَ بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ غَيْرِ أَمْرِنَا هَذَا » .

[ الحديث ٣١٨١ - أطرافه في : ٣١٨٢ ، ٤١٨٩ ، ٤٨٤٤ ، ٧٣٠٨ ]

٣١٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو وَائِلٍ قَالَ « كُنَّا بِصَفِينَ ، فَقَامَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهَمُوا أَنْفُسَكُمْ ، فَإِنَّا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَلَوْ نَرَى قِتَالًا لَقَاتَلْنَا ، فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ ؟ فَقَالَ : بَلَى . فَقَالَ : أَلَيْسَ قِتَالَنَا فِي الْجَنَّةِ وَقِتَالَهُمْ فِي النَّارِ ؟ قَالَ : بَلَى . قَالَ : فَعَلَّامَ نُحْطَى الدِّينَةَ فِي دِينِنَا ؟ أُنْرَجِعُ وَلَا يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ ؟ فَقَالَ : يَا ابْنَ الْخَطَّابِ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ أَبَدًا . فَانْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ، وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبَدًا . فَنَزَلَتْ سُورَةُ الْفَتْحِ ، فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عُمَرَ إِلَى آخِرِهَا ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ فَتَحَ هُوَ ؟ قَالَ : نَعَمْ » .

٣١٨٣ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ « قَدِمْتُ عَلَى أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ إِذْ عَاهَدُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَدَّتْهُمْ مَعَ أَبِيهَا ، فَاسْتَفْتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّي قَدِمْتُ عَلَى وَهِيَ رَاغِبَةٌ ، أَفَأَصْلُهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، صِلِيهَا » .

### ١٩ - بَابُ الْمَصَالِحَةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ أَوْ وَقْتٍ مَعْلُومٍ .

٣١٨٤ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ حَدَّثَنِي شَرِيحُ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَغْتَمِرَ أُرْسِلَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يَسْتَأْذِنُهُمْ لِيَدْخُلَ مَكَّةَ ، فَاشْتَرَطُوا عَلَيْهِ أَنْ لَا يُقِيمَ بِهَا إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ ، وَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السَّلَاحِ ، وَلَا يَدْعُو مِنْهُمْ أَحَدًا . قَالَ : فَأَخَذَ يَكْتُبُ الشَّرْطَ بَيْنَهُمْ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، فَكُتِبَ : هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ . فَقَالُوا : لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لَمْ نَمْنَعَكَ وَكَتَابِعْنَاكَ ، وَلَكِنْ اكْتُبْ : هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ . فَقَالَ : أَنَا وَاللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَنَا وَاللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ . قَالَ : وَكَانَ لَا يَكْتُبُ ، قَالَ فَقَالَ لِعَلِيِّ أَمْحُ رَسُولُ اللَّهِ . فَقَالَ عَلِيُّ : وَاللَّهِ لَا أُمَحَاهُ أَبَدًا . قَالَ فَأَرَاهُ إِيَّاهُ ، فَمَحَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ . فَلَمَّا دَخَلَ وَمَضَتْ الْأَيَّامُ أَتَوْا عَلِيًّا فَقَالُوا : مُرْ صَاحِبَكَ فَلْيَرْتَحِلْ . فَذَكَرَ ذَلِكَ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : نَعَمْ . فَارْتَحَلَ » .

### ٢٠ - بَابُ الْمَوَادَعَةِ مِنْ غَيْرِ وَقْتٍ ، وَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« أَفْرُكُمْ عَلَى مَا أَفْرُكُمْ اللَّهُ »

### ٢١ - بَابُ طَرْحِ جَيْفِ الْمُشْرِكِينَ فِي الْبَيْتِ ، وَلَا يُؤْخَذُ لَهُمْ ثَمَنٌ <sup>(١)</sup>

٣١٨٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدٌ وَخَوْلُهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِذْ جَاءَهُ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ بِسَلَى جَزُورٍ وَقَدَفَهُ عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

(١) إشارته إلى حديث ابن عباس عند الترمذي وغيره « أن المشركين أرادوا أن يشترخوا جسد رجل من المشركين فأبى النبي

صلى الله عليه وسلم أن يبيهم » .



وسلم ، فلم يرفع رأسه حتى جاءت فاطمة عليها السلام فأخذت من ظهره ودعت علي من صنع ذلك ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : اللهم عليك الملا من قريش ، اللهم عليك أبا جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وعقبة بن أبي معيط وأميمة بن خلف - أو أبي بن خلف - فلقد رأيتهم قتلوا يوم بدر فألقوا في بئر ، غير أميمة - أو أبي - فإنه كان رجلاً ضخماً ، فلما جروه تقطعت أوصاله قبل أن يلقى في البئر .

## ٢٢ - باب إثم الغادر للبر والفاجر

٣١٨٦ ، ٣١٨٧ - **حدثنا** أبو الوليد حدثنا شعبه عن سليمان الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله - وعن ثابت عن أنس - عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لكل غادر لواء يوم القيامة : قال أحدهما ينصب - وقال الآخر يرى - يوم القيامة يعرف به » .

٣١٨٨ - **حدثنا** سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال « سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : لكل غادر لواء ينصب يوم القيامة بغدرته <sup>(١)</sup> »

[ الحديث ٣١٨٨ - أطرافه في : ٦١٧٧ ، ٦١٧٨ ، ٦٩٦٦ ، ٧١١١ ]

٣١٨٩ - **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة : لا هجرة ، ولكن جهاد ونية ، وإذا استنفرتم فانفروا . وقال يوم فتح مكة : إن هذا البلد حرمة الله يوم خلق السماوات والأرض ، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة ، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي ، ولم يحل لي إلا ساعة من نهار ، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة : لا يعصد شوكة ، ولا ينفر صيده ، ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها ، ولا يختلي خلاه . فقال العباس : يارسول الله إلا الإذخر ، فإنه ليمينهم ولبيوتهم . قال : إلا الإذخر » .

(١) أي بقدر غدرة ، كما في رواية مسلم . قال القرطبي : كانت العرب ترفع اللواء راية بيضاء ، وللغدر راية سوداء ، ليلوموا الغادر ويذمونه . فجاء الحديث بنحو ذلك .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## (٥٩) كِتَابُ بَدْءِ الْخَلْقِ

١ - **باب** مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [ الروم : ٢٧ ] ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ، وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ﴾ قَالَ الرَّبِيعُ بْنُ رُحَيْمٍ وَالْحَسَنُ : كُلُّ عَلَيْهِ هَيْنٌ . هَيْنٌ وَهَيْنٌ : مِثْلُ لَيْنٍ وَلَيْنٌ ، وَمَيْتٌ وَمَيْتٌ ، وَضَبِقٌ وَضَبِقٌ . ﴿ أَفَعِينَا ﴾ : أَفَاعَيْنَا عَلَيْنَا . حِينَ أَنْشَأَكُمْ وَأَنْشَأَ خَلْقَكُمْ . ﴿ لُغُوبٌ ﴾ النَّصَبُ . ﴿ أَطْوَارًا ﴾ : طَوْرًا كَذَا ، وَطَوْرًا كَذَا . عَدَا طَوْرُهُ : أَيْ قَدْرُهُ .

٣١٩٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « جَاءَ نَفَرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا بَنِي تَمِيمٍ أَبَشِرُوا . فَقَالُوا : بَشَرْتَنَا فَأَعْطِنَا . فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ . فَجَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ ، فَقَالَ : يَا أَهْلَ الْيَمَنِ اقْبَلُوا الْبَشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ . قَالُوا : قَبَلْنَا . فَأَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُ بَدْءَ الْخَلْقِ وَالْعَرْشِ . فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا عِمْرَانُ رَا حِلَّتْكَ تَفَلَّتْ . لَيْتَنِي لَمْ أَقْمِ » .

[ الحديث ٣١٩٠ - أطرافه في : ٣١٩١ ، ٤٣٦٥ ، ٤٣٨٦ ، ٧٤١٨ ]

٣١٩١ - **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَقَلْتُ نَاقِي بِالْبَابِ . فَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ : اقْبَلُوا الْبَشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ . قَالُوا : قَدْ بَشَرْتَنَا فَأَعْطِنَا ( مَرَّتَيْنِ ) . ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ : اقْبَلُوا الْبَشْرَى يَا أَهْلَ الْيَمَنِ أَنْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ . قَالُوا : قَدْ قَبَلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالُوا : حِثْنَا نَسَأَلُكَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ . قَالَ : كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ . وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ . وَكَتَبَ فِي الذُّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ . وَخَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ . فَنَادَى مُنَادٌ : ذَهَبَتْ نَاقَتُكَ يَا ابْنَ الْحَصِينِ . فَاَنْطَلَقَتْ فِإِذَا هِيَ يَقْطَعُ دُونَهَا السَّرَابُ . فَوَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ تَرَكَتُهَا »

٣١٩٢ - **وَرَوَى** عِيسَى عَنْ رُقَيْبَةَ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ « سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَامَ فِينَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَامًا ، فَأَخْبَرَنَا عَنْ بَدْءِ الْخَلْقِ حَتَّى دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنَازِلَهُمْ وَأَهْلُ النَّارِ مَنَازِلَهُمْ ، حَفِظَ ذَلِكَ مَنْ حَفِظَهُ ، وَنَسِيَ مَنْ نَسِيَ » .

٣١٩٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : يَشْتُمُنِي ابْنُ آدَمَ <sup>(١)</sup> . وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَشْتُمَنِي وَيُكَذِّبَنِي وَمَا يَنْبَغِي لَهُ . أَمَا شَتَمُهُ فَقَوْلُهُ : إِنَّ لِي وَلَدًا . وَأَمَا تَكْذِيبُهُ فَقَوْلُهُ : لَيْسَ يُعِيدُنِي كَمَا بَدَأَنِي . » .

[ الحديث ٣١٩٣ - طرفاه في : ٤٩٧٤ ، ٤٩٧٥ ]

٣١٩٤ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ : إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي . » .

[ الحديث ٣١٩٤ - أطرافه في : ٧٤٠٤ ، ٧٤١٢ ، ٧٤٥٣ ، ٧٥٥٣ ، ٧٥٥٤ ]

٢ - **بَاب** مَاجَاءِ فِي سَبْعِ أَرْضِينَ ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [ الطلاق : ١٢ ] ﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ ، يَنْزِلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾ . ﴿ وَالسَّقْفِ الْمَرْفُوعِ ﴾ : السَّمَاءُ . ﴿ سَمَكَهَا ﴾ : بِنَاءَهَا . ﴿ الْحُبْكُ ﴾ : اسْتَوَاؤُهَا وَحُسْنُهَا . ﴿ وَأَذْنَتْ ﴾ : سَمِعَتْ وَأَطَاعَتْ . ﴿ وَالْقَمْتُ ﴾ : أَخْرَجَتْ مَا فِيهَا مِنَ الْمَوْتَى . ﴿ وَتَخَلَّتْ ﴾ عَنْهُمْ . ﴿ طَحَاهَا ﴾ أَيْ دَحَاهَا ﴿ بِالسَّاهِرَةِ ﴾ : وَجْهَ الْأَرْضِ ، كَانَ فِيهَا الْحَيَوَانُ نَوْدَهُمْ وَسَهَرَهُمْ .

٣١٩٥ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَلِيٍّ بِنِ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - وَكَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنْاسِ خُصُومَةٍ فِي أَرْضٍ ، فَدَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَذَكَرَ لَهَا ذَلِكَ - فَقَالَتْ : يَا أَبَا سَلَمَةَ اجْتَنِبِ الْأَرْضَ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شَبْرٍ <sup>(٢)</sup> طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ . » .

٣١٩٦ - **حَدَّثَنَا** بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ خُسْفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ .

(١) الشَّم : الِوَصْفُ بِمَا يَقْتَضِي النِّقْصَ . وَدَعْوَى الْوَلَدِ لِلَّهِ يَقْتَضِي الْحَدِيثَ ، وَهُوَ غَايَةُ النِّقْصِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ .

(٢) قَيْدَ شَبْرٍ : قَدْرَ شَبْرٍ .

٣١٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ . السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا ، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ : ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ - ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ - وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ » .

٣١٩٨ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ « أَنَّهُ خَاصَمْتُهُ أَرْوَى - فِي حَقِّ زَعَمْتِ أَنَّهُ انْتَقَصَهُ لَهَا - إِلَى مَرْوَانَ ، فَقَالَ سَعِيدٌ : أَنَا أَنْتَقَصُ مِنْ حَقِّهَا شَيْئًا ؟ أَشْهَدُ لِسَمْعَتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا فَإِنَّهُ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ » . قَالَ ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ لِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ « دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... » .

٣ - **بَابُ فِي النُّجُومِ** . وَقَالَ قَتَادَةُ ﴿ وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ ﴾ [ الملك : ٥ ] : **أَخْلَقَ** هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ : جَعَلَهَا زِينَةً لِلسَّمَاءِ ، وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا ، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا بِغَيْرِ ذَلِكَ أَخْطَأَ وَأَضَاعَ نَصِيبَهُ وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿ هَشِيمًا ﴾ مُتَغَيِّرًا . وَالْأَبُ : مَا يَأْكُلُ الْأَنْعَامُ . وَالْأَنَامُ الْخَلْقُ . بَرَزَخٌ : حَاجِبٌ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ أَلْفَاظًا ﴾ : مُلْتَفَةٌ . وَالْعَلْبُ : الْمُلْتَفَةُ : فَرَاشًا : مَهَادًا . كَقَوْلِهِ ﴿ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ ﴾ ، ﴿ نَكِدًا ﴾ : قَلِيلًا .

٤ - **بَابُ صِفَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ** . ﴿ بِحُسْبَانٍ ﴾ قَالَ مُجَاهِدٌ : كَحُسْبَانِ الرَّحَى . وَقَالَ غَيْرُهُ : بِحِسَابٍ وَمَنَازِلَ لَا يَعْدُوَانِهَا . حُسْبَانٌ : جَمَاعَةُ الْحِسَابِ ، مِثْلُ شَهَابٍ وَشُهْبَانٍ . ضُحَاهَا : ضَوْوُهَا . أَنَّ تَدْرِكَ الْقَمَرِ : لَا يَسْتَرُ ضَوْؤُهُ أَحَدَهُمَا ضَوْؤُ الْآخَرِ ، وَلَا يَنْبَغِي لَهُمَا ذَلِكَ . سَابِقُ النَّهَارِ : يَتَطَالَبَانِ حَيْثُيْنِ . نَسْلُخٌ : نُخْرِجُ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ ، وَنُجْرِي كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا . وَاهِيَةٌ : وَهِيهَا تَشَقُّقُهَا . أَرْجَائِهَا : مَا لَمْ يَنْشَقَّ مِنْهَا ، فَهُوَ عَلَى حَافَتَيْهَا كَقَوْلِكَ : عَلَى أَرْجَاءِ الْبُئْرِ . أَغْطَشَ وَجَنٌ : أَظْلَمَ . وَقَالَ الْحَسَنُ : كَوَّرَتْ نُكُورٌ حَتَّى يَذْهَبَ ضَوْوُهَا . وَاللَّيْلُ وَمَا وَسَقَ : أَيَّ جَمَعَ مِنْ دَابَّةٍ . اتَّسَقَ : اسْتَوَى . بُرُوجًا : مَنَازِلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ . فَالْحُرُورُ بِالنَّهَارِ مَعَ الشَّمْسِ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَرُوبَةٌ : الْحُرُورُ بِاللَّيْلِ ، وَالسَّمُومُ بِالنَّهَارِ . يُقَالُ : يُولِجُ ، يُكُورُ وَليجَةً ، كُلُّ شَيْءٍ أَدْخَلْتَهُ فِي شَيْءٍ .

٣١٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي ذَرٍّ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ : أَتَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ ؟ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ ، فَتَسْتَأْذِنَ فَيُؤْذَنُ لَهَا ، وَيُوشِكُ أَنْ تَسْجُدَ فَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا ، وَتَسْتَأْذِنُ فَلَا يُؤْذَنُ لَهَا <sup>(١)</sup> ، فَيُقَالُ لَهَا : ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ ، فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا . فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى [ يس : ٣٨ ] : ﴿ وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ، ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴾ .

[ الحديث ٣١٩٩ - أطرافه في : ٤٨٠٢ ، ٤٨٠٣ ، ٤٨٢٤ ، ٤٨٣٣ ]

٣٢٠٠ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الدَّانَاجُ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ مُكْوَرَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٣٢٠١ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنَّهُمَا آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصَلُّوا » .

٣٢٠٢ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ » .

٣٢٠٣ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ قَامَ فَكَبَّرَ وَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، وَقَامَ كَمَا هُوَ فَمَرَّ قِرَاءَةً طَوِيلَةً وَهِيَ آذَانُ مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهِيَ آذَانُ مِنَ الرَّكْعَةِ الْأُولَى ، ثُمَّ سَجَدَ سُجُودًا طَوِيلًا ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ سَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ ، فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ فِي كَسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ : إِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَافْزِعُوا إِلَى الصَّلَاةِ »

(١) سجود الشمس وغيرها من أجزاء السكون هو خضوعها وانقيادها للنظام البديع الذي قدره الله لها في حر كاتها وأوضاعها .

٣٢٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَصَلُّوا »

٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ [ الْأَعْرَافُ : ٥٧ ]

﴿ وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ﴾

قَاصِفًا : تَقْصِفُ كُلُّ شَيْءٍ . لَوَاقِحُ : مَلَاقِحُ مُلْقِحَةٌ . إِعْصَارٌ : رِيحٌ عَاصِفٌ تَهْبُ مِنْ الْأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ كَعَمُودٍ فِيهِ نَارٌ . صِرٌّ (١) : يَرْدٌ . نُشْرًا : مُتَفَرِّقَةٌ .

٣٢٠٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « نُصِرْتُ بِالصَّبَا ، وَأَهْلَكْتُ عَادَ بِالدَّبُورِ (٢) » .

٣٢٠٦ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى مَخِيلَةً فِي السَّمَاءِ (٣) أَقْبَلَ وَأَذْبَرَ وَدَخَلَ وَخَرَجَ وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ ، فَإِذَا أَمْطَرَتِ السَّمَاءُ سُرَى عَنْهُ (٤) ، فَعَرَفْتُهُ عَائِشَةُ ذَلِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَمَا أَدْرَى لَعَلَّهُ كَمَا قَالَ قَوْمٌ عَادٍ [ الْأَحْقَافُ : ٢٤ ] : ﴿ فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أُوْدِيَتِهِمْ ﴾ الْآيَةَ » .

[ الحديث ٣٢٠٦ - طرفه في : ٤٨٢٩ ]

٦ - بَابُ ذِكْرِ الْمَلَائِكَةِ

وقال أنس : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ لَنَحْنُ الصَّافُونَ ﴾ : الْمَلَائِكَةُ

٣٢٠٧ - حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ . وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ

زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَهَشَامٌ قَالَا : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « بَيْنَا أَنَا عِنْدَ الْبَيْتِ (٥) بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانَ - وَذَكَرَ

(١) في آية آل عمران ١١٧ ﴿ كمثل ريح فيها صر ﴾ قال أبو عبيدة ، الصر : شدة البرد .

(٢) الصبا : الريح الشرقية : والدبور : الغربية .

(٣) المخيلة : السحابة التي يخال فيها المطر .

(٤) أي كشف عنه ما كان يشعر به من ضيق الصدر .

(٥) هو الكعبة : بيت الله الحرام .

يَعْنِي رَجُلًا بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ - فَاتَيْتُ بِطُسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مَلَانَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا ، فَشُقَّ مِنَ النَّحْرِ إِلَى مَرَاقِ  
الْبُطْنِ<sup>(١)</sup> ، ثُمَّ غُسِلَ الْبُطْنُ بِمَاءٍ زَمَزَمَ ، ثُمَّ مَلِيَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا . وَاتَيْتُ بِدَابَّةٍ أبيضُ دُونَ الْبَعْلِ وَفَوْقَ  
الْجَمَارِ : الْبُرَاقُ ، فَانْطَلَقْتُ مَعَ جِبْرِيلَ ، حَتَّى أَتَيْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ .  
قِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قِيلَ : مَرَحَبًا بِهِ ؛ وَلَنْعَمَ  
الْمَجِيءُ جَاءَ . فَاتَيْتُ عَلَى آدَمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَرَحَبًا بِكَ مِنْ ابْنِ وَنْبِيٍّ . فَاتَيْنَا السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ .  
قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : مَنْ مَعَكَ . قَالَ : مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قِيلَ : أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟  
قَالَ : نَعَمْ . قِيلَ : مَرَحَبًا بِهِ ، وَلَنْعَمَ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَاتَيْتُ عَلَى عِيسَى ، وَيَحْيَى ، فَقَالَ : مَرَحَبًا بِكَ  
مِنْ أَخِ وَنْبِيٍّ . فَاتَيْنَا السَّمَاءَ الثَّالِثَةَ . قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قِيلَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ .  
قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قِيلَ : مَرَحَبًا بِهِ ، وَلَنْعَمَ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَاتَيْتُ عَلَى يُوسُفَ  
فَسَلَّمْتُ ، فَقَالَ : مَرَحَبًا بِكَ مِنْ أَخِ وَنْبِيٍّ . فَاتَيْنَا السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ .  
قِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قِيلَ : مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قِيلَ : مَرَحَبًا بِهِ  
وَلَنْعَمَ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَاتَيْتُ عَلَى إِدْرِيسَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَرَحَبًا بِكَ مِنْ أَخِ وَنْبِيٍّ . فَاتَيْنَا  
السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قِيلَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قِيلَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟  
قَالَ : نَعَمْ . قِيلَ : مَرَحَبًا بِهِ ، وَلَنْعَمَ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَاتَيْنَا عَلَى هَارُونَ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مَرَحَبًا  
بِكَ مِنْ أَخِ وَنْبِيٍّ . فَاتَيْنَا عَلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قِيلَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قِيلَ :  
مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ مَرَحَبًا بِهِ ، نَعَمْ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَاتَيْتُ عَلَى  
مُوسَى فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَرَحَبًا بِكَ مِنْ أَخِ وَنْبِيٍّ . فَلَمَّا جَاوَزْتُ بَكِّي ، فَقِيلَ : مَا أَبْكَاكَ ؟  
قَالَ : يَا رَبِّ ، هَذَا الْعَالَمُ الَّذِي بُعِثَ بَعْدِي يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَفْضَلُ مِمَّا يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي . فَاتَيْنَا  
السَّمَاءَ السَّابِعَةَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قِيلَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قِيلَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟  
مَرَحَبًا بِهِ وَلَنْعَمَ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَاتَيْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَرَحَبًا بِكَ مِنْ ابْنِ وَنْبِيٍّ .  
فَرَفَعُ لِي الْبَيْتَ الْمَعْمُورُ ، فَسَأَلْتُ جِبْرِيلَ فَقَالَ : هَذَا الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ ، يُصَلِّي فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ  
أَلْفَ مَلَكٍ ، إِذَا خَرَجُوا لَمْ يَعُودُوا إِلَيْهِ آخِرَ مَا عَلَيْهِمْ . وَرَفَعَتْ لِي سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى ، فَإِذَا نَبَقُهَا  
كَانَتْهُ قَلَالٌ هَجَرَ ، وَوَرَفُهَا كَانَهُ آذَانُ الْفُيُولِ ، فِي أَصْلِهَا أَرْبَعَةٌ أَنْهَارٌ : نَهْرَانِ بَاطَنَانِ وَنَهْرَانِ ظَاهِرَانِ .  
فَسَأَلْتُ جِبْرِيلَ فَقَالَ : أَمَّا الْبَاطَنَانِ فَفِي الْجَنَّةِ ، وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ النَّيْلُ وَالْفُرَاتُ . ثُمَّ فُرِضَتْ عَلَى

(١) مرقا البطن : ما سفلي من البطن ورق من جلده .

خَمْسُونَ صَلَاةً ، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جِئْتُ مُوسَى فَقَالَ : مَا صَنَعْتَ ؟ قُلْتُ فُرِضَتْ عَلَيَّ خَمْسُونَ صَلَاةً . قَالَ : أَنَا أَعْلَمُ بِالنَّاسِ مِنْكَ ، عَلِمْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمَعَالِجَةِ ، وَإِنْ أَمْتِكَ لَا تُطِيقُ ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَلِّهُ . فَارْجَعْتُ فَسَأَلْتُهُ ، فَجَعَلَهَا أَرْبَعِينَ ، ثُمَّ مِثْلَهُ ثُمَّ ثَلَاثِينَ ، ثُمَّ مِثْلَهُ فَجَعَلَ عَشْرِينَ ، ثُمَّ مِثْلَهُ فَجَعَلَ عَشْرًا . فَاتَيْتُ مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ فَجَعَلَهَا خَمْسًا : فَاتَيْتُ مُوسَى فَقَالَ : مَا صَنَعْتَ ؟ قُلْتُ جَعَلَهَا خَمْسًا . فَقَالَ مِثْلَهُ . قُلْتُ فَسَلَّمْتُ . فَنُودِيَ : إِنِّي قَدْ أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي . وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي ، وَأَجْرِي الْحَسَنَةَ عَشْرًا .»

وَقَالَ هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « فِي الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ » .

[ الحديث ٣٢٠٧ - أطرافه في : ٣٣٩٣ ، ٣٤٣٠ ، ٣٨٨٧ ]

٣٢٠٨ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ عَبَدُ اللَّهَ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ - قَالَ « إِنْ أَحَدُكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا يُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ وَيَقَالُ لَهُ : اكْتُبْ عَمَلَهُ وَرِزْقَهُ وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ . ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ يَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ . وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ » .

[ الحديث ٣٢٠٨ - أطرافه في : ٣٣٣٢ ، ٦٥٩٤ ، ٧٤٥٤ ]

٣٢٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُوسَى ابْنُ عُبَيْبَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَتَابَعَهُ أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُبَيْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ الْعَبْدَ نَادَى جِبْرِيلَ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فَلَانًا فَأَحْبِبْهُ ، فَيَحِبُّهُ جِبْرِيلُ . فَيَنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فَلَانًا فَأَحْبِبُوهُ ، فَيَحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ . ثُمَّ يُوَضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ » .

[ الحديث ٣٢٠٩ - طرفاه في : ٦٠٤٠ ، ٧٤٨٥ ]

٣٢١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا



سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي الْعَنَانَ - وَهُوَ السَّحَابُ - فَتَذْكُرُ الْأَمْرَ قُضِيَ فِي السَّمَاءِ ، فَتَسْتَرِقُ الشَّيَاطِينُ السَّمْعَ فَتَسْمَعُهُ فَتُوحِيهِ إِلَى الْكُهَّانِ ، فَيَكْذِبُونَ مِنْهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ » .

[ الحديث ٣٢١٠ - أطرافه في : ٣٢٨٨ ، ٥٧٦٢ ، ٦٢١٣ ، ٧٥٦١ ]

٣٢١١ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَالْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ الْمَلَائِكَةُ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ ، فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَّأَ الصُّحُفَ وَجَاءُوا يَسْتَمْعُونَ الذِّكْرَ » .

٣٢١٢ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ « مَرَّ عُمَرُ فِي الْمَسْجِدِ وَحَسَّانٌ يُنْشِدُ فَقَالَ : كُنْتُ أَشْدُّ فِيهِ وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ . ثُمَّ التَفَّتْ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ : أَنْشَدُكَ بِاللَّهِ أَسْمَعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : أَجِبْ عَنِّي ، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ <sup>(١)</sup> ؟ قَالَ : نَعَمْ »

٣٢١٣ - **حَدَّثَنَا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَسَّانَ : اهْجُؤْهُمْ - أَوْ هَاجِئْهُمْ - وَجِبْرِيلُ مَعَكَ » .

[ الحديث ٣٢١٣ - أطرافه في : ٤١٢٣ ، ٤١٢٤ ، ٦١٥٣ ]

٣٢١٤ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ : سَمِعْتُ حَمِيدَ بْنَ هَلَالٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانِي أَنْظُرُ إِلَى غُبَارِ سَاطِعٍ فِي سَكَّةِ بَنِي غُنَمٍ . زَادَ مُوسَى : مَوْكَبَ جِبْرِيلَ »

٣٢١٥ - **حَدَّثَنَا** فَرَوَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ ؟ قَالَ : كُلُّ ذَلِكَ . يَأْتِينِي الْمَلَكُ أَحْيَانًا فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ ، فَيَنْفِصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ مَا قَالَتْ ، وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَيَّ ، وَيَتَمَثَّلُ لِي الْمَلَكُ أَحْيَانًا رَجُلًا فَيَكَلِّمَنِي ، فَأَعْيَى مَا يَقُولُ »

٣٢١٦ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ دَعَتْهُ

(١) روح القدس : هو جبريل .

خَزَنَةُ الْجَنَّةِ : أَي فُلٌ هَلَمْ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ذَلِكَ الَّذِي لَا تَوَى عَلَيْهِ <sup>(١)</sup> . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ » .

٣٢١٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا : يَا عَائِشَةُ ، هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ ، فَقَالَتْ : وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، تَرَى مَا لَا أَرَى . تُرِيدُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

[ الحديث ٣٢١٧ - أطرافه في : ٣٧٦٨ ، ٦٢٠١ ، ٦٢٤٩ ، ٦١٥٣ ]

٣٢١٨ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ . قَالَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَجِبْرِيلَ : أَلَا تَزُورُنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا ؟ قَالَ : فَتَزَلْتُ [ مريم : ٦٤ ] : وَمَا نَتَزَلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ ، لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا ﴿ الْآيَةَ .

[ الحديث ٣٢١٨ - طرفاه في : ٤٧٣١ ، ٧٤٥٥ ]

٣٢١٩ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ » .

[ الحديث ٣٢١٩ - طرفه في : ٤٩٩١ ]

٣٢٢٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ ، وَكَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ . فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَرَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ وَفَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ »

٣٢٢١ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ آخَرَ الْعَصْرِ شَيْئًا ، فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ « أَمَا إِنَّ جِبْرِيلَ قَدْ نَزَلَ فَصَلِّ أَمَامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ عُمَرُ :

اَعْلَمَ مَا تَقُولُ يَا عُرْوَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ بَشِيرَ بْنِ أَبِي مَسْعُودٍ يَقُولُ سَمِعْتُ اَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : نَزَلَ جِبْرِيلُ فَأَمَّنِي فَصَلَّيْتُ مَعَهُ ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ، يَحْسُبُ بِأَصَابِعِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ »

٣٢٢٢ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَالَ لِي جِبْرِيلُ : مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، أَوْ لَمْ يَدْخُلِ النَّارَ . قَالَ <sup>(١)</sup> : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ؟ قَالَ : وَإِنْ » .

٣٢٢٣ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْمَلَائِكَةُ يَتَعَاقَبُونَ : مَلَائِكَةُ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ بِالنَّهَارِ ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَفِي صَلَاةِ الْعَصْرِ ، ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ الَّذِينَ كَانُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ - وَهُوَ أَعْلَمُ - فَيَقُولُ : كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي ؟ فَقَالُوا : تَرَكْنَاهُمْ يُصَلُّونَ ، وَآتَيْنَاهُمْ يُصَلُّونَ » .

٧ - **بَاب** إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ « آمِينَ » وَالْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ

٣٢٢٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « حَشَوْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَادَةَ فِيهَا تَمَائِيلٌ كَانَتْهَا نَمْرُقَةٌ ، فَجَاءَ فَقَامَ بَيْنَ النَّاسِ وَجَعَلَ يَتَغَيَّرُ وَجْهَهُ ، فَقُلْتُ : مَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : مَا بَالُ هَذِهِ ؟ قُلْتُ : وَسَادَةَ جَعَلْتَهَا لَكَ لَتَضْطَجِعَ عَلَيْهَا . قَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ ؟ وَأَنَّ مَنْ صَنَعَ الصُّورَةَ يُعَذَّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ : أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ ؟ » .

٣٢٢٥ - **حَدَّثَنَا** ابْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ تَمَائِيلٌ » .

[ الحديث ٣٢٢٥ - أطرافه في : ٣٢٢٦ ، ٣٢٢٢ ، ٤٠٠٢ ، ٥٩٤٩ ، ٥٩٥٨ ]

٣٢٢٦ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ بَكَيْرٍ بَنَ الْأَشَجِّ حَدَّثَهُ أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ - وَمَعَ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عُبَيْدُ اللَّهِ الْخَوْلَانِيُّ

(١) القائل أبو ذر ، والإجابة على السؤال من النبي صلى الله عليه وسلم .

الَّذِي كَانَ فِي حَجْرٍ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَدَّثَهُمَا زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ . قَالَ بُسْرُ بْنُ فَمَرَضٍ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ ، فَعُدَّنَاهُ ، فَإِذَا نَحْنُ فِي بَيْتِهِ يَسْتَرِي فِيهِ تَصَاوِيرُ ، فَقُلْتُ لِعَبِيدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيُّ : أَلَمْ يُحَدِّثْنَا فِي التَّصَاوِيرِ ؟ فَقَالَ : إِنَّهُ قَالَ « إِلَّا رَقْمٌ فِي ثَوْبٍ » أَلَا سَمِعْتَهُ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : بَلَى قَدْ ذَكَرَ . »

٣٢٢٧ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « وَعَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَبْرِيْلُ فَقَالَ : إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ »

٣٢٢٨ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سُمَيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا قَالَ الْإِمَامُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقَالُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، فَإِنَّهُ مَنْ وَاَفَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ . »

٣٢٢٩ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ فُلَيْحٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ هَلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَمَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ أَحَدَكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتْ الصَّلَاةُ تَحْسِبُهُ ، وَالْمَلَائِكَةُ تَقُولُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ ، مَا لَمْ يَقُمْ مِنْ صَلَاتِهِ أَوْ يُحَدِّثْ . »

٢٢٣٠ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرُو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ ﴿ وَنَادُوا يَا مَالٍ ﴾ قَالَ سُفْيَانُ : فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ : وَنَادُوا يَا مَالٍ . »

[ الحديث ٢٢٣٠ - طرفاه في : ٣٢٦٦ ، ٤٨١٩ ]

٣٢٣١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ ؟ قَالَ : لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكَ مَا لَقِيتُ : وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِيَالِيلِ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ ، فَانْطَلَقْتُ . وَأَنَا مَهْمُومٌ ، عَلَى وَجْهِ ، فَلَمْ أُسْتَفِقْ إِلَّا وَأَنَا بَقَرْنِ الثَّعَالِبِ (١) ،

(١) هو ميقات أهل نجد ، على يوم وليلة من مكة ، ويقال له قرن المنازل أيضاً .

فَرَفَعْتُ رَأْيِي ، فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي ، فَتَنظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرِيْلُ ، فَنَادَانِي فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ ، وَقَدْ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ ، فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، فَقَالَ : ذَلِكَ فِيمَا شِئْتَ ، إِنَّ شِئْتَ أَنْ أُطَبِّقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِيْنَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا <sup>(١)</sup> .

[ الحديث ٢٢٣١ - طرفه في : ٧٣٨٩ ]

٣٢٣٢ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ :** سَأَلْتُ زُرَّانَ حُبَيْشٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [ النجم : ٩ ] ﴿ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ، فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى ﴾ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ رَأَى جِبْرِيْلَ لَهُ سِتْمَائَةٌ جَنَاحٍ .

[ الحديث ٢٢٣٢ - طرفاه في : ٤٨٥٦ ، ٤٨٥٧ ]

٣٢٣٣ - **حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴿ لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى <sup>(٢)</sup> ﴾** قَالَ « رَأَى رَقْرَقًا أَخْضَرَ سَدَّ أَفْقَ السَّمَاءِ »

[ الحديث ٢٢٣٣ - طرفه في : ٤٨٥٨ ]

٣٢٣٤ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْمَاعِيْلَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ أَنْبَأَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ ، وَلَكِنْ قَدْ رَأَى جِبْرِيْلَ فِي صُورَتِهِ وَخَلْقِهِ سَادًا مَا بَيْنَ الْأَفْقِ » .**

[ الحديث ٢٢٣٤ - أطرافه في : ٢٢٣٥ ، ٢٦١٢ ، ٤٨٥٥ ، ٧٣٨٠ ، ٧٥٣١ ]

٣٢٣٥ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنِ ابْنِ الْأَشْوَعِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ مَسْرُوقٍ قَالَ « قُلْتُ لِعَائِشَةَ : فَأَيْنَ قَوْلُهُ ﴿ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى ، فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ﴾ ؟ قَالَتْ : ذَلِكَ جِبْرِيْلُ كَانَ يَأْتِيهِ فِي صُورَةِ الرَّجُلِ ، وَإِنَّمَا أَتَى هَذِهِ الْمَرَّةَ فِي صُورَتِهِ الَّتِي هِيَ صُورَتُهُ ، فَسَدَّ الْأَفْقَ » .**

(١) وهذا من أعظم معاني الرسالة التي كان يخفق بها فؤاده العظيم ، فهو يريد بقاء أمته ليعتد الله منها دعاء التوحيد القوامين بالحق وبالخير ، إن لم يكن في الجيل الذي نشأ على عادات الجاهلية ، في الجيل التالي الذي خرج - أو سيخرج - من أصلابهم ، مهما لقي في ذلك من صلوات وعقبات ومصائب (فيما روي من الله كنت لهم) [ آل عمران : ١٥٩ ] . (وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين) [ الأنبياء : ١٠٧ ]

(٢) ومن آيات ربه الكبرى اتساع دائرة الذبوع والانتشار لدعوته وهداياته ، وهزيمة أعدائها جيلا بعد جيلا ، وظهور أوليائها لها من ذرية الذين عاشوا أعداء لها . ويوم يعم العمل بفضائلها وسننها بين أهلها ستكون نظام الإنسانية كلها ، لقيامها على أساسين من الحق والخير لا يضارعها فيهما أي نظام آخر عرفته الإنسانية في ماضيها وأتياها .

٣٢٣٦ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى حَدَّثَنَا جَرِيرٌ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ سَمُرَةَ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي فَقَالَ : الَّذِي يُوقِدُ النَّارَ مَالِكُ خَازِنِ النَّارِ ، وَأَنَا جِبْرِيلُ ، وَهَذَا مِيكَائِيلُ »

٣٢٣٧ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَابْتِ ، فَبَاتَ غَضَبَانَ عَلَيْهَا ، لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ » . تَابَعَهُ شُعْبَةُ وَأَبُو حَازِمَةَ وَابْنُ دَاوُدَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ .

[ الحديث ٣٢٣٧ - طرفاه في : ٥١٩٣ ، ٥١٩٤ ]

٣٢٣٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ قَالَ : أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « ثُمَّ فَتَرَ عَنِّي الْوَحْيُ فَتَرَةً ، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ ، فَرَفَعْتُ بَصْرِي قِبَلَ السَّمَاءِ فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي قَدْ جَاءَنِي بِحِجَاءٍ قَاعِدٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، فَجَنَنْتُ مِنْهُ حَتَّى هَوَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ ، فَجِئْتُ أَهْلِي فَقُلْتُ زَمَلُونِي زَمَلُونِي ، فَنَزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ﴾ . قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : وَالرُّجْزُ : الْأَوْثَانُ »

٣٢٣٩ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . وَقَالَ ابْنُ خَلِيفَةَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَمٍّ نَبِيكُم - يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي مُوسَى رَجُلًا آدَمَ طَوَالًا جَعْدًا كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ ، وَرَأَيْتُ عَيْسَى رَجُلًا مَرْبُوعًا ، مَرْبُوعَ الْخَلْقِ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ ، سَيْطَ الرَّأْسِ ، وَرَأَيْتُ مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ ، وَالِدَجَّالِ فِي آيَاتِ أَرَاهُنَّ اللَّهُ إِيَّاهُ ، فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِنْ لِقَائِهِ . قَالَ أَنَسُ وَأَبُو بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَحْرُسُ الْمَلَائِكَةُ الْمَدِينَةَ مِنَ الدَّجَالِ »

[ الحديث ٣٢٣٩ - طرفه في : ٣٢٩٦ ]

## ٨ - باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة (١)

قال أبو العالِيَةِ (مُطَهَّرَةٌ) : مِنَ الْحَيْضِ وَالْبَوْلِ وَالْبُصَاقِ . ﴿ كَلِمَا رُزِقُوا ﴾ : أَتُوا بِشَيْءٍ ، ثُمَّ أَتُوا بِآخَرَ . ﴿ قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ ﴾ : أَوْتِينَا مِنْ قَبْلِ . ﴿ وَأَتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا ﴾ : يُشْبَهُ

(١) قال الحافظ ابن حجر : أشار بذلك إلى الرد على من زعم من المعتزلة أنها لا توجد إلا يوم القيامة .

بَعْضُهُ بَعْضًا وَيَخْتَلِفُ فِي الطَّعْمِ <sup>(١)</sup>. ﴿قَطُوفُهَا﴾: يَقْطِفُونَ كَيْفَ شَاءُوا. ﴿دَانِيَةٌ﴾: قَرِيبَةٌ. ﴿الْأَرَائِكُ﴾: السُّرُرُ. وَقَالَ الْحَسَنُ: النَّصْرَةُ فِي الْوَجْهِ، وَالسَّرُورُ فِي الْقَلْبِ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿سَلْسَبِيلًا﴾: حَدِيدَةٌ الْجَرِيَّةُ <sup>(٢)</sup>. ﴿عَوَلٌ﴾: وَجَعُ الْبَطْنِ. ﴿يُنْزَفُونَ﴾: لَا تَذْهَبُ عَقُولُهُمْ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿دِهَاقًا﴾: مُمْتَلِنًا. ﴿كَوَاعِبٌ﴾: نَوَاهِدٌ <sup>(٣)</sup>. ﴿الرَّحِيقُ﴾: الْخَمْرُ. ﴿التَّسْنِيمُ﴾: يَغْلُو شَرَابَ أَهْلِ الْجَنَّةِ. ﴿خَتَامُهُ﴾: طِينُهُ ﴿مَسْكٌ﴾. ﴿نَضَاحَتَانِ﴾: فَيَاضَتَانِ. يُقَالُ ﴿مَوْضُونَةٌ﴾: مَنْسُوجَةٌ، مِنْهُ «وَضَيْنُ النَّاقَةِ». وَ«الْكُوبُ» مَا لَا أُذُنَ لَهُ وَلَا عُرْوَةَ، وَ«الْأَبَارِيقُ» ذَوَاتُ الْأَذَانِ وَالْعُرَا. ﴿عُرْبًا﴾: مَثْقَلَةٌ، وَاحِدُهَا عَرُوبٌ، مِثْلُ صَبُورٍ وَضُبْرٍ، يَسْمِيهَا أَهْلُ مَكَّةَ «الْعَرَبِيَّةَ» وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ «الْعَنِجَةَ» وَأَهْلُ الْعِرَاقِ «الشَّكْلَةَ». وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿رَوْحٌ﴾: جَنَّةٌ وَرِخَاءٌ. ﴿وَالرَّيْحَانُ﴾: الرَّزْقُ. وَ﴿الْمَنْضُودُ﴾: الْمَوْزُ. وَ﴿الْمَخْضُودُ﴾: الْمَوْقِرُ حَمَلًا، وَيُقَالُ أَيْضًا: لَا شَوْكَ لَهُ. ﴿وَالْعُرْبُ﴾: الْمَحَبِّبَاتُ إِلَى أَزْوَاجِهِنَّ. وَيُقَالُ ﴿مَسْكُوبٌ﴾: جَارٍ. وَ﴿فُرْشٌ مَرْفُوعَةٌ﴾: بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ. ﴿لَعْوًا﴾: بِاطْلَالٍ. ﴿تَأْثِيمًا﴾: كَذِبًا. ﴿أَفْنَانٌ﴾: أَغْصَانٌ. ﴿وَجَنَى الْجَنَّتَيْنِ دَانَ﴾: مَا يُجْتَنَى قَرِيبٌ. ﴿مُدْهَامَتَانِ﴾: سَوْدَاوَانٌ مِنَ الرَّيِّ.

٣٢٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ فَإِنَّهُ يُعْرَضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ، فَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ <sup>(٤)</sup> »

٣٢٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ زَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَطْلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ ، وَأَطْلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ <sup>(٥)</sup> » .

[ الحديث ٣٢٤١ - أطرافه في : ٥١٩٨ ، ٦٤٤٩ ، ٦٥٤٦ ]

٣٢٤٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي حُفَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَالَ : بَيْنَا أَبَا نَائِمٍ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ ، فَقُلْتُ : لِمَنْ هَذَا

(١) هو كقول ابن عباس : ليس في الدنيا ما في الجنة إلا الأسماء .

(٢) حديدة الجرية : قوية الجرية .

(٣) الناهد : هي التي بدأ نهدها .

(٤) مضى الحديث برقم ١٣٧٩ مع زيادة بآخره « حتى يبعثك الله يوم القيامة » .

(٥) لأن النساء يبنين أحكامهن وتصرفاتهن في الغالب على العاطفة ، والعاطفة هوى ، والهوى أوسع الطرق إلى النار ، سواء كان

سالكوه من الرجال أو النساء .

الْقَصْرُ ؟ فَقَالُوا : لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا . فَبَكَى عُمَرُ وَقَالَ : أَعَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ » .

[ الحديث ٣٢٤٢ - أطرافه في : ٣٦٨٠ ، ٥٢٢٧ ، ٧٠٢٣ ، ٧٠٢٥ ]

٣٢٤٣ - **حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَمْرَانَ الْجَوْنِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْحَيْمَةُ دُرَّةٌ مُجَوَّفَةٌ طَوَّلُهَا فِي السَّمَاءِ ثَلَاثُونَ مِيلًا فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا لِلْمُؤْمِنِ أَهْلٌ لَا يَرَاهُمْ الْآخَرُونَ » .**  
قَالَ أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ وَالْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي عَمْرَانَ « سِتُونَ مِيلًا » .

[ الحديث ٣٢٤٣ - طرفه في : ٤٨٧٩ ]

٣٢٤٤ - **حَدَّثَنِي الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « قَالَ اللَّهُ : أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ . فَاقْرَأُوا إِن شِئْتُمْ » فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ » .**

[ الحديث ٣٢٤٤ - أطرافه في : ٤٧٧٩ ، ٤٧٨٠ ، ٧٤٩٨ ]

٣٢٤٥ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلْجُ الْجَنَّةَ صُورَتُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، لَا يَبْصُقُونَ فِيهَا وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَتَخَوَّطُونَ<sup>(١)</sup> . آنَيْتُهُمْ فِيهَا الذَّهَبُ ، أَمْشَاطُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَمِعْجَامُهُمُ الْأَلْوَةُ<sup>(٢)</sup> ، وَرَشْحُهُمُ الْمَسْكُ . وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ يُرَى مِخُّ سَوْقَهُمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ . لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ ، قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ<sup>(٣)</sup> ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا » .**

[ الحديث ٣٢٤٥ - أطرافه في : ٣٢٤٦ ، ٣٢٥٤ ، ٣٣٢٧ ]

٣٢٤٦ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ**

(١) قال الحافظ ابن حجر : كأنه مختصر مما أخرجه النسائي من حديث زيد بن أرقم قال : جاء رجل من أهل الكتاب فقال : يا أبا القاسم ، تزعم أن أهل الجنة يأكلون ويشربون . قال : نعم . قال : الذي يأكل ويشرب تكون له الحاجة ، وليس في الجنة أذى . قال : تكون حاجة أحدهم رشحاً يفيض من جلودهم كرشح المسك » .

(٢) الألوة : العود الذي يبخر به .

(٣) هذه الصورة للمسلمين في الآخرة مثل أعلى لهم فيما ينبغي لهم أن يكونوا عليه في الدنيا ، والدنيا مزرعة الآخرة .



البدر ، والدين على إثرهم كاشد كوكب إضاءة ، قلوبهم على قلب رجل واحد ، لا اختلاف بينهم ولا تباعض ، لكل امرئ منهم زوجتان : كل واحدة منهما يرى مخ ساقها من وراء لحمها من الحسن . يسبحون الله بكرة وعشيا . لا يسقمون ولا يمتخطون ولا يبصقون . آنتهم الذهب والفضة ، وأمشاطهم الذهب ، ووقود مجامرهم الآلوة - قال أبو اليمان : يعنى العود - ورشحهم المسك .

قال مجاهد : الإيكار أول الفجر ، والعشى ميل الشمس إلى أن - آراه - تغرب .

٣٢٤٧ - **حدثنا** محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا فضيل بن سليمان عن أبي حازم عن سهل بن سعد رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ليدخلن من أمتي سبعون ألفا - أو سبعمائة ألف - لا يدخل أولهم حتى يدخل آخرهم ، وجوههم على صورة القمر ليلة البدر » .

[ الحديث ٣٢٤٧ - طرفاه فى : ٦٥٤٣ ، ٦٥٥٤ ]

٣٢٤٨ - **حدثنا** عبد الله بن محمد الجعفي حدثنا يونس بن محمد حدثنا شيبان عن قتادة حدثنا أنس رضى الله عنه قال « أهدي لى النبي صلى الله عليه وسلم جبة سندس ، وكان ينهى عن الحرير ، فعجب الناس منها ، فقال : والذي نفس محمد بيده ، لمناديل سعد بن معاذ فى الجنة أحسن من هذا »

[ الحديث ٣٢٤٨ - أطرافه فى : ٣٨٠٢ ، ٥٨٣٦ ، ٦٦٤٠ ]

٣٢٤٩ - **حدثنا** مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال : حدثنى أبو إسحاق قال سمعت البراء بن عازب رضى الله عنهما قال « أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بثوب من حرير ، فجعلوا يعجبون من حسنه وكيته ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لمناديل سعد بن معاذ فى الجنة أفضل من هذا » .

[ الحديث ٣٢٤٩ - أطرافه فى : ٣٨٠٢ ، ٥٨٣٦ ، ٦٦٤٠ ]

٣٢٥٠ - **حدثنا** على بن عبد الله حدثنا سفيان عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « موضع سوط فى الجنة خير من الدنيا وما فيها »

٣٢٥١ - **حدثنا** روح بن عبد المؤمن حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة حدثنا أنس بن مالك رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إن فى الجنة لشجرة يسير الراكب فى ظلها مائة عام لا يقطعها » .

٣٢٥٢ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَنَانَ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً يَسِيرُ الرَّائِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ ، وَأَقْرَأُوا إِنَّ شِئْتُمْ » وَظِلُّ مَمْدُودٍ » .**  
[ الحديث ٢٢٥٢ - طرفه في : ٤٨٨١ ]

٣٢٥٣ - « وَلَقَابُ قَوْسٍ أَحَدَكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ تَغْرُبُ »

٣٢٥٤ - **حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ هَلَالِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، وَالَّذِينَ عَلَى آثَارِهِمْ كَأَحْسَنِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً ، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ ، لَا تَبَاغُضُ بَيْنَهُمْ وَلَا تَحَاسَدُ ، لِكُلِّ أَمْرٍ زَوْجَتَانِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ ، يُرَى مِخُّ سَوْقَهُنَّ مِنْ وَرَاءِ الْعَظْمِ وَاللَّحْمِ »**

٣٢٥٥ - **حَدَّثَنَا حَبَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ أَخْبَرَنِي قَالَ « سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ <sup>(١)</sup> قَالَ : إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ »**

٣٢٥٦ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَتَرَاءَوْنَ <sup>(٢)</sup> أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا يَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ الْعَابِرَ فِي الْأَفْقِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ ، لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ ؟ قَالَ : بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ »**  
[ الحديث ٢٢٥٦ - طرفه في : ٦٥٥٦ ]

## ٩ - بَابُ صِفَةِ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَنْفَقَ زَوْجِينَ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجَنَّةِ » .

فِيهِ عِبَادَةٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٢٥٧ - **حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « فِي الْجَنَّةِ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ ، فِيهَا بَابٌ يُسَمَّى الرَّيَّانَ لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا الصَّائِمُونَ »**

(١) هو إبراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم .  
(٢) وفي رواية « يتراءون » . قال الحافظ والمعنى أن أهل الجنة تتفاوت منازلهم بحسب درجاتهم في الفضل ، حتى إن أهل الدرجات العليا يراهم من هو أسفل منهم كالنجوم .

## ١٠ - باب صفة النار وأنها مخلوقة

﴿ غَسَاقًا ﴾ يُقَالُ غَسَقَتْ عَيْنُهُ . وَيَغْسِقُ الْجُرْحُ . وَكَانَ الْغَسَاقَ وَالْغَسِيقَ وَاحِدًا . ﴿ غَسَلِينَ ﴾ : كُلُّ شَيْءٍ غَسَلْتَهُ فَخَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ فَهُوَ غَسَلِينَ ، فَعَلِينَ مِنَ الْغَسْلِ ، مِنَ الْجُرْحِ وَالذَّبْرِ . وَقَالَ عِكْرَمَةُ ﴿ حَصَبُ جَهَنَّمَ ﴾ : حَطَبٌ بِالْحَبَشِيَّةِ . وَقَالَ غَيْرُهُ : ﴿ حَاصِبًا ﴾ الرِّيحُ الْعَاصِفُ ، وَالْحَاصِبُ مَا تَرْمِي بِهِ الرِّيحُ ، وَمِنْهُ حَصَبُ جَهَنَّمَ : يُرْمَى بِهِ فِي جَهَنَّمَ . هُمْ حَصَبُهَا ، وَيُقَالُ : حَصَبَ فِي الْأَرْضِ ذَهَبًا ، وَالْحَصَبُ مَشْتَقٌّ مِنْ حَصَبَاءِ الْحَجَارَةِ . ﴿ صَدِيدًا ﴾ : قَيْحٌ وَدَمٌ . ﴿ خَبَتٌ ﴾ : طَفِثَتْ . ﴿ تَوْرُونَ ﴾ : تَسْتَخْرِجُونَ ، أَوْرَيْتُ : أَوْقَدْتُ . ﴿ لِلْمَقْرِينِ ﴾ لِلْمَسَافِرِينَ . وَالْقَيْ : الْقَفْرُ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ صِرَاطُ الْجَحِيمِ ﴾ : سَوَاءُ الْجَحِيمِ وَوَسَطُ الْجَحِيمِ . ﴿ لَشَوْبًا مِنْ حَمِيمٍ ﴾ : يُخَلِّطُ طَعَامَهُمْ وَيُسَاطُ بِالْحَمِيمِ . ﴿ زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ ﴾ : صَوْتُ شَدِيدٌ وَصَوْتُ ضَعِيفٌ . ﴿ وَرْدًا ﴾ : عَطَاشًا . ﴿ غَيًّا ﴾ : خُسْرَانًا . وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ يُسْجَرُونَ ﴾ : تَوْقَدُ لَهُمُ النَّارُ . ﴿ وَنَحَاسٌ ﴾ : الصَّفَرُ يُصَبُّ عَلَى رُءُوسِهِمْ . ﴿ يُقَالُ ذُوقُوا ﴾ : بَاشَرُوا وَجَرَّبُوا ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ ذُوقِ الْقَمِ . ﴿ مَارِجٌ ﴾ خَالِصٌ مِنَ النَّارِ ، مَرَجَ الْأَمِيرُ رَعِيَّتَهُ إِذَا خَلَّاهُمْ يَعْدُو بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ . ﴿ مَرِيحٌ ﴾ : مُلْتَبِيسٌ . مَرَجَ أَمْرُ النَّاسِ : اخْتَلَطَ . ﴿ مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ ﴾ ، مَرَجَتَ دَابَّتُكَ : تَرَكْتَهَا .

٣٢٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُهَاجِرِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَقَالَ : أَبْرِدْ ، ثُمَّ قَالَ : أَبْرِدْ ، حَتَّى فَاءَ النَّمِيِّ - يَعْنِي لِلتَّلُولِ - ثُمَّ قَالَ : أَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ قَيْحِ جَهَنَّمَ » .

٣٢٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ ذَكْوَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ قَيْحِ جَهَنَّمَ »

٣٢٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا فَقَالَتْ : رَبِّ أَكَلْتُ بَعْضِي بَعْضًا ، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ : نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ ، فَاشْدُ مَا تَجِلُونَ مِنَ الْحَرِّ ، وَأَشْدُ مَا تَجِلُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ » .

٣٢٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ هُوَ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضُّبَعِيِّ قَالَ « كُنْتُ أَجَالِسُ ابْنَ عَبَّاسٍ بِمَكَّةَ ، فَأَخَذَتْنِي الْحُمَّى فَقَالَ : أَبْرِدْهَا عَنْكَ بِمَاءِ زَمْزَمَ ،

فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : هِيَ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ ، أَوْ قَالَ : بِمَاءِ زَمْزَمَ . شَكَ هَمَامٌ »

٣٢٦٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَايَةَ ابْنِ رِفَاعَةَ قَالَ : أَخْبَرَنِي رَافِعُ بْنُ خَلِيدٍ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الْحُمَّى مِنْ فَوْرِ جَهَنَّمَ ، فَأَبْرِدُوهَا عَنْكُمْ بِالْمَاءِ » .  
[ الحديث ٣٢٦٢ - طرفه في : ٥٧٢٦ ]

٣٢٦٣ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ » .  
[ الحديث ٣٢٦٣ - طرفه في : ٥٧٢٥ ]

٣٢٦٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ » .  
[ الحديث ٣٢٦٤ - طرفه في : ٥٧٢٣ ]

٣٢٦٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « نَارُكُمْ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كَانَتْ لِكَافِيَةٍ ، قَالَ : فَضَلَّتْ عَلَيْهِنَّ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا . كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا » .

٣٢٦٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ عَطَاءَ يُخْبِرُ عَنْ صَفْوَانَ ابْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ « سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ عَلَى الْمَنْبَرِ ﴿ وَتَادُوا يَا مَالِكُ ﴾ » .

٣٢٦٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُدَّادٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ « قِيلَ لِأَسَامَةَ لَوْ أَتَيْتَ فَلَانًا فَكَلَّمْتَهُ ، قَالَ : إِنَّكُمْ لَتَرَوْنَ أَنِّي لَا أَكَلِمَهُ إِلَّا أَسْمِعُكُمْ ، إِنْ أَكَلِمَهُ فِي السَّرِّ دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَابًا لَا أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ ، وَلَا أَقُولُ لِرَجُلٍ - أَنْ كَانَ عَلَى أَمِيرًا - إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ ، بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالُوا : وَمَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ ؟ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : يُجَاهِدُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ ، فَتَنَدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْجَمْرُ بِرَحَاهُ ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ أَيْ فَلَانٌ مَا شَأْنُكَ ؟ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنِ

الْمُنْكَرِ؟ قَالَ: كُنْتُ آمُرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيَهُ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيَهُ، رَوَاهُ عُذْرٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ.

[ الحديث ٣٢٦٧ - طرفه في: ٧٠٩٨ ]

## ١١ - باب صفة إبليس وجنوده

وَقَالَ مُجَاهِدٌ **﴿يُقَدِّقُونَ﴾**: يُرْمُونَ. **﴿دُحُورًا﴾**: مطرودين. **﴿واصب﴾**: دائم. وقال ابن عباس **﴿مَدْحُورًا﴾**: مطرودًا، يقال **﴿مَرِيدًا﴾** متمرّدًا. **﴿بَتَّكُهُ﴾**: قَطَعَهُ. **﴿واستفزز﴾**: استخف. **﴿بخيلك﴾** الفرسان. والرجل: الرّجالة، واحدها راجل، مثل صاحب وصحب، وتاجر وتجر. **﴿لأحتكنن﴾**: لأستأصلن. **﴿قرين﴾**: شيطان.

٣٢٦٨ - **حدثنا** إبراهيم بن موسى أخبرنا عيسى عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت «سحر النبي صلى الله عليه وسلم». وقال الليث: كتب إلى هشام أنه سمعه ووعاه عن عائشة قالت «سحر النبي صلى الله عليه وسلم حتى كان يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله، حتى كان ذات يوم دعا ودعا ثم قال: أشعرت أن الله أفتاني فيما فيه شفائي؟ أتاني رجلان ففعد أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي، فقال أحدهما للآخر: وما وجع الرجل؟ فقال: مطبوب. قال: ومن طبه؟ قال: لبيد بن الأعصم. قال: فيما ذا؟ قال: في مشط ومشاقة وجف طلعة ذكر. قال: فباين هو؟ قال: في بشر ذروان. فخرج إليها النبي صلى الله عليه وسلم، ثم رجع فقال لعائشة حين رجع: نخلها كأنه رمؤس الشياطين. فقلت: استخرجته؟ فقال: لا. أما أنا فقد شفاني الله، وخشيت أن يثير ذلك على الناس شرًا. ثم دفنت البثر».

٣٢٦٩ - **حدثنا** إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني أخي عن سليمان بن بلال عن يحيى ابن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «يعتد الشيطان على قافية رأس أحدكم - إذا هو نام - ثلاث عقد، يضرب على كل عقدة مكانها: عليك ليل طويل، فأرقد. فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة، فإن توصأ انحلت عقدة، فإن صلى انحلت عقدة كلها فأصبح نشيطًا طيب النفس، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان».

٣٢٧٠ - **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه قال «ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم رجل نام ليلة حتى أصبح، قال: ذاك رجل بال الشيطان في أذنيه، أو قال: في أذنه».

٣٢٧١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «أَمَا إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا آتَى أَهْلَهُ وَقَالَ : بِسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَارَزَقْتَنَا ، فَرَزَقْنَا وَكَلَدًا ، لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ»

٣٢٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَادْعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَبْرُزَ ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَادْعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ »

٣٢٧٣ - وَلَا تَحِينُوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ . أَوْ الشَّيْطَانِ ، لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَ هِشَامٌ .

٣٢٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ شَيْءٌ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَمْنَعْهُ ، فَإِنْ آتَى فَلْيَمْنَعْهُ ، فَإِنْ آتَى فَلْيَمْنَعْهُ ، فَإِنْ آتَى فَلْيَمْنَعْهُ ، فَإِنْ آتَى فَلْيَمْنَعْهُ » .

٣٢٧٥ - وَقَالَ عَثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ ، فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَحْثُو مِنْ الطَّعَامِ ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ : لِأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَقَالَ - : إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ، لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ ، وَلَا يَقْرُبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : صَدَقَ وَهُوَ كَذُوبٌ ، ذَاكَ شَيْطَانٌ » .

٣٢٧٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ : مَنْ خَلَقَ كَذَا ؟ مَنْ خَلَقَ كَذَا ؟ حَتَّى يَقُولَ : مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَسْتَعِذْ (١) » .

(١) أى ينبغى للمسلم أن يكف عن الاسترسال في هذا وغيره من أمور الغيب ، فإن الاسترسال فيها من وساوس التصوف وسفطات علم الكلام ، والطريق السليم في ذلك الإيمان بأنه لا يعلم الغيب إلا الله ، وأنا غير مكلفين إلا باعتقاد ما ورد عن المصوم ، كما ورد ، وبقدر ما ورد ، بغير زيادة ولا نقص ، مع العلم بأن الله ليس كمثل شيء ، وأنه متصف بجميع صفات الكمال .

٣٢٧٧ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي أَنَسٍ مَوْلَى النَّبِيِّ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فَتَحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسُلِسَتْ الشَّيَاطِينُ »

٣٢٧٨ - **حَدَّثَنَا** الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ « حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنْ مُوسَى قَالَ لِفَتَاةٍ آتَيْنَا غَدَاةَنَا ، قَالَ : أَرَأَيْتَ إِذْ أُوتِينَا إِلَى الصَّخْرَةِ فِإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنَسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ ، وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى النَّصَبَ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ »

٣٢٧٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ فَقَالَ : هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا <sup>(١)</sup> ، إِنْ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا ، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ »

٣٢٨٠ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَىٰ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا اسْتَجْنَحَ اللَّيْلُ - أَوْ كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ - فَكْفُوا صَبِيَانَكُمْ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حَيْثُذُ ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ فَخَلُّوهُمْ ، وَأَغْلِقْ بَابَكَ وَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ، وَأَطْفِئْ مِصْبَاحَكَ وَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ، وَأَوْكِ سِقَاءَكَ وَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ، وَخَمِّرْ إِنْءَاكَ وَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ، وَلَوْ تَعَرَّضُ عَلَيْهِ شَيْئًا »

[ الحديث ٣٢٨٠ - أطرافه في : ٣٣٠٤ ، ٣٣١٦ ، ٥٦٢٣ ، ٥٦٢٤ ، ٦٢٩٥ ، ٦٢٩٦ ]

٣٢٨١ - **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ عَيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيٍّ قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعْتَكِفًا ، فَاتَيْتُهُ أَرْوَرُهُ لَيْلًا ، فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ فَأَنْقَلَبْتُ ، فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي <sup>(٢)</sup> - وَكَانَ سَكُنَهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْرَعَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَى رِسْلِكُمَا ، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيٍّ . فَقَالَا : سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : إِنْ الشَّيْطَانُ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدَفَ فِي قُلُوبِكُمَا سُوءًا . أَوْ قَالَ : شَيْئًا . »

(١) هذا من أعظم أعلام النبوة المحمدية ، فكل فتنة في الدين أصيب بها الإسلام كانت من جهة الشرق ، وقد تسلسل ذلك في التاريخ حتى ختم في عصرنا بالقاديانية والبهائية .  
(٢) أي ليرجعني إلى منزلي .

٣٢٨٢ - **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ قَالَ « كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجُلَانِ يَسْتَبَانُ ، فَأَحَدُهُمَا أَحْمَرٌ وَجْهُهُ وَانْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ ، لَوْ قَالَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ . فَقَالُوا لَهُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : تَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَقَالَ : وَهَلْ بِي جُنُونٌ ؟ » .

[ الحديث ٣٢٨٢ - طرفاه في : ٦٠٤٨ ، ٦١١٥ ]

٣٢٨٣ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبِ بْنِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أتَى أَهْلَهُ قَالَ : اللَّهُمَّ جَنِّبِي الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنِي ، فَإِنَّ كَانَ بَيْنَهُمَا وَكَلْدٌ لَمْ يَصْرُهُ الشَّيْطَانُ وَكَمْ يُسَلِّطُ عَلَيْهِ » .  
قَالَ : وَحَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . مِثْلُهُ .

٣٢٨٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةً فَقَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِي فَشَدَّ عَلَيَّ يَقْطِعُ الصَّلَاةَ عَلَيَّ ، فَأَمَكَّنِي اللَّهُ مِنْهُ .. فَذَكَرَهُ » .

٣٢٨٥ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ نَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ ، فَإِذَا قُضِيَ أَقْبَلَ ، فَإِذَا ثُوبَ بِهَا أَذْبَرَ ، فَإِذَا قُضِيَ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَقَلْبِهِ فَيَقُولُ : اذْكُرْ كَذَا وَكَذَا ، حَتَّى لَا يَدْرِي أَثَلَاثًا صَلَّى أَمْ أَرْبَعًا ، فَإِذَا لَمْ يَدْرِ ثَلَاثًا صَلَّى أَوْ أَرْبَعًا سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ » .

٣٢٨٦ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كُلُّ بَنِي آدَمَ يَطْعَنُ الشَّيْطَانَ فِي جَنْبَيْهِ بِإِضْمَاعِهِ حِينَ يُولَدُ ، غَيْرَ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ ذَهَبَ يَطْعَنُ فَطَعَنَ فِي الْحِجَابِ <sup>(١)</sup> » .

[ الحديث ٣٢٨٦ - طرفاه في : ٣٤٣١ ، ٤٥٤٨ ]

٣٢٨٧ - **حَدَّثَنَا** مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ الْمُغْبِرَةِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ « قَدِمْتُ الشَّامَ ، قَالُوا : أَبُو الدَّرْدَاءِ ، قَالَ : أَفِيكُمْ الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ » .

(١) الحجاب : الجلدة التي فيها الجنين . أو الثوب المنفوف على الطفل .



**حديث** سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُغِيرَةَ وَقَالَ «الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَعْنِي عَمَّارًا»

[ الحديث ٣٢٨٧ - أطرافه في : ٣٧٤٢ ، ٣٧٤٣ ، ٣٧٦١ ، ٤٩٤٣ ، ٤٩٤٤ ، ٦٢٧٨ ]

٣٢٨٨ - قَالَ : وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ أَخْبَرَهُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَلَائِكَةُ تَتَحَدَّثُ فِي الْعَنَانِ - وَالْعَنَانُ : الْغَمَامُ - بِالْأَمْرِ يَكُونُ فِي الْأَرْضِ ، فَتَسْتَمِعُ الشَّيَاطِينُ الْكَلِمَةَ فَتَقْرُهَا فِي أُذُنِ الْكَاهِنِ كَمَا تُقْرُ الْقَارُورَةُ ، فَيَزِيدُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ .

٣٢٨٩ - **حديث** عاصم بن علي حدثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «التثاؤب من الشيطان ، فإذا تثأب أحدكم فليبرده ما استطاع» (١) ، فإن أحدكم إذا قال ها ضحك الشيطان» .

[ الحديث ٣٢٨٩ - طرفاه في : ٦٢٢٣ ، ٦٢٢٦ ]

٣٢٩٠ - **حديث** زكرياء بن يحيى حدثنا أبو أسامة قال هشام أخبرنا عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت «ولما كان يوم أحد هزم المشركون ، فصاح إبليس : أي عباد الله ، أخراكم ، فرجعت أولاهم فاجتلدت هي وأخراهم ، فنظر حذيفة فإذا هو بأبيه اليمان ، فقال : أي عباد الله ، أبي أبي . فوالله ما احتجزوا حتى قتلوه فقال حذيفة : غفر الله لكم . قال عروة : فما زالت في حذيفة منه بقية خير حتى لحق بالله»

[ الحديث ٣٢٩٠ - أطرافه في : ٣٨٢٤ ، ٤٠٦٥ ، ٦٢٦٨ ، ٦٨٨٣ ، ٦٨٩٠ ]

٣٢٩١ - **حديث** الحسن بن الربيع حدثنا أبو الأحوص عن أشعث عن أبيه عن مسروق قال «قالت عائشة رضي الله عنها : سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الثفات الرجل في الصلاة فقال : هو اختلاس يختلس الشيطان من صلاة أحدكم» .

٣٢٩٢ - **حديث** أبو المغيرة حدثنا الأوزاعي قال حدثني يحيى عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم . وحدثني سليمان بن عبد الرحمن حدثنا الوليد حدثنا الأوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثني عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال : قال النبي

(١) لأنه من مظاهر الكسل . والضعف : الاسترخاء .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا يَخَافُهُ فَلْيَبْصُرْ عَنِ يَسَارِهِ وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ » .

[ الحديث ٣٢٩٢ - أطرافه في : ٥٧٤٧ ، ٦٩٨٤ ، ٦٩٨٦ ، ٦٩٩٥ ، ٦٩٩٦ ، ٧٠٠٥ ، ٧٠٤٤ ]

**٣٢٩٣ - حَرْشًا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ كَانَتْ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ ، وَمُحِبَّتِ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمَيِّى ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ » .

[ الحديث ٣٢٩٣ - طرفه في : ٦٤٠٣ ]

**٣٢٩٤ - حَرْشًا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ « اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُكَلِّمُنَّهُ وَيَسْتَكْثِرُنَّهُ عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ فَمَنْ يَبْتَدِرُنَ الْحِجَابَ ، فَأَذَنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْحَكُ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَضْحَكَ اللَّهُ سَنَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّائِي كُنَّ عِنْدِي ، فَلَمَّا سَمِعَنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ . قَالَ عُمَرُ : فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتَ أَحَقَّ أَنْ يَهَيَّنَ . ثُمَّ قَالَ : أَيُّ عَدَوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ ، أَنْهَبْنِي وَلَا تَهَيَّنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ ، أَنْتَ أَفْظُ وَأَعْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ <sup>(١)</sup> » .

[ الحديث ٣٢٩٤ - طرفاه في : ٣٦٨٣ ، ٦٠٨٥ ]

**٣٢٩٥ - حَرْشًا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « إِذَا اسْتَيْقِظَ - أَرَاهُ أَحَدُكُمْ - مِنْ مَنَامِهِ فَتَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْشِرْ ثَلَاثًا ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيْتُ عَلَى خَيْشُومِهِ » .

(١) يدخل هذا في باب علامة النبوة ، لأن ما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم عن سحر بأن الشيطان يخشاه ويحجب طريقه استمر كذلك بعد العصر النبوي إلى آخر حياة عمر ، فكان عمر .

١٢ - **باب** ذَكَرَ الْجِنُّ وَتَوَابِيَهُمْ وَعَقَابِيَهُمْ<sup>(١)</sup>. لَقَوْلِهِ ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي - إِلَى قَوْلِهِ - عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾. ﴿بَخْسًا﴾ : نَقْصًا . وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِنَّةِ نَسَبًا﴾ : قَالَ كَفَّارُ قُرَيْشٍ : الْمَلَائِكَةُ بَنَاتُ اللَّهِ وَأُمَّهَاتُهُمْ بَنَاتُ سَرَوَاتِ الْجِنِّ ، قَالَ اللَّهُ ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتِ الْجِنَّةَ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ﴾ : سِيُحْضَرُونَ لِلْحِسَابِ . ﴿جُنْدٌ مُحْضَرُونَ﴾ عِنْدَ الْحِسَابِ .

٣٢٩٦ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعَصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ «أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَهُ : إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ وَبَادِيَتِكَ فَأَذْنَتِ بِالصَّلَاةِ فَارْفَعِ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جِنَّ وَلَا إِنْسٍ وَلَا شَيْءٍ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .»

١٣ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ - إِلَى قَوْلِهِ - أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ . ﴿مَصْرِفًا﴾ : مَعْدِلًا . ﴿صَرَفْنَا﴾ أَي وَجَّهْنَا .

١٤ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : الثُّعْبَانُ : الْحَيَّةُ الذَّكَرُ مِنْهَا ، يُقَالُ الْحَيَّاتُ أَجْنَاسٌ : الْجَانُّ وَالْأَفَاعِي وَالْأَسَاوِدُ . ﴿آخَذْتُ بِنَاصِيَتِهَا﴾ فِي مَلِكِهِ وَسُلْطَانِهِ . وَيُقَالُ ﴿صَافَاتٍ﴾ بُسُطٌ أَجْنَحَتْهُنَّ . ﴿يَقْبِضَنَّ﴾ : يَضْرِبَنَّ بِأَجْنَحَتْهُنَّ .

٣٢٩٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ عَلَى الْمُنْبَرِ يَقُولُ : اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ وَأَقْتُلُوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ<sup>(٢)</sup> ، فَإِنَّهُمَا يَطْمَسَانِ الْبَصَرَ وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبْلَ .»

[ الحديث ٣٢٩٧ - أطرافه في : ٣٣١٠ ، ٣٣١٢ ، ٤٠١٦ ]

(١) اسم الجن مشتق في لغة العرب من معنى الخفاء والاستتار . قال بعض المعتزلة : هم أجساد رقيقة بسيطة . وعن الربيع قال : «سمعت الشافعي يقول : من زعم أنه يرى الجن أبطلنا شهادته إلا أن يكون نبياً» فن زعم أنه يراه فإما أن يكون صادقاً ويكون صاحب أوهام فلا تقبل شهادته فيما يشهد به لاحتمال أن يطرأ عليه الوهم في شهادته ، وإما أن يكون كاذباً والكاذب غير أهل للشهادة .

(٢) الطغية : خوصة المقل ، الثمر المعروف . شبه به الخط الذي على ظهر الحية . والأبتر : مقطوع الذنب .

٣٢٩٨ - « وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فِينَا أَنَا أَطَارِدُ حَيَّةً لَأَقْتُلَهَا ، فَنَادَانِي أَبُو لُبَابَةَ : لَا تَقْتُلْهَا . فَقُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَمَرَ بِقِتْلِ الْحَيَّاتِ . فَقَالَ : إِنَّهُ نَهَى بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ <sup>(١)</sup> ، وَهِيَ الْعَوَامِر <sup>(٢)</sup> . »

[ الحديث ٣٢٩٨ - طرفاه في : ٣٣١١ ، ٣٣١٢ ]

٣٢٩٩ - « وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ : فَرَأَى أَبُو لُبَابَةَ ، أَوْ زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ . وَتَابَعَهُ يُونُسُ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَإِسْحَاقُ الْكَلْبِيُّ وَالزُّبَيْدِيُّ . وَقَالَ صَالِحُ وَابْنُ أَبِي حَفْصَةَ وَابْنُ مُجَمِّعٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ : فَرَأَى أَبُو لُبَابَةَ وَزَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ . »

### ١٥ - بَابُ خَيْرِ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ <sup>(٣)</sup>

٣٣٠٠ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الرَّجُلِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ ، يَقْرُبُ بَدِينَهُ مِنَ الْفَتَنِ . »

٣٣٠١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوُ الْمَشْرِقِ <sup>(٤)</sup> ، وَالْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ ، وَالْفَدَّادِينَ أَهْلُ الْوَبْرِ ، وَالسَّكِينَةَ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ . »

[ الحديث ٣٣٠١ - أطرافه في : ٣٤٩٩ ، ٤٣٨٨ ، ٤٣٨٩ ، ٤٣٩٠ ]

٣٣٠٢ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ « أَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْيَمَنِ فَقَالَ : الْإِيمَانُ يَمَانُ هَاهُنَا <sup>(٥)</sup> ، أَلَا إِنَّ الْقَسْوَةَ وَغَلْظَ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ عِنْدَ أَصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ فِي رَبِيعَةٍ وَمُضْرَةٍ . »

[ الحديث ٣٣٠٢ - أطرافه في : ٣٤٩٨ ، ٤٣٨٧ ، ٥٣٠٣ ]

(١) أى الحيات التى توجد فى شقوق البيوت .

(٢) وهى الحيات التى يطول لبثها فى البيوت .

(٣) شعف الجبال وشعافها : أعاليها ، واحدها شعفة .

(٤) لأنه أشرق فى البعد عن مهبط رسالات الله .

(٥) وقد استجاب إيمانهم لدعوة الإسلام فى حياته صلى الله عليه وسلم بسرعة وقبول ، فاستحقوا هذا البناء .

٣٣٠٣ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ <sup>(١)</sup> فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهيقَ الحِمَارِ فَتَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا » .**

٣٣٠٤ - **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا رَوْحٌ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيحٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ - أَوْ أَمْسَيْتُمْ - فَكُفُّوا صَبِيَانَكُمْ ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ ، فَإِذَا ذَهَبَتْ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَحَلُّوهُمْ وَأَعْلِقُوا الْأَبْوَابَ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا » . قَالَ وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ نَحْوَ مَا أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ وَلَمْ يَذْكُرْ « وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ » .**

٣٣٠٥ - **حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « فَقَدْتُ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرِي مَا فَعَلَتْ ، وَإِنِّي لَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَارَ : إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْ ، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْيَانُ الشَّاهِ شَرِبَتْ . فَحَدَّثْتُ كَعْبًا فَقَالَ : أَنْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُهُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ لِي مِرَارًا ، فَقُلْتُ : أَفَأَقْرَأُ التَّوْرَةَ ؟ » .**

٣٣٠٦ - **حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلزُّوْعِ <sup>(٢)</sup> : الْفَوَيْسِقُ . وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ . وَزَعَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِهِ » .**

٣٣٠٧ - **حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أُمَّ شُرَيْكٍ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْأَوْزَاعِ » [ الحديث ٣٣٠٧ - طرفه في : ٣٣٠٩ ]**

٣٣٠٨ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اقْتُلُوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ ، فَإِنَّهُ يَطْمَسُ الْبَصَرَ وَيُصِيبُ الْحَبَلَ » .**

تَابِعَهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ « أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ »

[ الحديث ٣٣٠٨ - طرفه في : ٣٣٠٩ ]

(١) لأن العادة جرت بأن يصرخ الديك عند طلوع الفجر ، وعند الزوال ،

(٢) الوزغ : الفأر .

٣٣٠٩ - **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ « أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِ الْأَبْتَرِ وَقَالَ : إِنَّهُ يُصِيبُ الْبَصَرَ وَيُذْهِبُ الْحَبْلَ » .

٣٣١٠ - **حدثنا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ أَبِي يُونُسَ الْقُشَيْرِيِّ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَّاتَ ، ثُمَّ نَهَى قَالَ « إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدَمَ جَائِطًا لَهُ فَوَجَدَ فِيهِ سِلْخَ حَيَّةٍ فَقَالَ : انظروا أينَ هُوَ فَنظَرُوا فَقَالَ : اقتلوه ، فكننتُ أقتلها لذلك » .

٣٣١١ - « فَلَقِيتُ أَبَا لُبَابَةَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَقْتُلُوا الْجِنَّانَ إِلَّا كُلَّ أَبْتَرٍ ذِي طَفَيْتَيْنِ ، فَإِنَّهُ يُسْقِطُ الْوَلَدَ وَيُذْهِبُ الْبَصَرَ فَأَقْتُلُوهُ » .

٣٣١٢ - **حدثنا** مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَّاتَ .

٣٣١٣ - فَحَدَّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ قَتْلِ جِنَّانِ الْبَيْوتِ ، فَأَمْسَكَ عَنْهَا » .

## ١٦ - بَابُ إِذَا وَقَعَ الذَّبَابُ فِي شَرَابٍ أَخَذَكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ

فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَفِي الْآخَرِ شِفَاءٌ  
وَخَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ .

٣٣١٤ - **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « خَمْسٌ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ : الْفَأْرَةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْحَدْيَا وَالْغُرَابُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » .

٣٣١٥ - **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهُوَ مُحْرِمٌ نَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ : الْعَقْرَبُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْغُرَابُ وَالْحِدَاةُ » .

٣٣١٦ - **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ كَثِيرٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رَفَعَهُ قَالَ « خَمَّرُوا الْآنِيَةَ ، وَأَوْكُوا الْأَسْفِيَةَ ، وَأَجِيفُوا الْأَبْوَابَ ، وَانْكَفِثُوا صَبْيَانَكُمْ

عَنْ الْمَسَاءِ<sup>(١)</sup>، فَإِنَّ لَلْجَنِّ انْتِشَارًا وَخَطْفَةً، وَأَطْفُسُوا الْمَصَابِيحَ عِنْدَ الرَّقَادِ فَإِنَّ الْفُؤَيْسِقَةَ رُبَّمَا اجْتَرَّتِ  
الْفَتِيلَةَ فَأَحْرَقَتْ أَهْلَ الْبَيْتِ<sup>(٢)</sup> .

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَحَبِيبٌ عَنْ عَطَاءٍ « فَإِنَّ لِلشَّيَاطِينِ » .

٣٣١٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ  
إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَارٍ ، فَانزَلَتْ ﴿ وَالْمُرْسَلَاتُ  
عُرْفًا ﴾ وَإِنَّا لَنَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ إِذْ خَرَجَتْ حَيَّةٌ مِنْ جُحْرِهَا ، فَأَبْتَدَرْنَا لِنَقْتُلَهَا ، فَسَبَقْتَنَا فَدَخَلَتْ  
جُحْرَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَيْتُمْ شَرَّكُمْ كَمَا وَقَيْتُمْ شَرَّهَا . وَعَنْ إِسْرَائِيلَ عَنِ  
الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . مِثْلَهُ . قَالَ « وَإِنَّا لَنَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَةٌ<sup>(٣)</sup> » . وَتَابِعَهُ  
أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُغِيرَةَ .

وَقَالَ حَفْصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَسَلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ .

٣٣١٨ - **حَدَّثَنَا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ  
ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ قَالَ « دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هَرَّةٍ رَبَطَتْهَا ، فَلَمْ تُطْعَمْهَا ، وَلَمْ  
تَدَعَهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ<sup>(٤)</sup> » . قَالَ وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مِثْلَهُ .

٣٣١٩ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ  
فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ ، فَأَمَرَ بِجَهَازِهِ فَأَخْرَجَ مِنْ تَحْتِهَا ، ثُمَّ أَمَرَ بِبَيْتِهَا فَأَحْرَقَ بِالنَّارِ ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ :  
فَهَلَّا نَمْلَةٌ وَاحِدَةٌ<sup>(٥)</sup> ؟

(١) خمروا الآتية : غطوها . وأوكثوا الأسمية : اربطوها . وأجففوا الأبواب : أغلقوها وأكفثوا صبيانكم : احفظوهم  
في البيوت .

(٢) أراد بالفويسقة : الفأرة ، فإنها تريد أن تلمس من زيت المصباح ، فتحدهد في البيت حريقاً .

(٣) هي سورة المرسلات ، سموها منه صلى الله عليه وسلم غضة في أول ما تلاها عقب نزولها .

(٤) خشاش الأرض : هوامها وحشراتنا . تقدم الحديث برقم ٢٣٦٥ .

(٥) عوتب لأنه عم العقاب لمن لم يؤذ .

## ١٧ - باب إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدَكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ

فِي إْحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءً وَفِي الْأُخْرَى شِفَاءً

٣٣٢٠ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُثَيْبُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُثَيْبُ بْنُ حُنَيْنٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدَكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ ، فَإِنَّ فِي إْحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءً وَالْأُخْرَى شِفَاءً » [ الحديث ٣٣٢٠ - طرفه في : ٥٧٨٢ ]

٣٣٢١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنِ الْحَسَنِ وَابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « غُفِرَ لِمَرْأَةٍ مُوسِمَةٍ مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ رَكِيٍّ <sup>(١)</sup> يَلْهَثُ ، قَالَ : كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ - فَزَرَعَتْ خُفَّهَا فَأَوْثَقَتْهُ بِخِمَارِهَا فَزَرَعَتْ لَهُ مِنَ الْمَاءِ ، فَغُفِرَ لَهَا بِذَلِكَ <sup>(٢)</sup> » [ الحديث ٣٣٢١ - طرفه في : ٣٤٦٧ ]

٣٣٢٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَفِظْتُهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ كَمَا أَنَّكَ هَا هُنَا ، أَخْبَرَنِي عُثَيْبُ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَدْخُلِ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ » .

٣٣٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ » .

٣٣٢٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ كُلِّ يَوْمٍ قِيرَاطًا ، إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ كَلْبَ مَاشِيَةٍ » .

٣٣٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ سَمِعَ سُفْيَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ الشَّنْثِيَّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا لَا يُغْنِي عَنْهُ زُرْعًا وَلَا ضَرْعًا نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلِّ يَوْمٍ قِيرَاطًا » . فَقَالَ السَّائِبُ : أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : إِي وَرَبِّ هَذِهِ الْقِبْلَةِ «

(١) الركي : جنس الركية وهي الهر ، وجمها ركاي .

(٢) لما في قلبها من الرحمة .



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٦٠) كِتَابُ إِحَارِيثِ الْأَنْبِيَاءِ<sup>(١)</sup>

## ١ - بَابُ خَلْقِ آدَمَ وَذُرِّيَّتِهِ

﴿صَلِّصَال﴾ : طِينٌ خُلِطَ بِرَمَلٍ ، فَصَلِّصَلَ كَمَا يُصَلِّصَلُ الْفَخَّارُ ، وَيُقَالُ مُنْتَنٌ يَرِيدُونَ بِهِ صَلًّا ، كَمَا يُقَالُ صَرَ الْبَابُ وَصَرَّصَرَ عِنْدَ الْإِغْلَاقِ ، مِثْلُ كَبِكْبَيْتِهِ يَعْنِي كَبَيْتُهُ . ﴿فَمَرَّتْ بِهِ﴾ : اسْتَمَرَّ بِهَا الْحَمَلُ فَأَتَمَّتْهُ . ﴿أَنْ لَا تَسْجُدَ﴾ : أَنْ تَسْجُدَ . وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى [البقرة: ٣٠] : ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً<sup>(٢)</sup>﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾ : إِلَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ . ﴿فِي كَبَدٍ﴾ فِي شِدَّةٍ خَلَقَ . ﴿وَرِيَاشًا﴾ : الْمَالُ . وَقَالَ غَيْرُهُ : الرِّيَاشُ وَالرِّيْشُ وَاحِدٌ وَهُوَ مَا ظَهَرَ مِنَ اللَّيَاسِ . ﴿مَا تُمْنُونَ﴾ النُّطْفَةُ فِي أَرْحَامِ النِّسَاءِ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : ﴿إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ﴾ : النُّطْفَةُ فِي الْإِحْلِيلِ كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَهُ فَهُوَ ﴿شَفَعَ﴾ : السَّمَاءُ شَفَعَ . ﴿وَالْوَتْرُ﴾ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ . ﴿فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ فِي أَحْسَنِ خَلَقَ ﴿أَسْفَلَ سَافِلِينَ﴾ إِلَّا مَنْ آمَنَ . ﴿خُسْرٌ﴾ : ضَلَالٌ ، ثُمَّ اسْتَنْتَى فَقَالَ إِلَّا مَنْ آمَنَ . ﴿لَا زَبَ﴾ لَازِمٌ . ﴿نَنْشِكُمْ﴾ فِي أَيْ خَلَقَ نِشَاءً . ﴿نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ﴾ : نُعْظِمُكَ . وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ ﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾ : فَهُوَ قَوْلُهُ ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾ . ﴿فَأَزَلَّهُمَا﴾ : فَاسْتَزَلَّهُمَا . وَ﴿يَتَسَنَّه﴾ يَتَغَيَّرُ . ﴿آسَن﴾ : مَتَغَيَّرَ . وَ﴿الْمُسْنُونَ﴾ : الْمَتَغَيَّرُ . ﴿حَمًّا﴾ جَمْعُ حَمَاءَةٍ وَهُوَ الطِّينُ الْمَتَغَيَّرُ . ﴿يَخْصِيفَانِ﴾ : أَخَذُ الْإِخْصَافِ ﴿مِنْ وَرَقِ الْجِدَّةِ﴾ يُؤَلَّفَانِ الْوَرَقَ وَيَخْصِيفَانِ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ . ﴿سَوَّاهُمَا﴾ : كُنْيَاةٌ عَنْ فَرَجِيهِمَا . ﴿وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ﴾ هَاهُنَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، الْحِينُ عِنْدَ الْعَرَبِ : مِنْ سَاعَةٍ إِلَى مَا لَا يَحْصَى عَدْدُهُ . ﴿قَبِيلُهُ﴾ : جَيْلُهُ الَّذِي هُوَ مِنْهُمْ .

(١) الأنبياء جمع نبي ، والنبوة نعمة من الله يمن بها على من يشاء ، فيوحى إليه بمعاني الحق وسبل الخير . فإذا أمر بتبليغ ذلك للناس ودعوتهم إليه ، وحملهم عليه ، وقيادتهم في نشره وإذاعته ، فهو الرسول ، ودعوته هي الرسالة ، فكل رسول نبي وليس كل نبي رسولا ، والرسول أفضل من الأنبياء ، وكانت النبوة والرسالة من الله إلى البشر في القرون الخالية والأمم المختلفة ، لتوجيه الإنسانية إلى الحق والخير ، ثم كانت آخر رسالات الله هي الرسالة المحمدية ، وهي أجمعها وأكملها ، ولا حاجة في البشر بعدها إلى غيرها . ويوم يرجع المسلمون إلى رسالة رسولهم ، يقيمون سننها بمعاملاتهم وتصرفاتهم ، يوشك أن تعرف الإنسانية سعادتها بإقامة هذه السنن ، فتكون الرسالة المحمدية نظام العالم والأمم أجمع في كل زمان ومكان ، والله الموفق .

(٢) أسند الطبري من طريق ابن سابط مرفوعاً قال : الأرض : مكة . وقال الحافظ : المراد بالخليفة : آدم عليه السلام .

٣٣٢٦ - **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَطَوَّلَهُ سِتُونَ ذِرَاعًا ، ثُمَّ قَالَ : اذْهَبْ فَاسَلِّمْ عَلَى أَوْلَاكَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَاسْتَمِعَ مَا يُحْيُونَكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ . فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَقَالُوا : السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ . فزَادُوهُ : وَرَحْمَةُ اللَّهِ فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ ، فَلَمْ يَزَلْ الْخَلْقُ يَنْقُصُ حَتَّى الْآنَ . »

[ الحديث ٣٣٢٦ - طرفه في : ٦٢٢٧ ]

٣٣٢٧ - **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « وَأَوَّلُ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ كَوَكَبِ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاعَةً ، لَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَتَقَلَّبُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ ، أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ وَرَشْحُهُمُ الْمَسْكُ وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ ، الْأَلَنْجُوجُ : عُودُ الطَّيِّبِ ، وَأَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعَيْنُ عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ سِتُونَ ذِرَاعًا فِي السَّمَاءِ . »

٣٣٢٨ - **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ « أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي مِنْ الْحَقِّ ، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ الْغُسْلُ إِذَا احْتَلَمَتْ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ . فَضَحِكَتْ أُمُّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ : تَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فِيمَا يُشْبِهُ الْوَلَدَ . »

٣٣٢٩ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا الْفَرَارِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَلَغَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ مَقْدَمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ ، فَأَتَاهُ فَقَالَ : إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ ، قَالَ مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ ؟ وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ ؟ وَمَنْ أَىُّ شَيْءٍ يَنْزِعُ الْوَلَدُ إِلَى أَبِيهِ ، وَمَنْ أَىُّ شَيْءٍ يَنْزِعُ إِلَى أَحْوَالِهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خَبَّرَنِي بِهِنَّ أَنْفَا جَبْرَيْلُ . قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : ذَلِكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ . وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرِيَاةٌ كَبِيدٌ حُوتٌ وَأَمَّا الشُّبُهَةُ فِي الْوَلَدِ فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَشِيَ الْمَرْأَةَ فَسَبَقَهَا مَآوُهُ كَانَ الشُّبُهَةُ لَهُ ، وَإِذَا سَبَقَ مَآوَهَا كَانَ الشُّبُهَةُ لَهَا . قَالَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ . ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهْتُ ، إِنَّ عُلَمَاءَهُمْ بِإِسْلَامِي قَبِلَ أَنْ تَسْأَلَهُمْ بِهَتُونِي عِنْدَكَ . فَجَاءَتِ الْيَهُودُ ، وَدَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ الْبَيْتَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عَبْدٌ

الله بن سلام ؟ قالوا أَعْلَمْنَا وَابْنُ أَعْلَمْنَا ، وَأَخْبَرْنَا وَابْنُ أَخْبَرْنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللَّهِ ؟ قَالُوا : أَعَادَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ . فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . فَقَالُوا : شَرْنَا وَابْنُ شَرْنَا . وَوَقَعُوا فِيهِ «

[ الحديث ٣٣٢٩ - أطرافه في : ( ٣٩١١ ، ٣٩٣٨ ، ٤٤٨٠ ) ]

٣٣٣٠ - **حَدِيث** بِشْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ ، يَعْنِي «لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْزِرِ اللَّحْمُ»<sup>(١)</sup> ، وَلَوْلَا حَوَاءُ لَمْ تَخْزُنْ أُنثَى زَوْجَهَا .

٣٣٣١ - **حَدِيث** أَبُو كُرَيْبٍ وَمُوسَى بْنُ حَزَامٍ قَالَا حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مَيْسَرَةَ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِي حَزِيمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضَلَعٍ»<sup>(٢)</sup> ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضَّلَعِ أَعْلَاهُ ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تَقِيمَهُ كَسَرْتَهُ ، وَإِنْ تَرَكَتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ .

[ الحديث ٣٣٣١ - طرفاه في : ( ٥١٨٤ ، ٥١٨٦ ) ]

٣٣٣٢ - **حَدِيث** عُمَرُ بْنُ حَفْصِ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ «حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ : إِنْ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكًا بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ : فَيَكْتُبُ عَمَلَهُ ، وَأَجَلَهُ ، وَرِزْقَهُ ، وَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ . ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ . فَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُ النَّارَ .»

٣٣٣٣ - **حَدِيث** أَبُو النُّعْمَانَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «إِنَّ اللَّهَ وَكَأَنَّ فِي الرَّحْمِ مَلَكًا فَيَقُولُ : يَا رَبِّ نُطْفَةٌ ، يَا رَبِّ عَلَقَةٌ ، يَا رَبِّ مُضْغَةٌ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَهَا قَالَ : يَا رَبِّ أَذْكَرٌ أَمْ أُنْثَى ؟ يَا رَبِّ أَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ ؟ فَمَا الرِّزْقُ ؟ فَمَا الْأَجَلُ ؟ فَيَكْتُبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ .»

(١) الخنزير والتنزير . أي لولا أن بنى إسرائيل سوا ادخار اللحم حتى أتت لما ادخرا فلم يبتن .

(٢) زاد في رواية الأعمش عن أبي هريرة عند مسلم : «لن تستقيم لك على طريقة .»

٣٣٣٤ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ أَنَسٍ يَرْفَعُهُ « إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ النَّارِ عَذَابًا : لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ نَبِيٍّ كُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَقَدْ سَأَلْتُكَ مَا هُوَ أَهْوَنُ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ : أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي ، فَأَبَيْتَ إِلَّا الشُّرْكَ » .

[ الحديث ٣٣٣٤ - طرفاه في : ٦٥٣٨ ، ٦٥٥٧ ]

٣٣٣٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مَرْثَدَةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا ، لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ .

[ الحديث ٣٣٣٥ - طرفاه في : ٦٨٦٧ ، ٧٣٢١ ]

## ٢ - بَابُ الْأَرْوَاحِ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ

٣٣٣٦ - قَالَ وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ ، وَمَا تَنَازَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ .

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بِهَذَا .

٣ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [ هود : ٢٥ ] : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿ بَادِيَ الرَّأْيِ ﴾ : مَا ظَهَرَ لَنَا . ﴿ أَقْلَعِي ﴾ : أَمْسِكِي . ﴿ وَفَارِ التَّنُورَ ﴾ : تَبِعِ الْمَاءَ . وَقَالَ عِكْرَمَةُ : وَجْهَ الْأَرْضِ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ الْجُودِي ﴾ : جِبَلٌ بِالْجَزِيرَةِ . ﴿ دَابَّ ﴾ مِثْلُ حَالِ ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ [ نوح : ١ - ٢٨ ] : ﴿ وَأَنْتَلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذَكِيرِي بِآيَاتِ اللَّهِ - إِلَى قَوْلِهِ - مِنْ الْمُسْلِمِينَ ﴾

٣٣٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ سَأَلْتُ : وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَاتَّخَذَ عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ : إِنِّي لَأَنْذِرُكُمْوه ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ ، لَقَدْ أَنْذَرَ نُوحٌ قَوْمَهُ ، وَلَكِنِّي أَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ : تَعَلَّمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرٌ ، وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ . »

٣٣٣٨ - **حَرْشًا** أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا عَنِ الدَّجَالِ مَا حَدَّثَ بِهِ نَبِيٌّ قَوْمَهُ : إِنَّهُ أَعْوَرٌ ، وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ بِمِثَالِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، فَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ هِيَ النَّارُ ، وَالَّتِي أَنْذَرُكُمْ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ » .

٣٣٣٩ - **حَرْشًا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يَجِيءُ نُوحٌ وَأُمَّتُهُ ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : هَلْ بَلَغْتَ ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ أَيُّ رَبِّ . فَيَقُولُ لِأُمَّتِهِ : هَلْ بَلَغْتُكُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : لَا ، مَا جَاءَنَا مِنْ نَبِيٍّ . فَيَقُولُ لِنُوحٍ مَنْ يَشْهَدُ لَكَ ؟ فَيَقُولُ : مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُمَّتُهُ ، فَنَشْهَدُ أَنَّهُ قَدْ بَلَغَ ، وَهُوَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ [ البقرة : ١٤٣ ] : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴾ وَالْوَسْطُ : الْعَدْلُ » .

[ الحديث ٣٣٣٩ - طرفاه في : ٤٤٨٧ ، ٧٣٤٩ ]

٣٣٤٠ - **حَرْشًا** إِسْحَاقُ بْنُ نَضْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دَعْوَةٍ ، فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ الذَّرَاعُ<sup>(١)</sup> - وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ - فَنَهَسَ مِنْهَا نَهْسَةً<sup>(٢)</sup> وَقَالَ أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . هَلْ تَذَرُونَ بِي مَنْ يَجْمَعُ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ ، فَيُبْصِرُهُمُ النَّاطِرُ ، وَيَسْمَعُهُمُ الدَّاعِي ، وَتَدْنُو مِنْهُمْ الشَّمْسُ ، فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ : أَلَا تَرَوْنَ إِلَى مَا أَنْتُمْ فِيهِ ، إِلَى مَا بَلَغْتُمْ ؟ أَلَا تَنْظُرُونَ إِلَى مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ : أَبُوكُمْ آدَمُ . : فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُونَ يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ ، وَأَسْكَنْكَ الْجَنَّةَ . أَلَا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ؟ أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ وَمَا بَلَغْنَا ؟ فَيَقُولُ : رَبِّي غَضِبَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وَنَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُ . نَفْسِي نَفْسِي ، أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي ، أَذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ . فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ : يَا نُوحُ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ<sup>(٣)</sup> ، وَسَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا . أَمَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ أَلَا تَرَى إِلَى مَا بَلَغْنَا ؟ أَلَا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ؟ فَيَقُولُ : رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ . نَفْسِي نَفْسِي ، أَتُّوا النَّبِيَّ

(١) أى ذراع الشاة المطبوخة .

(٢) أى أخذ منها بأطراف أسنانه ، مثل نهش .

(٣) لأن رسالة آدم قبله كانت لبنيه فقط ورسالته رسالة تربية من الأب لبنيه .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَيَأْتُونِي . فَاسْجُدْ تَحْتَ الْعَرْشِ ، فَيُقَالُ : يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ ، وَاشْفَعْ تَشْفَعُ ، وَسَلِّ تَعْطَهُ . قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبِيدٍ : لَا أَحْفَظُ سَائِرَهُ .

[ الحديث ٣٣٤٠ - طرفاه في : ٢٣٦١ ، ٤٧١٢ ]

٣٣٤١ - **حدثنا** نصر بن علي بن نصر أخبرنا أبو أحمد عن سفيان عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد عن عبد الله رضى الله عنه « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ ﴿ فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ ﴾ مِثْلَ قِرَاءَةِ الْعَامَّةِ . »

[ الحديث ٣٣٤١ - أطرافه في : ٣٣٤٥ ، ٣٣٧٦ ، ٤٨٦٩ ، ٤٨٧٠ ، ٤٨٧١ ، ٤٨٧٢ ، ٤٨٧٣ ، ٤٨٧٤ ]

٤ - **باب** ﴿ وَإِنَّ إِلْيَاسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ، إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَلَا تَتَّقُونَ - إِلَى - وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ ﴾ [ الصافات : ٢٣ ] قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يُذَكَّرُ بِخَيْرٍ . . ﴿ سَلَامٌ عَلَى آلِ يَاسِينَ ، إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ، إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [ الصافات : ١٣٠ ] . يُذَكَّرُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ إِلْيَاسَ هُوَ إِدْرِيسُ .

٥ - **باب** ذِكْرِ إِدْرِيسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . وَهُوَ جَدُّ أَبِي نُوحٍ ، وَيُقَالُ جَدُّ نُوحٍ .

عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَقَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى [ مريم : ٥٧ ] ﴿ وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا ﴾

٣٣٤٢ - قَالَ عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الرَّهْزِيِّ . ح

**حدثنا** أحمد بن صالح حدثنا عتبسة حدثنا يونس عن ابن شهاب قال : قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ « كَانَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : فُرَجَ عَنْ سَقْفِ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ فَفَرَجَ صَدْرِي ، ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ ، ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِيٍّ حِكْمَةً وَإِيمَانًا فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي ، ثُمَّ أَطْبَقَهُ ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَفَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ ، فَلَمَّا جَاءَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا قَالَ جِبْرِيلُ لِحَازِنِ السَّمَاءِ : افْتَحْ . قَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ هَذَا جِبْرِيلُ ، قَالَ : مَعَكَ أَحَدٌ ؟ قَالَ : مَعِيَ مُحَمَّدٌ ، قَالَ : أُرْسَلْ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَافْتَحَ . فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ إِذَا رَجُلٌ عَنِ يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ<sup>(١)</sup> ، فَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحَكَ ، وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى ، فَقَالَ مَرَحِبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَبْنِ الصَّالِحِ . قُلْتُ : مَنْ هَذَا يَا جِبْرِيلُ ؟ قَالَ : هَذَا آدَمُ ، وَهَذِهِ

(١) الأسودة والأسود : الشخص من إنسان أو متاع أو غيره ، واحدها سواد .

الْأَسْوَدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ<sup>(١)</sup> ، فَأَهْلُ الْيَمِينِ مِنْهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ ، وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ . فَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحَكَ وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى . ثُمَّ عَرَّجَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ فَقَالَ لِحَازِنِهَا : افْتَحْ ، فَقَالَ لَهُ حَازِنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ الْأَوَّلُ ، فَفَتَحَ . قَالَ أَنَسُ : فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَاوَاتِ إِدْرِيسَ وَمُوسَى وَعِيسَى وَإِبْرَاهِيمَ ، وَلَمْ يُثَبِّتْ لِي كَيْفَ مَنَازِلَهُمْ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ ذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ آدَمَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّادِسَةِ . وَقَالَ أَنَسُ : فَلَمَّا مَرَّ جِبْرِيلُ بِإِدْرِيسَ قَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ ، فَقُلْتُ مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا إِدْرِيسُ . ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَى فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ ، وَقُلْتُ مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا مُوسَى . ثُمَّ مَرَرْتُ بِعِيسَى فَقَالَ مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ . قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : عِيسَى . ثُمَّ مَرَرْتُ بِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا إِبْرَاهِيمُ - قَالَ وَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَزْمٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا حِيَةَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَا يَقُولَانِ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ثُمَّ عَرَّجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوَى أَسْمَعُ صَرِيْفَ الْأَقْلَامِ<sup>(٢)</sup> . قَالَ ابْنُ حَزْمٍ وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَفَرَضَ اللَّهُ عَلَى خَمْسِينَ صَلَاةً ، فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ حَتَّى أَمَرَ بِمُوسَى فَقَالَ مُوسَى : مَا الَّذِي فُرِضَ عَلَيَّ أُمَّتِكَ ؟ قُلْتُ : فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسِينَ صَلَاةً ، قَالَ : فَارْجِعْ رَبِّكَ ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ ، فَارْجَعْتُ ، فَارْجَعْتُ رَبِّي ، فَوَضَعَ شَطْرَهَا ، فَارْجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ : رَاجِعْ رَبِّكَ ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ فَوَضَعَ شَطْرَهَا ، فَارْجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ : رَاجِعْ رَبِّكَ ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ ، فَارْجَعْتُ فَارْجَعْتُ رَبِّي فَقَالَ : هِيَ خَمْسٌ وَهِيَ خَمْسُونَ ، لَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ ، فَارْجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ : رَاجِعْ رَبِّكَ ، فَقُلْتُ : قَدْ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي . ثُمَّ انْطَلَقَ حَتَّى أَتَى السُّدْرَةَ الْمُنْتَهَى ، فَغَشِيَهَا أَلْوَانٌ لَا أَدْرِي مَا هِيَ . ثُمَّ أُدْخِلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا فِيهَا جَنَابِدُ اللَّوْلُو<sup>(٣)</sup> ، وَإِذَا تُرَابُهَا الْمَسْكُ .

٦ - **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [ هود : ٥٠ ] ﴿ وَإِلَى عَادِ أَخَاهُمْ هُودًا<sup>(٤)</sup> قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ ﴾ وَقَوْلِهِ [ الْأَحْقَافُ : ٢١ ] ﴿ إِذْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ - إِلَى قَوْلِهِ - كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ ﴾ فِيهِ عَنْ عَطَاءٍ وَسُلَيْمَانَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [ الْحَاقَّةُ : ٨ ] :

(١) الذم : الأرواح والنفوس .

(٢) صريف الأقلام : صوت جريانها بما تكتبه .

(٣) الجنابذ : جمع جنبة وهي القبة .

(٤) هو أحد الأنبياء الخمسة من العرب ، وهم : هود وصالح وشعيب وإسماعيل وخاتم النبيين محمد صلى الله عليه وسلم .

﴿ وَأَمَّا عَادٌ فَأَهْلَكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ شَدِيدَةٍ ﴾ عَاتِيَةٌ . قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : عَنَّتْ عَلَى الْعُزَّانِ ﴿ سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا ﴾ مُتَّبَاعَةٌ ﴿ فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَى كَأَنَّهُمْ أُعِجَازُ نَخْلٍ خَاوِيَةٌ ﴾ أَصُولُهَا ؟ ﴿ فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ ﴾ بَقِيَّةٌ .

٣٣٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرُورَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « نُصِرْتُ بِالصَّبَا ، وَأَهْلِكْتُ عَادٌ بِالدَّبُورِ » .

٣٣٤٤ - قَالَ : وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَعَثَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذُهَيْبَةٍ ، فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْأَرْبَعَةِ ، الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسِ الْحَبْلِيِّ ثُمَّ الْمَجَاشِعِيِّ ، وَعُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ ، وَزَيْدِ الطَّائِي ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبَهَانَ ، وَعَلَقَمَةَ بْنِ عَلَاثَةَ الْعَامِرِيِّ أَحَدِ بَنِي كِلَابٍ . فَغَضِبَتْ قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ قَالُوا : يُعْطَى صَنَادِيدَ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدْعُنَا . قَالَ : إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ . فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ مُشْرِفُ الْوَجْتَيْنِ نَاتِي الْجَبِينِ كَثُ اللَّحْيَةِ مَخْلُوقٌ فَقَالَ : أَتَقَى اللَّهَ يَا مُحَمَّدُ ، فَقَالَ : مَنْ يُطْعِمُ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتُ ؟ أَيَأْمِنُنِي اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمَنُونِي ؟ فَسَأَلَهُ رَجُلٌ قَتَلَهُ - أَحْسَبُهُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ - فَمَنَعَهُ ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ : إِنَّ مِنْ ضَيْضِي هَذَا - أَوْ فِي عَقَبِ هَذَا - قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ ، لَعَنَ أَنَا أَدْرَكَتْهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ »

[ الحديث ٣٣٤٤ - أطرافه في : ٣٦١٠ ، ٤٣٥١ ، ٤٦٦٧ ، ٥٠٥٨ ، ٦١٦٣ ، ٦٩٣١ ، ٦٩٣٣ ، ٧٤٣٢ ، ٧٥٦٢ ]

٣٣٤٥ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ : سَمِعْتُ صَدَّ اللَّهَ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ ﴿ فَهَلْ مِنْ مُدْكَرٍ ﴾ »

١٧ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [ الْأَعْرَافُ : ٧٣ ] ﴿ وَإِلَى تَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا ﴾ وَقَوْلِهِ [ الْحَجَرُ :

٨٠ ] ﴿ كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحِجْرِ ﴾ : الْحِجْرُ مَوْضِعُ تَمُودَ . وَأَمَّا ﴿ حَرَّثَ حَجْرًا ﴾ حَرَامٌ ، وَكُلُّ مَمْنُوعٍ فَهُوَ حَجْرٌ ، وَمِنْهُ « حَجْرٌ مَحْجُورٌ » . وَالْحِجْرُ كُلُّ بِنَاءٍ بَنِيَتْهُ ، وَمَا حَجَّرَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْأَرْضِ فَهُوَ حَجْرٌ ، وَمِنْهُ سُمِّيَ حَطِيمُ الْبَيْتِ حَجْرًا ، كَأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ مَحْطُومٍ ، مِثْلُ قَتِيلٍ مِنْ مَقْتُولٍ ، وَيُقَالُ لِللَّائِنِي مِنَ الْخَيْلِ حَجْرٌ ، وَيُقَالُ لِلْعَقْلِ : حَجْرٌ . وَحِجِّيٌّ وَأَمَّا حَجْرُ الْيَمَامَةِ فَهُوَ الْمَنْزَلُ .



٣٣٧٧ - **حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَذَكَرَ الَّذِي عَقَرَ النَّاقَةَ - قَالَ : انْتَدَبَ لَهَا رَجُلٌ ذُو عِزٍّ وَمَنْعَةَ فِي قَوْمِهِ كَأَنِّي زَمْعَةَ » .**

[ الحديث ٣٣٧٧ - أطرافه في : ٤٩٤٢ ، ٥٢٠٤ ، ٦٠٤٢ ]

٣٣٧٨ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ أَبُو الْحَسَنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ بْنِ حَيَّانَ أَبُو زَكَرِيَاءَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا نَزَلَ الْحِجْرَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ أَمَرَهُمْ أَنْ لَا يَشْرَبُوا مِنْ بَيْرِهَا وَلَا يَسْتَقُوا مِنْهَا ، فَقَالُوا : قَدْ عَجْنَا مِنْهَا وَاسْتَقَرْنَا ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَطْرَحُوا ذَلِكَ الْعَجِينَ وَيُهْرِيقُوا ذَلِكَ الْمَاءَ » . وَيُرْوَى عَنْ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ وَأَبِي الشُّمُوسِ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِالْقَاءِ الطَّعَامِ » . وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ اعْتَجَنَ بِمَائِهِ »**

[ الحديث ٣٣٧٨ - طرفه في : ٣٣٧٩ ]

٣٣٧٩ - **حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ « أَنَّ النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْضَ ثُمُودَ ، الْحِجْرَ ، وَاسْتَقُوا مِنْ بَيْرِهَا وَاعْتَجَنُوا بِهِ ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُهْرِيقُوا مَا اسْتَقَوْا مِنْ بَيْتَارِهَا وَأَنْ يَغْلِفُوا الْأَبْلَ الْعَجِينَ ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ الْبَيْتْرِ الَّتِي كَانَ تَرِدُهَا النَّاقَةُ » . تَابِعَهُ أُسَامَةُ عَنْ نَافِعٍ .**

٣٣٨٠ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا مَرَّ بِالْحِجْرِ قَالَ : لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ . ثُمَّ تَقَنَّعَ بِرِدَائِهِ وَهُوَ عَلَى الرَّحْلِ »**

٣٣٨١ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبٌ حَدَّثَنَا أَبِي سَمِعْتُ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ - إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ - أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ » .**

## ٧ - بَابُ قِصَّةِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ

وقول الله تعالى [ الكهف : ٩٤ ] ﴿ قَالُوا يَا ذَا الْقُرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ ﴾

وقول الله تعالى [ الكهف : ٨٣ ] ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْقُرْنَيْنِ - إِلَى قَوْلِهِ - سَبِيحًا ﴾ سبباً : طريقاً .

( ٢ - ج ٥٥٨ ، ٥٢٠٤ ، الجامع الصحيح )

إلى قوله ﴿آتوني زُبَرَ الحديدِ﴾ واحدها زُبيرة وهي القطع ﴿حتى إذا ساوى بينَ الصدفين﴾ يُقال عن ابن عباس الجبلين . والسدين : الجبلين . خَرَجًا : أجزًا . ﴿قال انفخوا حتى إذا جعله نارًا قال آتوني أفرغ عليه قِطْرًا﴾ أصب عليه رصاصا ، ويقال الحديد ، ويقال الصُّفْر ، وقال ابن عباس : النحاس ، ﴿فما استطاعوا أن يظهره﴾ يعلوه ، استطاع : استفعل من طعت له ، فلذلك فتح أَسْطَاعَ يَسْطِيعُ ، وقال بعضهم استطاع يستطيع . ﴿وما استطاعوا له نقيا . قال هذا رحمة من ربي ، فإذا جاء وعد ربي جعله دكاء﴾ الأزقة بالأرض . وناقاة دكاء : لآسام لها . والدكاء من الأرض مثله حتى صلب وتلبد . ﴿وكان وعد ربي حقا . وتركنا بعضهم يومئذ يموج في بعض ، حتى إذا فتحت يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون﴾ قال قتادة : حدب : أكمة . «قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم : رأيتُ السدَّ مثل البرد المحبر . قال : قد رأيتَه .»

٣٣٤٦ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا فِرْعَا يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ ، فَفُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ - وَحَلَقَ بِإِضْبَعِهِ الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا - فَقَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ .»

[ الحديث ٣٣٤٦ - أطرافه في : ٣٥٩٨ ، ٧٠٥٩ ، ٧١٣٥ ]

٣٣٤٧ - **حَدَّثَنَا** مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «فَتَحَ اللَّهُ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ ، وَعَقَدَ بِيَدِهِ تِسْعِينَ .»

[ الحديث ٣٣٤٧ - طرفه في : ٧١٣٦ ]

٣٣٤٨ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : يَا آدَمُ . فَيَقُولُ : لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ . فَيَقُولُ : أَخْرَجَ بَعَثَ النَّارَ . قَالَ : وَمَا بَعَثَ النَّارَ ؟ قَالَ : مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمِائَةٍ وَتِسْعَةَ وَتِسْعِينَ . فَعِنْدَهُ يَشِيبُ الصَّغِيرُ ، وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا ، وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى ، وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَإِنَّا ذَلِكَ

الْوَّاحِدُ؟ قَالَ: أَبْشَرُوا فَإِنَّ مِنْكُمْ رَجُلًا وَمَنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفٌ. ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ. فَكَبَّرْنَا. فَقَالَ: أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ. فَكَبَّرْنَا. فَقَالَ: أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ. فَكَبَّرْنَا. فَقَالَ: مَا أَنْتُمْ فِي النَّاسِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ السُّودَاءِ فِي جِلْدِ ثَوْرٍ أَبْيَضَ، أَوْ كَشَعْرَةِ بَيْضَاءٍ فِي جِلْدِ ثَوْرٍ أَسْوَدَ»

[ الحديث ٣٣٤٨ - أطرافه في: ٤٧٤١ ، ٦٥٣٠ ، ٧٤٨٣ ]

٨ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [النساء: ١٦٥] ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾

وقوله [النحل: ١٢٠] ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ﴾

وقوله [التوبة: ١١٤] ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾. وَقَالَ أَبُو مَيْسَرَةَ: الرَّحِمُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ

٣٣٤٩ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الْمُغْبِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرْلًا. ثُمَّ قَرَأَ ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ، وَعَدَا عَلَيْنَا، إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ وَأَوَّلُ مَنْ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ. وَإِنَّ أَنَسًا مِنْ أَصْحَابِي يُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ: أَصْحَابِي، أَصْحَابِي. فَيُقَالُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ - إِلَى قَوْلِهِ - الْحَكِيمُ﴾.

[ الحديث ٣٣٤٩ - أطرافه في: ٣٤٤٧ ، ٤٦٢٥ ، ٤٦٢٦ ، ٤٧٤٠ ، ٦٥٢٤ ، ٦٥٢٦ ]

٣٣٥٠ - **حدثنا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي أَخِي عَبْدُ الْحَمِيدِ عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ عَنِ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «يَلْتَقِي إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ آزَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَى وَجْهِ آزَرَ قَتْرَةٌ وَغَبْرَةٌ، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لَا تَعْصِنِي؟ فَيَقُولُ أَبُوهُ: فَالْيَوْمَ لَا أَعْصِيكَ. فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: يَا رَبُّ إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تُخْزِيَنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ، فَأَيُّ خَزْيٍ أَخْزَى مِنْ أَبِي الْأَبْعَدِ؟ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: إِنِّي حَرَمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ. ثُمَّ يُقَالُ: يَا إِبْرَاهِيمُ مَا تَحْتَ رَجْلَيْكَ، فَيَنْظُرُ فَإِذَا هُوَ بِدِيخٍ مُلْتَطِخٍ، فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ».

[ الحديث: ٣٣٥٠ - طرفاه في ٤٧٦٨ ، ٤٧٦٩ ]

٣٣٥١ - **حدثنا** يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ بَكْرِ بْنِ حَدَّثَهُ

عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الْبَيْتَ فَوَجَدَ فِيهِ صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَصُورَةَ مَرْيَمَ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا هُمْ فَقَدْ سَمِعُوا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ ، هَذَا إِبْرَاهِيمُ مُصَوَّرٌ ، فَمَا لَهُ يَسْتَقْسِمُ .

٣٣٥٢ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَأَى الصُّورَ فِي الْبَيْتِ لَمْ يَدْخُلْ حَتَّى أَمَرَ بِهَا فَمُحِيتَ . وَرَأَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بِأَيْدِيهِمَا الْأَزْلَامُ فَقَالَ : قَاتِلَهُمُ اللَّهُ ، وَاللَّهُ إِنْ اسْتَقْسَمَا بِالْأَزْلَامِ قَطُّ » .

٣٣٥٣ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ ابْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ ؟ قَالَ : أَتَقَاهُمْ . فَقَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأَلُكَ ؟ قَالَ : فَيُوسُفُ بْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ خَلِيلُ اللَّهِ . قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأَلُكَ . قَالَ : فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونَ ؟ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا <sup>(١)</sup> » .

قال أبو أسامة ومعمّر « عن عبّيد الله عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم »

[ الحديث ٣٣٥٣ - أطرافه في : ٣٣٧٤ ، ٣٣٨٣ ، ٣٤٩٠ ، ٤٦٨٩ ]

٣٣٥٤ - **حَدَّثَنَا** مُؤَمَّلٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا عَوْفٌ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ حَدَّثَنَا سَمُرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ . فَاتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ طَوِيلٍ لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طَوِيلًا ، وَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

٣٣٥٥ - **حَدَّثَنَا** بِيَانُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَذَكَرُوا لَهُ الدَّجَالَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ كَافِرٌ أَوْ كَافِرَةٌ - قَالَ : لَمْ أَسْمَعْهُ ، وَلَكِنَّهُ قَالَ : أَمَا إِبْرَاهِيمُ فَاَنْظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ ، وَأَمَا مُوسَى فَجَعَدُ آدَمَ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ مَخْطُومٍ بِخَلْبَةٍ <sup>(٢)</sup> ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ أَنْحَدَرَ فِي الْوَادِي .

(١) قال الحافظ : كان شرفهم في الجاهلية بالحصول المحمودة ، خصوصاً بالانتساب إلى الآباء المتصفيين بذلك . ثم كان الشرف في الإسلام بالحصول المحمودة شرعاً . قلت : وهذا من حكمة الله في اختياره العرب ليكونوا أول حملة رسالة الإسلام . وشيخ الإسلام ابن تيمية بتحقيق نفيس في أن معدن العروبة مظنة الحق والخير أكثر من معدن الأمم الأخرى . انظر « مع الرعييل الأول » ص ٢١ - ٢٢ .

(٢) الخلبية : الليث .

٣٣٥٦ - **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن القرشي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اختتن إبراهيم عليه السلام وهو ابن ثمانين سنة بالقلم ». تابعه عبد الرحمن عن أبي سلمة .  
[ الحديث ٣٣٥٦ - طرفه في : ٦٢٩٨ ]

**حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد وقال « بالقلم » مخففة . تابعه عبد الرحمن بن إسحاق عن أبي الزناد . وتابعه عجلان عن أبي هريرة . ورواه محمد بن عمرو عن أبي سلمة .

٣٣٥٧ - **حدثنا** سعيد بن تليد الرعي أخبرنا ابن وهب قال أخبرني جرير بن حازم عن أيوب عن محمد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لم يكذب إبراهيم عليه السلام إلا ثلاث كذبات » .

٣٣٥٨ - **حدثنا** محمد بن محبوب حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن محمد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: « ولم يكذب إبراهيم عليه السلام إلا ثلاث كذبات : ثنتين منهن في ذات الله عز وجل : قوله ﴿ إِنِّي سَقِيمٌ ﴾ وقوله ﴿ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا ﴾ وقال : بينا هو ذات يوم وسارة إذ أتى على جبار من الجبارية ، فقيل له : إن ها هنا رجلاً معه امرأة من أحسن الناس ، فأرسل إليه فسأله عنها فقال : من هذه ؟ قال : أختي . فأتى سارة قال : يا سارة ليس على وجه الأرض مؤمنٌ غيري وغيرك ، وإن هذا سألني عنك فأخبرته أنك أختي ، فلا تكذبيني . فأرسل إليها ، فلما دخلت عليه ذهب يتناولها بيده فأخذ : فقال : ادعى الله لي ولا أضرك ، فدعت الله فأطلق . ثم تناولها الثانية فأخذ مثلها أو أشد ، فقال : ادعى الله لي ولا أضرك ، فدعت فأطلق . فدعا بعض حبيته فقال : إنكم لم تأتون بإنسان ، إنما أتيتموني بشيطان ، فأعلمها هاجر . فأتته وهو قائم يصلي ، فأومأ بيده : مهيم ؟ قالت : رد الله كيد الكافر - أو الفاجر - في نحره ، وأخذم هاجر . قال أبو هريرة : تلك أمكم يابى ماء السماء »

٣٣٥٩ - **حدثنا** عبيد الله بن موسى - أو ابن سلام عنه - أخبرنا ابن جريج عن عبد الحميد ابن جبير عن سعيد بن المسيب عن أم شريك رضي الله عنهما « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الوزغ وقال : كان ينفخ على إبراهيم عليه السلام »

٣٣٦٠ - **حدثنا** عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيْنَا لَا يَظْلَمُ نَفْسَهُ ؟ قَالَ : لَيْسَ كَمَا تَقُولُونَ ، ﴿ لَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ : بِشْرِكٍ . أَوْ لَمْ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لِابْنِهِ ﴿ يَا بَنِيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ ، إِنَّ الشُّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ »

### ٩ - باب يَرْفُونَ : النَّسْلَانَ فِي الْمَشْيِ

٣٣٦١ - **حدثنا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَضْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بِلَحْمٍ ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ يَجْمَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ ، فَيَسْمَعُهُمُ الدَّاعِي وَيُنْفِذُهُمُ الْبَصْرُ ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ مِنْهُمْ - فَذَكَرَ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ - فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ : أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنَ الْأَرْضِ ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ، فَيَقُولُ - فَذَكَرَ كَذِبَاتِهِ - : نَفْسِي نَفْسِي ، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى ، تَابَعَهُ أَنْسٌ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٣٣٦٢ - **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ ، لَوْلَا أَنَّهَا عَجَلَتْ لَكَانَ زَمْزَمُ عَيْنًا مَعِينًا »

٣٣٦٣ - قَالَ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : أَمَا كَثِيرُ بْنُ كَثِيرٍ فَحَدَّثَنِي قَالَ « لِنَبِيِّ وَعُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ جُلُوسٌ مَعَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ : مَا هَكَذَا حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَلَكِنَّهُ قَالَ : أَقْبَلَ إِبْرَاهِيمُ بِإِسْمَاعِيلَ وَأُمُّهُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - وَهِيَ تُرْضِعُهُ - مَعَهَا شَنَّةٌ لَمْ يَرْفَعْهُ ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ وَبَابِنَهَا إِسْمَاعِيلُ »

٣٣٦٤ - **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ وَكَثِيرِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ - يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : « أَوَّلُ مَا اتَّخَذَ النِّسَاءُ الْمَنْطِقَ مِنْ قَبْلِ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ اتَّخَذَتْ مَنْطِقًا لَتُعْفَى أَرْضَهَا عَلَى سَارَةٍ ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ وَبَابِنَهَا إِسْمَاعِيلُ - وَهِيَ تُرْضِعُهُ - حَتَّى وَضَعَهَا عِنْدَ الْبَيْتِ عِنْدَ دَوْحَةٍ (١) فَوْقَ زَمْزَمَ فِي أَعْلَى الْمَسْجِدِ وَلَيْسَ بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ ، وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ فَوَضَعَهَا هُنَالِكَ ، وَوَضَعَ عِنْدَهُمَا جَرَابًا

(١) الدوحة : الشجرة الكبيرة .

فيه تمرٌ وسقاةٌ فيه ماءٌ ، ثمَّ قفى إبراهيمُ مُنطلقاً ، فتبعتهُ أمُّ إسماعيلَ فقالت : يا إبراهيمُ أينَ تذهبُ وتترُكنا بهذا الوادى الذى ليس فيه إنسٌ ولا شيءٌ ، فقالت له ذلك مراراً ، وجعل لا يلتفتُ إليها . فقالت له : اللهُ أمرَكَ بهذا ؟ قال : نعم . قالت : إذن لا يضيعنا . ثمَّ رجعت . فأنطلق إبراهيمُ حتى إذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبلَ بوجهه البيتُ ثمَّ دعا بهؤلاء الكلمات ورفَعَ يديه فقال ﴿ رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ - حَتَّى بَلَغَ - بِشَكْرُونَ ﴾ . وجعلتُ أمُّ إسماعيلَ ترضعُ إسماعيلَ وتشربُ من ذلك الماءِ ، حتى إذا نفذ ما فى السقاةِ عطشتُ وعطشَ ابنها ، وجعلتُ تنظرُ إليه يتلوى - أو قال : يتلبط - فأنطلقتُ كراهيةً أن تنظرُ إليه ، فوجدتُ الصفاً أقربَ جبلٍ فى الأرضِ يليها ، فقامتُ عليه ، ثمَّ استقبلتُ الوادى تنظرُ هل ترى أحداً ، فلم ترَ أحداً ، فهبطتُ من الصفاً ، حتى إذا بلغتُ الوادى رفعتُ طرفَ ذراعها ، ثمَّ سعتُ سعى الإنسانِ المجهود حتى جاوزتُ الوادى ، ثمَّ أتت المروةَ فقامتُ عليها فنظرتُ هل ترى أحداً ، فلم ترَ أحداً ، ففعلتُ ذلك سبعَ مرَّاتٍ . قال ابنُ عباسٍ قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : فذلك سعى الناسِ بينهما . فلما أشرفتُ على المروةِ سمعتُ صوتاً فقالت : صه - تريدُ نفسها - ثمَّ سمعتُ أيضاً فقالت : قدَّ أسمعُ إن كان عندك غوثٌ ، فإذا هى بالملكِ عند موضعِ زمزمٍ ، فبحثَ بعقبه - أو قال بجناحه - حتى ظهرَ الماءُ ، فجعلتُ تحوضه وتقولُ بيدها هكذا ، وجعلتُ تعرفُ من الماءِ فى سقائها وهو يفورُ بعد ما تعرفُ . قال ابنُ عباسٍ قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : يرحمُ اللهُ أمَّ إسماعيلَ لو تركتُ زمزمَ - أو قال : لو لم تعرفُ من الماءِ - لكانتُ زمزمُ عيناً معيناً . قال فشربتُ وأرضعتُ ولدها ، فقال لها الملكُ : لا تخافوا الضيعةَ ، فإنَّ ها هنا بيتُ اللهِ يبني هذا الغلامُ وأبوه ، وإنَّ اللهَ لا يضيعُ أمله . وكان البيتُ مرتفعاً من الأرضِ كالرابيةِ ، تاتيه السيولُ فتأخذُ عن يمينه وشماله ، فكانتُ كذلك حتى مرَّت بهم رفقةٌ من جرهمٍ - أو أهل بيتٍ من جرهمٍ - مُقبليين من طريقِ كداء ، فنزلوا فى أسفلِ مكةَ ، فرأوا طائراً عائفاً<sup>(١)</sup> ، فقالوا : إنَّ هذا الطائرُ ليكفُرُ على ماءٍ ، لنعهدنا بهذا الوادى وما فيه ماءً ، فأرسلوا جرياً أو جريين<sup>(٢)</sup> فإذا هم بالماءِ ، فرجعوا فأخبروهم بالماءِ ، فأقبلوا - قال وأمُّ إسماعيلَ عند الماءِ - فقالوا : أتأذنين لنا أن ننزلَ عندك ؟ فقالت : نعم ، ولكن لا حقَّ لكم فى الماءِ . قالوا : نعم . قال ابنُ عباسٍ قال النبيُّ

(١) الطير العائف : الذى يحوم على الماء ويتردد ولا يعضى عنه .

(٢) الجرى : الرسول والأجير والوكيل . سمي بذلك لأنه يجرى مجرى مرسله أو موكله .

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَأَلْفَى ذَلِكَ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تُحِبُّ الْإِنْسَ ، فَزَلُّوا ، وَأُرْسِلُوا إِلَى أَهْلِيهِمْ فَزَلُّوا مَعَهُمْ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِهَا أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْهُمْ ، وَشَبَّ الْغُلَامُ وَتَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ ، وَأَنْفَسَهُمْ وَأَعْجَبَهُمْ حِينَ شَبَّ ، فَلَمَّا أَدْرَكَ زَوْجَهُ امْرَأَةً مِنْهُمْ . وَمَاتَتْ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ ، فَجَاءَ إِبْرَاهِيمَ بَعْدَ مَا تَزَوَّجَ إِسْمَاعِيلُ بِطَالِعِ تَرِكَتِهِ ، فَلَمْ يَجِدْ إِسْمَاعِيلَ ، فَسَأَلَ امْرَأَتَهُ عَنْهُ فَقَالَتْ : خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا ، ثُمَّ سَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ فَقَالَتْ : نَحْنُ بِشَرٍّ ، نَحْنُ فِي ضَيْقٍ وَشِدَّةٍ . فَشَكَتْ إِلَيْهِ . قَالَ : فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكَ فَأَقْرِنِي عَلَيْهِ السَّلَامَ وَقُولِي لَهُ يُغَيِّرُ عَتَبَةَ بَابِهِ . فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ كَانَهُ أَنْسَ شَيْئًا فَقَالَ : هَلْ جَاءَ كُمْ مِنْ أَحَدٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، جَاءَنَا شَيْخٌ كَذَا وَكَذَا ، فَسَأَلْنَا عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ ، وَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّا فِي جَهْدٍ وَشِدَّةٍ . قَالَ : فَهَلْ أَوْصَاكَ بِشَيْءٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ ، وَيَقُولُ : غَيْرُ عَتَبَةَ بَابِكَ . قَالَ : ذَلِكَ أَبِي ، وَقَدْ أَمَرَنِي أَنْ أَفَارِقَكَ ، الْحَقِي بِأَهْلِكَ . فَطَلَقَهَا ، وَتَزَوَّجَ مِنْهُمْ أُخْرَى . فَلَبِثَ عَنْهُمْ إِبْرَاهِيمُ مَا شَاءَ اللهُ ، ثُمَّ أَتَاهُمْ بَعْدَ فَلَمْ يَجِدْهُ ، فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ فَسَأَلَهَا عَنْهُ فَقَالَتْ : خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا . قَالَ : كَيْفَ أَنْتُمْ ؟ وَسَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ . فَقَالَتْ : نَحْنُ بِخَيْرٍ وَسَعَةٍ ، وَأَثْنَتْ عَلَى اللهِ . فَقَالَ : مَا طَعَامُكُمْ ؟ قَالَتْ : اللَّحْمُ . قَالَ : فَمَا شَرَابُكُمْ ؟ قَالَتْ : الْمَاءُ . قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي اللَّحْمِ وَالْمَاءِ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ حَبٌّ ، وَلَوْ كَانَ لَهُمْ دَعَا لَهُمْ فِيهِ ، قَالَ : فَهُمَا لَا يَخْلُو عَلَيْهِمَا أَحَدٌ بِغَيْرِ مَكَّةَ إِلَّا لَمْ يُوَافِقَاهُ . قَالَ : فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكَ فَأَقْرِنِي عَلَيْهِ السَّلَامَ ، وَمُرِيهِ يُثْبِتُ عَتَبَةَ بَابِهِ . فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ قَالَ : هَلْ أَتَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، أَتَانَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ - وَأَثْنَتْ عَلَيْهِ - فَسَأَلَنِي عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا فَأَخْبَرْتُهُ أَنَا بِخَيْرٍ . قَالَ : فَأَوْصَاكَ بِشَيْءٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، هُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ ، وَيَأْمُرُكَ أَنْ تُثْبِتَ عَتَبَةَ بَابِكَ . قَالَ : ذَلِكَ أَبِي ، وَأَثْنَتْ الْعَتَبَةُ ، أَمَرَنِي أَنْ أُمْسِكَ . ثُمَّ لَبِثَ عَنْهُمْ مَا شَاءَ اللهُ ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِسْمَاعِيلُ يَبْرَى نَبْلًا لَهُ تَحْتَ دَوْحَةٍ قَرِيبًا مِنْ زَمْرَمَ ، فَلَمَّا رَأَاهُ قَامَ إِلَيْهِ ، فَصَنَعَا كَمَا يَصْنَعُ الْوَالِدُ بِالْوَلَدِ وَالْوَلَدُ بِالْوَالِدِ . ثُمَّ قَالَ : يَا إِسْمَاعِيلُ ، إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِأَمْرٍ . قَالَ : فَاصْنَعْ مَا أَمَرَكَ رَبُّكَ . قَالَ ، وَتُعِينُنِي ؟ قَالَ : وَأَعِينُكَ . قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَتِيَ هَا هُنَا بَيْتًا - وَأَشَارَ إِلَى أَكْمَةِ مُرْتَفَعَةٍ عَلَى مَا حَوْلَهَا - قَالَ : فَعِنْدَ ذَلِكَ رَفَعَا الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ ، فَجَعَلَ إِسْمَاعِيلُ يَأْتِي بِالْحِجَارَةِ وَإِبْرَاهِيمُ يَبْنِي . حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَ الْبِنَاءُ جَاءَ بِهَذَا الْحَجَرِ فَوَضَعَهُ لَهُ ، فَقَامَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَبْنِي وَإِسْمَاعِيلُ يُنَاوِلُهُ الْحِجَارَةَ ، وَهُمَا يَقُولَانِ ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا . إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ قَالَ فَجَعَلَا يَبْنِيَانِ حَتَّى يَدُورَا حَوْلَ الْبَيْتِ وَهُمَا يَقُولَانِ ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا ، إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾



٣٣٦٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ كَثِيرِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَمَّا كَانَ بَيْنَ إِبْرَاهِيمَ وَبَيْنَ أَهْلِهِ مَا كَانَ خَرَجَ بِإِسْمَاعِيلَ ، وَمَعَهُمْ شَنَّةٌ فِيهَا مَاءٌ ، فَجَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تَشْرَبُ مِنَ الشَّنَّةِ فَيَدِرُ لَبْنُهَا عَلَى صَبِيهَا حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ فَوَضَعَهَا تَحْتَ دَوْحَةٍ ، ثُمَّ رَجَعَ إِبْرَاهِيمُ إِلَى أَهْلِهِ ، فَاتَّبَعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ حَتَّى لَمَّا بَلَغُوا كِدَاءَ نَادَتْهُ مِنْ وَرَائِهِ : يَا إِبْرَاهِيمُ إِلَى مَنْ تَتْرُكُنَا ؟ قَالَ : إِلَى اللَّهِ . قَالَتْ : رَضِيتُ بِاللَّهِ . قَالَ فَارْجَعَتْ فَجَعَلَتْ تَشْرَبُ مِنَ الشَّنَّةِ وَيَدِرُ لَبْنُهَا عَلَى صَبِيهَا ، حَتَّى لَمَّا فَنِي الْمَاءُ قَالَتْ : لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ لَعَلِّي أَحْسُ أَحَدًا . قَالَ فَذَهَبَتْ فَصَعِدَتْ الصَّفَا فَنَظَرَتْ وَنَظَرَتْ هَلْ تُحْسُ أَحَدًا فَلَمْ تُحْسُ أَحَدًا . فَلَمَّا بَلَغَتْ الْوَادِي سَعَتِ وَأَتَتْ الْمَرْوَةَ ، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ أَشْوَاطًا ، ثُمَّ قَالَتْ : لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ مَا فَعَلْتُ - تَعْنِي الصَّبِيَّ - فَذَهَبَتْ فَنَظَرَتْ فَإِذَا هُوَ عَلَى حَالِهِ كَأَنَّهُ يَنْشَعُ لِلْمَوْتِ ، تَمَرُّهَا نَفْسُهَا ، فَقَالَتْ لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ لَعَلِّي أَحْسُ أَحَدًا ، فَذَهَبَتْ فَصَعِدَتْ الصَّفَا فَنَظَرَتْ وَنَظَرَتْ فَلَمْ تُحْسُ أَحَدًا ، حَتَّى أَتَمَّتْ سَبْعًا ، ثُمَّ قَالَتْ : لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ مَا فَعَلْتُ ، فَإِذَا هِيَ بِصَوْتِ ، فَقَالَتْ أَغَيْثٌ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ خَيْرٌ ، فَإِذَا جَبْرِيلُ ، قَالَ فَقَالَ بَعَقِيهِ هَكَذَا ، وَغَمَزَ عَقِيَهُ عَلَى الْأَرْضِ ، قَالَ فَانْبَثَقَ الْمَاءُ ، فَدَهَشَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ فَجَعَلَتْ تَحْفِزُ ، قَالَ فَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ (١) : لَوْ تَرَكَتَهُ كَانَ الْمَاءُ ظَاهِرًا ، قَالَ فَجَعَلَتْ تَشْرَبُ مِنَ الْمَاءِ وَيَدِرُ لَبْنُهَا عَلَى صَبِيهَا . قَالَ فَفَرَّ نَاسٌ مِنْ جُرْهُمِ بَيْطَانِ الْوَادِي فَإِذَا هُمْ بِطَيْرٍ ، كَانَتْهُمْ أَنْكُرُوا ذَلِكَ ، وَقَالُوا مَا يَكُونُ الطَّيْرُ إِلَّا عَلَى مَاءٍ ، فَبَعَثُوا رَسُولَهُمْ فَنَظَرَ ، فَإِذَا هُمْ بِالْمَاءِ ، فَأَتَانَهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ ، فَأَتُوا إِلَيْهَا فَقَالُوا : يَا أُمَّ إِسْمَاعِيلَ أَتَأْذِينِنَا لَنَا أَنْ نَكُونَ مَعَكَ ، أَوْ نَسْكُنَ مَعَكَ ؟ فَبَلَغَ ابْنُهَا فَنَكَّحَ فِيهِمْ امْرَأَةً . قَالَ ثُمَّ إِنَّهُ بَدَأَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ لِأَهْلِهِ : إِنِّي مُطَّلَعٌ تَرَكَتِي . قَالَ فَجَاءَ فَسَلَّمَ فَقَالَ : أَيْنَ إِسْمَاعِيلُ ؟ فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ : ذَهَبَ بِصَيْدٍ . قَالَ : قَوْلِي لَهُ إِذَا جَاءَ : غَيْرُ عَتِيَّةَ بَابِكَ . فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ ، قَالَ أَنْتَ ذَلِكَ ، فَادْهَبِي إِلَى أَهْلِكَ . قَالَ : ثُمَّ إِنَّهُ بَدَأَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ لِأَهْلِهِ : إِنِّي مُطَّلَعٌ تَرَكَتِي . قَالَ فَجَاءَ فَقَالَ : أَيْنَ إِسْمَاعِيلُ ؟ فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ : ذَهَبَ بِصَيْدٍ ، فَقَالَتْ : إِلَّا تَنْزِلُ فَتَطْعَمُ وَتَشْرَبُ ؟ فَقَالَ : وَمَا طَعَامُكُمْ وَمَا شَرَابُكُمْ ؟ قَالَتْ : طَعَامُنَا اللَّحْمُ وَشَرَابُنَا الْمَاءُ . قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي طَعَامِهِمْ وَشَرَابِهِمْ . قَالَ فَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَرَكَةٌ بِدَعْوَةِ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : ثُمَّ إِنَّهُ بَدَأَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ لِأَهْلِهِ : إِنِّي مُطَّلَعٌ تَرَكَتِي ، فَجَاءَ فَوَافَقَ إِسْمَاعِيلَ مِنْ وَرَاءِ زَمْزَمَ يُصْلِحُ نَبْلًا لَهُ ، فَقَالَ : يَا إِسْمَاعِيلُ إِنَّ

(١) أي رسول الله صلى الله عليه وسلم .

رَبِّكَ أَمَرَنِي أَنْ أَنْبِيَ لَهُ بَيْتًا . قَالَ : أَطَعِ رَبِّكَ . قَالَ : إِنَّهُ أَمَرَنِي أَنْ تُعِينَنِي عَلَيْهِ ، قَالَ : إِذَنْ أَفْعَلُ -  
أَوْ كَمَا قَالَ . قَالَ فَقَامَا فَجَعَلَ إِبْرَاهِيمُ يُبْنِي وَإِسْمَاعِيلُ يُنَاوِلُهُ الْحِجَارَةَ ، وَيَقُولَانِ ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا ،  
إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ .

## ١٠ - بَاب

٣٣٦٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ  
الثَّمِيحِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ مَسْجِدٍ وَضَعَ فِي  
الْأَرْضِ أَوْلَى ؟ قَالَ : الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ . قَالَ قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ قَالَ : الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى قُلْتُ : كَمْ كَانَ  
بَيْنَهُمَا ؟ قَالَ : أَرْبَعُونَ سَنَةً . ثُمَّ أَيُّنَا أَدْرَكْنَاكَ الصَّلَاةَ بَعْدَ فَضْلِهِ ، فَإِنَّ الْفَضْلَ فِيهِ . »

[ الحديث ٣٣٦٦ - طرفه في : ٣٤٢٥ ]

٣٣٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلَبِ عَنْ  
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَلَعَ لَهُ أَحَدٌ فَقَالَ : هَذَا جَبَلٌ  
يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ ، وَإِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا . » رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ  
عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٣٣٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
أَنَّ ابْنَ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَلَمْ تَرَى أَنَّ قَوْمَكَ لَمَّا بَنَوْا الْكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ  
إِبْرَاهِيمَ . فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَرُدُّهَا عَلَيَّ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ ؟ فَقَالَ : لَوْلَا حِدْتَانِ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ .  
فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : لَعَنَ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَرَى  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكَ اسْتِئْذَانَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجْرَ إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يَقَمَّ  
عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ . » وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ « عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي بَكْرٍ » .

٣٣٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ  
مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّهُمْ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نَصَلِّي عَلَيْكَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قُولُوا :

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ .

[ الحديث ٣٣٦٩ - طرقة في : ٦٣٦٠ ]

٣٣٧٦ - **حَدَّثَنَا** قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا أَبُو قُرَّةَ مُسْلِمُ بْنُ سَالِمٍ الْهَمْدَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَيْسَى سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي كَيْلٍ قَالَ « لَقَيْتَنِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ فَقَالَ : أَلَا أَهْدِي لَكَ هَدِيَّةً سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : بَلَى فَأَهْدِيهَا لِي ، فَقَالَ : سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَلَّمَنَا كَيْفَ نَسَلُكُمْ . قَالَ : قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ . »

٣٣٧٧ - **حَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْمُنْهَالِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَيَقُولُ : إِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ يُعَوِّذُ بِهِمَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَةٍ (١) ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَةٍ (٢) . »

١١ - **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [ الحجر : ٥١ ] : ﴿ وَنَبِّئُهُمْ عَنْ ضَيْفِ

إِبْرَاهِيمَ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ ﴾ الْآيَةَ ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ : رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ

نُحِّي الْمَوْتَى ﴾ الْآيَةَ [ البقرة : ٢٦٠ ]

٣٣٧٧ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « نَحْنُ أَحَقُّ بِالشُّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ ﴿ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ نُحْيِي الْمَوْتَى . قَالَ : أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ ؟ قَالَ : بَلَى . وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ﴾ ، وَيَرْحَمُ اللَّهُ لَوْطًا لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السُّجْنِ طُولَ مَا لَبِثَ يُوسُفُ لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ (٣) . »

[ الحديث ٣٣٧٧ - أطرافه في : ٣٣٧٥ ، ٣٣٨٧ ، ٤٥٣٧ ، ٤٦٩٤ ، ٦٩٩٤ ]

(١) قال الحفاظ : يدخل تحته شياطين الإنس والجن ، والهامة : واحدة المروم ذوات السوم .

(٢) قال الخطابي : المراد به كل داء وآفة تلم بالإنسان من جنون وخيل .

(٣) أي لأسرعت الإجابة في الخروج ، وصف يوسف بشدة الصبر .

## ١٢ - باب قول الله تعالى [ مريم : ٥٤ ] :

﴿ وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ ﴾

٣٣٧٣ - **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا حاتم عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال « مر النبي صلى الله عليه وسلم على نفرٍ من أسلم ينتضلون<sup>(١)</sup> ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ارموا بني إسماعيل فإن أباكم كان رامياً ، ارموا وأنا مع بني فلان . قال : فأمسك أحد الفريقين بأيديهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مالكم لا ترمون ؟ فقالوا : يا رسول الله نرمي وأنت معهم ؟ قال : ارموا وأنا معكم كلكم »

١٣ - **باب** قصة إسحاق بن إبراهيم عليهما السلام . فيه ابن عمر وأبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

١٤ - **باب** ﴿ أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت -

إلى قوله - ونحن له مسلمون ﴾ [ البقرة : ١٣٣ ]

٣٣٧٤ - **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم سمع المعتمر عن عبيد الله عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال « قيل للنبي صلى الله عليه وسلم : من أكرم الناس ؟ قال : أكرمهم ألقاهم . قالوا : يانبي الله ليس عن هذا نسألك . قال : فأكرم الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله . قالوا : ليس عن هذا نسألك . قال : أفعن معادن العرب تسألونني ؟ قالوا : نعم . قال : فخيركم في الجاهلية خيركم في الإسلام إذا فقهوا »

١٥ - **باب** ﴿ ولوطاً إذ قال لقومه أتأتون الفاحشة وأنتم تبصرون ، إنكم لتأتون الرجال شهوة من دون النساء ، بل أنتم قوم تجهلون . فما كان جواب قومه إلا أن قالوا أخرجوا آل لوط من قريبتكم إنهم أناس يتطهرون . فأنجيناه وأهله إلا امرأته قدرناها من الغابرين ، وأمطرنا عليهم مطراً فساء مطر المنذرين ﴾ [ النمل : ٨٤-٨٨ ]

٣٣٧٥ - **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « يغفر الله للوط إن كان ليأوى إلى ركن شديد »

(١) أي يترامون : ليروا بهم أجود لإصابة في الرمي .

١٦ - **باب** ﴿فَلَمَّا جَاءَ آلَ لُوطٍ الْمُرْسَلُونَ ، قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ <sup>(١)</sup>﴾ [الحجر: ٦٢] ،  
 ﴿بِرُكْنِهِ﴾ : بِن مَعَهُ لِأَنَّهُمْ قَوْتُهُ . ﴿تَرَكْنُوا﴾ : تَمِيلُوا . فَأَنْكَرَهُمْ وَنَكَرَهُمْ وَاسْتَنْكَرَهُمْ وَاحْتَدَى .  
 ﴿يَهْرَعُونَ﴾ : يُسْرِعُونَ . ﴿دَابِرٌ﴾ : آخِرٌ . ﴿صَيْحَةٌ﴾ : هَلَكَةٌ . ﴿لِلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ : لِلنَّاطِرِينَ . ﴿لَيْسَبِيلٌ﴾ :  
 لِبَطْرِيْقٍ .

٣٣٧٦ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَبْدِ  
 اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَهَلْ مِنْ مُدْكَرٍ » .

١٨ - **باب** ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ﴾ [البقرة: ١٣٣]

٣٣٨٢ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ « الْكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ  
 ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ : يُوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ » .  
 [ الحدِيث ٣٣٨٢ - طرفاه في : ٣٣٩٠ ، ٤٦٨٨ ]

١٩ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [يوسف: ٧] .

﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِلْمُتَسَائِلِينَ﴾

٣٣٨٣ - **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ  
 أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ ؟  
 قَالَ : أَتَقَاهُمْ اللَّهُ . قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأَلُكَ . قَالَ : فَأَكْرَمُ النَّاسِ يُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ  
 ابْنُ خَلِيلِ اللَّهِ . قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأَلُكَ . قَالَ : فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسَأَلُونَنِي ؟ النَّاسُ مَعَادِنٌ ،  
 خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَتَقَهُوا » .

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِذَا .

٣٣٨٤ - **حَدَّثَنَا** بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ سَمِعْتُ عُرْوَةَ  
 ابْنَ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا « مَرِي أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ .

(١) أنكر لوط الملائكة الذين حضروا للتكليف بأهل الفاحشة ، أي لم يعرف أحدا منهم .

قَالَتْ : إِنَّهُ رَجُلٌ أَسِيفٌ <sup>(١)</sup> ، مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ رَقٌّ فَعَادَ ، . فَعَادَتْ . قَالَ شُعْبَةُ : فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ - أَوْ الرَّابِعَةِ - : إِنَّكَ نَصَوَاحِبُ يُوْسُفَ ، مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ ... »

٣٣٨٥ - حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ يَحْيَى الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ « مَرَضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ كَذَّابٌ - فَقَالَ مِثْلَهُ ، فَقَالَتْ مِثْلَهُ - فَقَالَ : مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ ، فَإِنَّكَ نَصَوَاحِبُ يُوْسُفَ . فَأَمَّ أَبُو بَكْرٍ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » . وَقَالَ حُسَيْنٌ عَنْ زَائِدَةَ « رَجُلٌ رَقِيقٌ » .

٣٣٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسَنِي يُوْسُفَ » .

٣٣٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ ابْنِ أَنَسِ جُوَيْرِيَةَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ وَأَبَا عُبَيْدٍ أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَرْحَمُ اللَّهُ لُوطًا ، لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ مَا لَبِثَ يُوْسُفُ ثُمَّ أَنَانِي الدَّاعِيَ لِأَجْبَتِهِ » .

٣٣٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ فَضِيلٍ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ شَقِيقٍ عَنِ مَسْرُوقٍ قَالَ « سَأَلْتُ أُمَّ زُرْمَانَ وَهِيَ أُمُّ عَائِشَةَ لَمَّا قِيلَ فِيهَا مَا قِيلَ قَالَتْ : بَيْنَمَا أَنَا مَعَ عَائِشَةَ جَالِسَتَانِ ، إِذْ وَكَلَّتْ عَلَيْنَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهِيَ تَقُولُ : فَعَلَّ اللَّهُ بِفُلَانٍ وَقَعَلَ . قَالَتْ : فَقُلْتُ : لِمَ ؟ قَالَتْ : إِنَّهُ نَعَى ذَكَرَ الْحَدِيثِ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : أَيُّ حَدِيثٍ ؟ فَأَخْبَرْتَهَا . قَالَتْ : فَسَمِعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، فَخَرَّتْ مَغْشِيًا عَلَيْهَا ، فَمَا أَفَاقَتْ إِلَّا وَعَلَيْهَا حُمَى بِنَافِيسٍ . فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا لِهَذِهِ ؟ قُلْتُ حُمَى أَخَذْتَهَا مِنْ أَجْلِ حَدِيثٍ تَحَدَّثُ بِهِ . فَفَعَدَّتْ فَقَالَتْ : وَاللَّهِ لَشَنْ حَلَفْتُ لَا تَصَدَّقُونَنِي ، وَلَكِنْ اعْتَذَرْتُ لِاتَّعَذُّرُونَنِي ، فَمَثَلِي وَمِثْلُكُمْ كَمَا تَلِي يَعْقُوبَ وَبَيْنَهُ ، وَاللَّهِ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ . فَأَنْصَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ مَا أَنْزَلَ ، فَأَخْبَرَهَا فَقَالَتْ : بِحَمْدِ اللَّهِ لَا بِحَمْدِ أَحَدٍ »

[ الحديث ٣٣٨٨ - أطرافه في : ٤١٤٣ ، ٤٦٩١ ، ٤٧٥١ ]

(١) أسيف : أي رقيق القلب ، والإمامة عنوان القيادة ، ويلازمها الصلابة والحزم .

٣٣٨٩ - **حدیث** یحییٰ بن بکیر حدیثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب قال « أخبرنی عروة أنه سأل عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم : أرأيت قول الله ﴿ حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كَذَّبُوا ﴾ أَوْ كَذَّبُوا ؟ قَالَتْ بَلْ كَذَّبَهُمْ قَوْمُهُمْ ، فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَيْسَسُوا أَن قَوْمَهُمْ كَذَّبُوهُمْ وَمَا هُوَ بِالظَّنِّ . فَقَالَتْ : يَا عُرَيْبَةَ ، لَقَدْ اسْتَيْقَنُوا بِذَلِكَ . قُلْتُ فَلَعَلَّهَا « أَوْ كَذَّبُوا » قَالَتْ : مَعَاذَ اللَّهِ ، لَمْ تَكُنْ الرُّسُلُ تَظُنُّ ذَلِكَ بَرَبِّهَا ، وَأَمَّا هَذِهِ الْآيَةُ قَالَتْ : هُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ الَّذِينَ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَصَدَّقُوهُمْ وَطَالَ عَلَيْهِمُ الْبَلَاءُ وَاسْتَأْخَرَ عَنْهُمْ النَّصْرُ ، حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَتْ يَمِينُ كَذَّبَهُمْ مِنْ قَوْمِهِمْ وَظَنُّوا أَن أَتْبَاعَهُمْ كَذَّبُوهُمْ جَاءَهُمْ نَصْرُ اللَّهِ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : ﴿ اسْتَيْسَسُوا ﴾ اسْتَفْعَلُوا مِنْ يَيْسَسْتُ ، ﴿ مِنْهُ ﴾ مِنْ يَوْسُفَ ﴿ وَلَا تَيْسَسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ ﴾ مَعْنَاهُ مِنَ الرَّجَاءِ .

[ الحديث ٣٣٨٩ - أطرافه في : ٤٥٢٥ ، ٤٦٩٥ ، ٤٦٩٦ ]

٣٣٩٠ - أخبرني عبدة حدیثنا عبد الصمد عن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الكريم ابن الكريم - ابن الكريم - يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام » .

٢٠ - **باب** قول الله تعالى [ الأنبياء : ٨٣ ] : ﴿ وَيَأْيُوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴾ . ﴿ ارْكُضْ ﴾ : اضرب . ﴿ يَرْكُضُونَ ﴾ : يعلدون .

٣٣٩١ - **حدیث** عبد الله بن محمد الجعفي حدیثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « بينما أيوب يغتسل عرياناً خراً عليه رجل جراد من ذهب ، فجعل يحيى في ثوبه فنادى ربه : يا أيوب ألم أكن أغنيتك عما ترى ؟ قال : بلى يارب ، ولكن لا غنى لي عن بركتك »

٢١ - **باب** [ مريم : ٥١ ] ﴿ وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مُوسَىٰ إِنَّهُ كَانَ مُخْلَصًا وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا . وَنَادَيْنَاهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا ﴾ كَلِمَةُ . ﴿ وَوَهَبْنَا لَهُ مِنْ رَحْمَتِنَا أَخَاهُ هَارُونَ نَبِيًّا ﴾ يُقَالُ لِلْوَاحِدِ وَالْإِثْنَيْنِ وَالْجَمِيعِ : نَجِي . وَيُقَالُ ، خَلَصُوا نَجِيًّا : اعْتَزَلُوا نَجِيًّا ، وَالْجَمِيعُ أَنْجِيَةٌ يَتَنَاجَوْنَ . ﴿ وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ - إِلَى - مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ ﴾ [ غافر : ٢٨ ]

٣٣٩٢ - **حدیث** عبد الله بن يوسف حدیثنا اللیث قال حدیثی عقیل عن ابن شهاب سمعت عروة قال قالت عائشة رضي الله عنها « فرجع النبي صلى الله عليه وسلم إلى خديجة يرجف فؤاده ،

فَانْطَلَقَتْ بِهِ إِلَى وَرَقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ - وَكَانَ رَجُلًا تَنْصَرُ « يَقْرَأُ الْإِنْجِيلَ بِالْعَرَبِيَّةِ - فَقَالَ وَرَقَةُ : مَاذَا تَرَى ؟ فَنَاجَبَهُ ، فَقَالَ وَرَقَةُ : هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى ، وَإِنْ أَدْرَكَتْ يَوْمَكَ أَنْتُصِرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا » .

الناموس : صاحبُ السرِّ الذي يُطلعه بما يَسْتُرُهُ عَنْ غَيْرِهِ .

٢٢ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [ طه : ٩-١٢ ] : « وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى إِذْ رَأَى نَارًا

- إِلَى قَوْلِهِ - بِالْوَادِي الْمُقَدَّسِ طُوًى » ( أَنْتَ ) أَبْصَرْتُ ( نَارًا لَعَلِّي آتِيكُمْ مِنْهَا بِقَبَسٍ ) الْآيَةَ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ( الْمُقَدَّسُ ) : الْمُبَارَكُ . ( طُوًى ) : اسْمُ الْوَادِي . ( سَبِيرَتَهَا ) : حَالَتُهَا . وَ ( النَّهْيُ ) التَّقْيُّ . ( بِمَلَكِنَا ) بِأَمْرِنَا . ( هَوَى ) : شَقِي . ( فَارِغًا ) إِلَّا مِنْ ذِكْرِ مُوسَى . ( رِدْقًا ) كَتَى يُصَادِقِي ، وَيُقَالُ : مُغِيثًا ، أَوْ مُعِينًا . ( يَبْطِشُ ، وَيَبْطِشُ ) . ( يَأْتُرُونَ ) . يَتَشَاوَرُونَ . وَالْحِذْوَةُ : قِطْعَةٌ غَلِيظَةٌ مِنَ الْخَشَبِ لَيْسَ فِيهَا لَهَبٌ . ( سَنَشُدُّ ) : سَنَعِينُكَ ، كَمَا مَا عَزَّزْتَ شَيْئًا فَقَدْ جَعَلْتَ لَهُ عَضْدًا . وَقَالَ غَيْرُهُ : كَلَّمَا لَمْ يَنْطِقْ بِحَرْفٍ ، أَوْ فِيهِ تَمَتَّةٌ أَوْ فِيهِ فَاوَأَةٌ فِيهِ ( عُقْدَةٌ ) . ( أَزْرَى ) : ظَهَرَ . ( فَيُسْحَتِكُمْ ) فِيهِلْكُمْ . ( الْمُثَلَّى ) تَأْنِيثُ الْأَمْثَلِ ، يَقُولُ : بِدِينِكُمْ ، يُقَالُ : خُذِ الْمَثْلَى خُذِ الْأَمْثَلَ . ( ثُمَّ اتَّوَا صَفًّا ) يُقَالُ : دَلَّ أَتَيْتَ الصَّفَّ الْبَيْرَمَ ؟ يَعْنِي الْمَصْلَى الَّذِي يُصَلَّى فِيهِ . ( فَأَوْجَسَ ) : أَضْمَرَ خَوْفًا ، فَذَهَبَ الْوَاوُ مِنْ ( خَيْفَةٍ ) لِكِسْرَةِ الْخَاءِ . ( فِي جُدُوعِ النَّخْلِ ) : عَلَى جُدُوعِ ( خَطْبِكَ ) بِالْكَ . ( مَسَّاسٌ ) مَصْدَرٌ مَسَّهَ مَسَّاسًا . ( لِنَسْفِنَهُ ) لِنَذِيرِنَهُ ( الضَّحَاءُ ) : الْحَرُّ . ( قَصْبِيَّةٌ ) : اتَّبَعِي أَثْرَهُ ، وَقَدْ يَكُونُ أَنْ نَقُصَّ الْكَلَامَ ( نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ ) . ( عَنِ جُنُبٍ ) عَنِ بَعْدٍ ، وَعَنِ جَنَابَةٍ وَعَنِ اجْتِنَابِ وَاحِدٌ . قَالَ مُجَاهِدٌ ( عَلَى قَدَرٍ ) مَوْعِدٌ . ( لَا تَنْبِيَا ) : لَا تَضَعُفَا . ( يَبْسًا ) يَابَسًا . ( مِنْ زِينَةِ الْقَوْمِ ) : الْجُلَى الَّذِي اسْتَعَارُوا مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ . ( فَقَذَفْتَهَا ) : أَلْقَيْتَهَا . ( أَلْتَى ) : صَنَعَ ( فَتَنَى مُوسَى ) هَمَّ يَقُولُونَهُ أَخْطَأَ الرَّبُّ أَنْ لَا يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ قَوْلًا فِي الْعَجَلِ .

٣٣٩٣ - **حَدِيثٌ** هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مَالِكِ

ابْنِ صَعْبَةَ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِهِ ، حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الْخَامَةَ فَإِذَا هَارُونَ ، قَالَ : هَذَا هَارُونُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ ، فَسَلِّمْتُ عَلَيْهِ ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ : مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ »

تَابِعَهُ ثَابِتٌ وَعَبَادُ بْنُ أَبِي عَلِيٍّ عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .



٢٣ - **باب** ﴿ وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ - إِلَى قَوْلِهِ - مَسْرُوفٌ كَذَّابٌ ﴾ .

٢٤ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى - وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾

٣٣٩٤ - **حدثنا** إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام بن يوسف أخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لَيْلَةَ أُسْرِي بِي رَأَيْتُ مُوسَى وَإِذَا هُوَ رَجُلٌ ضَرْبٌ (١) رَجُلٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَدُوْعَةٍ ، وَرَأَيْتُ عَيْسَى فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ رَبِيعَةٌ أَحْمَرٌ كَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ دِيْمَاسٍ (٢) ، وَأَنَا أَشْبَهُهُ وَلَدَ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِ . ثُمَّ أَتَيْتُ بِبَنَاتَيْنِ فِي أَحَدِهِمَا لَبَنٌ وَفِي الْآخَرِ حَمْرٌ فَقَالَ : اشْرَبْ أَيُّهُمَا شِئْتَ ، فَأَخَذْتُ اللَّبْنَ فَشَرِبْتُهُ ، فَقِيلَ : أَخَذْتَ الْفِطْرَةَ ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ النُّخْمَ عَوَتْ أُمَّتُكَ . »  
[ الحديث : ٣٣٩٤ - أطرافه في : ٣٤٣٧ ، ٤٧٠٩ ، ٥٥٧٦ ، ٥٦٠٣ ]

٣٣٩٥ - **حدثني** محمد بن بشر حدثنا غندر حدثنا شعبة عن قتادة قال : سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ حَدَّثَنَا ابْنَ عَمِّ نَبِيِّكُمْ - يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ : أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى . وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ . »  
[ الحديث : ٣٣٩٥ - أطرافه في : ٣٤١٣ ، ٤٦٣٠ ، ٧٥٣٩ ]

٣٣٩٦ - وَذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ فَقَالَ « مُوسَى آدَمُ طَوَالَ كَوْنِهِ مِنْ رِجَالِ شَدُوْعَةٍ . وَقَالَ عَيْسَى جَعْدٌ مَرْبُوعٌ ، وَذَكَرَ مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ ، وَذَكَرَ الدَّجَالَ . »

٣٣٩٧ - **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا أيوب السخيتاني عن ابن سعيد ابن جبير عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَدِمَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَجَدَهُمْ يَصُومُونَ يَوْمًا - يَعْنِي يَوْمَ عَاشُورَاءَ - فَقَالُوا : هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ ، وَهُوَ يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ فِيهِ مُوسَى ، وَأَغْرَقَ آلَ فِرْعَوْنَ ، فَصَامَ مُوسَى شُكْرًا لِلَّهِ . فَقَالَ : أَنَا أَوْلَى بِمُوسَى مِنْهُمْ ، فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ . »

٢٥ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ فَتَمَّ مِيقَاتُ رَبِّي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً . وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ ، وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ . »

(١) محبوب بن نجيب ، ورجل ( بكسر الجيم ) أى دهبين الشعر يسترسله وشنوة حتى من اليمن من الأزدي .

(٢) الأحمر عند العرب : الشديد البياض مع الحمرة ، والديماس : الحمام .

وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ : رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ ، قَالَ : لَنْ تَرَانِي - إِلَى قَوْلِهِ - وَأَنَا  
أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ . يُقَالُ دَكَّهُ : زَلَّزَلَهُ فَدَكَّنَا ، فَدُكِّنَ جَعَلَ الْجِبَالَ كَالْوَاحِدَةِ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ  
﴿ إِنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا ﴾ وَلَمْ يَقُلْ كُنْ رَتْقًا : مُلْتَصِقَتَيْنِ . ﴿ أَشْرِبُوا ﴾ ثَوْبٌ مَشْرَبٌ  
مَصْبُوعٌ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ انبَجَسَتْ : انْفَجَرَتْ . ﴿ وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ ﴾ : رَفَعْنَا .

٣٣٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « النَّاسُ يَضَعُقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ ،  
فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي أَمْ جُوزِي بِصَعْقَةِ الطُّورِ »  
٣٣٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْتَرْ  
اللَّحْمَ ، وَلَوْلَا حَوَاءُ لَمْ تَخُنْ أُنثَى زَوْجَهَا الدَّهْرَ » .

٢٦ - **بَابُ طُوفَانٍ مِنَ السَّيْلِ . وَيُقَالُ لِلْمَوْتِ الْكَثِيرِ طُوفَانٌ**

( الْقَمْلُ ) الْحُمَانُ يُشْبِهُ صَعَارَ الْحَلَمِ . ( حَقِيقٌ ) حَقٌّ . ( سَقِطٌ ) كُلُّ مَنْ نَدِمَ فَقَدْ سَقِطَ

فِي يَدِهِ .

٢٧ - **بَابُ حَدِيثِ الْخَضِرِ<sup>(١)</sup> مَعَ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ**

٣٤٠٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ  
ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عَبِيدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحَرُ بْنُ قَيْسِ الْفَزَارِيِّ  
فِي صَاحِبِ مُوسَى ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هُوَ خَضِرٌ ، فَمَرَّ بِهِمَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ ، فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ :  
إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لَقِيهِ ، هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ شَأْنَهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : بَيْنَمَا  
مُوسَى فِي مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : هَلْ دَعَلَمَ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ ؟ قَالَ : لَا . فَأَوْحَى  
اللَّهُ إِلَى مُوسَى : بَلَى عَبْدُنَا خَضِرٌ ، فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَيْهِ ، فَجَعَلَ لَهُ الْحُوتُ آيَةً ، وَقِيلَ لَهُ :  
إِذَا فَقَدْتَ الْحُوتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ ، فَكَانَ يَتَّبِعُ الْحُوتَ فِي الْبَحْرِ ، فَقَالَ لِمُوسَى فَتَاهُ : أَرَأَيْتَ

(١) الخضر : إنسان حكيم من الدعوة إلى الله ، كان موجوداً في زمن موسى وراه قرية القلزم (السويس) من الساحل العربي .  
وقد تساءل الكثيرون عن حقيقة اسمه وجنسه ونسبه .

إِذْ أَوْيَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ . فَقَالَ مُوسَى : ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي ، فَأَرْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا ، فَوَجَدَا خَضْرَاءَ ، فَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا الَّذِي قَصَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ »

٣٤٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ ابْنُ جُبَيْرٍ قَالَ « قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ إِنَّ نَوْفًا الْبِكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى صَاحِبَ الْخَضْرِ لَيْسَ هُوَ مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ، إِنَّمَا هُوَ مُوسَى آخَرٌ ، فَقَالَ : كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ مُوسَى قَامَ خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فَسُئِلَ : أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ ؟ فَقَالَ : أَنَا . فَتَعَبَّ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرِدْ الْعِلْمَ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ : بَلَى ، لِي عَبْدٌ بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ . قَالَ : أَيُّ رَبٍّ وَمَنْ لِي بِهِ ؟ - وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ : أَيُّ رَبٍّ وَكَيْفَ لِي بِهِ ؟ - قَالَ : تَأْخُذُ حُوتًا فَتَجْعَلُهُ فِي مِكْتَلٍ ، حَيْثُمَا فَتَقْدَتِ الْحُوتَ فَهُوَ نَمٌّ - وَرُبَّمَا قَالَ : فَهُوَ نَمٌّ - وَأَخَذَ حُوتًا فَجَعَلَهُ فِي مِكْتَلٍ ثُمَّ انْطَلَقَ هُوَ وَفَتَاهُ يُوْشَعُ بْنُ نُونٍ حَتَّى إِذَا أَتَيَا الصَّخْرَةَ وَضَعَا رُؤُوسَهُمَا ، فَرَقَدَ مُوسَى ، وَاضْطَرَبَ الْحُوتُ فَخَرَجَ فَسَقَطَ فِي الْبَحْرِ ، فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا ، فَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنِ الْحُوتِ جَرِيَةَ الْمَاءِ فَصَارَ مِثْلَ الطَّاقِ - فَقَالَ هَكَذَا مِثْلُ الطَّاقِ - فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ بَقِيَّةَ لَيْلَتَيْهِمَا وَيَوْمَهُمَا ، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الْعَدِ قَالَ لِفَتَاهُ . آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا . وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى النَّصَبَ حَتَّى جَاوَزَ حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ . قَالَ لَهُ فَتَاهُ : أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ ، وَمَا أَنسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ ، وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا ، فَكَانَ لِلْحُوتِ سَرَبًا وَلَهُمَا عَجَبًا . قَالَ لَهُ مُوسَى : ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي ، فَأَرْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا - رَجَعَا يَقْصَانِ آثَارَهُمَا - حَتَّى انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ ، فَإِذَا رَجُلٌ مُسَجَّى بِثَوْبٍ ، فَسَلَّمَ مُوسَى ، فَرَدَّ عَلَيْهِ فَقَالَ : وَأَنْتَى بَارِضُكَ السَّلَامُ قَالَ : أَنَا مُوسَى ، قَالَ : مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، أَتَيْتُكَ لِتُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا . قَالَ : يَا مُوسَى إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ اللَّهُ لَا تَعْلَمُهُ ، وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَكُهُ اللَّهُ لَا أَعْلَمُهُ . قَالَ : هَلْ أَتْبَعُكَ ؟ قَالَ : إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ، وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا - إِلَى قَوْلِهِ - إِمْرًا . فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ ، فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ كَلَّمُوهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمْ ، فَعَرَفُوا الْخَضَرَ فَحَمَلُوهُ بَغِيرِ نَوْلٍ . فَلَمَّا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ جَاءَ عُصْفُورٌ فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ ، فَنَقَرَ فِي الْبَحْرِ نَقْرَةً أَوْ نَقْرَتَيْنِ ، قَالَ لَهُ الْخَضَرُ : يَا مُوسَى ، مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعَلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا مِثْلَ مَا نَقَصَ هَذَا الْعُصْفُورُ بِمَنْقَارِهِ مِنَ الْبَحْرِ . إِذْ أَخَذَ الْفَأْسَ فَفَزَعَ لَوْحًا ، قَالَ فَلَمْ

يَفْجَأُ مُوسَىٰ إِلَّا وَقَدْ فَلَاحَ لَوْحًا بِالْقُدُومِ ، فَقَالَ لَهُ مُوسَىٰ : مَا صَنَعْتَ ؟ قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ تَوَلٍّ عَمَدْتَ إِلَىٰ سَفِينَتِهِمْ فَمَحَرَقْتَهَا لِتُعْرِقَ أَهْلَهَا ، لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا . قَالَ : أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ؟ قَالَ لَا تُوَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ ، وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا . فَكَانَتْ الْأُولَىٰ مِنْ مُوسَىٰ نَسِيَانًا . فَلَمَّا خَرَجَا مِنَ الْبَحْرِ مَرُّوا بِغُلَامٍ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ ، فَأَخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ فَقَلَعَهُ بِيَدِهِ هَكَذَا - وَأَوْمَأَ سُفْيَانٌ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ كَأَنَّهُ يَقْطِفُ شَيْئًا - فَقَالَ لَهُ مُوسَىٰ : أَقْبَلْتِ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ ؟ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا . قَالَ : أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ؟ قَالَ : إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي ، قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا . فَاذْطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَمَا أَهْلَهَا ، فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا ، فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ مَائِلًا - أَوْمَأَ بِيَدِهِ هَكَذَا ، وَأَشَارَ سُفْيَانٌ كَأَنَّهُ يَمْسَحُ شَيْئًا إِلَىٰ فَوْقِ ، فَلَمْ أَسْمَعْ سُفْيَانَ يَذْكُرُ «مَائِلًا» إِلَّا مَرَّةً - قَالَ : قَوْمٌ أَتَيْنَاهُمْ فَلَمْ يُطْعَمُونَا وَلَمْ يُضَيِّفُونَا ، عَمَدْتَ إِلَيَّ حَائِطِهِمْ ، لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِمْ أَجْرًا . قَالَ : هَذَا فِرَاقُ بَنِي وَيَسَّانِكَ ، سَأَبَيْتُكَ بِتَبَاوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَدَدْنَا أَنْ مُوسَىٰ كَانَ صَبْرًا فَقَصَّ اللَّهُ عَلَيْنَا مِنْ خَبْرِهِمَا . قَالَ سُفْيَانٌ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَىٰ لَوْ كَانَ صَبْرًا يُقْصَىٰ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا : وَقَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةً غَضِبًا . وَأَمَّا الْعُلَامُ فَكَانَ كَافِرًا وَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنِينَ . ثُمَّ قَالَ لِي سُفْيَانٌ : سَمِعْتُهُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ وَحَفِظْتُهُ مِنْهُ . قِيلَ لِسُفْيَانَ : حَفِظْتُهُ قَبْلَ أَنْ تَسْمَعَهُ مِنْ عَمْرٍو أَوْ تَحَفِظْتُهُ مِنْ إِنْسَانٍ ؟ فَقَالَ : مِنْ أَنْ حَفِظْتُهُ ، وَرَوَاهُ أَحَدٌ عَنْ عَمْرٍو غَيْرِي ؟ سَمِعْتُهُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا وَحَفِظْتُهُ مِنْهُ .

٣٤٠٢ - **حديثنا** مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «إِنَّمَا سُمِّيَ الْخَضِرُ لِأَنَّهُ جَلَسَ عَلَىٰ فِرْوَةَ بَيْضَاءَ ، فَإِذَا هِيَ تَهْتَزُّ مِنْ خَلْفِهِ خَضِرَاءَ » : قَالَ الْحَمَوِيُّ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ بْنِ مَطَرٍ الْفَرِيرِيُّ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ عَنْ سُفْيَانَ بَطُولَهُ .

## ٢٨ - باب

٣٤٠٣ - **حديثنا** إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ : ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ ، فَبَدَلُوا وَدَخَلُوا يَرْحَفُونَ عَلَىٰ أَسْتَاهِهِمْ وَقَالُوا حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ »

٣٤٠٤ - **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنِ الْحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ وَخَلَّاسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ مُوسَى كَانَ رَجُلًا حَيًّا سَتِيرًا لَا يُرَى مِنْ جِلْدِهِ شَيْءٌ اسْتَحْيَاءً مِنْهُ ، فَأَذَاهُ مِنْ آذَاهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَقَالُوا : مَا يَسْتَتِرُ هَذَا التَّسْتَرُ إِلَّا مِنْ عَيْبٍ بَجِلْدِهِ : إِمَّا بَرَصٌ وَإِمَّا أُذْرَةٌ<sup>(١)</sup> ، وَإِمَّا آفَةٌ . وَإِنَّ اللَّهَ أَرَادَ أَنْ يَبْرِئَهُ مِمَّا قَالُوا لِمُوسَى ، فَخَلَا يَوْمًا وَجَدَهُ فَوَضَعَ ثِيَابَهُ عَلَى الْحَجَرِ ثُمَّ اغْتَسَلَ . فَلَمَّا فَرَّغَ أَقْبَلَ إِلَى ثِيَابِهِ لِيَأْخُذَهَا ، وَإِنَّ الْحَجَرَ عَدَا بِثَوْبِهِ ، فَأَخَذَ مُوسَى عَصَاهُ وَطَلَبَ الْحَجَرَ فَجَعَلَ يَقُولُ : ثَوْبِي حَجَرٌ ، ثَوْبِي حَجَرٌ . حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَرَأَوْهُ عُرْيَانًا أَحْسَنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ وَأَبْرَأَهُ مِمَّا يَقُولُونَ ، وَقَامَ الْحَجَرُ ، فَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَلَبِسَهُ ، وَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا بِعَصَاهُ ، فَوَاللَّهِ إِنَّ بِالْحَجَرِ لِنَدْبًا مِنْ أَثَرِ ضَرْبِهِ أَثَلَانًا أَوْ أَرْبَعًا أَوْ خَمْسًا ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ [الأحزاب : ٦٩] : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا ، وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا ﴾**

٣٤٠٥ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمًا ، فَقَالَ رَجُلٌ : إِنَّ هَذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ . فَاتَّيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبِرْتُهُ ، فَغَضِبَ حَتَّى رَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ ، ثُمَّ قَالَ : يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى ، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبِرَ »**

٢٩ - **بَابُ يَعْكِفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ [الأعراف : ١٣٨]**

(متبر) : خسران . (وليتبروا) : يدمروا . (ما علوا) : ما غلبوا

٣٤٠٦ - **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَجْعِي الْكِبَاثَ<sup>(٢)</sup> ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ فَإِنَّهُ أَطْيَبُهُ . قَالُوا : أَكُنْتَ تَرَعِي الْغَنَمَ ؟ قَالَ : وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ رَعَاهَا ؟**

[ الحديث ٣٤٠٦ - طرفه في : ٥٤٥٣ ]

(١) الأذرة : نفخة في الخصى .

(٢) الكباث : ثمر الأراك .

٣٠ - باب . ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً ﴾

الآية [ البقرة : ٦٧ ]

قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ : الْعَوَانُ النَّصْفُ بَيْنَ الْبَكْرِ وَالْهَرَمَةِ . ﴿ فَاقِعٌ ﴾ : صَافٍ . ﴿ لَا ذَلُولٌ ﴾ : لَمْ يُذَلِّهَا الْعَمَلُ . ﴿ تُثِيرُ الْأَرْضَ ﴾ : لَيْسَتْ بِذَلُولٍ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَعْمَلُ فِي الْحَرْثِ . ﴿ مُسَلَّمَةٌ ﴾ : مِنْ الْعُيُوبِ . ﴿ لَا شِيَةَ ﴾ بِيَاضٍ . ﴿ صَفْرَاءُ ﴾ : إِنْ شَبَّتَ سَوْدَاءُ وَيُقَالُ صَفْرَاءُ كَقَوْلِهِ ﴿ جَمَالَاتٌ صُفْرٌ ﴾ . ﴿ فَادَارَاتُمْ ﴾ : اِخْتَلَفْتُمْ .

٣١ - باب وفاة موسى ، وذكره بعد

٣٤٠٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ مُوسَىٰ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَىٰ مُوسَىٰ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ ، فَرَجَعَ إِلَىٰ رَبِّهِ فَقَالَ أُرْسَلْتَنِي إِلَىٰ عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ . قَالَ : ارْجِعْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَىٰ مَنْ ثَوْرٌ ، فَلَهُ بِمَا غَطَّىٰ يَدَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ . قَالَ : أَيُّ رَبِّ ، ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ : ثُمَّ الْمَوْتُ . قَالَ : فَالآنَ . قَالَ فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً بِحَجْرٍ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ كُنْتُ ثُمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَىٰ جَانِبِ الطَّرِيقِ تَحْتَ الْكَثِيبِ الْأَخْمَرِ . قَالَ وَأَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ .

٣٤٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُ : وَالَّذِي اضْطَفَىٰ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْعَالَمِينَ - فِي قَسَمِهِ يُقْسَمُ بِهِ - فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : وَالَّذِي اضْطَفَىٰ مُوسَىٰ عَلَى الْعَالَمِينَ . فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ عِنْدَ ذَلِكَ يَدَهُ فَلَطَمَ الْيَهُودِيُّ ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرَ الْمُسْلِمِ ، فَقَالَ : لِأَتَخَيَّرُونِي عَلَىٰ مُوسَىٰ ، فَإِنَّ النَّاسَ يَضَعُقُونَ فَأَكُونُ أَوَّلُ مَنْ يُفِيقُ ، فَإِذَا مُوسَىٰ نَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرَىٰ أَكَانَ فِيهِمْ صَبِقٌ فَأَفَاقَ قَبْلِي ، أَوْ كَانَ مِنْ أَسْتَشْنَىٰ اللَّهُ »

٣٤٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَىٰ ، فَقَالَ لَهُ مُوسَىٰ : أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجْتِكَ خَطِيئَتِكَ مِنَ الْجَنَّةِ . فَقَالَ لَهُ آدَمُ : أَنْتَ مُوسَىٰ الَّذِي اضْطَفَاكَ

اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ وَيَكَلِّمُهُ ثُمَّ تَلُوْمُنِي أَمْرٌ قُدِّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَخَجَّ آدَمُ مُوسَى مَرَّتَيْنِ »

[ الحديث ٣٤٠٩ - أطرافه في : ٤٧٣٦ ، ٤٧٣٨ ، ٦٦١٤ ، ٧٥١٥ ]

٣٤١٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَالَ : عَرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ ، وَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأَفْقَ فَقِيلَ : هَذَا مُوسَى فِي قَوْمِهِ »

[ الحديث ٣٤١٠ - أطرافه في : ٦٥٤١ ، ٦٤٧٢ ، ٥٧٥٢ ، ٥٧٠٥ ]

### ٣٢ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [ التَّحْرِيمِ : ١١ ]

﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَةَ فِرْعَوْنَ - إِلَى قَوْلِهِ - وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ ﴾

عن مرة

٣٤١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كَمَلَمَنَ الرَّجَالِ كَثِيرٌ ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا آسِيَةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ »

[ الحديث ٣٤١١ - أطرافه في : ٣٤٣٣ ، ٣٧٦٩ ، ٥٤١٨ ]

### ٣٣ - بَابُ ﴿ إِنَّ قَارُونَ كَانَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى ﴾ [ الْاَيَّةِ [ الْقَصَصِ : ٧٦ ]

﴿ لَتَنْوَى ﴾ لَتَنْثَقَلَ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ أُولَى الْقُوَّةِ ﴾ : لَا يَرْفَعُهَا الْعُضْبَةَ مِنَ الرَّجَالِ . يُقَالُ ﴿ الْفَرَحِينِ ﴾ : الْمَرْحِينِ . ﴿ وَيَكَاَنَّ اللَّهَ ﴾ مِثْلُ ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ ﴾ وَيُوسَعُ عَلَيْهِ وَيُضَيِّقُ .

### ٣٤ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [ الْأَعْرَافِ : ٨٥ ، هُودَ : ٨٤ ، الْعَنْكَبُوتِ : ٣٦ ] : ﴿ وَإِلَى مَدِينٍ

أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ﴾ إِلَى أَهْلِ مَدِينٍ ، لِأَنَّ مَدِينَةَ بَلَدٌ ، وَمِثْلُهُ ﴿ وَأَسْأَلُ الْقَرْيَةَ . وَأَسْأَلُ الْعَيْرَ ﴾ يَعْنِي أَهْلَ لِقَرْيَةٍ وَأَهْلَ الْعَيْرِ ، ﴿ وَرَأَى كُمْ ظَهْرِيًّا ﴾ لَمْ يَلْتَفِتُوا إِلَيْهِ ، يُقَالُ إِذَا لَمْ تُقْضِ حَاجَتُهُ : ظَهَرَتْ حَاجَتِي ، وَجَعَلْتَنِي ظَهْرِيًّا . قَالَ : الظَّهْرِيُّ أَنْ تَأْخُذَ مَعَكَ دَابَّةً أَوْ وَعَاءً تَسْتَظْهُرُ بِهِ . ﴿ مَكَانَتُهُمْ ﴾ وَمَكَانَتُهُمْ وَاحِدٌ . ﴿ يَغْنَوْا ﴾ يَعِيشُوا . ﴿ يَا أَيُّسُ ﴾ يَحْزَنُ ﴿ آسِي ﴾ : أَحْزَنُ . وَقَالَ الْحَسَنُ ﴿ إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَكِيمُ ﴾ يَسْتَهْزِئُونَ بِهِ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ لَيْكَةٌ ﴾ : الْأَبْيَكَةُ . ﴿ يَوْمَ الظُّلَّةِ ﴾ : إِضْلَالِ الْغَمَامِ . الْعَذَابَ عَلَيْهِمْ .

٣٥ - **باب** قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى [ الصافات : ١٣٩ ] : ﴿ وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ - إِلَى قَوْلِهِ - وَهُوَ مُلِيمٌ ﴾ قال مجاهد : مذنب . المشحون : الموقر ﴿ فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ ﴾ الآية ﴿ فَنَبَذْنَاهُ بِالْعَرَاءِ ﴾ بوجه الأرض ﴿ وَهُوَ سَقِيمٌ وَأَنْبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ ﴾ من غير ذات أصل ، الدباء ونحوه ﴿ وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ فَآمَنُوا فَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ ﴾ ، [ القلم : ٤٨ ] : ﴿ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ إِذْ نَادَى وَهُوَ مَكْظُومٌ ﴾ ، ﴿ كَظِيمٌ ﴾ : وَهُوَ مَعْمُومٌ .

٣٤١٢ - **حديثنا** حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ ع .

**حديثنا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ » زَادَ مُسَدَّدٌ « يُونُسَ بْنِ مَتَّى » [ الحديث ٣٤١٢ - طرفاه في : ٤٦٠٣ ، ٤٨٠٤ ]

٣٤١٣ - **حديثنا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى . وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ »

٣٤١٤ - **حديثنا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ يَعْزُضُ سَلْعَتَهُ أَعْطَى بِهَا شَيْئًا كَرِهَهُ ، فَقَالَ : لَا وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ ، فَسَمِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَامَ فَلَطَمَ وَجْهَهُ وَقَالَ : تَقُولُ وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا ؟ فَذَهَبَ إِلَيْهِ فَقَالَ . أبا القاسم ، إِنَّ لِي ذِمَّةً وَعَهْدًا ، فَمَا بَالُ فُلَانٍ لَطَمَ وَجْهِي ؟ فَقَالَ : لِمَ لَطَمْتَ وَجْهَهُ ؟ فَذَكَرَهُ ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى رَوَى فِي وَجْهِهِ ، ثُمَّ قَالَ لَا تَفْضَلُوا بَيْنَ (أَوْلِيَاءِ اللَّهِ) ، فَإِنَّهُ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَيُصْعَقُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُبْعَثُ ، فَإِذَا مَوْتِي أَخِذْ بِالْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرِي أَحْسِبُ بِصَعْقَتِي يَوْمَ الطُّورِ ، أَمْ يُبْعَثُ قَبْلِي »

٣٤١٥ - « وَلَا أَقُولُ إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى »

[ الحديث ٣٤١٥ - طرفاه في : ٤٦١٦ ، ٤٦٠٤ ، ٤٦٣١ ، ٤٨٠٥ ]

٣٤١٦ - **حديثنا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ سَمِعْتُ حَمِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى »



## ٣٦ - باب [ الأعراف : ١٦٣ ]

﴿ وَسَأَلَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْتَدُونَ فِي السَّبْتِ ﴾

يَتَعَدُّونَ : يُجَاوِزُونَ فِي السَّبْتِ

﴿ إِذْ تَبَأْنِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا - شَوَارِعَ ، إِلَى قَوْلِهِ - كُونُوا قَرَدَةً خَاسِثِينَ ﴾

٣٧ - باب قوله تعالى [ النساء : ١٦٢ ، الإسراء : ٥٥ ] : ﴿ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا ﴾ ( الزُّبُور ) :

الْكِتَابُ وَاحِدُهَا زَبُورٌ . زَبَرْتُ : كَتَبْتُ . ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا ، يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ ﴾ [ سبأ :

١٠ - ١١ ] : قَالَ مُجَاهِدٌ سَبَّحِي مَعَهُ . ﴿ وَالطَّيْرَ ، وَالنَّارَ لَهُ الْحَدِيدَ ، أَنْ أَعْمَلَ سَابِغَاتِ ﴾ : الدَّرُوعُ

﴿ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ ﴾ الْمَسَامِيرَ وَالْحَلَقَ ، وَلَا يُرِيقُ الْمَسَارَ فَيَسْلَسُ ، وَلَا يَعْظُمُ فَيَنْفَقِمُ . ﴿ أَفْرِغْ ﴾ : أَنْزَلَ .

﴿ بَسْطَةً ﴾ زِيَادَةً وَفَضْلًا . ﴿ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ .

٣٤١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خُفِّفَ عَلَيَّ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْقُرْآنُ ،

فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَوِّهَا ، فَتُسْرَجُ ، فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجَ دَوَابُّهُ ، وَلَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَدَلِ يَدِهِ «

رَوَاهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَطَاءٍ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٤١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ

الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ وَأَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَخْبَرَ رَسُولُ

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَقُولُ : وَاللَّهِ لَأَصُومَنَّ النَّهَارَ وَلَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عَشْتُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ : وَاللَّهِ لَأَصُومَنَّ النَّهَارَ وَلَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عَشْتُ ؟ قُلْتُ :

قَدْ قُلْتُهُ . قَالَ : إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ ، فَصُمْ وَأَفْطِرْ ، وَقُمْ وَنَمْ ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ

الْحَسَنَةَ بَعَثَ أُمَّثَالَهَا ، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ . فَقُلْتُ : إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ .

قَالَ : فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ . قَالَ قُلْتُ : إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ : فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ

يَوْمًا ، وَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ . قُلْتُ : إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : لَا

أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ »

٣٤١٩ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مَسْعُورٌ حَدَّثَنَا حُبَيْبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ « قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَمْ أَنْبَأْ أَنَّكَ تَقُومُ

الليل وتَصُومُ النَّهَارَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمَتِ الْعَيْنُ، وَنَفَهَتِ النَّفْسُ، صُمَّ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَذَلِكَ صَوْمُ الدَّهْرِ، أَوْ كَصَوْمِ الدَّهْرِ. قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ بِي - قَالَ مَسْعَرٌ: يَعْنى قُوَّةً - قَالَ: فَصُمَّ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَفْرُ إِذَا لَاقَى»

٣٨ - **باب أحب الصلاة إلى الله صلاة داود**، وأحب الصيام إلى الله صيام داود.

كان ينام نصف الليل، ويقوم ثلثه وينام سدسه. ويصوم يوماً ويفطر يوماً  
قال علي: وهو قول عائشة «ما ألقاه الشجر عندى إلا نائماً»

٣٤٢٠ - **حدثنا قتيبة بن سعيد** حدثنا شفيان عن عمرو بن دينار عن عمرو بن أوس الثقفي سمع عبد الله بن عمرو قال «قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: أحب الصيام إلى الله صيام داود، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً. وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود، كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه»

٣٩ - **باب** <sup>عندنا</sup> ~~عندنا~~ واذا ذكر ~~عندنا~~ داود ذا الأيد إنه أواب - إلى قوله - وفصل الخطاب [ص ١٧ - ٢٠] قال مجاهد: الفهم في القضاء. ﴿ولا تشطط﴾: لا تسرف. ﴿وأهدنا إلى سواء الصراط﴾. إن هذا أخي له تسع وتسعون نعجة - يُقال للمرأة نعجة، ويُقال لها أيضاً شاة - ولى نعجة واحدة، فقال أكفلنيها - مثل ﴿وكفلها زكرياء﴾: ضمها - وعزني: غلبي، صار أعز مني، أعزته: جعلته عزيزاً ﴿في الخطاب﴾ يقال المحاورة. ﴿قال لقد ظلمك بسؤال نعجتك إلى نعاجه، وإن كثيراً من الخلطاء لينبغي - إلى قوله - إنما فتناه﴾ قال ابن عباس: اختبرناه. وقرأ عمر ﴿فتناه - بتشديد التاء - فاستغفر ربه وخر راكعاً وأناب﴾

٣٤٢١ - **حدثنا محمد بن سعد** حدثنا سهل بن يوسف قال سمعت العوام عن مجاهد قال «قلت لابن عباس أنسجد في ص؟ فقرأ ﴿ومن ذريته داود وسليمان - حتى أتى - فيهداهم اقتده﴾ فقال ابن عباس رضي الله عنهما: نبيكم صلى الله عليه وسلم ممن أمر أن يقتدى بهم».

[الحدِيث ٣٤٢١ - أطرافه في: ٤٦٣٢، ٤٨٠٦، ٤٨٠٧]

٣٤٢٢ - **حدثنا موسى بن إسماعيل** حدثنا وهيب حدثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال «ليس ص من عزائم السجود، ورأيت النبي صلى الله عليه وسلم يسجد فيها»

٤٠ - **باب** قول الله تعالى [ص: ٣٠]: «وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ ، نِعِمَّ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ»  
 الزاجع: المنيب. وقوله [ص: ٣٥]: «هَبْ لِي مَلَكًا لَا يَتَّبِعُنِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي». وقوله [البقرة: ١٠٢]:  
 «وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ»، [سبأ: ١٢]: «وَلَسُلَيْمَانَ الرِّيحَ غُدُوها شَهْرٌ وَرَوَاحُها  
 شَهْرٌ ، وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ - أَدْرَبْنَا لَهُ عَيْنَ الْحَدِيدِ - وَمَنْ الْجَنُّ فَمَنْ يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ - إِلَى قَوْلِهِ -  
 مِنْ مَحَارِبٍ» قال مجاهد: بُنِيَانٌ مَا دُونَ الْقُصُورِ (وَتَمَائِيلَ وَجِفَانَ كَالْجَوَابِ) كَالْحِيَاضِ لِلْإِبِلِ ،  
 وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَالجَبْوَةِ مِنَ الْأَرْضِ (وَقُدُورَ رَاسِيَاتٍ - إِلَى قَوْلِهِ - الشُّكُورُ . فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ  
 الْمَوْتَ مَا ذَلَّهِمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ - الْأَرْضُ - تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ) عَصَاهُ (فَلَمَّا خَرَّ - إِلَى قَوْلِهِ -  
 الْمُهَيَّنِ) [ص: ٣٢ - ٣٣]: «حُبُّ الْخَيْرِ عَنِ ذِكْرِ رَبِّي . . . . فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ» يَمْسَحُ  
 أَعْرَافَ الْخَيْلِ وَعَرَاقِيبِهَا . (الْأَصْفَادُ) الْوَثَاقُ . قَالَ مَجَاهِدٌ (الصَّافِنَاتُ) صَفَنَ الْفَرَسُ رَفَعَ إِحْدَى  
 رِجْلَيْهِ حَتَّى تَكُونَ عَلَى طَرَفِ الْحَافِرِ . (الْحِيَادُ): السَّرَاعُ . (جَسَدًا): شَيْطَانًا . (رُخَاءً): طَيِّبَةً .  
 (حَيْثُ أَصَابَ): حَيْثُ شَاءَ . (فَامَنْنُ): أَعْطَى . (بَغَيْرِ حِسَابٍ): بِغَيْرِ حَرَجٍ .

٣٤٢٣ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنَّ عَفْرِيَّتًا مِنَ الْجِنِّ تَفَلَّتْ الْبَارِحَةَ لِيَقْطَعَ عَلَى  
 صَلَاتِي ، فَأَمَكَّنِي اللَّهُ مِنْهُ ، فَأَخَذْتُهُ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ عَلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تَنْظُرُوا  
 إِلَيْهِ كَلِّكُمْ ، فَذَكَرْتُ دَعْوَةَ أَخِي سُلَيْمَانَ ( رَبِّ هَبْ لِي مَلَكًا لَا يَتَّبِعُنِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي ) فَرَدَّذْتُهُ خَاسِمًا »  
 عَفْرِيَّتٌ: مَتَمَرٌ مِنْ إِنْسٍ أَوْ جَانٌّ ، مِثْلُ زَيْنِيَةِ جَمَاعَتِهَا الزَّيْنَانِيَةِ .

٣٤٢٤ - **حَدَّثَنَا** خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ : لِأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ  
 امْرَأَةً تَحْمِلُ كُلُّ امْرَأَةٍ فَارِسًا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ . فَلَمْ يَقُلْ ، وَلَمْ  
 تَحْمَلْ شَيْئًا إِلَّا وَاحِدًا سَاقِطًا أَحَدُ شَقِيئِهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ قَالَهَا لِجَاهِلِكُمْ فِي سَبِيلِ  
 اللَّهِ . قَالَ شُعَيْبُ وَابْنُ أَبِي الزُّنَادِ « تَسْعِينَ » وَهُوَ أَصَحُّ .

٣٤٢٥ - **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِيهِ  
 عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ أَوَّلُ ؟ قَالَ : الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ .  
 قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : ثُمَّ الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى قُلْتُ : كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا ؟ قَالَ : أَرْبَعُونَ . ثُمَّ قَالَ : حَيْثُمَا  
 أَدْرَكَتَكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ وَالْأَرْضُ لَكَ مَسْجِدٌ »

٣٤٢٦ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَثَلِي وَمَثَلُ النَّاسِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا . فَجَعَلَ الْفَرَاشُ وَهَذِهِ الدُّوَابُّ تَقَعُ فِي النَّارِ <sup>(١)</sup> » .

٣٤٢٧ - « وَقَالَ : كَانَتْ امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا ، جَاءَ الذَّنْبُ فَذَهَبَ بَابِنِ إِحْدَاهُمَا ، فَقَالَتْ صَاحِبَتُهَا : إِنَّمَا ذَهَبَ بَابِنِكَ ، وَقَالَتِ الْأُخْرَى : إِنَّمَا ذَهَبَ بَابِنِكَ . فَتَحَاكَمْنَا إِلَى دَاوُدَ فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى ، فَخَرَجْنَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ فَأَخْبَرْتَاهُ فَقَالَ : آتُونِي بِالسَّكِينِ أَشَقُّهُ بَيْنَهُمَا . فَقَالَتِ الصَّغْرَى لَا تَفْعَلْ يَرْحِمُكَ اللَّهُ ، هُوَ ابْنُهَا ، فَقَضَى بِهِ لِلصَّغْرَى . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَاللَّهِ إِنْ سَمِعْتُ بِالسَّكِينِ إِلَّا يَوْمِيذٍ ، وَمَا كُنَّا نَقُولُ إِلَّا الْمُدْيَةَ » [ الحديث ٣٤٢٧ - طرفه في : ٦٧٦٩ ]

٤١ - **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [ لِقْمَانَ : ١٢ - ١٨ ] : « وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنْ اشْكُرْ لِلَّهِ - إِلَى قَوْلِهِ - إِنَّ اللَّهَ لَا يَحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ » . « وَلَا تَصْعُرْ » الإِعْرَاضُ بِالْوَجْهِ .

٣٤٢٨ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « لَمَّا نَزَلَتْ « الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ » [ الْأَنْعَامُ : ٨٢ ] قَالَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّنَا لَمْ يَلْبِسْ إِيمَانَهُ بِظُلْمٍ ؟ فَنَزَلَتْ [ لِقْمَانَ : ١٣ ] : « لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ ، إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ » .

٣٤٢٩ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا نَزَلَتْ « الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ » شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ ؟ قَالَ لَيْسَ ذَلِكَ ، إِنَّمَا هُوَ الشِّرْكَ ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ « يَا بَنِي لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ »

٤٢ - **بَابُ** [ يَس : ١٣ ] : « وَأَضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ <sup>(٢)</sup> » الْآيَةَ

« فَعَزَّزْنَا » قَالَ مُجَاهِدٌ : شَدَّدْنَا . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ « طَائِرُكُمْ » : مَصَائِبُكُمْ

(١) شعلة الرسالة الإسلامية أوقدها الله لتبث نور الفطرة ووضح الحق والخير إلى جميع الآفاق والأجيال المتتابعة على نحو ما كان عليه أصحاب رسول الله وما حملوه بسيرتهم واقتناعاتهم إلى الأمم ، وكل ما ابتدع بعد ذلك من مذاهب لم يكن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وطائفيات ونحل تعرض لأموال الغيب بغير ما صح في الإسلام عن علام الغيوب ، فهو مثل حركات الفرائش والدواب التي تنهوى في النار . فالقصص والفتوحات وما فيها عن وحدة الوجود في النار . والكافي وما فيه من أكاذيب عن تحريف القرآن وتأليه للأئمة كل ذلك في النار .

(٢) المراد بها أنطاكية ، ذكر ذلك ابن إسحاق ، ووهب في « المبتدا » .

٤٣ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [ مريم : ٣-٧ ] : ﴿ ذَكَرْ رَحْمَةَ رَبِّكَ عَبْدَهُ زَكَرِيَّا ، إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا . قَالَ رَبُّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا - إِلَى قَوْلِهِ - لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا ﴾ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَثَلًا . يُقَالُ ﴿ رَضِيًّا ﴾ مَرْضِيًّا . ﴿ عَتِيًّا ﴾ : عَصِيًّا ، عَتَا يَعْتَو . ﴿ قَالَ رَبُّ أَنِّي يَكُونُ لِي غُلَامٌ - إِلَى قَوْلِهِ - ثَلَاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا ﴾ وَيُقَالُ صَحِيحًا ﴿ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ ، فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴾ . ﴿ فَأَوْحَى ﴾ : فَأَشَارَ . ﴿ يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ - إِلَى قَوْلِهِ - وَيَوْمَ يُنْعَتُ حَيًّا ﴾ . ﴿ حَفِيًّا ﴾ : لَطِيفًا . ﴿ عَاقِرًا ﴾ الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى سَوَاءٌ

٣٤٣٠ - **حَدِيثُ** هُدْبَةَ بْنِ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعَصَعَةَ « أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِهِ : ثُمَّ صَعَدَ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ ، فَاسْتَفْتَحَ ، قِيلَ مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جَبْرِيْلُ ، قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا يَحْيَى وَعِيسَى وَهُمَا ابْنَا خَالَةٍ . قَالَ : هَذَا يَحْيَى وَعِيسَى ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمَا ، فَسَلَّمْتُ ، فَرَدَا ، ثُمَّ قَالَا : مَرَجَبًا بِالْآخِرِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ »

٤٤ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [ مريم : ١٦ ] : ﴿ وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا ﴾ <sup>(١)</sup> . [ آل عمران : ٤٥ ] : ﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ <sup>(٢)</sup> ﴾ . [ آل عمران : ٣٣ ] : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ - إِلَى قَوْلِهِ - يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ وَآلَ عِمْرَانَ ﴾ . الْمُؤْمِنُونَ مِنْ آلِ إِبْرَاهِيمَ وَآلِ عِمْرَانَ وَآلِ يَاسِينَ وَآلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . يَقُولُ [ آل عمران : ٦٨ ] : ﴿ إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ ﴾ وَهُمْ الْمُؤْمِنُونَ . وَيُقَالُ ﴿ آلَ يَعْقُوبَ ﴾ أَهْلَ يَعْقُوبَ . فَإِذَا صَغُرُوا « آل » ثُمَّ رَدُّهُ إِلَى الْأَصْلِ قَالُوا : أَهْيَلُ

٣٤٣١ - **حَدِيثُ** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَا مِنْ بَنِي آدَمَ مَوْلُودٌ إِلَّا يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ حِينَ يُوَلَّدُ فَيَسْتَهْلُ صَارِخًا مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ ، غَيْرَ مَرْيَمَ وَابْنَهَا . ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ ﴿ وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ [ آل عمران : ٣٦ ] »

(١) كان ذلك في مدينة لحم من أرض فلسطين في السنة ٧٤٩ لتأسيس مدينة روما ، وقبل أربع سنين من بداية التاريخ الذي يسميه المسيحيون الآن تاريخ الميلاد .

(٢) أى بولد يكون وجوده بكلمة من الله . أى يقول له « كن » فيكون .

٤٥ - **باب** [ آل عمران : ٤٢ ] : ﴿ وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ . يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ . ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ ، وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَقُولُونَ أَفَلَا مَهْمُ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ ، وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴾ يقال ﴿ يَكْفُلُ ﴾ : يَضُمُّ . كَفَلَهَا : ضَمَّهَا : مَخَفَّفَهَا ، لَيْسَ مِنْ كِفَالَةِ الدُّيُونِ وَشَبَّهَهَا .  
 ٣٤٣٢ - **حدثني** أحمد بن أبي رجاء حدثنا النضر عن هشام قال أخبرني أبي قال : سمعتُ عبد الله بن جعفر قال سمعتُ علياً رضي الله عنه يقول « سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم يقول : خيرُ نساءها مريم ابنة عمران ، وخيرُ نساءها خديجة »<sup>(١)</sup>  
 [ الحديث ٣٤٣٢ - طرفه في : ٢٨١٥ ]

٤٦ - **باب** قوله تعالى [ آل عمران : ٤٥-٤٨ ] : ﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ - إِلَى قَوْلِهِ - قائماً يقول له كُنْ فَيَكُونُ ﴾ . ﴿ وَيُبَشِّرُكَ وَاحِدًا ﴾ ( وَجِيهًا ) شريفاً . وقال إبراهيم : المسيح الصديق . وقال مجاهد : الكهل العظيم . والأكمةُ من يبصرُ بالنهار ولا يبصرُ بالليل . وقال غيره : مَنْ يُولَدُ أَعْمَى

٣٤٣٣ - **حدثنا** آدم حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعتُ مرة الهمداني يحدثُ عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال « قال النبي صلى الله عليه وسلم : فضلُ عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام . كمل من الرجال كثير ، ولم يكمل من النساء إلا مريم بنتُ عمران وآسية امرأة فرعون »

٣٤٣٤ - وقال ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال : سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « نساء قريش خيرُ نساء ركب الإبل : أحناه على طفل ، وأرعاه على زوج في ذات يده » . يقول أبو هريرة على إثر ذلك : ولَمْ تَرْكَبْ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيرًا قَطُّ

تابعه ابن أخي الزهري وإسحاق الكلابي عن الزهري

[ الحديث ٣٤٣٤ - طرفه في : ٥٠٨٢ ، ٤٢٦٥ ]

٤٧ - **باب** قوله [ النساء : ١٧١ ] : ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ ، إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلَّمْتَهُ الْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ ، فَآمَنُوا

(١) أي خير نساء الدنيا في زمانها ، ولكل زمان خياره وأصفيائه من رجال ونساء .

بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً انْتَهَوْا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلِدٌ ، لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ، وَكُفِيَ بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ ﴿كَلِمَتُهُ﴾ كُنْ فَكَانَ . وَقَالَ غَيْرُهُ ﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ : أَحْيَاهُ فَجَعَلَهُ رُوحًا ﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً﴾ .

٣٤٣٥ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِئٍ قَالَ حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ عَنْ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْفَاها إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ<sup>(١)</sup> ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ »

قَالَ الْوَلِيدُ : وَحَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ جُنَادَةَ وَزَادَ « مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ أَيُّهَا شَاءَ »

٤٨ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ [مَرْيَمَ : ١٦] ﴿وَإِذْ كُنَّا فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَهَتْ مِنْ أَمْلِهَا﴾ . نَبَذْنَاهُ : أَلْقَيْنَاهُ . اعْتَزَلَتْ شَرْقِيًّا : مِمَّا يَلِي الشَّرْقَ . فَاجَاءَهَا<sup>(٢)</sup> : أَفْعَلْتُ مِنْ جِئْتُ ، وَيُقَالُ : أَلْجَأَهَا اضْطَرَّهَا ، تَسَاقَطَ : تَسَقَطَ . قَصِيًّا : قَاصِيًّا . قَرِيًّا : عَظِيمًا . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : نَسِيًّا : لَمْ أَكُنْ شَيْعًا . وَقَالَ غَيْرُهُ النَّسِيُّ : الْحَقِيرُ . وَقَالَ أَبُو وائِلٍ : عَلِمْتُ مَرْيَمَ أَنَّ التَّقَى ذُو نُهْيَةٍ حِينَ قَالَتْ ﴿إِنْ كُنْتُ نَقِيًّا﴾ . وَقَالَ وَكَيْعٌ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ : ﴿سَرِيًّا﴾ نَهْرٌ صَغِيرٌ بِالسَّرِيَانِيَةِ

٣٤٣٦ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ : عِيسَى . وَكَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ جُرَيْجٌ كَانَ يُصَلِّي ، فَجَاءَتْهُ أُمُّهُ فَدَعَتْهُ ، فَقَالَ : أَجِيبُهَا أَوْ أُصَلِّي ؟ فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ لَا تُمَتِّعْهُ حَتَّى تَرِيَهُ وَجْهَهُ الْمَوْسَاتِ ، وَكَانَ جُرَيْجٌ فِي صَوْمَعَتِهِ ، فَتَعَرَّضَتْ لَهُ امْرَأَةٌ وَكَلِمَتُهُ فَأَنَّى ، فَآتَتْ رَاعِيًّا فَأَمَكَّتَهُ مِنْ نَفْسِهَا ، فَوَلَدَتْ غُلَامًا ، فَقَالَتْ : مِنْ جُرَيْجٍ ، فَآتَوْهُ فَكَسَرُوا صَوْمَعَتَهُ وَأَنْزَلُوهُ وَسَبُّوهُ ، فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى ، ثُمَّ أَتَى الْغُلَامَ فَقَالَ : مَنْ أَبُوكَ يَا غُلَامُ ؟ قَالَ : الرَّاعِي ، قَالُوا : نَبِيٌّ صَوْمَعَتِكَ مِنْ ذَهَبٍ ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا مِنْ طِينٍ . وَكَانَتْ امْرَأَةٌ تُرَضِعُ ابْنًا لَهَا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ،

(٢) أَي الْجَاءَا .

(١) أَي كَانَتْ مِنْهُ .

فمر رجل راكبٌ ذو شارة ، فقالت : اللهم اجعلْ ابني مثله ، فتركَ ثديها وأقبلَ على الراكب فقال : اللهم لاتجعلني مثله ، ثم أقبلَ على ثديها يمصُه ، قال أبو هريرة : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُمَصُّ إِصْبَعَهُ ، ثُمَّ مَرَّ بِأَمَةٍ فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ لاتجعلْ ابني مثلَ هذه ، فتركَ ثديها فقال : اللهم اجعلني مثلها ، فقالت : لم ذلك ؟ فقال : الراكبُ جبارٌ من الجبابرة ، وهذه الأمة يقولون سرقت زنيبت ولم تفعل »

٣٤٣٧ - **حدثنا** إبراهيمُ بن موسى أخبرنا هشامٌ عن معمرٍ ع . وحدثني محمودٌ حدثنا عبدُ الرزاقٍ أخبرنا معمرٌ عن الزهريِّ قال أخبرني سعيدُ بن المسيَّب عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال « قال النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم ليلةَ أُسرىَ به : لقيتُ موسى ، قال فنعته فإذا رجلٌ حسبتهُ قال مضطربٌ رجلُ الرأسِ كأنه من رجالِ سُنوءة . قال ولقيتُ عيسى ، فنعته النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم فقال : ربيعةٌ أحمرٌ ، كأنما خرجَ من ديماسٍ - يعني الحمام - ورأيتُ إبراهيمَ وأنا أشبهه ولده به . قال : وأتيتُ بيانايعين أحدهما لبنٍ والاخرُ فيه خمرٌ ، فقتيلَ لي : خُذْ أَيُّهُمَا شِئْتَ ، فأخذتُ اللبنَ فشربته ، فقتيلَ لي : هُديتَ الفطرةَ - أو أصبتَ الفطرةَ - أما إنك لو أخذتَ الخمرَ غوتَ أمَّتكَ »

٣٤٣٨ - **حدثنا** محمدٌ بن كثيرٍ أخبرنا إسرائيلُ أخبرنا عثمانُ بن المغيرة عن مجاهد عن ابن عباسٍ رضيَ اللهُ عنهُما قال : قال النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم « رأيتُ عيسى وموسى وإبراهيمَ ، فأما عيسى فأحمرٌ جعدٌ عريضُ الصدر ، وأما موسى فأدمٌ جسيمٌ سبطٌ كأنه من رجالِ الرُّطِّ » (١)

٣٤٣٩ - **حدثنا** إبراهيمُ بن المنذرٍ حدثنا أبو ضمرةٌ حدثنا موسى عن نافعٍ عن عبد الله ذكرَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم يوماً بينَ ظهريِ الناسِ المسيحَ الدجالَ فقال : إنَّ اللهَ ليسَ بناعورٍ ، ألا إنَّ المسيحَ الدجالَ أعورٌ العينِ اليمى ، كأنَّ عينه عنبَةٌ طافية »

٣٤٤٠ - وأراني الليلةَ عندَ الكعبةِ في المنام ، فإذا رجلٌ آدمٌ كأحسن ما يرى من آدمِ الرجالِ ، تضربُ لنته بينَ منكبَيْهِ (٢) ، رجُلُ الشعرِ (٣) يَقَطُرُ رَأْسُهُ ماءً ، واضعاً يَدَيْهِ على منكبي رجلينِ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، فقلتُ : من هذا ؟ فقالوا : هذا المسيحُ بن مريمَ . ثم رأيتُ رجلاً وراءَهُ جعداً

(١) هو تفسير لصفة آدم أي أسمر ، والرط جنس سمر الوجوه كالسودان والهنود .

(٢) اللمة : شعر الرأس إذا جاوز شحمة الأذنين وأنم بالمنكبين ، والمنكبان ما بين الكف والعتق .

(٣) أي أن شعره مسرح مدهون .



قَطَطًا أَعَوَّرَ عَيْنَ الْيَمْنَى كَأَشْبَهَهُ مِنْ رَأَيْتُ بَابِنَ قَطَنَ ، وَاضْعَا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكَبِي رَجُلٌ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، فَتَمَلَّتُ مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : الْمَسِيحُ الدَّجَالُ »

تَابِعَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ

[ الحديث ٣٤٤٠ - أطرافه في : ٣٤٤١ ، ٥٩٠٢ ، ٦٩٩٩ ، ٧٠٢٦ ، ٧١٢٨ ]

٣٤٤١ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ قَالَ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ : حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ

عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « لَا وَاللَّهِ ، مَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعِيسَى أَحْمَرٌ ، وَلَكِنْ قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمٌ سَبَطُ الشَّعْرِ يَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ يَنْطَفُفُ رَأْسُهُ مَاءً - أَوْ يُهْرَاقُ رَأْسُهُ مَاءً - فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : ابْنُ مَرْيَمَ ، فَذَهَبْتُ فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرٌ جَسِيمٌ جَعَدُ الرَّأْسِ أَعَوَّرَ عَيْنَهُ الْيَمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عُنْبَةٌ طَافِيَةٌ ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : هَذَا الدَّجَالُ ، وَأَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا ابْنُ قَطَنَ . قَالَ الزُّهْرِيُّ : رَجُلٌ مِنْ خُرَاعَةَ هَلَكَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ »

٣٤٤٢ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِبَابِنَ مَرْيَمَ ، وَالْأَنْبِيَاءِ أَوْلَادُ عِلَّاتٍ لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ »

[ الحديث ٣٤٤٢ - وطرفه في : ٣٤٤٣ ]

٣٤٤٣ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سَنَانَ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

ابْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَالْأَنْبِيَاءِ إِخْوَةٌ لِعِلَّاتٍ <sup>(١)</sup> ، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ ». وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٤٤٤ - **وَحَدَّثَنِي** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « رَأَى عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ رَجُلًا يَسْرُقُ ، فَقَالَ لَهُ : أَسْرَقْتَ ؟ قَالَ : كَلَّا وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ . فَقَالَ عِيسَى : آمَنْتُ بِاللَّهِ ، وَكَذَّبْتُ عَيْنِي »

٣٤٤٥ - **حَدَّثَنَا** الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) العلات : الضرائر .

عبد الله عن ابن عباس سمعَ عمرَ رضىَ اللهُ عنه يقولُ على المنبر « سمعتُ النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ يقولُ : لا تُطروني كما أطرتَ النصرانيُّ ابنُ مريمَ ، فإنما أنا عبده ، فقولوا : عبدُ اللهِ ورسوله »<sup>(١)</sup>

٣٤٤٦ - **حدثنا** محمدُ بنُ مقاتلٍ أخبرنا صالحُ بنُ حبيٍّ أن رجلاً من أهل خراسان قال للشَّعبيِّ ، فقال الشعبيُّ أخبرني أبو بردة عن أبي موسى الأشعريُّ رضىَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ « إذا أدبَ الرجلُ أمتهُ فأحسنَ تأديبها ، وعلمها فأحسنَ تعليمها ، ثم اعتقها فتزوجها كان له أجران ، وإذا آمنَ بعبسيٍّ ثم آمنَ بي فله أجران ، والعبدُ إذا اتقى ربه وأطاع مَولاهُ فله أجران »

٣٤٤٧ - **حدثنا** محمدُ بنُ يوسفَ حدثنا سفيانُ عن المغيرة بنِ النعمانِ عن سعيد بنِ جبيرة عن ابنِ عباسٍ رضىَ اللهُ عنهما قال : قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ « تحشرون خُفأةَ عِراءَ غُزلاً . ثم قرأ ﴿ كما بدأنا أولَ خلقٍ نعيده وعداً علينا إنا كنا فاعلين ﴾ فأولُ من يكسى إبراهيمُ . ثم يؤخذُ برجالٍ من أصحابي ذاتِ اليمينِ وذاتِ الشمالِ ، فأقول أصحابي ، فيقال : إنهم لم يزالوا مُرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم ، فأقول كما قال العبدُ الصالحُ عيسى بنُ مريمَ ﴿ وكنتُ عليهم شهيداً ما دمتُ فيهم ، فلما توفيتني كنتَ أنتَ الرقيبَ عليهم ، وأنتَ على كلِّ شيءٍ شهيد . إن تُعذبهم فإنهم عبادك ، وإن تغفرَ لهم فإنك أنتَ العزيزُ الحكيم ﴾

قال محمد بنُ يوسفَ الفريزيُّ : ذُكِرَ عندَ أبي عبدِ اللهِ عن قبيصةَ قال : هم المرتدون الذين ارتدوا على عهدِ أبي بكرٍ ، فقاتلهم أبو بكرٍ رضىَ اللهُ عنه «

#### ٤٩ - **باب** نزولِ عيسى بنِ مريمَ عليهما السلام

٣٤٤٨ - **حدثنا** إسحاقُ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ حدثنا أبي عن صالحٍ عن ابنِ شهابٍ أن سعيدَ بنَ المسيَّبِ سمعَ أبا هريرةَ رضىَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ « والذي نفسى بيده ، ليوشكن أن ينزلَ فيكم ابنُ مريمَ عدلاً ، فيكسرَ الصليبَ ، ويقتلَ الخنزيرَ ، ويضعَ الحربَ ، ويفيضَ المالَ حتى لا يقبله أحدٌ ، حتى تكونَ السجدةُ الواحدةَ خيراً من الدنيا وما فيها . ثم يقولُ أبو هريرةَ : واقرءوا إن شئتم ﴿ وإن من أهلِ الكتابِ إلا ليؤمننَّ به قبلَ موتهِ ، ويومَ القيامةِ يكونُ عليهم شهيداً ﴾

(١) الإطراء : المدح بالباطل ، وإطراء الصالحين بالباطل وصفهم بما يصرفهم عن بشرتهم إلى ما فوق البشرية ، وقد فعل ذلك بعض الطوائف المنسوبة إلى الإسلام فيما زعمته للأئمة .

٣٤٤٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ نَافِعِ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ »  
تَابِعَهُ عُقَيْلٌ وَالْأَوْزَاعِيُّ

### ٥٠ - بَابُ مَا ذُكِرَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ<sup>(١)</sup>

٣٤٥٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ قَالَ « قَالَ عُقَيْبَةُ بْنُ عَمْرٍو لِحَدِيثِهِ : أَلَا تَحَدَّثُنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ : إِنْ مَعَ الدَّجَالِ إِذَا خَرَجَ مَاءٌ وَنَارًا ، فَأَمَّا الَّتِي يَرَى النَّاسُ أَنَّهَا النَّارُ فَمَاءٌ بَارِدٌ ، وَأَمَّا الَّتِي يَرَى النَّاسُ أَنَّهَا مَاءٌ بَارِدٌ فَنَارٌ تَحْرُقُ . فَمَنْ أَدْرَكَ مِنْكُمْ فَلْيَقْعُ فِي الَّتِي يَرَى أَنَّهَا نَارٌ ، فَإِنَّهُ عَذَابٌ بَارِدٌ »<sup>(٢)</sup>

[ الحديث ٣٤٥٠ - طرفه في : ٧١٣٠ ]

٣٤٥١ - قَالَ حَدِيثُهُ « وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : إِنْ رَجُلًا كَانَ فِي مَنِّ كَانَ قَبْلَكُمْ أَنَاهُ الْمَلَكُ لِيَقْبِضَ رُوحَهُ ، فَقِيلَ لَهُ : هَلْ عَمِلْتَ مِنْ خَيْرٍ ؟ قَالَ : مَا أَعْلَمُ . قِيلَ لَهُ : انظُر . قَالَ : مَا أَعْلَمُ شَيْئًا ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ أَبَايَعُ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا وَأُجَازِيهِمْ ، فَأَنْظُرُ الْمَوْسِرَ وَأَتَجَاوِزُ عَنِ الْمَعْسِرِ « فَأَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ »<sup>(٣)</sup>

٣٤٥٢ - قَالَ « وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : إِنْ رَجُلًا حَضَرَهُ الْمَوْتُ ، فَلَمَّا يَتَسَّسُ مِنَ الْحَيَاةِ أَوْصَى أَهْلَهُ : إِذَا أَنَا مُتُّ فَاجْمَعُوا لِي حَطْبًا كَثِيرًا وَأَوْقِدُوا فِيهِ نَارًا ، حَتَّى إِذَا أَكَلْتُ لَحْمِي وَخَلَصْتُ إِلَى عَظْمِي فَامْتَحَشْتُ ، فَمَخْذُوهَا فَاطْحَنُوهَا ثُمَّ انظُرُوا يَوْمًا رَاحًا فَادْرُوهُ فِي الْيَمِّ : فَفَعَلُوا . فَجَمَعَهُ اللَّهُ فَقَالَ لَهُ : لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : مِنْ خَشْيَتِكَ . فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ » قَالَ عُقَيْبَةُ بْنُ عَمْرٍو « وَأَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ ذَلِكَ ، وَكَانَ نَبِيًّا »

[ الحديث ٣٤٥٢ - طرفاه في : ٣٤٧٩ ، ٦٤٨٠ ]

(١) إسرائيل : لقب يعقوب ، إسحاق بن إبراهيم ، وبنوه هم : يوسف وإخوته وقصتهم مع يوسف معروفة .  
(٢) وهذه المغالطة وأمثالها كان الدجال دجالاً ، ووجه دخول خبره في هذا الباب كونه من بني إسرائيل ، بل إن أخبار الدجال كلها تنطبق على دولة إسرائيل المعاصرة لنا ، ومع قتلهم وضعفهم استمالوا بدجلتهم دولة أمريكا ودولتي إنجلترا وفرنسا وغيرهن ، فساروا جميعاً في موكب الباطل الإسرائيلي الذي تمثله أخبار الدجال .  
(٣) معنى ذلك أن هذا العنصر الخلقى في نظام الإسلام التجاري أحد الطرق إلى الجنة .

٣٤٥٣ ، ٣٤٥٤ - **حديث** بشر بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرني معمر وبيونس عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله أن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم قالا « لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم طفت يطرخ خميصه على وجهه ، فإذا اغتم كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك : لعنة الله على اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد . يُحذَرُ ما صنعوا » (١)

٣٤٥٥ - **حديث** محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن فرات الفزاري قال سمعت أبا حازم قال : قاعدت أبا هريرة خمس سنين ، فسمعتُه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء ، كلما هلك نبي خلفه نبي ، وإنه لاني بعدى ، وسيكون خلفاء فيكثرون . قالوا : فما تأمرنا ؟ قال : فوا ببينة الأول فالأول ، أعطوهم حقهم ، فإن الله سائلهم عما استرعاهم » (٢)

٣٤٥٦ - **حديث** سعيد بن أبي مريم حدثنا غسان قال حدثني زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لتتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشبرٍ وذراعاً بذراع ، حتى لو سلكوا جحر ضب<sup>(٣)</sup> لسلكتموه . قلنا : يارسول الله ، اليهود والنصارى ؟ قال : فمن » (٤)

[ الحديث ٣٤٥٦ - طرفه في : ٧٣٢٠ ]

٣٤٥٧ - **حديث** عمران بن ميسرة حدثنا عبد الوارث حدثنا خالد عن أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه قال « ذكروا النار والناقوس فذكروا اليهود والنصارى ، فأمر بلال أن يشفع الأذان وأن يوتر الإقامة » (٤)

٣٤٥٨ - **حديث** محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق

(١) كان هذا من آخر وصاياه وتوجيهاته لأمته صلوات الله وسلامه عليه ، ولكن في أمته - بل وفيمن يدعى العلم بشريته من كبارها - من يستكبر عن قبول هذا التوجيه المحمدي والعمل به ، وإذا كان الذين قبلنا ملعونين على لسان خاتم رسل الله لأنهم اتخذوا قبور أنبيائهم معابد ، ففي المسلمين من لا يستنكر اتخاذ قبور غير الأنبياء مساجد ومعابد ، وهذا مشهود لنا في أنحاء العالم الإسلامي وأمتهات بلاده ونزعم مع ذلك أننا مسلمون محمديون .

(٢) إذا قصرُوا في حبن الرعاية ، وواجبات القيادة .

(٣) قال الحافظ ابن حجر : يظهر أن تخصيص جحر الضب بالذكر لشدة ضيقه وردائه ، ومع ذلك فإن المسلمين - لاقتنائهم آثار الأغيار واتباعهم طرائقهم - لو دخلوا في مثل هذا الضيق الردي لتبعوهم .

(٤) الغرض من إيراده هنا مخالفة الأغيار .

عن عائشة رضي الله عنها كانت تكره أن يجعل المصلّي يده في خاصرته وتقول : إن اليهود تفعله «  
تابعه شعبة عن الأعمش

٣٤٥٩ - **حديث** قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إنما أجلكم - في أجل من خلا من الأمم - ما بين صلاة العصر إلى مغرب الشمس . وإنما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالاً فقال : من يعمل لي إلى نصف النهار على قيراط قيراط ؟ فعملت اليهود إلى نصف النهار على قيراط قيراط . ثم قال : من يعمل لي من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط قيراط ؟ فعملت النصارى من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط قيراط . ثم قال : من يعمل لي من صلاة العصر إلى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين ؟ ألا فأنتم الذين يعملون من صلاة العصر إلى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين ، ألا لكم الأجر مرتين . فغضبت اليهود والنصارى فقالوا : نحن أكثر عمالاً وأقل عطاءً ، قال الله : هل ظلمتكم من حقكم شيئاً ؟ قالوا : لا . قال : فإنه فضلي ، أعطيه من شئت »

٣٤٦٠ - **حديث** علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو عن طاوس عن ابن عباس قال « سمعت عمر رضي الله عنه يقول : قاتل الله فلاناً ، ألم يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لعن الله اليهود ، حرمت عليهم الشحوم فجمعوها فباعوها . تابعه جابر وأبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٣٤٦١ - **حديث** أبو عاصم الضحاك بن مخلد أخبرنا الأوزاعي حدثنا حسان بن عطية عن أبي كبشة عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « بلغوا غنى ولو آية ، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج <sup>(١)</sup> ، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار »

٣٤٦٢ - **حديث** عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال : قال أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن اليهود والنصارى لا يصبغون ، فخالفوهم <sup>(٢)</sup> »

[ الحديث ٣٤٦٢ - طرفه في : ٥٨٩٩ ]

(١) قال الشافعي : من المعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يجوز التحدث بالكذب ، والمعنى حدثوا عن بني إسرائيل بما لا تعلمون كذبه ، ولم يراد لإذن ولا المنع من التحدث بما يقطع بصدقه .

(٢) وقد بنى شيخ الإسلام ابن تيمية على هذه السنة الإسلام كتابه « اقتضاء الصراط المستقيم » ولولا اهتدى المسلمون بهذه السنة لتبادوا مرة ما ورد من حديث أبي سعيد الخدري المتقدم قريب في رقم ٣٤٤٦ .

٣٤٦٣ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا جُنْدُبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ<sup>(١)</sup> ، وَمَا نَسِينَا مِنْهُ حَدَّثَنَا ، وَمَا نَزَخْتَنِي أَنْ يَكُونَ جُنْدُبٌ كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٢)</sup> قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كَانَ فَيَمَنُ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ فَجَزَعٌ فَأَخَذَ سَكِينًا فَحَزَّ بِهَا يَدَهُ ، فَمَا زَقَأَ الدَّمَ حَتَّى مَاتَ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : بَادَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ ، حَرَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ »

### ٥١ - بَاب . حَدِيثُ أَبِي رَضٍّ وَأَعْمَى وَأَقْرَعٍ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ

٣٤٦٤ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ع .

**وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ أَخْبَرَنَا هَمَامٌ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « إِنْ ثَلَاثَةٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ أَبِي رَضٍّ وَأَقْرَعٌ وَأَعْمَى بَدَأَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا ، فَأَتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : لَوْ كُنْتُ حَسَنٌ وَجِلْدٌ حَسَنٌ ، قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ . قَالَ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ ، فَأَعْطَى لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا . فَقَالَ : أَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْإِبِلُ - أَوْ قَالَ الْبَقْرُ ، هُوَ شَكٌّ فِي ذَلِكَ : إِنْ الْأَبْرَصَ وَالْأَقْرَعُ قَالَ أَحَدُهُمَا الْإِبِلُ ، وَقَالَ الْآخَرُ الْبَقْرُ - فَأَعْطَى نَاقَةً عُشْرَاءَ ، فَقَالَ : يُبَارِكُ لَكَ فِيهَا ، وَأَتَى الْأَقْرَعُ فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : شَعْرٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ هَذَا عَنِّي ، قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ . قَالَ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ ، وَأَعْطَى شَعْرًا حَسَنًا . قَالَ : فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْبَقْرُ . قَالَ فَأَعْطَاهُ بَقْرَةً حَامِلًا ، وَقَالَ : يُبَارِكُ لَكَ فِيهَا . وَأَتَى الْأَعْمَى فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : يَرُدُّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي فَأَبْصُرُ بِهِ النَّاسُ . قَالَ فَمَسَحَهُ ، فَفَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ . قَالَ : فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْغَنَمُ ، فَأَعْطَاهُ شَاةً وَالِدًا ، فَانْتَجَحَ هَذَانِ وَوُلِدَا هَذَا ، فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقْرِ ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ ، ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ : رَجُلٌ مَسْكِينٌ تَقَطَّعَتْ بِهِ الْحَيَالُ فِي سَفَرِهِ فَلَا بِلَاغَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ ، أَسَأَلُكَ -

(١) أي : مسجد البصرة .

(٢) لأنه من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم . قال الحفاظ : وإن الكذب مأمون من قبلهم ، ولا سيما على النبي صلى الله

- بالذى أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال - بغيراً أتبلغ به في سفري . فقال له : إنَّ الحقوق كثيرة . فقال له : كأتى أعرفك ، ألم تكن أبرصاً يقدرُك الناس فقيراً فأعطاك الله ؟ فقال : لقد ووتت لكابرو عن كابر : فقال : إن كنت كاذباً قصيرك الله إلى ما كنت . وأتى الأفرع في صورته وهيشته ، فقال له مثل ما قال لهذا ، فردَّ عليه هذا ، فقال : إن كنت كاذباً قصيرك الله إلى ما كنت . وأتى الأعمى في صورته فقال : رجلٌ مسكينٌ وابنُ السبيل وتقطعت به الحبالُ في سفره ، فلا بلاغَ اليوم إلا بالله ثم بك ، أسألك بالذى ردَّ عليك بصرَكَ شاةً أتبلغُ بها في سفري . وقال له : قد كنت أعمى فردَّ الله بصرى و فقيراً فقد أغناني ، فخذ ما شئت ، فوالله لا أجهدك اليوم بشيء أخذته الله . فقال أمسك مالك ، فإنما ابتليتكم ، فقد رضى الله عنك ، وسخط على صاحبك <sup>(١)</sup> .

[ الحديث ٣٤٦٤ - طرفه في : ٦٦٥٣ ]

## ٥٢ - باب ( أم حبيب أن أصحاب الكهف والرقيم )

( الكهف ) : الفتح في الجبل <sup>(٢)</sup> . ( والرقيم ) : الكتاب . ( مرقوم ) : مكتوب ، من الرقْم . ( ربطنا على قلوبهم ) : ألهمناهم صبراً . ( شططا ) : إفراطا . ( الوصيد ) : الفناء ، وجمعه وصائد ووُصد ، ويقال : الوصيد الباب . ( مؤصدة ) : مطبقة ، آصد الباب وأوصد . ( بعثناهم ) : أحييناهم . ( أزكى ) : أكثر ريعاً . ( فضرَب الله على آذانهم ) : فناموا . ( رجماً بالغيب ) : لم يستبين . وقال مجاهد ( تفرضهم ) تتركهم .

## ٥٣ - باب حديث الغار

٣٤٦٥ - حدثنا إسماعيل بن خليل أخبرنا علي بن مسير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « بينما ثلاثة نَفَرٍ مَمَّنْ كان قبلكم إذ أصابهم مَطَرٌ ، فأووا إلى غارٍ فانطبَقَ عليهم ، فقال بعضهم لبعض : إنه والله يا هؤلاء لا يُنجيكم إلا الصُّدق ، فليدعُ كلُّ رجلٍ منكم بما يعلم أنه قد صدق فيه . فقال واحدٌ منهم : اللهم

(١) وهكذا الذين يذكرون نعمة الله عليهم في السراء والضراء ، ويقومون بحقوقها عليهم للإنسانية ، قليل عددهم في البشر . أما الأكثرون فهم الأنانيون الذين ينسون في السراء والعاوية ما كانوا فيه من بلاء وضر ، ولا يقومون بما يستطيعون من العون لمن هو في حاجة إليه .

(٢) أهل الكهف : قيل إنهم كانوا في طرسوس في شمال حلب وقيل بين عقبة أيلة وفلسطين وقيل بقرب زيزاء من أرض البلقا على طريق الحاج من مصر إلى المدينة .

إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَجِيرٌ عَمِلَ لِي عَلَى فَرْقٍ مِنْ أُرْرُ<sup>(١)</sup> ، فَذَهَبَ وَتَرَكَهُ ، وَأَنَّى عَمَدْتُ إِلَى ذَلِكَ الْفَرْقِ فَزَرَعْتُهُ ، فَصَارَ مِنْ أَمْرِهِ أَنِّي اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بِقَرًا ، وَأَنَّهُ أَتَانِي يَطْلُبُ أَجْرَهُ ، فَقُلْتُ لَهُ : اْعْمُدْ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ فَسُقْهَا ، فَقَالَ لِي : إِنَّمَا لِي عِنْدَكَ فَرْقٌ مِنْ أُرْرُ . فَقُلْتُ لَهُ : اْعْمُدْ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ ، فَإِنَّمَا مِنْ ذَلِكَ الْفَرْقِ . فَسَاقَهَا . فَإِن كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا . فَانْسَاخَتْ عَنْهُمَا الصَّخْرَةُ<sup>(٢)</sup> . فَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ، وَكُنْتُ آتِيَهُمَا كُلَّ لَيْلَةٍ بَلْبَنٍ غَنَمٍ لِي ، فَأَبْطَأْتُ عَنْهُمَا لَيْلَةً ، فَجِئْتُ وَقَدْ رَقَدَا ، وَأَهْلِي وَعِيَالِي يَتَضَاعُونَ<sup>(٣)</sup> مِنَ الْجُوعِ ، وَكُنْتُ لَا أَسْتَمِيهِمْ حَتَّى يَشْرَبَ أَبُوَايَ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُمَا ، وَكَرِهْتُ أَنْ أَدْعُوَهُمَا فَيَسْتَكِنَّا لِشَرِبَتِهِمَا<sup>(٤)</sup> ، فَلَمْ أَزَلْ أَنْتَظِرُ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ . فَإِن كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا . فَانْسَاخَتْ عَنْهُمَا الصَّخْرَةُ حَتَّى نَظَرُوا إِلَى السَّمَاءِ . فَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي ابْنَةٌ عَمٌّ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ ، وَأَنِّي رَاوَدْتُهَا عَنْ نَفْسِهَا فَأَبَتْ إِلَّا أَنْ آتِيَهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ ، فَطَلَبْتُهَا حَتَّى قَدَرْتُ ، فَأَنَيْتُهَا بِهَا فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهَا ، فَأَمَكَنْتَنِي مِنْ نَفْسِهَا ، فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رَجُلَيْهَا فَقَالَتْ إِنِّي اتَّقَى اللَّهَ وَلَا تَفْضُ الْخِطَامَ إِلَّا بِحَقِّهِ ، فَقُمْتُ وَتَرَكَتُ الْمِائَةَ الدِّينَارَ . فَإِن كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا ، فَفَرِّجَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَخَرَجُوا »

## ٥٤ - بَاب

٣٤٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « بَيْنَا امْرَأَةٌ تُرَضِعُ ابْنَهَا إِذْ مَرَّ بِهَا رَاكِبٌ وَهِيَ تُرَضِعُهُ فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ لَا تُمِيتْ ابْنِي حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ هَذَا . فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ . ثُمَّ رَجَعَ فِي الثُّلْثِيِّ<sup>(٥)</sup> . وَمَرَّ بِامْرَأَةٍ تَجْرُرُ وَيُلْعَبُ بِهَا ، فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا<sup>(٦)</sup> .

(١) الفرق : مكيال يسع ثلاثة أضع ، الصاع الذي خمسة أرتال وثلاث ، فالفرق ستة عشر رطلا .

(٢) أي انشقت ، أو انهار بوضها في السطح .

(٣) أي ترتفع أصواتهم بالبكاء .

(٤) في حديث ابن أبي أوفى وكرهت أن أوقظهما من نومهما فيشقى ذلك عليهما .

(٥) تمت الأم أن يكون ابنها مثل هذا الفارس اتخذها منها بالطوار ، وريضة في الحصول على الجاه ، لكنها سمعت من ابنها صوتاً يهتف بها معاً من وراء سيف الغيب بأن الخير والسعادة في البعد عن أهل الكبرياء والعجرفة والظهور فأنهم أطروا في الغالب على البغي والباطل والانحراف عن الحق .

(٦) كانت المرأة من أهل المسكنة والالتجاء إلى الله من ظلم المجتمع لها ، فجنحت الأم إلى الانزلاق مع هوى المجتمع في الاشتزاز من ضعف الضعفاء واستكائة المساكين ، فهتف بها هاتف من ظهر الغيب بلسان ابنها بأن السعادة بمرضاة الله والبجوة إليه لا بالبذخ والترف والبغي والاستكبار .



فَقَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا . فَقَالَ : أَمَا الزَّوَاكِبُ فَإِنَّهُ كَافِرٌ ، وَأَمَا الْمَرْأَةُ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ لَهَا : تَزْنِي ، وَتَقُولُ : حَسْبِيَ اللَّهُ . وَيَقُولُونَ : تَسْرَقُ ، وَتَقُولُ : حَسْبِيَ اللَّهُ . »

٣٤٦٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلَيْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطْشُ إِذْ رَأَتْهُ بَغْيٌ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَتَزَعَتْ مُوقَهَا فَسَقَتْهُ (١) ، فَغُفِرَ لَهَا بِهِ (٢) »

٣٤٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ « سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ - عَامَ حِجِّ - عَلَى الْمَنْبَرِ ، فَتَنَاولَ قُصَّةً مِنْ شَعْرٍ - وَكَانَتْ فِي يَدِ حَرَسَى - فَقَالَ : يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ ، أَيْنَ عُلَمَاؤِكُمْ ؟ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ وَيَقُولُ : إِذَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نَسَاؤُهُمْ » [ الحديث ٣٤٦٨ - أطرافه في : ٣٤٨٨ ، ٥٩٣٢ ، ٥٩٣٨ ]

٣٤٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّهُ قَدْ كَانَ فِيمَا مَضَى قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَّةِ مُحَدِّثُونَ (٣) ، وَإِنَّهُ إِذْ كَانَ فِي أُمَّتِي هَذِهِ مِنْهُمْ فَإِنَّهُ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ » [ الحديث ٣٤٦٩ - طرفه في : ٣٦٨٩ ]

٣٤٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ النَّاجِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ إِنْسَانًا ، ثُمَّ خَرَجَ يَسْأَلُ ، فَأَتَى رَاهِبًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ : هَلْ مِنْ تَوْبَةٍ ؟ قَالَ : لَا ، فَقَتَلَهُ . فَجَعَلَ يَسْأَلُ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ آتَتْ قَرْيَةَ كَذَا وَكَذَا ، فَأَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَنَاءَ بِصَدْرِهِ نَحْوَهَا ، فَاخْتَصِمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَقْرَبِي ، وَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَبَاعَدِي ، وَقَالَ : قَيْسُوا مَا بَيْنَهُمَا ، فَوُجِدَ إِلَى هَذِهِ أَقْرَبَ بِشِيرٍ ، فَغُفِرَ لَهُ (٤) »

(١) الركية : البئر . والموق : الخف ، فارسي معرب .

(٢) لأن الرحمة التي في قلبها رجعت في موازين الله على سوء سيرتها في البناء الذي يحتمل أن تكون مدفوعة إليه بطروف تخفف من ثقله في تلك الموازين .

(٣) أي ألمعون ملهون بالرأى الحكيم والخاطر الصائب .

(٤) لأنه بعد ارتكابه كل تلك الجرائم خرج طالباً من الله قبول توبته ، والتوبة الصادقة باب من أبواب المغفرة والرحمة .

٣٤٧١ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الصُّبْحِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ : بَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً إِذْ رَكِبَهَا فَضْرَبَهَا ، فَقَالَتْ : إِنَّا لَمْ نُخْلَقْ لِهَذَا ، إِنَّمَا خُلِقْنَا لِلْحَرْثِ . فَقَالَ النَّاسُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، بَقْرَةٌ تَكَلِّمُ ؟ فَقَالَ : فَإِنِّي أُوْمِنُ بِهَذَا أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ . وَمَا هُمَا ثُمَّ . وَبَيْنَمَا رَجُلٌ فِي غَنَمِهِ إِذْ عَدَا الذَّنْبُ فَذَهَبَ مِنْهَا بِشَاةٍ ، فَطَلَبَ حَتَّى كَانَهُ اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ ، فَقَالَ لَهُ الذَّنْبُ : هَذَا اسْتَنْقَذْتَهَا مِنِّي ، فَمِنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ ، يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي ؟ فَقَالَ النَّاسُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، ذَنْبٌ يَتَكَلَّمُ ؟ قَالَ : فَإِنِّي أُوْمِنُ بِهَذَا أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ . وَمَا هُمَا ثُمَّ »

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ

٣٤٧٢ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ نَضْرٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا لَهُ ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ ، فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ : خُذْ ذَهَبِكَ مِنِّي ، إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ وَلَمْ أَبْتَغِ مِنْكَ الذَّهَبَ . وَقَالَ الَّذِي لَهُ الْأَرْضُ : إِنَّمَا بَعْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا ، فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ ، فَقَالَ الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ <sup>(١)</sup> : أَلَكُمَا وَلَدٌ ؟ قَالَ أَحَدُهُمَا : لِي غُلَامٌ ، وَقَالَ الْآخَرُ : لِي جَارِيَةٌ ، قَالَ : أَنْكَحُوا الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ ، وَأَنْفَقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمَا مِنْهُ ، وَتَصَدَّقَا »

٣٤٧٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ . وَعَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُسْأَلُ أُسَامَةَ ابْنَ زَيْدٍ : مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الطَّاعُونَ ؟ فَقَالَ أُسَامَةُ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّاعُونَ رِجْسٌ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ - أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ - فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَأْرَضِينَ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ » قَالَ أَبُو النَّضْرِ « لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ »

[ الحديث ٣٤٧٣ - طرفاه في : ٥٧٢٨ ، ٦٩٧٤ ]

٣٤٧٤ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ حَدَّثَنَا هَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ

(١) في كتاب « المبتدأ لإسحاق بن بشر » أن ذلك وقع في زمن ذي القرنين .

عن يحيى بن يعمر عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت «سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون ، فأخبرني أنه عذاب يبعثه الله على من يشاء ، وأن الله جعله رحمة للمؤمنين ، ليس من أحد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابراً محتسباً يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له مثل أجر شهيد»

[ الحديث: ٣٤٧٤ - طرفاه في : ٥٧٣٤ ، ٦٦١٩ ]

**٣٤٧٥ - حديثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها « أن قريشاً أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت ، فقالوا : ومن يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقالوا : ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فكلمه أسامة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتشفع في حد من حدود الله ؟ ثم قام فاختطب ثم قال : إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد . وإيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها »<sup>(١)</sup>

**٣٤٧٦ - حديثنا** آدم حدثنا شعبة حدثنا عبد الملك بن ميسرة قال سمعت النزال بن سبرة الهلالي عن ابن مسعود رضي الله عنه قال «سمعت رجلاً قرأ آية وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ خلفها ، فجئت به النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته ، فعرفت في وجهه الكراهية وقال : كلا كما أحسن ، ولا تختلفوا ، فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا»

**٣٤٧٧ - حديثنا** عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش قال حدثني شقيق قال عبد الله «كأنني أنظر إلى النبي صلى الله عليه وسلم يحكي نبياً من الأنبياء ضربته قومه فأدموه ، وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول : اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون»

[ الحديث ٣٤٧٧ - طرفه في : ٦٩٢٩ ]

**٣٤٧٨ - حديثنا** أبو الوليد حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن عتبة بن عبد الغافر عن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم « أن رجلاً كان قبلكم رعى الله مالا<sup>(٢)</sup> ، فقال لبيد لما حضر : أي أب كنت لكم ؟ قالوا : خير أب . قال فإني لم أعمل خيراً قط ، فإذا مت فأحرقوني ،

(١) هذه الحادثة كانت في غزوة الفتح ، وأن المخزومية ثابت وحسنت توبتها وتزوجت .

(٢) أي جملة الله ذا مال كبير .

ثُمَّ اسْحَقُونِي ثُمَّ ذَرُونِي فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ . فَفَعَلُوا . فَجَمَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ : مَا حَمَلَكَ ؟ قَالَ :  
مَخَافَتِكَ . فَتَلَقَّاهُ بِرَحْمَتِهِ . « وَقَالَ مُعَاذٌ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَبْدِ الْغَافِرِ  
سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .  
[ الْحَدِيثُ ٣٤٧٨ - طَرَفَاهُ ق : ٦٤٨١ ، ٧٥٠٨ ]

٣٤٧٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْوٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ  
قَالَ : قَالَ عُقْبَةُ لِحُدَيْفَةَ : أَلَا تُحَدِّثُنَا مَا سَمِعْتَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ  
« إِنَّ رَجُلًا حَضَرَهُ الْمَوْتُ لَمَّا آيَسَ مِنَ الْحَيَاةِ أَوْصَى أَهْلَهُ : إِذَا مِتُّ فَاجْمَعُوا لِي حَطْبًا كَثِيرًا ، ثُمَّ أَوْرُوا  
نَارًا ، حَتَّى إِذَا أَكَلْتُ لَحْمِي وَخَلَصْتُ إِلَى عَظْمِي فَخُذُوهَا فَاطْحَنُوهَا فَذَرُونِي فِي الْيَمِّ فِي يَوْمٍ حَارٍّ  
- أَوْ رَاحٍ - فَجَمَعَهُ اللَّهُ فَقَالَ : لِمَ فَعَلْتَ ؟ قَالَ : خَشِيتُكَ . فَغَفَرَ لَهُ . « قَالَ عُقْبَةُ : وَأَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ  
حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ وَقَالَ « فِي يَوْمٍ رَاحٍ »

٣٤٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ حُبَيْدِ  
اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « كَانَ الرَّجُلُ يُدَايِنُ  
النَّاسَ ، فَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاةٍ : إِذَا آتَيْتَ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزِي عَنْهُ ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا . قَالَ : فَلَقِيَ  
اللَّهُ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ »

٣٤٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « كَانَ رَجُلٌ يُسْرِفُ  
عَلَى نَفْسِهِ ، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ قَالَ لِبَنِيهِ : إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي ، ثُمَّ اطْحَنُونِي ، ثُمَّ ذَرُونِي فِي الرِّيحِ ،  
فَوَاللَّهِ لَشَنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيَّ لِيُعَذِّبَنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا . فَلَمَّا مَاتَ فَعُلَّ بِهِ ذَلِكَ ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْأَرْضَ  
فَقَالَ : اجْمَعِي مَا فِيكَ مِنْهُ ، فَفَعَلْتُ . فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ ، فَقَالَ : مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ ؟ قَالَ :  
يَا رَبِّ خَشِيتُكَ . فَغَفَرَ لَهُ « وَقَالَ غَيْرُهُ « مَخَافَتُكَ يَا رَبِّ »  
[ الْحَدِيثُ ٣٤٨١ - طَرَفُهُ فِي : ٧٥٠٦ ]

٣٤٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَنَسٍ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بِنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ عَمْرِوٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « عُذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ رَبَطَتْهَا حَتَّى  
مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَلَا سَقَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ  
الْأَرْضِ »

٣٤٨٣ - **حَدَّثَنَا** أحمدُ بنُ يونسَ عن زُهَيْرٍ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عن رِبْعِيِّ بنِ حِرَاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ عُبَيْدٌ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ مَا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ (١) : إِذَا لَمْ تَسْتَحْيَ فافْعَلْ مَا شِئْتَ »  
[ الحديث ٣٤٨٣ - طرفاه في : ٣٤٨٤ ، ٦١٢٠ ]

٣٤٨٤ - **حَدَّثَنَا** آدم حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عن مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْتُ رِبْعِيَّ بنَ حِرَاشٍ يُحَدِّثُ عن أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ مَا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ : إِذَا لَمْ تَسْتَحْيَ فاصْنَعْ مَا شِئْتَ »

٣٤٨٥ - **حَدَّثَنَا** بشر بن محمد أَخْبَرَنَا عُبيدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يونسُ عن الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « بَيْنَا رَجُلٌ يَجُرُّ إِزَارَهُ مِنَ الْخَيْلِ نَحَسَفَ بِهِ ، فَهُوَ يُجَلِّجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » . تَابِعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ خَالِدٍ عن الزُّهْرِيِّ .  
[ الحديث ٣٤٨٥ - طرفه في : ٥٧٩٠ ]

٣٤٨٦ - **حَدَّثَنَا** موسى بنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ طَاوُسٍ عن أَبِيهِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، بَيْنَ كُلِّ أُمَّةٍ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأَوْتِينَا مِنْ بَعْدِهِمْ ، فَهَذَا الْيَوْمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ ، فَعَدَا لِلْيَهُودِ ، وَبَعَدَ غَدًا لِلنَّصَارَى »

٣٤٨٧ - « على كلِّ مسلمٍ في كلِّ سبعةِ أيامٍ يومٌ يغسلُ رأسَهُ وجسدهُ » (٢)

٣٤٨٨ - **حَدَّثَنَا** آدم حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عمرو بنُ مَرْةٍ سَمِعْتُ سَعِيدَ بنَ الْمُسَيْبِ قَالَ « قَدِمَ معاويةُ بنُ أَبِي سَفْيَانَ الْمَدِينَةَ آخِرَ قَدَمَةٍ قَدِمَهَا فَخَطَبَنَا فَأَخْرَجَ كَبَّةً مِنْ شَعْرٍ فَقَالَ : مَا كُنْتُ أَرَى أَنْ أَحَدًا يَفْعَلُ هَذَا غَيْرَ الْيَهُودِ ، وَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمَاهُ الزُّورَ . يَعْنِي الْوَصَالَ فِي الشَّعْرِ » . تَابِعَهُ غُنْدَرٌ عن شُعْبَةَ

(١) ما اتفق عليه الأنبياء جميعاً ، لأن الحياة من شريعة الفطرة الخالدة ، وأن الأخلاق وكمالات الإنسانية - ومنها الحياة - فلها كانت في جميع شرائع الله ، وهي في الإسلام من شعب الإيمان فيه ، ولا تتغير فيما بين الأزل والأبد .  
(٢) ومن حديث البراء بن عازب مرفوعاً : « إن من حق كل مسلم أن يفتسل يوم الجمعة » .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## (٦١) كِتَابُ الْمَنَاقِبِ

١ - باب قول الله تعالى [ الحجرات : ١٣ ]

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ، إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ . وقوله [ النساء : ١ ] ﴿ وَأَتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾

وما ينهى عن دَعْوَى الجاهلية . الشعوب : النسبُ البعيد ، والقبائل : دون ذلك

٣٤٨٩ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْكَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ﴾ قَالَ : الشُّعُوبُ : الْقَبَائِلُ الْعِظَامُ وَالْقَبَائِلُ : الْبِطُونُ

٣٤٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قِيلَ : يَارَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ ؟ قَالَ : أَتْقَاهُمْ . قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأَلُكَ . قَالَ : فَيُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ »

٣٤٩١ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا كَلْبِيُّ بْنُ وَائِلٍ قَالَ حَدَّثَنِي رَبِيبَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبُ ابْنَةُ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ « قُلْتُ لَهَا : أَرَأَيْتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَانَ مِنْ مُضَرَ ؟ قَالَتْ : فَمَنْ كَانَ إِلَّا مِنْ مُضَرَ ؟ مِنْ بَنِي النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ » [ الحديث ٢٤٩١ - طرفه في : ٢٤٩٢ ]

٣٤٩٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا كَلْبِيُّ حَدَّثَنِي رَبِيبَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُظْنَهَا زَيْنَبُ - قَالَتْ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْمِ وَالْمَقِيرِ وَالْمَزْقَةِ . وَقُلْتُ لَهَا : أَخْبِرْنِي ، النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ مِنْ مُضَرَ كَانَ ؟ قَالَتْ : فَمَنْ كَانَ إِلَّا مِنْ مُضَرَ ؟ كَانَ مِنْ وَلَدِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ

٣٤٩٣ - **حدثني** إسحاق بن إبراهيم أخبرنا جرير عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « **تجدون الناس معادن** : خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا ، **وتجدون خير الناس في هذا الشأن** <sup>(١)</sup> أشدهم له كراهية »  
[ الحديث ٣٤٩٣ - طرفاه في : ٣٤٩٦ ، ٣٥٨٨ ]

٣٤٩٤ - « **وتجدون شر الناس ذا الوجهين** : الذي يأتي هؤلاء بوجه ، ويأتي هؤلاء بوجه »

٣٤٩٥ - **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا المغيرة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « **الناس تبع لقريش في هذا الشأن** : مسلمهم تبع لمسلمهم ، وكافرهم تبع لكافرهم » <sup>(٢)</sup>

٣٤٩٦ - « **والناس معادن** : خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا ، تجدون من خير الناس أشد الناس كراهية لهذا الشأن حتى يقع فيه »

٣٤٩٧ - **حدثنا** مسدد حدثنا يحيى عن شعبة حدثني عبد الملك عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما « **إلا المؤدة في القرني** » قال فقال سعيد بن جبير : قربي محمد ، فقال : إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن بطن من قريش إلا وله فيه قرابة ، فنزلت عليه فيه ، إلا أن تصلوا قرابة بيني وبينكم »  
[ الحديث ٣٤٩٧ - طرفه في : ٤٨١٨ ]

٣٤٩٨ - **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن إسماعيل عن قيس عن أبي مسعود يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال « **من ها هنا جاءت الفتن نحو المشرق** » <sup>(٣)</sup> ، والجفاء وغلظ القلوب في الفدادين أهل الوبر عند أصول أذنان الإبل والبقر في ربيعة ومضر »

٣٤٩٩ - **حدثنا** أبو البيان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال « **سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول** : الفخر والخيلاء في الفدادين أهل الوبر ، والسكينة في أهل الغنم ، والإيمان يمان والحكمة يمانية » . قال أبو عبد الله :

(١) أي في ولاية الحكم . والسنة الإسلامية في ولاية الحكم أن « طالب الولاية لا يول » ، وأنها تكليف لا تشريف . ومن عادة الله أن من ابتلى بولاية الحكم من غير طلب لها أن يمينه عليها ما توخى فيها المصلحة العامة والحق والخير .  
(٢) نقل الحافظ أن القرشية من أسباب الفضل وشيخ الإسلام ابن تيمية يرى أن معدن العروبة ومعدن القرشية مظنة أن يكون الخير فيها أعظم مما يوجد في غيرهما ، والذي لا خير فيه من أبنائهما لا يمينه كونه منهما .  
(٣) أي وأشار نحو المشرق . وانظر في كتابنا « مع الرعييل الأول » ص ١٩٢ - ١٩٥ فصلا عنونه « هل أخطأ الأحنف » ؟

سُميت اليمن لأنها عن يمين الكعبة ، والشام عن يسار الكعبة ، والمشامة : المسرة ، واليد اليسرى :  
الشوئي ، والجانب الأيسر : الأشام

## ٢ - باب مناقب قريش<sup>(١)</sup>

٣٥٠٠ - **حدثنا** أبو اليان أخبرنا شعيب عن الزهري قال « كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث أنه بلغ معاوية - وهو عنده في وفد من قريش - أن عبد الله بن عمرو بن العاص يحدث أنه سيكون ملك من قحطان ، فغضب معاوية ، فقام فأتى على الله بما هو أهله ثم قال : أما بعد فإنه بلغني أن رجلاً منكم يتحدثون أحاديث ليست في كتاب الله ، ولا تؤثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأولئك جهالكم ، فيأياكم والأمانى التي تفضل أهلها ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن هذا الأمر في قريش ، لا يعادهم أحد إلا كبه الله على وجهه ، ما أقاموا الدين » [ الحديث ٣٥٠٠ - طرفه في : ٧١٣٩ ]

٣٥٠١ - **حدثنا** أبو الوليد حدثنا عاصم بن محمد قال سمعت أبي عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقى منهم اثنان »

٣٥٠٢ - **حدثنا** يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن جبير بن مطعم قال « مشيت أنا وعثمان بن عفان فقال : يا رسول الله أعطيت بنى المطلب وتركتنا ، وإنما نحن وهم منك بمنزلة واحدة . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد »

٣٥٠٣ - وقال الليث حدثني أبو الأسود محمد عن عروة بن الزبير قال : ذهب عبد الله ابن الزبير مع أناس من بنى زهرة إلى عائشة ، وكانت أرقى شيء عليهم ، لقرابتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم » [ الحديث ٣٥٠٣ - طرفاه في : ٣٥٠٥ ، ٦٠٧٣ ]

٣٥٠٤ - **حدثنا** أبو نعيم حدثنا سفيان عن سعد ع . قال يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبي عن أبيه قال حدثني عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله

(١) إن قريشاً هم ولد فهر بن مالك بن النضر ، ومن لم يولد فهر فليس قريشاً ، وزوي المقداد : لما فرغ قضي من قضي خزاعة من الحرم تجمعت إليه قريش ، فسميت يومئذ قريشاً لحال تجمعها .



صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «قَرِيْشُ وَالْأَنْصَارُ وَجُهَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَأَشْجَعُ وَغَفَارُ مَوَالِي» ، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللهِ وَرَسُولَهُ «

[ الحديث ٣٥٠٤ - طرفه في : ٣٥١٢ ]

٣٥٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ «كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ أَحَبَّ الْبَشَرِ إِلَى عَائِشَةَ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَى بَكْرٍ<sup>(١)</sup> ، وَكَانَ أْبْرَ النَّاسِ بِهَا ، وَكَانَتْ لَا تُمْسِكُ شَيْئًا مَّا جَاءَهَا مِنْ رِزْقِ اللهِ تَصَدَّقَتْ . فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ : يَنْبَغِي أَنْ يُؤْخَذَ عَلَيَّ يَدَيَّ ؟ عَلَيَّ نَذْرٌ إِنْ كَلَّمْتُهُ . فَاسْتَشْفَعَ إِلَيْهَا بِرِجَالٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، وَبِأَخْوَالِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً ، فَامْتَنَعَتْ . فَقَالَ لَهُ الزُّهْرِيُّونَ أَخْوَالُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَعْقُوبَ وَالْمُسَوَّرُ بْنُ مَخْرَمَةَ - إِذَا اسْتَأْذَنَّا فَاغْتَحِمِ الْحِجَابَ ، فَفَعَلَ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا بِعَشْرِ رِقَابٍ ، فَأَعْتَقَتْهُمْ ، ثُمَّ لَمْ تَزَلْ تُعْتِقُهُمْ حَتَّى بَلَغَتْ أَرْبَعِينَ ، فَقَالَتْ : هَدَدْتُ أَنْفِي جَعَلْتُ - حِينَ حَلَفْتُ - عَمَلًا أَعْمَلُهُ فَأَفْرُغَ مِنْهُ «

### ٣ - بَابُ نَزْلِ الْقُرْآنِ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ<sup>(٢)</sup>

٣٥٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَنَسٍ «أَنَّ عُمَانَ دَعَا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ وَعَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَتَسَخَّرَهَا فِي الْمَصَاحِفِ<sup>(٣)</sup> ، وَقَالَ عُمَانُ لِلرُّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ : إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ . فَفَعَلُوا ذَلِكَ «

[ الحديث ٣٥٠٦ - طرفاه في : ٤٩٨٤ ، ٤٩٨٧ ]

(١) لأنه ابن اختها أسماء ، وكانت عائشة تولت تربيته ، حتى كانت تكفي به «أم عبد الله» .

(٢) عقد البخاري . هذا الباب في «كتاب المناقب» ليذكر الناس جميعاً بأن نزول القرآن العظيم بلسان قريش من أعظم مناقبها ، وبالتالي بأن اختصاص العربية بأن تكون ترجمان القرآن لجميع بني الإنسان وما تكفل الله به من حفظه كما أنزل إلى يوم القيامة بمنطق العرب وديق أساليبهم ، إنما هو امتياز للعربية والعروبة والعرب لا يمكن لأمة الأرض أن يبلغوا شأوه ، بمجموعتهم ، ولو كان بعضهم لبعض إنما هو امتياز .

(٣) وهذا العمل الذي قام به ذو النورين للإنسانية بتدوين آخر رسالات الله ، لم يسبقه إلى مثله أحد في الديانات السالفة ، ولا تستطيع الأجيال أن تكافئه عليه ببناء أو دعاء مهما جل وعظم ، والله وحده يتولى مكافأته يوم لا ينفع مال ولا بنون ، إلا من أتى الله بقلب سليم .

## ٤ - باب نِسْبَةِ الْيَمَنِ إِلَى إِسْمَاعِيلَ

منهم أسلمُ بنُ أفضى حارثةَ بن عمرو بن عامر من خُزاعةَ

٣٥٠٧ - **حَدَّثَنَا** مسدّدٌ حَدَّثَنَا يحيى عن يزيد بن أبي عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا سلمةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ «خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَسْلَمَ يَتَنَاضِلُونَ بِالسُّوقِ فَقَالَ : أَرْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا ، وَأَنَا مَعَ بَنِي فَلَانَ - لِأَحَدِ الْفَرِيقَيْنِ - فَأَمْسَكُوا بِأَيْدِيهِمْ . فَقَالَ : مَا لَهُمْ ؟ قَالُوا : وَكَيْفَ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَ بَنِي فَلَانَ ؟ قَالَ : أَرْمُوا ، وَأَنَا مَعَكُمْ كُلِّكُمْ »

## ٥ - باب

٣٥٠٨ - **حَدَّثَنَا** أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ حَدَّثَنِي يحيى بن يَعْمَرٍ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدَّبَلِيَّ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ «لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لغيرِ أَبِيهِ - وَهُوَ يَعْلَمُهُ - إِلَّا كَفَرَ بِاللَّهِ ، وَمَنْ ادَّعَى قَوْمًا لَيْسَ لَهُ فِيهِمْ نِسْبٌ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ »

[ الحديث ٣٥٠٨ - طرفه في : ٦٠٤٥ ]

٣٥٠٩ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَبْدِ اللهِ النَّصْرِيُّ قَالَ سَمِعْتُ وَاثِلَةَ بِنَةَ الْأَسْقَعِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْفُرَى» (١) أَنْ يَدْعَى الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ ، أَوْ يُزَيَّ عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ (٢) ، أَوْ يَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَمْ يَقُلْ «

٣٥١٠ - **حَدَّثَنَا** مسدّدٌ حَدَّثَنَا حمادٌ عن أبي جَمْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « قَدِمَ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ هَذَا الْحَيُّ مِنْ رَبِيعَةَ ، فَدَحَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مُضَرٌ ، فَلَسْنَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي كُلِّ شَهْرٍ حَرَامٍ ، فَلَوْ أَمَرْتَنَا بِأَمْرٍ نَأْخُذُهُ عَنْكَ ، وَنُبَلِّغُهُ مَنْ وَرَاءَنَا . قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعَةٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعَةٍ : الْإِيمَانَ بِاللَّهِ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَإِقَامَ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ ، وَأَنْ تُؤَدُّوا إِلَى اللهِ خُمْسَ مَا غَنِمْتُمْ . وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَايَا ، وَالْبَحْتَمِ ، وَالتَّقْيِيرِ ، وَالتَّرْقَتِ »

(١) جمع فرية : الكذب والبهت والاختلاق .

(٢) أي يدعى أن عينيه رأتا في المنام شيئاً ما رآياه .

٣٥١١ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ : أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا - يَشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ - مِنْ حَيْثُ يُطْلَعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ »

## ٦ - بَابُ ذِكْرِ أَسْلَمَ وَغَفَارَ وَمُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ وَأَشْجَعَ

٣٥١٢ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ وَجُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَغَفَارٌ وَأَشْجَعُ مَوَالِي ، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ » (١)

٣٥١٣ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ غَرِيرٍ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحٍ حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَلَى الْمَنْبَرِ : غَفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا ، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ ، وَعُصَيْبَةُ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ »

٣٥١٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ ، وَغَفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا »

٣٥١٥ - **حَدَّثَنَا** قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ « قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَغَفَارٌ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي أَسَدٍ وَمِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ وَمِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ ؟ فَقَالَ رَجُلٌ : خَابُوا وَخَسَرُوا . فَقَالَ : هُمْ خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَمِنْ أَسَدٍ وَمِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ وَمِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ »

[ الحديث ٣٥١٥ - طرفاه في : ٣٥١٦ ، ٦٦٣٥ ]

٣٥١٦ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ « أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا بَابُكَ سُرَّاقُ الْحَجِيجِ مِنْ أَسْلَمَ وَغَفَارَ وَمُزَيْنَةَ - وَأَحْسِبُهُ وَجُهَيْنَةَ ، ابْنُ أَبِي يَعْقُوبَ شَكَ - قَالَ

(١) قريش رهط النبي صلى الله عليه وسلم ، وهم صفوة العرب ، ومنهم أول المستجيبين لدعوة الإسلام : أبو بكر وعمر وعثمان ، وعلى وأبو عبيدة وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد وعبد الرحمن بن عوف وطلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام ، الأَنْصَارُ وهم الأوس ، والخزرج الذين تبوءوا لدا والإيمان وقامت عليهم النصره في بدر وفتح مكة .

النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْلَمُ وَعِفَارٌ وَمُزَيْنَةٌ وَأَحْسِبُهُ وَجُهَيْنَةٌ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ وَأَسَدٍ وَعَطْفَانَ خَابُوا وَخَسِرُوا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ لِأَخْيَرُ مِنْهُمْ <sup>(١)</sup>

## ٧ - بَابُ ذِكْرِ قَحْطَانَ

٣٥١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْعَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ »  
[ الحديث ٣٥١٧ - طرفه في : ٧١١٧ ]

## ٨ - بَابُ مَا يَنْهَى مِنْ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ <sup>(٢)</sup>

٣٥١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(٣)</sup> وَقَدْ ثَابَ مَعَهُ نَاسٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حَتَّى كَثُرُوا ، وَكَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلٌ لَعَابٌ فَكَسَعَ أَنْصَارِيًّا <sup>(٤)</sup> ، فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ غَضَبًا شَدِيدًا حَتَّى تَدَاعَوْا ، وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : يَا لِلْأَنْصَارِ ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ : يَا لِلْمُهَاجِرِينَ . فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ ؟ ثُمَّ قَالَ : مَا شَأْنُهُمْ ؟ فَأَخْبَرَ بِكَسَمَةِ الْمُهَاجِرِيِّ الْأَنْصَارِيَّ . قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَعُوهَا فَإِنَّهَا خَبِيثَةٌ . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي بِنِ سَلُولٍ : أَقْدَ تَدَاعَوْا عَلَيْنَا ؟ لئن رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذْلَ . فَقَالَ عَمْرُو : أَلَا نَقْتُلُ يَانَبِيَّ اللَّهِ هَذَا الْخَبِيثَ ؟ لَعَبْدَ اللَّهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ »  
[ الحديث ٣٥١٨ - طرفاه في : ٤٩٠٥ ، ٤٩٠٧ ]

٣٥١٩ - حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَعَنْ سُفْيَانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ

(١) لأنهم سبّوهم إلى الإسلام ، وإلى ما يدعو إليه الإسلام من أخلاق وسجايا .

(٢) كانوا يقولون « يا آل فلان » فيجتمعون فيصرون للقائل ولو كان ظالماً ، فهى الإسلام عن ذلك .

(٣) قال الحافظ : هذه الغزوة هي غزوة المريسيع .

(٤) أى ضربه على دبره .

مسروق عن عبد الله عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ  
وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ »

### ٩ - بَابُ قِصَّةِ خِزَاعَةَ

٣٥٢٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ  
عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « عَمْرُو بْنُ لُحَيٍّ  
ابْنُ قَمْعَةَ بْنِ خِنْدِيفِ أَبُو خِزَاعَةَ »

٣٥٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ قَالَ  
« الْبَحِيرَةُ : الَّتِي يُمْنَعُ دَرُّهَا لِلطَّوَاغِيتِ وَلَا يَحْلُبُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ . وَالسَّائِبَةُ : الَّتِي يُسَيِّبُونَهَا لِآلِهَتِهِمْ  
فَلَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ »<sup>(١)</sup>

قال : وقال أبو هريرة قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « رَأَيْتُ عَمْرُو بْنَ عَامِرِ بْنِ لُحَيٍّ الْخِزَاعِيَّ  
يَجْرُ قِصْبَهُ فِي النَّارِ ، وَكَانَ أَوْلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ »  
[ الحديث ٣٥٢١ - طرفه في : ٤٦٢٣ ]

### ١٠ - بَابُ قِصَّةِ إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

### ١١ - بَابُ قِصَّةِ زَمَزَمَ

٣٥٢٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ هُوَ ابْنُ أَخْزَمَ قَالَ أَبُو قَتَيْبَةَ سَلَّمَ بْنُ قَتَيْبَةَ حَدَّثَنِي مُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ  
الْقَصِيرُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ قَالَ « قَالَ لَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ : أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِإِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ ؟ قَالَ قُلْنَا :  
بَلَى . قَالَ قَالَ أَبُو ذَرٍّ : كُنْتُ رَجُلًا مِنْ غِفَارٍ ، فَبَلَّغْنَا أَنَّ رَجُلًا قَدْ خَرَجَ بِمَكَّةَ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ، فَقُلْتُ  
لَأُحْيِيَ : انطَلَقْتُ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ ، كَلِمَةُ وَأَتَنِي بِخَبْرِهِ . فَاَنْطَلَقَ فَلَقِيَهُ ثُمَّ رَجَعَ ، فَقُلْتُ : مَا عِنْدَكَ ؟  
فَقَالَ : وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَأْمُرُ بِالْخَيْرِ ، وَيَنْهَى عَنِ الشَّرِّ . فَقُلْتُ لَهُ : لِمَ تَشْفِنِي مِنَ الْخَيْرِ<sup>(٢)</sup> ،

(١) كانوا إذا تابعت الناقة بين عشر إناث منعوا ركوب العاشرة ، ولم يجوزوا صوفها ، ولم يشرب لبنها إلا ولدها أو ضيف  
وتركوها مسيبة لسبيلها وسموها السائبة .. وما ولدت بعد ذلك من أنثى بحروا أذنبا - أي شقوها - وخلوا سبيلها وحرموها منها  
ما حرم من أنها ، وسموها البحيرة .

(٢) لأن الأمر بالخير ، والنهي عن الشر بعض رسالات الله .

فَأَخَذْتُ جَرَاباً وَعَصَاً . ثُمَّ أَقْبَلْتُ إِلَى مَكَّةَ فَجَعَلْتُ لَا أَعْرِفُهُ ، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْأَلَ عَنْهُ ، وَأَشْرَبُ مِنْ مَاءِ زَمْرَمَ وَأَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ . قَالَ : فَمَرَّ بِي عَلِيُّ فَقَالَ : كَأَنَّ الرَّجُلَ غَرِيبٌ ؟ قَالَ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَانْطَلَقْتُ إِلَى الْمَنْزِلِ . قَالَ فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ لَا يَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ وَلَا أُخْبِرُهُ . فَلَمَّا أَصْبَحْتُ غَدَوْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ لِأَسْأَلَ عَنْهُ ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يُخْبِرُنِي عَنْهُ بِشَيْءٍ . قَالَ فَمَرَّ بِي عَلِيُّ فَقَالَ : أَمَا نَالَ لِلرَّجُلِ يَعْرِفُ مَنْزِلَهُ بَعْدَ ؟ قَالَ قُلْتُ لَا . قَالَ : انْطَلِقْ مَعِي ، قَالَ فَقَالَ : مَا أَمْرُكَ ، وَمَا أَقْدَمَكَ هَذِهِ الْبِلَادَةَ ؟ قَالَ قُلْتُ لَهُ : إِنْ كَتَمْتَ عَلِيَّ أَخْبَرْتُكَ . قَالَ : فَيَايَ أَفْعُلُ . قَالَ قُلْتُ لَهُ : بَلَّغْنَا أَنَّهُ قَدْ خَرَجَ هَاهُنَا لِرَجُلٍ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيُّ ، فَأَرْسَلْتُ أَخِي لِيَكَلِمَهُ ، فَرَجِعْ وَلَمْ يَشْفِنِي مِنَ الْخَبَرِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَلْقَاهُ . فَقَالَ لَهُ : أَمَا إِنَّكَ قَدْ رَشِدْتَ . هَذَا وَجْهِي إِلَيْهِ ، فَاتَّبِعْنِي ، ادْخُلْ حَيْثُ ادْخُلْ ، فَيَايَ إِنْ رَأَيْتُ أَحَدًا أَخَافُهُ عَلَيْكَ قَمْتُ إِلَى الْحَائِطِ كَأَنِّي أَصْلِحُ نَعْلِي ، وَامْضِ أَنْتَ . فَمَضَى وَمَضَيْتُ مَعَهُ ، حَتَّى دَخَلْتُ وَدَخَلْتُ مَعَهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقُلْتُ لَهُ : اعْرَضَ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ ، فَعَرَضَهُ ، فَاسْلَمْتُ مَكَانِي . فَقَالَ لِي : يَا أَبَا ذَرٍّ ، أَكْتُمُ هَذَا الْأَمْرَ ، وَارْجِعْ إِلَى بَلَدِكَ ، فَإِذَا بَلَغَكَ ظَهْرُنَا فَأَقْبِلْ . فَقُلْتُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِأَصْرُخَنَّ بِهَا بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ . فَجَاءَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَقَرَيْشٌ فِيهِ فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ قَرَيْشِ ، إِنْ أَسْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . فَقَالُوا : قَوْمُوا إِلَى هَذَا الصَّبَإِ ، فِقَامُوا ، فَضَرَبْتُ لَأَمُوتَ ، فَأَدْرَكَنِي الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيَّ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ : وَيْلَكُمْ ، تَقْتُلُونَ رَجُلًا مِنْ غَفَارَ ، وَمَتَّجِرَكُمْ وَمَمْرُكُم عَلَى غَفَارَ ؟ فَأَقْلَعُوا عَنِّي . فَلَمَّا أَنْ أَصْبَحْتُ الْغَدَ رَجَعْتُ فَقُلْتُ مِثْلَ مَا قُلْتُ بِالْأَمْسِ . فَقَالُوا : قَوْمُوا إِلَى هَذَا الصَّبَإِ ، فَصُنْعُ بِي مِثْلَ مَا صُنِعَ بِالْأَمْسِ ، وَأَدْرَكَنِي الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيَّ وَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ بِالْأَمْسِ . قَالَ : فَكَانَ هَذَا أَوَّلَ إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ »

[ الحديث ٣٥٢٢ - طرفه في : ٣٨٦١ ]

## ١٢ - بَابُ قِصَّةِ زَمْرَمَ وَجَهْلِ الْعَرَبِ

٣٥٢٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ : أَسَامُ وَغِفَارُ وَشَيْءٌ مِنْ مُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ - أَوْ قَالَ : شَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ أَوْ مُزَيْنَةَ - خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ ، أَوْ قَالَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَسَدٍ وَتَمِيمٍ وَهَوَازِنَ وَعَطْفَانَ »

٣٥٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « إِذَا سَرَّكَ أَنْ تَعْلَمَ جَهْلَ الْعَرَبِ فَاقْرَأْ مَا فَوْقَ الثَّلَاثِينَ وَمِائَةَ مِنْ سُورَةِ

الأنعام ﴿ قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفهاً بغير علم - إلى قوله - قد ضلوا وما كانوا مهتدين ﴾

### ١٣ - باب من انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية

وقال ابن عمر وأبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « أن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم خليل الله ». وقال البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم « أنا ابن عبد المطلب »

٣٥٢٥ - **حدثنا** عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش سليمان قال حدثنا عمرو بن مرة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « لما نزلت [ الشعراء : ٢١٤ ] ﴿ وأنذر عشيرتَك الأقربين ﴾ جعل النبي صلى الله عليه وسلم ينادى : يا بني فِهْر ، يا بني عَدِي ، لبطن قريش »

٣٥٢٦ - وقال لنا قبيصة : أخبرنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال « لما نزلت ﴿ وأنذر عشيرتَك الأقربين ﴾ جعل النبي صلى الله عليه وسلم يدعوهم قبائل قبائل »

٣٥٢٧ - **حدثنا** أبو الهيثم أخبرنا شعيب أخبرنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « يا بني عبد مناف ، اشتروا أنفسكم من الله . يا بني عبد المطلب ، اشتروا أنفسكم من الله . يا أمم الزبير بن العوام عمة رسول الله ، يافاطمة بنت محمد ، اشتريا أنفسكما من الله ، لا أملك لكما من الله شيئاً ، سلاتي من مالي ما شئتما »

### ١٤ - باب ابن أخت القوم منهم ، ومولى القوم منهم

٣٥٢٨ - **حدثنا** سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال « دعا النبي صلى الله عليه وسلم الأنصار فقال : هل فيكم أحد من غيركم ؟ قالوا : لا . إلا ابن أخت لنا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ابن أخت القوم منهم »

١٥ - **باب** قصة الحبش ، وقول النبي صلى الله عليه وسلم « يا بني أرفدة »

٣٥٢٩ - **حدثنا** يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عُقَيْل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أَنَّ أبا بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامِ مَنِيٍّ تَدْفَنَانِ وَتَضْرِبَانِ ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَعَشِّ بِثَوْبِهِ ، فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ ، فَكَشَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ : دَعَّهْمَا يَا أبا بَكْرٍ ، فَإِنَهُمَا أَيَّامٌ عِيدٌ . وَتِلْكَ الْأَيَّامُ أَيَّامُ مَنِيٍّ .

٣٥٣٠ - وَقَالَتْ عَائِشَةُ «رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرُنِي وَأَنَا أَنْظَرُ إِلَى الْحَبَشَةِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَزَجَرَهُمْ عَمْرٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَعَّهْمُ ، أَمْنَا بَنِي أَرْفِدَةَ . يَعْنِي مِنَ الْأَمْنِ »

١٦ - **باب** مَنْ أَحَبَّ أَنْ لَا يُسَبَّ نَسَبُهُ

٣٥٣١ - **حدثني** عثمان بن أبي شيبة حدثنا عبدة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت « استأذن حسان النبي صلى الله عليه وسلم في هجاء المشركين ، قال : كيف ينسبني ؟ فقال حسان : لأسئلك منهم كما تسأل الشعرة من العجين »

وعن أبيه قال « ذهبت أسب حسان عند عائشة فقالت : لا تسبه ، فإنه كان ينافح عن النبي صلى الله عليه وسلم »

[ الحديث ٣٥٣١ - طرفاه في : ٤١٤٥ ، ٦١٥٠ ]

١٧ - **باب** ما جاء في أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقول الله عز وجل [ الفتح : ٢٩ ]

﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ ﴾

وقوله [ الصَّف : ٦ ] ﴿ مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ ﴾

٣٥٣٢ - **حدثنا** إبراهيم بن المنذر قال حدثني معن عن مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لي خمسة



أسماء : أنا محمد ، وأنا أحمد ، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر ، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدي ، وأنا العاقب .

[ الحديث ٣٥٣٢ - طرفه في : ٤٨٩٦ ]

٣٥٣٣ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَلَا تَعَجَّبُونَ كَيْفَ يَصْرِفُ اللَّهُ عَنِّي شَتْمَ قُرَيْشٍ وَلَعْنَهُمْ ؟ يَشْتِمُونَ مُدْمَمًا ، وَيَلْعَنُونَ مُدْمَمًا ، وَأَنَا مُحَمَّدٌ »

### ١٨ - **بَاب** خَاتَمِ النَّبِيِّينَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٥٣٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانَ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ هَيْنَاءَ عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ كَرَجُلٍ بَنَى دَارًا فَأَكْمَلَهَا وَأَحْسَنَهَا ، إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَتَعَجَّبُونَ وَيَقُولُونَ : لَوْلَا مَوْضِعُ اللَّبْنَةِ »

٣٥٣٥ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ ، إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ وَيَعَجَّبُونَ لَهُ وَيَقُولُونَ : هَلَّا وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّبْنَةُ ؟ قَالَ : فَأَنَا اللَّبْنَةُ ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ »

### ١٩ - **بَاب** وَفَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٥٣٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ »

وقال ابنُ شهاب : وأخبرني سعيدُ بنُ المسيَّبِ مثله

[ الحديث ٣٥٣٦ - طرفه في : ٤١٦٦ ]

### ٢٠ - **بَاب** كُنْيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٥٣٧ - **حَدَّثَنَا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السُّوقِ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ : فَقَالَ : سَمُّوا بِاسْمِي ، وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي »

٣٥٣٨ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « تَسَمُّوا بِاسْمِي ، وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي »

٣٥٣٩ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ « قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَمُّوا بِاسْمِي ، وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي »

## ٢١ - بَاب

٣٥٤٠ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنِ الْجُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « رَأَيْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ بْنَ أَرْبَعٍ وَتَسْعِينَ جَلْدًا مُعْتَدِلًا فَقَالَ : قَدْ عَلِمْتُ مَا مُتَّعْتُ بِهِ - سَمِعِي وَبَصْرِي - إِلَّا بَدْعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . إِنَّ خَالَتِي ذَهَبَتْ بِي إِلَيْهِ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنَ أَخْتِي شَاكٍ ، فَادْعُ اللَّهَ لَهُ . قَالَ فَادْعَا لِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

## ٢٢ - بَاب خَاتَمِ النَّبِوَّةِ

٣٥٤١ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ اللَّهُ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنِ الْجُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ قَالَ « ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنَ أَخْتِي وَقَعَ ، فَسَحَّ رَأْسِي ، وَدَعَا لِي بِالْبُرْكَاتِ ، وَتَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ ثُمَّ قَمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَتَنَظَّرْتُ إِلَى خَاتَمِ النَّبِوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ »

قال ابن عُيَيْدٍ اللَّهُ : الْحَجَلَةُ مِنْ حَجَلِ الْفَرَسِ الَّذِي بَيْنَ عَيْنَيْهِ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ : « مِثْلُ زُرِّ الْحَجَلَةِ » .<sup>(١)</sup>

## ٢٣ - بَاب صِفَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٥٤٢ - **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ ابْنِ الْحَارِثِ قَالَ « صَلَّى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَصْرَ ثُمَّ خَرَجَ يَمْشِي ، فَرَأَى الْحَسَنَ يَلْعَبُ مَعَ الْمِصْبِيَانِ ، فَحَمَلَهُ عَلَى عَاتِقِهِ وَقَالَ : بَأْسَى شَبِيهٌ بِالنَّبِيِّ ، لَا شَبِيهٌ بَعْلَى ، وَعَلَى يَضْحَكُ »

[ الْحَدِيثُ ٣٥٤٢ - طَرَفُهُ فِي : ٣٧٥٠ ]

(١) الحجلة : الكلمة التي تعلق على السريز .

٣٥٤٣ - **حدّثنا** أحمدُ بنُ يونسَ حدّثنا زهيرُ حدّثنا إسماعيلُ عن أبي جُحيفةَ رضى اللهُ عنه قال « رأيتُ النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلّمَ ، وكان الحسنُ يُشبههُ »  
[ الحديث ٣٥٤٣ - طرفه في : ٣٥٤٤ ]

٣٥٤٤ - **حدّثنا** عمرو بنُ عليٍّ حدّثنا ابنُ فضيلٍ حدّثنا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ قال سمعتُ أبا جُحيفةَ رضى اللهُ عنه قال « رأيتُ النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلّمَ وكان الحسنُ بنُ عليٍّ عليهما السلامُ يُشبههُ . قلتُ لأبي جُحيفةَ : صفهُ لى . قال : كان أبيضَ قد شمطُ<sup>(١)</sup> . وأمرَ لنا النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلّمَ بثلاثِ عشرةَ قلوَصاً<sup>(٢)</sup> . قال فقُبِضَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلّمَ قبلَ أن نَقْبِضَها .

٣٥٤٥ - **حدّثنا** عبدُ اللهِ بنُ رجاءٍ حدّثنا إسرائيلُ عن أبي إسحاقَ عن وهبِ أبي جُحيفةَ السوائيِّ قال « رأيتُ النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلّمَ ، ورأيتُ بياضاً من تحتِ شَفْتَيْهِ السُّفْلَى العَنُقَةِ »

٣٥٤٦ - **حدّثنا** عصامُ بنُ خالدٍ حدّثنا حريزُ بنُ عثمانَ أنه « سألَ عبدَ اللهِ بنَ بُسرٍ صاحبَ النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلّمَ قال : أَرَأَيْتَ النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلّمَ كانَ شيخاً ؟ قال : كانَ في عَنُقَتِهِ شَعْرَاتٌ بيضٌ »

٣٥٤٧ - **حدّثنا** ابنُ بُكيرٍ قال حدّثنا الليثُ عن خالدٍ عن سعيدِ بنِ أبي هلالٍ عن ربيعةَ ابنِ أبي عبدِ الرحمنِ قال « سمعتُ أنسَ بنَ مالكٍ يَصِفُ النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلّمَ قال : كانَ ربيعةً منَ القومِ ، ليسَ بالطويلِ ولا بالقصيرِ ، أزهَرَ اللّونِ ، ليسَ بأبيضَ أمهقَ ولا آدمَ<sup>(٣)</sup> ، ليسَ بجعدٍ قططٍ ولا سبطٍ رَجُلٍ . أنزَلَ عليه وهو ابنُ أربعينَ ، فلبثَ بمكةَ عشرَ سنينَ يُنزَلُ عليه ، وبالمدينةَ عشرَ سنينَ ، وقُبِضَ وليسَ في رأسِهِ ولحيتهِ عشرونَ شعرةً بيضاءَ . قال ربيعةُ : فرأيتُ شعراً منَ شعرِهِ فإذا هوَ أحمرٌ ، فسألْتُ ، فقيلَ : أحمرٌ منَ الطَّيبِ »  
[ الحديث ٣٥٤٧ - طرفاه في : ٣٥٤٨ ، ٥٩٠٠ ]

٣٥٤٨ - **حدّثنا** عبدُ اللهِ بنُ يوسفَ أخبرنا مالكُ بنُ أنسٍ عن ربيعةَ بنِ أبي عبدِ الرحمنِ عن أنسِ بنِ مالكٍ رضى اللهُ عنه أنه سمعه يقولُ « كانَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلّمَ ليسَ بالطويلِ البائنِ ولا بالقصيرِ ، ولا بالأبيضَ الأمهقَ وليسَ بالآدمِ ، وليسَ بالجعدِ القططِ ولا بالسبطِ . بعثَهُ

(١) أى خالط سواد شعره بياض .

(٢) القلوص : الناقاة الشابة الطويلة القوائم .

(٣) أى أبيض مشرب بحمرة ، لا شديد البياض ، ولا شديد الأدمة - أى السمرة .

الله على رأس أربعين سنة ، فأقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين ، فتوفاه الله وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء »

٣٥٤٩ - **حَدَّثَنَا** أحمدُ بن سَعِيدُ أبو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بن منصور حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بن يُونُسَ عن أبيه عن أبي إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا ، وَأَحْسَنَهُ خَلْقًا ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَاطِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ » (١)

٣٥٥٠ - **حَدَّثَنَا** أبو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عن قَنَادَةَ قَالَ « سَأَلْتُ أَنَسًا : هَلْ خَضَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : لَا ، إِنَّمَا كَانَ شَيْءٌ فِي صُدْغِيهِ » [ الحديث ٣٥٥٠ - طرفاه في : ٥٨٩٤ ، ٥٨٩٥ ]

٣٥٥١ - **حَدَّثَنَا** حَفْصُ بن عمر حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عن أبي إِسْحَاقَ عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْبُوعًا بَعِيدًا مَابِينِ الْمِنْكَبَيْنِ (٢) ، لَهُ شَعْرٌ يَبْلُغُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ ، رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حُمْرَاءَ لَمْ أَرْ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ ، وَقَالَ يُونُسُ بن أبي إِسْحَاقَ عن أبيهِ « إِلَى مِنْكَبَيْهِ » [ الحديث ٣٥٥١ - طرفاه في : ٥٨٤٨ ، ٥٩٠١ ]

٣٥٥٢ - **حَدَّثَنَا** أبو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَهَيْرٌ عن أبي إِسْحَاقَ قَالَ « سُئِلَ الْبَرَاءُ : أَكَانَ وَجْهُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ السَّيْفِ ؟ قَالَ : لَا ، بَلْ مِثْلَ الْقَمَرِ » (٣)

٣٥٥٣ - **حَدَّثَنَا** الحسنُ بن منصورِ أبو علي حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بن محمد الأَعْوَرُ بالمُصَيَّبَةِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عن الحكم قال سمعتُ أبا جَحِيْفَةَ قَالَ : « خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْهَاجِرَةِ إِلَى الْبَطْحَاءِ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنزَةٌ » (٤) قَالَ شُعْبَةُ : وَزَادَ فِيهِ عَوْنٌ عن أبيهِ أَبِي جَحِيْفَةَ قَالَ « كَانَ يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الْمَرْأَةُ . وَقَامَ النَّاسُ فَجَعَلُوا يَأْخُذُونَ يَدَيْهِ فَيَمَسَحُونَ بِهِنَّ وَجُوهَهُمْ ، قَالَ : فَأَخَذَتْ يَدَيْهِ فَوَضَعَتْهُمَا عَلَى وَجْهِهِ ، فَإِذَا هِيَ أَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ وَأَطْيَبُ رَائِحَةً مِنَ الْمَسْكِ »

(١) أي لا يبين كثيراً عن غيره بطوله ، بل كان ربعة .

(٢) أي عريض أعلى الظهر - رجب الصدر .

(٣) أي مثل السيف في الطول . قال : بل مثل القمر في التدوير .

(٤) العنزة : بفتح النون عكازة مثل نصف الرمح إذا كبر قليلاً ، وفيها ستان مثل ستان الرمح .

٣٥٥٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجُودَ النَّاسِ ، وَأَجُودُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيْلُ ، وَكَانَ جَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ ، فَلَرَسَّوهُ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجُودَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ »

٣٥٥٥ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا مَسْرُورًا تَبْرِقُ أَسَارِيرُ وَجْهِهِ فَقَالَ : أَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ الْمُذَلِّجِيُّ <sup>(١)</sup> لَزَيْدٍ وَأَسَامَةَ - وَرَأَى أَقْدَامَهُمَا - : إِنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأَقْدَامِ مِنْ بَعْضِ »

[ الحديث ٣٥٥٥ - أطرافه في : ٣٧٣١ ، ٦٧٧٠ ، ٦٧٧١ ]

٣٥٥٦ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ « سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ تَبُوكَ قَالَ : فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَبْرِقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَانَهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ »

٣٥٥٧ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْنًا قَرْنَا حَتَّى كُنْتُ مِنَ الْقُرُونِ الَّتِي كُنْتُ مِنْهَا »

٣٥٥٨ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْدِلُ شَعْرَهُ ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رَعُوسَهُمْ ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ رَعُوسَهُمْ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ ، ثُمَّ فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ »

[ الحديث ٣٥٥٨ - طرفاه في : ٣٩٤٤ ، ٥٩١٧ ]

(١) أسادير الوجه : هي الخطوط التي تكون في الجبهة ، وبريقها علامة الإبتهاج وصفاء القلب . والمذليجى : قائف من الأعراب اسمه سجزر ، وهو كما مثاله يتبع الأثر ومواطئ الأقدام ويعرف أصحابها ، ويعرف شبه الرجل وأخيه ، وجمع القائف قائف .

٣٥٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاجِحًا وَلَا مَتَفَحِّشًا ، وَكَانَ يَقُولُ : إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا»<sup>(١)</sup> .  
[ الحديث ٣٥٥٩ - أطرافه في : ٣٧٥٩ ، ٦٠٢٩ ، ٦٠٣٥ ]

٣٥٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ « مَا خَيْرُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا ، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ بِهَا » .  
[ الحديث ٣٥٦٠ - أطرافه في : ٦١٢٦ ، ٦٧٨٦ ، ٦٨٥٣ ]

٣٥٦١ - حَدَّثَنَا سَلِيحُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَا مَسَسَتْ حَرِيرًا وَلَا دِيْبَاجًا أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا شَمَمْتُ رِيحًا قَطُّ - أَوْ عَرَفًا قَطُّ - أَطْيِبَ مِنْ رِيحِ - أَوْ عَرَفَ - النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

٣٥٦٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُتْبَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خَدْرِهَا » .  
[ الحديث ٣٥٦٢ - طرفاه في : ٦١٠٢ ، ٦١١٩ ]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَابْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ مِثْلَهُ ، « وَإِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفَ فِي وَجْهِهِ » .

٣٥٦٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَا عَابَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا قَطُّ ، إِنْ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ ، وَإِلَّا تَرَكَهُ » .  
[ الحديث ٣٥٦٣ - طرفه في : ٥٤٠٩ ]

(١) أخرج الإمام أحمد من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : « إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق » ، والذي يستقصى عناصر الإيمان الإسلامي يتبين له أن الجانب الخلقي منها أوسع الجوانب في رسالة الإسلام ، وكان صل الله عليه وسلم القدوة والأسوة في كل ما بعث لحمل الإنسانية عليه ، وما أساء المسلمون إلى دينهم ودنياهم في شيء بقدر ما أسأموا باعتبار أوامر الإسلام الخلقية ليست من صميم الرسالة المحمدية .

(٢) كما عفا عن الأعرابي الذي جفا في رفع صوته عليه عن الآخر الذي جبد بردائه حتى أثر في كينفه .

٣٥٦٤ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ بْنِ بُحَيْنَةَ الْأَسَدِيِّ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَجَدَ فَرَجَّ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى نَرَى إِبْطِيه »

قال : وقال ابنُ بكيرٍ حَدَّثَنَا بَكْرٌ « بِيَاضِ إِبْطِيه »

٣٥٦٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَنَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ فَإِنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُرَى بِيَاضِ إِبْطِيه ». وقال أبو موسى « دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ »

٣٥٦٦ - **حَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ قَالَ سَمِعْتُ عُونََ بْنَ أَبِي جُحَيْفَةَ ذَكَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « دُفِعْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ فِي قُبَّةٍ كَانَ بِالْهَاجِرَةِ ، فَخَرَجَ بِلَالٌ فَنَادَى بِالصَّلَاةِ ، ثُمَّ دَخَلَ فَأَخْرَجَ فَضَلَّ وَضَوْءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَقَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ يَأْخُذُونَ مِنْهُ ، ثُمَّ دَخَلَ فَأَخْرَجَ الْعَنْزَةَ ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْصِ سَاقِيهِ ، فَرَكَزَ الْعَنْزَةَ ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ ، وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ ، يَمْرُ بَيْنَ يَدَيْهِ الْحَمَارُ وَالْمَرْأَةُ »

٣٥٦٧ - **حَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبِزَارِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لِأَحْصَاءِ »

[ الحديث ٣٥٦٧ - طرفه في : ٣٥٦٨ ]

٣٥٦٨ - وقال الليثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ « أَلَا يَعْبُجُكَ أَبُو فُلَانٍ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَى جَانِبِ حَجْرَتِي يُحَدِّثُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسْمِعُنِي ذَلِكَ ، وَكُنْتُ أُسَبِّحُ<sup>(١)</sup> ، فَمَقَامَ قَبْلِ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي ، وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسْرَدِكُمْ<sup>(٢)</sup> »

(١) أي أصل نافلة .

(٢) أي : بل يترنله ، ويتأنى في التلفظ بكلماته وحروفه .

## ٢٤ - باب كان النبي صلى الله عليه وسلم تنام عينه ولا ينام قلبه

رواه سعيد بن مينا عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم

٣٥٦٩ - **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سعيد المقبري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن « أنه سأل عائشة رضي الله عنها : كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان ؟ قالت : ما كان يزيد في رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة : يُصلي أربع ركعات فلا تسأل عن حسنين وطولهن ، ثم أربعاً فلا تسأل عن حسنين وطولهن ، ثم يُصلي ثلاثاً . فقلت : يا رسول الله تنام قبل أن توتر ؟ قال : تنام عيني ولا ينام قلبي »

٣٥٧٠ - **حدثنا** إسماعيل قال حدثني أخي عن سليمان عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر « سمعت أنس بن مالك يُحدثنا عن ليلة أُسرى بالنبي صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة : جاءه ثلاثة نفر قبل أن يُوحى إليه - وهو نائم في المسجد الحرام - فقال أولهم : أيهم هو ؟ فقال أوسطهم : هو خيرهم . وقال آخرهم : خذوا خيرهم فكانت تلك . فلم يَرهم حتى جاءوا ليلة أخرى فيما يرى قلبه ، والنبي صلى الله عليه وسلم نائمة عيناه ولا ينام قلبه ، وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم . فتولاه جبريل ، ثم عرج به إلى السماء »

[ الحديث ٣٥٧٠ - أطرافه في : ٤٩٦٤ ، ٥٦١٠ ، ٦٥٨١ ، ٧٥١٧ ]

٢٥ - باب علامات النبوة في الإسلام<sup>(١)</sup>

٣٥٧١ - **حدثنا** أبو الوليد حدثنا سلم بن زرير سمعت أبا رجاء قال « حدثنا عمران بن حصين أنهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في مسير فأدّجوا ليلتهم ، حتى إذا كان وجه الصبح عرسوا<sup>(٢)</sup> ، فغلبتهم أعينهم حتى ارتفعت الشمس ، فكان أول من استيقظ من منامه أبو بكر - وكان لا يوقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم من منامه حتى يستيقظ - فاستيقظ عمر ، فقعد أبو بكر عند رأسه فجعل يكبر ويرفع صوته حتى استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فنزل وصلى

(١) علامات النبوة التي صلى الله عليه وسلم ، منها ما هو في معنى الإعجاز الذي حصل به التحدي لمكري هذه النبوة ، ورأس هذه المعجزات وأبناها القرآن كتاب الله الحكيم ، ومنها ما أكرم الله به رسوله صلى الله عليه وسلم في ظروف استثنائية وفي مواقف حرجية مشاهد الناس ذلك وآمنوا بصحته وبنبوة من أكرمه الله بذلك ، وأعظم علامات النبوة المحمدية بعد القرآن سيرة هذا النبي الكريم التي كانت أمته مشاهدة لها في سره وجهه ، وحرابه وسله ، ورضاه وغضبه ، وبيره وعسره .

(٢) التعريس : نزول المسافر آخر الليل للنوم والاستراحة .



بنا العذاة ، فاعتزلك رجلٌ من القوم لم يصلُ معنا ، فلما انصرفَ قال : يا فلانُ ما يمنَعُك أن تصلِي معنا ؟ قال : أصابتنِي جَنَابَةٌ ، فأمره أن يتيممَ بالصَّعيدِ ثمَّ صلِي ، وجعلني رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم في ركوبٍ بينَ يديه وقد عطشنا عطشاً شديداً ، فبينما نحنُ نسيرُ إذا نحنُ بامرأةٍ سادِلةٍ رجليها بينَ مَرادَتَيْنِ<sup>(١)</sup> ، فقلنا لها : أين الماءُ ؟ فقالت إنه لا ماء . فقلنا : كم بينَ أهليك وبينَ الماءِ ؟ قالت : يومٌ وليلة . فقلنا : انطلقني إلى رسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم . قالت : وما رسولُ اللهِ ؟ فلم نملكها حتى استقبلنا بها النبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم ، فحدثتهُ بمثل الذي حدثتنا ، غيرَ أنها حدثته أنها مؤتمعة<sup>(٢)</sup> ، فأمر بمزادتيها فمسح في العزلاوين<sup>(٣)</sup> ، فشرَبنا عِطاشاً أربعونَ رجلاً حتى روينَا ، فملأنا كلَّ قربةٍ معنا وإداوةٍ غيرَ أنه لم نَسقِ بغيراً ، وهى تكادُ تَنضُّ من المَلِّ<sup>(٤)</sup> . ثم قال : هاتوا ما عندكم ، فجمعَ لها مِنَ الكِيسِ والتمرِ حتى أتت أهلها قالت : لقيتُ أسحرَ الناسِ ، أو هوَ نبيٌّ كما زعموا . فهدى اللهُ ذاك الصُّرمَ<sup>(٥)</sup> بتلك المرأةِ ، فأسلمتُ وأسلموا .

٣٥٧٢ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَاءٌ وَهُوَ بِالزُّورَاءِ<sup>(١)</sup> ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَجَعَلَ الْمَاءُ يَنْبَعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ . قَالَ قَتَادَةُ قُلْتُ لِأَنَسٍ : كَمْ كُنْتُمْ ؟ قَالَ : ثَلَاثُمِائَةٍ ، أَوْ زُهَاءَ ثَلَاثُمِائَةٍ »

٣٥٧٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ ، فَالْتَمَسَ الْوَضُوءَ فَلَمْ يَجِدْهُ ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَضُوءٍ فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ فَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّأُوا مِنْهُ ، فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبَعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّأُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ »

(١) أى بين قريتين من الماء .

(٢) أى عندها أولاد أيتام .

(٣) تشية « عزلاء » وهو فم القربة وجمعه « عزالا » .

(٤) أى تشق ويخرج منها الماء .

(٥) الصرم الجماعة ينزلون بإبلهم ناحية من الماء .

(٦) الزوراء : مكان معروف بالمدينة عند السوق ، وكانوا قد فقدوا فيه الماء للوضوء .

٣٥٧٤ - **حَدَّثَنَا** عبد الرحمن بن المبارك حَدَّثَنَا حَزْمٌ قَالَ سَمِعْتُ الحَسَنَ قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ « خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ مَخَارِجِهِ وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَانْطَلَقُوا يَسِيرُونَ ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً يَتَوَضَّئُونَ . فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ يَسِيرٍ ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ مَدَّ أَصَابِعَهُ الْأَرْبَعِ عَلَى الْقَدَحِ ، ثُمَّ قَالَ : قَوْمُوا فَتَوَضَّئُوا ، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ حَتَّى بَلَغُوا فِيهَا يُرِيدُونَ مِنَ الْوَضُوءِ ، وَكَانُوا سَبْعِينَ أَوْ نَحْوَهُ »

٣٥٧٥ - **حَدَّثَنَا** عبد الله بن مُنِيرٍ سَمِعَ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ « حَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَقَامَ مِنْ كَانَ قَرِيبَ الدَّارِ مِنَ الْمَسْجِدِ يَتَوَضَّأُ ، وَبَقِيَ قَوْمٌ . فَأَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِخْضَبٍ مِنْ حِجَارَةٍ (١) فِيهِ مَاءٌ ، فَوَضَعَ كَفَّهُ فَصَغَّرَ الْمِخْضَبُ أَنْ يَبْسُطَ فِيهِ كَفَّهُ ، فَضَمَّ أَصَابِعَهُ فَوَضَعَهَا فِي الْمِخْضَبِ ، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ جَمِيعًا . قُلْتُ : كَمْ كَانُوا ؟ قَالَ : ثَمَانُونَ رَجُلًا »

٣٥٧٦ - **حَدَّثَنَا** موسى بن إسماعيل حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ سَالِمِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ « عَطَشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ يَدَيْهِ رُكُوءٌ (٢) ، فَتَوَضَّأَ فَجَهَشَ النَّاسُ نَحْوَهُ (٣) فَقَالَ : مَا لَكُمْ ؟ قَالُوا : لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ نَتَوَضَّأُ ، وَلَا نَشْرَبُ إِلَّا مَا بَيْنَ يَدَيْكَ . فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الرُّكُوءِ ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَثُورُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ الْعَيْونِ . فَشَرَبْنَا وَتَوَضَّأْنَا . قُلْتُ : كَمْ كُنْتُمْ ؟ قَالَ : لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكُنَّا ، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةَ »

[ الحديث ٣٥٧٦ - أطرافه في : ٤١٥٢ ، ٤١٥٣ ، ٤١٥٤ ، ٤١٥٥ ، ٤١٥٦ ، ٥٦٣٩ ]

٣٥٧٧ - **حَدَّثَنَا** مالك بن إسماعيل حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً ، وَالْحُدَيْبِيَّةُ بَشْرٌ . فَتَرَحَّنَّا حَتَّى لَمْ نَتْرُكْ فِيهَا قَطْرَةً ، فَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى شَفِيرِ الْبَشْرِ ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ وَمَجَّ فِي الْبَشْرِ ، فَمَكَّنَّا غَيْرَ بَعِيدٍ ، ثُمَّ اسْتَقَيْنَا حَتَّى رَوَيْنَا وَرَوَتْ - أَوْ صَدَرَتْ - رِكَائِبُنَا »

[ الحديث ٣٥٧٧ - طرفاه في : ٤١٥٠ ، ٤١٥١ ]

(١) المِخْضَبُ : إِيَاءٌ تُغْسَلُ فِيهِ الشِّبَابُ .

(٢) الرُّكُوءُ : إِيَاءٌ صَغِيرٌ مِنْ جِلْدٍ يَشْرَبُ فِيهِ الْمَاءُ ، جَمْعُهُ رُكُوءٌ .

(٣) الْجَهْشُ : أَنْ يَفْزَعَ الْإِنْسَانُ إِلَى آخِرِ وَبَلْجًا إِلَيْهِ - وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يُرِيدُ الْبِكَاةَ - كَمَا يَفْزَعُ الصَّبِيُّ إِلَى أَبِيهِ .

٣٥٧٨ - **حدَّثنا** عبدُ الله بنُ يوسفَ أخبرنا مالكٌ عن إسحاقَ بنِ عبدِ الله بنِ أبي طلحةَ أنه سمعَ أنسَ بنَ مالكٍ يقولُ « قال أبو طلحةَ لأمِّ سُلَيْمٍ : لقد سمعتُ صوتَ رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم ضعيفاً أعرفُ فيه الجوعَ ، فهل عندك من شيءٍ ؟ قالت : نعم . فأخرجتُ أقراصاً من شعير ، ثمَّ أخرجتُ خِماراً لها فلفَّتُ الخبزَ ببعضِهِ ، ثمَّ دَسَّتهُ تحتَ يدي ولا تثنى <sup>(١)</sup> ببعضِهِ ثمَّ أرسلتني إلى رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم ، قال فذهبتُ به فوجدتُ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم في المسجدِ ومعهُ الناسُ ، فقامت عليهم ، فقال لي رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم : آرسلكَ أبو طلحةَ ؟ فقلتُ : نعم . قال : بطعامٍ ؟ قلتُ : نعم . فقال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم لمن معه : قوموا ، فانطلقوا وانطلقتُ بينَ أيديهم حتى جئتُ أبا طلحةَ فأخبرتهُ ، فقال أبو طلحةَ : يا أمَّ سُلَيْمٍ قد جاء رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم بالناسِ ، وليسَ عندنا ما نطعمُهُم . فقالت : اللهُ ورسولُهُ أعلم . فانطلق أبو طلحةَ حتى لقيَ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم ، فأقبلَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم وأبو طلحةَ معه ، فقال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم : هلمِّي يا أمَّ سُلَيْمٍ ما عندك ، فأتتُ بذلك الخبزَ ، فأمرَ به رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم ففتت ، وعصرتُ أمَّ سُلَيْمٍ عِكةً فادمتُهُ <sup>(٢)</sup> ، ثم قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم فيه ما شاء اللهُ أن يقولَ ، ثم قال : ائذِنَ لعشرةٍ ، فأذِنَ لهم ، فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ، ثم قال : ائذِنَ لعشرةٍ ، فأذِنَ لهم ، فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ، ثم قال : ائذِنَ لعشرةٍ ، فأذِنَ لهم ، فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ، ثم قال : ائذِنَ لعشرةٍ ، فأكل القومُ كلُّهم حتى شبعوا ، والقومُ سبعونَ أو ثمانونَ رجلاً »

٣٥٧٩ - **حدَّثني** محمدُ بنُ المثنى حدثنا أبو أحمدَ الزُّبَيْرِيُّ حدثنا إسرائيلُ عن منصورٍ عن إبراهيمَ عن علقمةَ عن عبدِ اللهِ قال « كُنَّا نعدُّ الآياتِ بركةً ، وأنتم تعدُّونها تخويفاً ، كُنَّا مع رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم في سفرٍ فقلَّ الماءُ ، فقال : اطلبوا فضلةً من ماءٍ ، فجاءوا بإناءٍ فيه ماءٌ قليلٌ ، فأدخلَ يدهُ في الإناءِ ثم قال : حَيٌّ على الطَّهْورِ المباركِ ، والبركةُ من اللهِ ، فلقد رأيتُ الماءَ ينبُحُ من بينِ أصابعِ رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم ، ولقد كُنَّا نسمعُ تسبيحَ الطعامِ وهو يُؤكَلُ »

٣٥٨٠ - **حدَّثنا** أبو نعيمٍ حدثنا زكرياءُ قال حدثني عامرٌ قال حدثني جابرٌ رضي اللهُ عنه « أنَّ أباهُ توفَّى وعليه دينٌ ، فأتيتُ النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلم فقلتُ : إنَّ أبي تركَ عليه ديناً ، وليس

(١) أى لفتى به ، يقال لاث العمامة على رأسه أى عصيها .

(٢) العكة : إناء من جلد مستدير يجعل فيه البسمن أو العسل وأمثالها .

عندى إلا ما يُخرجُ نخلهُ ، ولا يبلغُ ما يُخرجُ سنينَ ما عليه ، فانطلقَ معي لِكَيْ لا يُفحشَ عليَّ الغُرماءُ . فمشى حَولَ بَيْتِي مِن بِيَادِرِ التَّمْرِ فدعا ، ثمَّ آخَرَ ، ثمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ فَقَالَ : انزِعُوهُ ، فأوفاهمُ الذي لهم ، وبقيَ مثلُ ما أعطاهم »

٣٥٨١ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أَنْاسًا فَقَرَاءً <sup>(١)</sup> ، وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَرَّةً : مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَلَاثٍ ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةَ فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ أَوْ سَادِسٍ . أَوْ كَمَا قَالَ . وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ ، وَانْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَشْرَةٍ ، وَأَبُو بَكْرٍ ثَلَاثَةٌ ، قَالَ : فَهُوَ أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي ، وَلَا أَدْرِي هَلْ قَالَ امْرَأَتِي وَخَادِمِي بَيْنَ بَيْتِنَا وَبَيْنَ بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ ، ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّى تَعَشَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ . قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ مَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ - أَوْ ضَيْفِكَ - ؟ قَالَ أَوْ عَشِيَّتِهِمْ ؟ قَالَتْ : أَبَوْا حَتَّى تَعْبَى ، قَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ فَعَلَّبَوْهُمْ . قَالَ فَذَهَبْتُ فَأَخْتَبْتُ . فَقَالَ : يَا غُنْثَرُ <sup>(٢)</sup> - فَجَدِّعْ وَسَبِّ - وَقَالَ : كُلُوا . وَقَالَ : لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا . قَالَ : وَإِيْمُ اللَّهِ مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنَ اللَّقْمَةِ إِلَّا رَبًّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا ، حَتَّى شَبِعُوا وَصَارَتْ أَكْثَرُ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ . فَنَظَرَ أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا شَيْءٌ أَوْ أَكْثَرُ . فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ : يَا أُخْتِ بَنِي فِرَاسٍ . قَالَتْ : لَا وَقِرَّةَ عَيْنِي ، لَهِيَ الْآنَ أَكْثَرُ مِمَّا قَبْلُ بِثَلَاثِ مَرَارٍ . فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ : إِنَّمَا كَانَ الشَّيْطَانُ - يَعْنِي يَمِينَهُ - ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لَقْمَةً ، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ . وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِ عَهْدٍ ، فَمَضَى الْأَجَلَ ففَرَّقْنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنْاسٌ اللَّهُ أَعْلَمُ كَمَ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ ، غَيْرَ أَنَّهُ يَبْعَثُ مَعَهُمْ ، قَالَ : أَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ ، أَوْ كَمَا قَالَ « وَغَيْرُهُ يَقُولُ « فَعَرَفْنَا » مِنَ الْعِرَافَةِ

٣٥٨٢ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ . وَعَنْ يُونُسَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَصَابَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ قَحْطٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبَيْنَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ جُمُعَةٍ إِذْ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلَكَتِ الْكِرَاعُ ، هَلَكَتِ الشَّاءُ ، فَادْعُ

(١) الصفة : مكان مظلّل أعده النبي صلى الله عليه وسلم في مؤخر المسجد النبوي شمالاً لنزول الغرباء فيه من لا مأوى له ولا أهل ، وكانوا يكثرون فيه أحياناً ، ويقولون إذا سافر بعضهم أو تزوج أو مات ، وأهل الصفة أربى على المائة .  
(٢) غنثر : الذباب ، وتقال للإنسان للتحقير .

الله يَسْقِينَا . فمدَّ يدهُ ودَعَا . قال أنسٌ : وإنَّ السماءَ كمثلِ الرَّجاجةِ . فهاجَت رِيحٌ أنشأتُ سحاباً ، ثمَّ اجتمعَ ، ثمَّ أرسلتِ السماءُ عِزَّالِيهَا<sup>(١)</sup> ، فخرجنا نخوضُ الماءَ حتى أتينا منازلنا ، فلم نزلْ نُمَطِّرُ إلى الجمعةِ الأخرى . فقامَ إليه ذلكَ الرجلُ - أو غيره - فقال : يا رسولَ الله ، تَهَدَّمَتِ البُيوتُ ، فادعُ اللهَ يَحْسِنُهُ . فتبسَّم ثمَّ قال : حَوَالَيْنَا ولا عَلَيْنَا . فنظرتُ إلى السحابِ يتصدَّعُ حولَ المدينةِ كأنَّهُ إكليلٌ »

**٣٥٨٣ - حدِّثنا** محمدُ بنُ المثنى حدِّثنا يحيى بنُ كثيرٍ أبو غسانَ حدِّثنا أبو حفصٍ واسمه عمرُ بنُ العلاءِ أخو أبي عمرو بنِ العلاءِ ، قال سمعتُ نافعاً عن ابنِ عمرَ رضِيَ اللهُ عنهما « كان النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ يَخْطُبُ إلى جِدْعٍ ، فلما اتَّخَذَ المنبرَ تحوَّلَ إليه ، فحنَّ الجِدْعُ ، فأتاهُ فمسحَ يدهُ عليه . » وقال عبد الحميدُ أخبرنا عثمانُ بنُ عمرَ أخبرنا معاذُ بنُ العلاءِ عن نافعٍ بهذا . ورواه أبو عاصمٍ عن ابنِ أبي رَوادٍ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ

**٣٥٨٤ - حدِّثنا** أبو نعيمٍ حدِّثنا عبدُ الواحدِ بنُ أيمنَ قال سمعتُ أبي عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رضِيَ اللهُ عنهما « أنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ كان يقومُ يومَ الجمعةِ إلى شجرةٍ أو نخلةٍ ، فقالت امرأةٌ من الأنصارِ - أو رجلٌ - : يا رسولَ اللهِ أَلَا نجعلُ لك منبراً ؟ قال : إن شِئتم . فجعلوا له منبراً . فلما كان يومَ الجمعةِ دُفِعَ إلى المنبرِ ، فصاحت النخلةُ صياحَ الصبيِّ ، ثمَّ نزلَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ فضمَّهُ إليه ، يئنُّ أنينَ الصبيِّ الذي يُسْكَنُ . قال كانت تبكي على ما كانت تسمعُ من الذكرِ عندهما »

**٣٥٨٥ - حدِّثنا** إسماعيلُ قال حدِّثني أخى عن سليمانَ بنِ بلالٍ عن يحيى بنِ سعيدٍ قال أخبرني حفصُ بنُ عبيدِ اللهِ بنِ أنسٍ بنِ مالكٍ أنه سمعَ جابرَ بنَ عبدِ اللهِ رضِيَ اللهُ عنهما يقولُ « كان السجدُ مسقوفاً على جُدوعٍ من نخلٍ ، فكان النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ إذا خطبَ يقومُ إلى جِدْعٍ منها ، فلما صُنِعَ له المنبرُ فكان عليه فسمعنا لذلكَ الجِدْعِ صوتاً كصوتِ العِشارِ ، حتى جاءَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ فوضعَ يدهُ عليها ، فسكنتُ »

**٣٥٨٦ - حدِّثنا** محمدُ بنُ بَشَّارٍ حدِّثنا ابنُ أبي عديٍّ عن شُعبةٍ . و**حدِّثنا** بشرُ بنُ خالدٍ حدِّثنا محمدُ عن شُعبةٍ عن سليمانَ سمعتُ أبا وائلٍ يُحدِّثُ عن حذيفةَ

(١) تشبهُ « عزلاء » وهو نم القربة : أى نزل المطر كأنه من أفواه القرب .

« أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفِتْنَةِ ؟ فَقَالَ حُدَيْفَةُ : أَنَا أَحْفَظُ كَمَا قَالَ قَالَ : هَاتِ ، إِنَّكَ لَجَرِيءٌ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ تُكْفَرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ قَالَ : لَيْسَتْ هَذِهِ ، وَلَكِنَّ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ<sup>(١)</sup> ، قَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا بَأْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا ، إِنْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ مَغْلَقٌ . قَالَ : يُفْتَحُ الْبَابُ أَوْ يُكْسَرُ ؟ قَالَ : لَا ، بَلْ يَكْسَرُ ، قَالَ : ذَلِكَ أَحْرَى أَنْ لَا يُغْلَقَ . قُلْنَا : عَلِمَ الْبَابُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، كَمَا أَنَّ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةِ . إِنْ حَدَّثْتَهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ . فَهَيْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ ، وَأَمْرُنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ : مَنْ الْبَابُ ؟ قَالَ : عُمَرُ »

٣٥٨٧ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نَعَالَهُمُ الشَّعْرُ ، وَحَتَّى تُقَاتِلُوا التَّرِكَ صِغَارَ الْأَعْيُنِ حُمْرَ الْوُجُوهِ ذُلْفَ الْأَنْوْفِ كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمَطْرُقَةُ »<sup>(٢)</sup>**

٣٥٨٨ - « وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّهُمْ كِرَاهِيَةً لِهَذَا الْأَمْرِ حَتَّى يَقَعَ فِيهِ . وَالنَّاسُ مَعَادِنُ : خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ »

٣٥٨٩ - « وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ زَمَانٌ لَأَنَّ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ أَهْلِهِ وَمَالِهِ »<sup>(٣)</sup>

٣٥٩٠ - **حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ مِنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا خُوزًا<sup>(٤)</sup> وَكِرْمَانَ<sup>(٥)</sup> مِنَ الْأَعَاجِمِ ، حُمْرَ الْوُجُوهِ فَطُسَ الْأَنْوْفِ صِغَارَ الْأَعْيُنِ كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمَطْرُقَةُ ، نَعَالَهُمُ الشَّعْرُ » . تَابِعَهُ غَيْرُهُ عَنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ .**

٣٥٩١ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ قَالَ إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنِي قَيْسُ قَالَ « أَتَيْنَا**

**أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ سِنِينَ لَمْ أَكُنْ فِي سَنَى**

(١) وهي التي تتحقق وقوعاً بدسائس اليهودى ابن سبأ ، فظهر أثرها في آخر خلافة ذى النورين وبعده .

(٢) الذلف في الأنف : قصيره وانبطاحه . والمجان : جمع مجن وهو الترس . والمطرقة : الملبسة بالأطراف - أى الأعمشة - من الجلد .

(٣) ورؤية النبي صلى الله عليه وسلم أمنية ما لا يحصى من ملايين المسلمين من زمنه صلى الله عليه وسلم .

(٤) الخوز : هي التي تسميها العرب الأهواز : أدنى بلاد الفرس .

(٥) كرمان : إقليم إيراني بين فارس ومكران وسجستان وخوارسان .

أَحْرَصَ عَلَى أَنْ أَعِيَ الْحَدِيثَ مِنِّي فِيهِنَّ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ - وَقَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ - : بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَعَالُهُمُ الشَّعْرُ ، وَهُوَ هَذَا الْبَارِزُ . وَقَالَ سَفِيَانُ مَرَّةً ، وَهُمْ أَهْلُ الْبَازِرِ »

٣٥٩٢ - حَدِيثُ سَلْيَانَ بْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ قَالَ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ ، وَتُقَاتِلُونَ قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمَطْرُقَةُ »

٣٥٩٣ - حَدِيثُ الْحَكَمِ بْنِ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : تَقَاتِلُكُمْ الْيَهُودُ ، فَتُسَلِّطُونَ عَلَيْهِمْ ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجْرُ : يَا مُسْلِمُ ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ »

٣٥٩٤ - حَدِيثُ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَغْزُونَ ، فَيُقَاتِلُونَ : فَيَقُولُونَ : نَعَمْ ، فَيُفْتَحُ عَلَيْهِمْ . ثُمَّ يَغْزُونَ ، فَيُقَاتِلُونَ : فَيَقُولُونَ : نَعَمْ ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ »

٣٥٩٥ - حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ أَخْبَرَنَا سَعْدُ الطَّائِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ « بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَشَكَا إِلَيْهِ الْفَاقَةَ ، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ فَشَكَا إِلَيْهِ قَطَعَ السَّبِيلَ ، فَقَالَ : يَا عَدِيُّ ، هَلْ رَأَيْتَ الْحَيْرَةَ ؟ قُلْتُ : لَمْ أَرَهَا ، وَقَدْ أُتْبِئْتُ عَنْهَا . قَالَ : فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيْنَّ الطَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحَيْرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لِاتِّخَافِ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ - قُلْتُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي فَأَيْنَ دُعَاؤُ طَيِّبٍ الَّذِي قَدْ سَعَرُوا الْبِلَادَ ؟ - وَلَكِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتُفْتَحَنَّ كُنُوزُ كَسْرَى . قُلْتُ : كَسْرَى بِنِ هُرْمُزٍ ؟ قَالَ : كَسْرَى بِنِ هُرْمُزٍ . وَلَكِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيْنَّ الرَّجُلَ يُخْرَجُ مَلَّةً كَفَّهُ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ يَطْلُبُ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهُ مِنْهُ<sup>(١)</sup> . وَلَيَلْقَيْنَنَّ اللَّهَ أَحَدَكُمْ يَوْمَ يَلْقَاهُ<sup>(٢)</sup> . وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجَمَانٌ يُتْرَجَمُ لَهُ ، فَيَقُولَنَّ : أَلَمْ أَبْعَثْ إِلَيْكَ رَسُولًا فَيُبَلِّغَكَ ؟ فَيَقُولُ : بَلَى . فَيَقُولُ : أَلَمْ أُعْطِكَ مَالًا وَأَفْضَلَ عَلَيْكَ ؟ فَيَقُولُ : بَلَى . فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ ، وَيَنْظُرُ عَنْ يَسَارِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ .

(١) لأن الإسلام يكون قد بسط العدل والطمأنينة في الناس فينصرفون إلى العمل ولا يكون فيهم الفقر .

(٢) أي يوم القيامة والحساب والجزاء .

قال عُبَيْدُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ شِقِّ تَمْرَةٍ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ . قَالَ عَدِيُّ : فَرَأَيْتُ الظُّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْجَبْرِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لِاتِّخَافِ إِلَّا اللَّهَ ، وَكُنْتُ فَيَمَنْ افْتَتَحَ كَنْوَزَ كَسْرَى بْنِ هُرْمُزَ ، وَلَكِنْ طَالَتْ بِكُمْ حَيَاةٌ لَتَرَوُنَّ مَا قَالَ النَّبِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يُخْرَجُ مِلٌّ كَفَهُ »

**حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا سَعْدَانُ بْنُ بَشْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُجَاهِدٍ حَدَّثَنَا مُجَلُّ بْنُ خَلِيفَةَ سَمِعْتُ عَدِيًّا « كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٣٥٩٦ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ شَرْحَبِيلٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيْتِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ : إِنِّي فَرَطُكُمْ ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ . إِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ ، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ خَزَائِنَ مَفَاتِيحِ الْأَرْضِ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ بَعْدِي أَنْ تُشْرِكُوا ، وَلَكِنْ أَخَافُ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا »

٣٥٩٧ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَمِيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَشْرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَطْمٍ مِنَ الْأَطَامِ فَقَالَ : هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى ؟ إِنِّي أَرَى الْفِتْنَ تَقَعُ خِلَالَ بَيوتِكُمْ مَوَاقِعَ الْقَطْرِ »

٣٥٩٨ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سَفِيَانَ حَدَّثَتْهَا عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا فَرَعَا يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَبِئْسَ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ : فَتَبَحَّ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذَا . وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ وَبِأَلْيِ تَلِيهَا<sup>(١)</sup> . فَقَالَتْ زَيْنَبُ : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّهُ لَكَ وَفِينَا الصَّالِحُونَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِذَا كَثَرَ الْخَبِيثُ »

٣٥٩٩ - وَعَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ « اسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْخَزَائِنِ ، وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفِتَنِ »

٣٦٠٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ بْنُ الْمَاجِشُونَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ لِي : إِنِّي أَرَاكَ تَحِبُّ الْغَنَمَ وَتَتَّخِذُهَا ، فَأَصْلِحْهَا وَأَصْلِحْ رُعَاتَهَا ، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يَأْتِي عَلَى النَّاسِ

(١) في هذه النبوة المحمدية إشارة إلى ما وقع بعد ذلك من الاكتساح المنفرد للعالم الإسلامي أنظر ص ١٩٢ - ١٩٥ من كتابنا « مع الرعي الأول » .



زمان تكون الغنم فيه خير مال المسلم يتبع بها شعف الجبال - أو سعف الجبال - في مواقع القطر ،  
يقر بدينه من الفتن »

٣٦٠١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ  
عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « سَتَكُونُ فِتْنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي ، وَالْمَاشِي فِيهَا  
خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي ، وَمَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَشَرَّفَهُ ، وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُذْ بِهِ »

[ الحديث ٣٦٠١ - طرفاه في : ٧٠٨١ ، ٧٠٨٢ ]

٣٦٠٢ - وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
ابْنِ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مَعَاوِيَةَ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا ، إِلَّا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ يَزِيدُ : « مَنْ  
الصَّلَاةُ صَلَاةً مِنْ فَاتِنَتِهِ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ »

٣٦٠٣ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ ابْنِ  
مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « سَتَكُونُ أُثْرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُونَهَا . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا  
تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ »

[ الحديث ٣٦٠٣ - طرفه في : ٧٠٥٢ ]

٣٦٠٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ  
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يُهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ . قَالُوا : فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَزَلَوْهُمْ »  
قَالَ مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ

[ الحديث ٣٦٠٤ - طرفاه في : ٣٦٠٥ ، ٧٠٥٨ ]

٣٦٠٥ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأُمَوِيُّ عَنْ جَدِّهِ  
قَالَ « كُنْتُ مَعَ مَرْوَانَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ فَسَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ يَقُولُ : هَلَاكُ  
أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ غَلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ . فَقَالَ مَرْوَانُ . غَلْمَةٌ ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنْ شِئْتَ أَنْ أَسْمِيَهُمْ ،  
بَنِي فُلَانٍ وَبَنِي فُلَانٍ »

٣٦٠٦ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ قَالَ حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ  
عَبِيدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ حُدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَقُولُ « كَانَ النَّاسُ  
(٢ - ٦٧ ج ٢ • الجامع الصحيح)

يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَيْرِ ، وَكَانَتْ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي .  
 فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ ؟  
 قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ : وَهَلْ بَعْدَ هَذَا الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَفِيهِ دَخَنٌ <sup>(١)</sup> . قُلْتُ : وَمَا دَخَنُهُ ؟ قَالَ :  
 قَوْمٌ يَهْلُونَ بِغَيْرِ هَدْيٍ ، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ <sup>(٢)</sup> . قُلْتُ فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، دُعَاةٌ  
 إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ <sup>(٣)</sup> ، وَمَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا . فَقَالَ : هُمْ مِنْ  
 جِلْدَتِنَا ؛ وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّنِّينَا . قُلْتُ : فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ ؟ قَالَ : تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ  
 وَإِمَامَهُمْ . قُلْتُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ ؟ قَالَ : فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا ، وَلَوْ أَنْ تَعْضُ  
 بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ »  
 [ الحديث ٣٦٠٦ - طرفاه في : ٣٦٠٧ ، ٧٠٨٤ ]

٣٦٠٧ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ  
 عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « تَعَلَّمَ أَصْحَابِي الْخَيْرَ ، وَتَعَلَّمْتُ الشَّرَّ »

٣٦٠٨ - **حَدَّثَنَا** الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ  
 حَتَّى يَقْتَتَلَ فِتْنَانِ دَعَوَاهُمَا وَاحِدَةً »

٣٦٠٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامٍ عَنِ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقْتَتَلَ فِتْنَانِ فَيَكُونُ  
 بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ ، دَعَوَاهُمَا وَاحِدَةً . وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبًا مِنْ  
 ثَلَاثِينَ ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ »

٣٦١٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ يَقْسِمُ  
 قِسْمًا - إِذْ أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْدِلْ . فَقَالَ : وَيَلَيْكَ ،  
 وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ ، قَدْ خَبِثَ وَخَسِرَتْ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلْ . فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ائْتِدْنِي لِي

(١) الدخن : دخان الحطب الرطب . وأصل الدخن أن يكون في لون الدابة كدورة إلى سواد .

(٢) كل ما انصرف عن صريح رسالة الإسلام وطريقها الأعظم الذي كان عليه الصحابة والتابعون فهو من هذا .

(٣) هم الذين خرجوا عن رسالة الإسلام ، ودعوا إلى خلاف ما دعا إليه النبي صلى الله عليه وسلم .

فيه فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ ، فقال : دَعَهُ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَاباً يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ : يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَمَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَصْبِهِ - وَهُوَ قِدْحُهُ - فَلَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُدْذِهِ فَلَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْتُ وَالذَّمُّ ، آيَتُهُمْ رِجْلٌ أَسْوَدٌ إِحْدَى عِضْدِيهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ ، أَوْ مِثْلُ الْبِضْعَةِ تَدْرَدُرُ ، وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ ، فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتَمَسَ فَأَتَى بِهِ ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي نَعَتَهُ »

٣٦١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ « قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا تَنْتَهِجُوا مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ ، وَإِذَا حَدَّثْتُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ فَإِنَّ الْحَرْبَ خُدْعَةٌ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ حُدَثَاءُ الْأَسْنَانِ ، سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ ، يَقُولُونَ مِنَّا خَيْرَ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانَهُمْ حَنَاجِرَهُمْ ، فَأَيُّمَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ ، فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »

[ الحديث ٣٦١١ - أطرافه في : ٥٠٥٧ ، ٦٩٣٠ ]

٣٦١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ عَنْ خَبَابِ بْنِ الْأَرْتِ قَالَ « شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ - قُلْنَا لَهُ : أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا ، أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا ؟ قَالَ : كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهِ ، فَيُجَاءُ بِالْمِشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِاِثْنَتَيْنِ ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنِ دِينِهِ ، وَيُمَشَّطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنِ دِينِهِ . وَاللَّهُ لَيُتِمَّنَّ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّابِكُ مِنْ صِنْعَاءٍ إِلَى حَضْرَمَوْتٍ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ ، أَوْ الذَّنْبَ عَلَى غَنَمِهِ ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ »

[ الحديث ٣٦١٢ - طرفاه في ٣٨٥٢ ، ٦٩٤٣ ]

٣٦١٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ أَنْبَأَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ افْتَقَدَ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا أَعْلَمُ لَكَ عِلْمَهُ . فَأَنَاهُ فَوَجَدَهُ جَالِسًا فِي بَيْتِهِ مِنْكَسَأً رَأْسَهُ ، فَقَالَ : مَا شَأْنُكَ ؟ فَقَالَ : شَرٌّ ، كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ .

فأتى الرجل فأخبره أنه قال كذا وكذا . فقال موسى بن أنس : فرجع المرة الآخرة ببشارة عظيمة ، فقال : اذهب إليه فقل له : إنك لست من أهل النار ، ولكن من أهل الجنة .

[ الحديث ٣٦١٣ - طرفه في : ٤٨٤٦ ]

٣٦١٤ - **حدثنا** محمد بن بشر حدثنا غندر حدثنا شعبة عن أبي إسحاق سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما « قرأ رجل الكهف في الدار الدابة ، فجعلت تنفر ، فسلم ، فإذا ضباب غشيت ، فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : اقرأ فلان ، فإنها السكينة نزلت للقرآن ، أو تنزلت للقرآن »

[ الحديث ٣٦١٤ - طرفه في : ٤٨٣٩ ، ٥٠١١ ]

٣٦١٥ - **حدثنا** محمد بن يوسف حدثنا أحمد بن يزيد بن إبراهيم أبو الحسن الحراني حدثنا زهير بن معاوية حدثنا أبو إسحاق سمعت البراء بن عازب يقول « جاء أبو بكر رضي الله عنه إلى أبي في منزله فاشترى منه رجلاً ، فقال العازب : ابعت ابنك يحمله معي ، قال فحملته معه ، وخرج أبي ينتقد ثمنه ، فقال له أبي : يا أبا بكر حدثني كيف صنعتما حين سريت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم ، أسرنا ليلتنا ومن الغد حتى قام قائم الظهيرة ، وخلا الطريق لا يمر فيه أحد ، فرفعت لنا صخرة طويلة لها ظل لم تأت عليه الشمس فنزلنا عنده ، وسويت للنبي صلى الله عليه وسلم مكانا بيدي ينأى عنه ، وبسطت عليه قروة وقلت له : نم يا رسول الله وأنا أنفض لك ما حولك <sup>(١)</sup> . فنام . وخرجت أنفض ما حوله ، فإذا أنا براع مقبل بغنمه إلى الصخرة يريد منها مثل الذي أردنا . فقلت : لمن أنت يا غلام ؟ فقال : لرجل من أهل المدينة - أو مكة - قلت : أفي غنمك لبن ؟ قال : نعم . قلت أفتحلب ؟ قال : نعم . فآخذ شاة ، فقلت : انفض الضرع من الثراب والشعر والتذى . قال فرأيت البراء يضرب إحدى يديه على الأخرى ينفض . فحلب في قعب كئيب من لبن ، ومعى إداوة حملتها للنبي صلى الله عليه وسلم يرتوى منها يشرب ويتوضأ ، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم ، فكرهت أن أوقظه ، فوافقته حين استيقظ ، فصببت من الماء على اللبن حتى برد أسفله ، فقلت : اشرب يا رسول الله ، فشرب حتى رضى ، ثم قال : ألم يأن للرحيل . قلت : بلى . قال فارتحلنا بعد ما مالت الشمس ، واتبعنا سراقه بن مالك ، فقلت : أتينا يا رسول الله ، فقال : لا تحزن ، إن الله معنا . فدعا عليه النبي صلى الله عليه وسلم فارتطمت به

(١) أي أحرك وأراقب من يحمل أن يطأ علينا من الآفاق المحيطة بنا .

فَرَسُهُ إِلَى بَطْنِهَا - أَرَى فِي جَلْدٍ مِنَ الْأَرْضِ ، شَكَّ زُهَيْرٌ - فَقَالَ : إِنْ أَرَاكُمْ قَدْ دَعَوْتُمْ عَلِيًّا ، فَادْعُوا لِي ، فَإِنَّهُ لَكُمْ إِنْ أَرَدْتُمْ عَنْكُمْ الطَّلَبَ . فَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَجَا . فَجَعَلَ لَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا قَالَ : كَفَيْتُكُمْ مَا هُنَا ، فَلَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا رَدَّهُ ، قَالَ : وَوَقَى لَنَا »

٣٦١٦ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُخْتَارٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ ، قَالَ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ : لَا بَأْسَ ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . فَقَالَ لَهُ : لَا بَأْسَ ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . قَالَ : قُلْتَ طَهُورٌ ؟ كَلَّا ، بَلْ هِيَ حُمَّى تَفُورُ - أَوْ تَثُورُ - عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ ، تَزِيرُهُ الْقُبُورُ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَتَنَعَمْ إِذَا »

[ الحديث ٣٦١٦ - أطرافه في : ٥٦٥٦ ، ٥٦٦٢ ، ٧٤٧٠ ]

٣٦١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ رَجُلٌ نَصْرَانِيًّا فَاسْلَمَ وَقَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ ، فَكَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَعَادَ نَصْرَانِيًّا ، فَكَانَ يَقُولُ : مَا يَدْرِي مُحَمَّدٌ إِلَّا مَا كَتَبْتُ لَهُ ، فَأَمَاتَهُ اللَّهُ ، فَدَفَنُوهُ ، فَاصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ ، فَقَالُوا : هَذَا فَعُلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا فَالْقُوهُ . فَحَفَرُوا لَهُ فَاعْمَقُوا ، فَاصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ ، فَقَالُوا : هَذَا فَعُلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ فَالْقُوهُ خَارِجَ الْقَبْرِ ، فَحَفَرُوا لَهُ وَاعْمَقُوا لَهُ فِي الْأَرْضِ مَا اسْتَطَاعُوا ، فَاصْبَحَ قَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ ، فَالْقُوهُ »

٣٦١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ وَأَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا هَلَكَ كَسْرَى فَلَا كَسْرَى بَعْدَهُ ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَتُنْفِقَنَّ كَنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ »

٣٦١٩ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَفَعَهُ قَالَ « إِذَا هَلَكَ كَسْرَى فَلَا كَسْرَى بَعْدَهُ - وَذَكَرَ وَقَالَ - : لَتُنْفِقَنَّ كَنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

٣٦٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَسِينٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَ يَقُولُ : إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتَهُ ، وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ بِنِ شَمَّاسٍ - وَفِي يَدَيْهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِطْعَةً

جَرِيدٍ - حتى وقف على مُسَيْلَمَةَ في أصحابِهِ فقال : لو سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا ، وَلَنْ تَعْدُوَ أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ ، وَلَكِنْ أَدْبَرْتَ لِيَعْفِرَنَّكَ اللَّهُ ، وَإِنِّي لِأَرَاكَ الَّذِي أُرَيْتُ فِيكَ مَا رَأَيْتُ »

[ الحديث ٣٦٢٠ - أطرافه في : ٤٣٧٣ ، ٤٣٧٨ ، ٧٠٣٣ ، ٧٤٦١ ]

٣٦٢١ - فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارِينَ مِنْ ذَهَبٍ فَأَهْمَنِي شَأْنُهُمَا ، فَأَوْحَى إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ أَنْ انْفُخْهُمَا ، فَانْفُخْتُهُمَا ، فَطَارَا . قَاوَلْتُهُمَا كَذَّابِينَ يَخْرُجَانِ بَعْدِي ، فَكَانَ أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيُّ ، وَالْآخَرُ مُسَيْلَمَةُ الْكَذَّابِ صَاحِبِ الْيَمَامَةِ »

[ الحديث ٣٦٢١ - أطرافه في : ٤٣٧٤ ، ٤٣٧٥ ، ٤٣٧٩ ، ٧٠٣٤ ، ٧٠٣٧ ]

٣٦٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى أَرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضِهَا نَخْلٌ ، فَذَهَبَ وَهَلَى <sup>(١)</sup> إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ هَجْرٌ ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يُشْرَبُ ، وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ ، فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ أُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ . وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقْرًا وَاللَّهُ خَيْرٌ ، فَإِذَا هُمْ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ وَثَوَابِ الصَّدَقِ الَّذِي آتَانَا اللَّهُ بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ »

[ الحديث ٣٦٢٢ - أطرافه في : ٣٩٨٧ ، ٤٠٨١ ، ٧٠٣٥ ، ٧٠٤١ ]

٣٦٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ فِرَاسٍ عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « أَقْبَلَتِ فَاطِمَةُ تَمْشِي كَأَنَّ مَشِيَّتَهَا مَشْيُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَرَحِبًا يَا ابْنَتِي ، ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ - أَوْ عَنْ شِمَالِهِ - ثُمَّ أَسْرَأَ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَبَكَتْ ، فَقُلْتُ لَهَا : لِمَ تَبْكِينَ ؟ ثُمَّ أَسْرَأَ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَضَحِكَتْ ، فَقُلْتُ : مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرِحًا أَقْرَبَ مِنْ حَزْنٍ ، فَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ . فَقَالَتْ ، مَا كُنْتُ لِأَفْتِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهَا

[ الحديث ٣٦٢٣ - أطرافه في : ٣٦٢٥ ، ٣٧١٥ ، ٤٤٣٣ ، ٦٢٨٥ ]

٣٦٢٤ - « فَقَالَتْ : أَسْرَأَ إِلَيَّ : إِنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُنِي الْقُرْآنَ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً ، وَإِنَّهُ عَارِضُنِي

(١) الوهل : الوهم والظن أى توهمت .

العام مرتين ولا أراه إلا حضراً أجلى ، وإنك أول أهل بيتي لحاقاً بي ، فبكيت . فقال : أنا ترصين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة - أو نساء المؤمنين - فضحكت لذلك »

[ الحديث ٣٦٢٤ - أطرافه في : ٣٦٢٦ ، ٣٧١٦ ، ٤٤٣٤ ، ٦٢٨٦ ]

٣٦٢٥ - **حدثنا** يحيى بن قزعة حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت « دعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته في شكواه التي قبض فيها ، فسارها بشيء فبكت ، ثم دعاها فسارها فضحكت ، قالت فسألتهما عن ذلك »

٣٦٢٦ - « فقالت : سارني النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرني أنه يقبض في وجهه الذي توفي فيه فبكيت ، ثم سارني فأخبرني أني أول أهل بيته أتبعه فضحكت »

٣٦٢٧ - **حدثنا** محمد بن عرعر حدثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال « كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يذني ابن عباس ، فقال له عبد الرحمن بن عوف : إن لنا أبناء مثله ، فقال : إنه من حيث تعلم ، فسأل عمر ابن عباس عن هذه الآية ﴿ إذا جاء نصر الله والفتح ﴾ فقال : أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلمه إياه ، قال : ما أعلم منها إلا ما تعلم »

[ الحديث ٣٦٢٧ - أطرافه في : ٤٢٩٤ ، ٤٤٣٠ ، ٤٤٦٩ ، ٤٩٧٠ ]

٣٦٢٨ - **حدثنا** أبو نعيم حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن حنظلة بن الغسيل حدثنا عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « أخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه بملحمة قد عصب بعصابة دسء<sup>(١)</sup> حتى جلس على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما بعد فإن الناس يكثرون ويقبل الأنصار ، حتى يكونوا في الناس بمنزلة الملح في الطعام ، فمن ولى منكم شيئاً يضر فيه قوماً وينفع آخرين فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم . فكان آخر مجلس جلس فيه النبي صلى الله عليه وسلم »

٣٦٢٩ - **حدثنا** عبد الله بن محمد حدثنا يحيى بن آدم حدثنا حسين الجعفي عن أبي موسى عن الحسن عن أبي بكر رضي الله عنه « أخرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم الحسن فصعد به على المنبر فقال : ابني هذا سيد ، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين »

٣٦٣٠ - **حدثنا** سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن حميد بن هلال عن

(١) أي في لونها سواد ، وأصله من دم المطر الأرض إذا لم يبلغ أن يبيل الثرى .

أنس بن مالك رضى الله عنه « أن النبي صلى الله عليه وسلم نعى جعفرًا وزيدًا قبل أن يحيى خبرهم ،  
وهيناه تدرقان »

٣٦٣١ - **حديث** عمرو بن عباس حدثنا ابن مهدي حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر  
عن جابر رضى الله عنه قال « قال النبي صلى الله عليه وسلم : هل لكم من أنماط ؟ قلت : وأنى يكون  
لنا الأنماط ؟ قال : أما وإنما ستكون لكم الأنماط . فإنا أقول لها - يعنى امرأته - أخرى عنا أنماطك ،  
فتقول : ألم يقل النبي صلى الله عليه وسلم : إنها ستكون لكم الأنماط ، فأدعها »  
[ الحديث ٣٦٣١ - طرفه في : ٥١٦١ ]

٣٦٣٢ - **حديث** أحمد بن إسحاق حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق  
عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال « انطلق سعد بن معاذ معتمراً ، قال  
فنزل على أمية بن خلف أبي صفوان ، وكان أمية إذا انطلق إلى الشام فمر بالمدينة نزل على سعد ،  
فقال أمية لسعد : ألا أنتظر حتى إذا انتصف النهار وغفل الناس انطلقت فظفت ؟ فبينما سعد  
يطوف إذا أبو جهل ، فقال : من هذا الذى يطوف بالكعبة ؟ فقال سعد : أنا سعد . فقال أبو جهل :  
تطوف بالكعبة آمناً وقد آويتم محمداً وأصحابه ؟ فقال : نعم : فتلاحيا بينهما فقال أمية لسعد :  
لا ترفع صوتك على أبي الحكم ، فإنه سيد أهل الوادى . ثم قال سعد : والله لئن منعتنى أن أطوف  
بالبيت لأقطعن متجرك بالشام . قال فجعل أمية يقول لسعد : لا ترفع صوتك - وجعل يمسكه -  
فغضب سعد فقال : دعنا عنك ، فإني سمعت محمداً صلى الله عليه وسلم يزعم أنه قاتلك . قال :  
إيأى ؟ قال : نعم . قال : والله ما يكذب محمد إذا حدث . فرجع إلى امرأته فقال : أما تعلمين ما قال  
لى أخى اليشربي ؟ قالت وما قال ؟ قال : زعم أنه سمع محمداً يزعم أنه قاتلى . قالت : فوالله  
ما يكذب محمد . قال : فلما خرجوا إلى بدر وجاء الصريخ قالت له امرأته : أما ذكرت ما قال لك  
أخوك اليشربي ؟ قال فأراد أن لا يخرج فقال له أبو جهل : إنك من أشرف الوادى ، فسر يوماً  
أو يومين ، فسار معهم يومين ، فقتله الله »  
[ الحديث ٣٦٣٢ - طرفه في : ٣٩٥٠ ]

٣٦٣٤ - **حديث** عباس بن الوليد النرسى حدثنا معتمر قال سمعت أبي قال حدثنا أبو عثمان  
قال أنبت أن جبريل عليه السلام أتى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده أم سلمة فجعل يحدث ثم  
قام ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأم سلمة : من هذا - أو كما قال - قالت : هذا دحية . قالت



أم سلمة. أيم الله ما حسبته إلا إياه ، حتى سمعتُ خطبةَ نبيِّ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخبرُ عن جبريلَ ، أو كما قال . قال فقلتُ لأبي عثمانَ : ممن سمعتَ هذا ؟ قاله : من أسامةَ بن زيدٍ .

[ الحديث ٣٦٣٤ - طرفه في : ٤٩٨٠ ]

٣٦٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُغْبِرَةِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُوسَى ابْنِ عَقِبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «رَأَيْتُ النَّاسَ مُجْتَمِعِينَ فِي صَعِيدٍ ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَتَنَزَعَ ذَنْبًا أَوْ ذَنْبَيْنِ<sup>(١)</sup>» وَفِي بَعْضِ نَزْعِهِ ضَعْفٌ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَمْرٌ فَاسْتَحَالَتْ بِيَدِهِ غَرْبًا . فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا فِي النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْطَنٍ<sup>(٢)</sup>»

وقال همامٌ سمعتُ أبا هريرةَ عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « فتَنَزَعَ أَبُو بَكْرٍ ذَنْبًا أَوْ ذَنْبَيْنِ »

[ الحديث ٣٦٣٣ - أطرافه في : ٣٦٧٦ ، ٣٦٨٢ ، ٧٠١٩ ، ٧٠٢٠ ]

## ٢٦ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [ الْبَقَرَةَ : ١٤٦ ]

﴿ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ، وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾

٣٦٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنِيًّا . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ ؟ فَقَالُوا : نَفْضَحُهُمْ وَيُجْلِدُونَ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : كَذِبْتُمْ ، إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ . فَاتَّوَا بِالتَّوْرَةِ فَنَشَرُوهَا ، فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ ، فَقَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا . فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : ارْفَعْ يَدَكَ ، فَارْفَعْ يَدَهُ ، فإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ ، فَقَالُوا : صَدَقَ يَا مُحَمَّدُ . فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ . فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرُجِمَا . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَجْنَأُ عَلَى الْمَرْأَةِ يَقِيهَ الْحِجَارَةَ »

## ٢٧ - بَابُ سُؤَالِ الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُرِيَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيَةَ ،

فَأَرَاهُمُ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ

(١) الذنوب : اللذوالعظيمة مملوءة ماء .

(٢) يفرى فريته : يعمل عمله فيجيد . حتى استقت الناس وأناخت إبلها عند الحياض .

٣٦٣٦ - **حَدَّثَنَا** صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ | عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « انشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَقَّتَيْنِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اشْهَدُوا »

[ الحديث ٣٦٣٦ - أطرافه في : ٣٨٦٩ ، ٣٨٧١ ، ٤٨٦٤ ، ٤٨٦٥ ]

٣٦٣٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَقَالَ لِي خَلِيفَةٌ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ جَدَّهُمْ « أَنْ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً ، فَأَرَاهُمْ انشِقَاقَ الْقَمَرِ »

[ الحديث ٣٦٣٧ - أطرافه في : ٣٨٦٨ ، ٤٨٦٧ ، ٤٨٦٨ ]

٣٦٣٨ - **حَدَّثَنَا** خَلْفُ بْنُ خَالِدٍ الْقُرَشِيُّ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عِرَاكِ ابْنِ مَالِكٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ الْقَمَرَ انشَقَّ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

[ الحديث ٣٦٣٨ - طرفاه في : ٣٨٧٠ ، ٤٨٦٦ ]

## ٢٨ - بَابُ

٣٦٣٩ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذٌ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنْ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةٍ مُظْلَمَةٍ وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمَصْبَاحَيْنِ يُضِيئَانِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا ، فَلَمَا افْتَرَقَا صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى آتَى أَهْلَهُ »

٣٦٤٠ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ سَمِعْتُ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ »

[ الحديث ٣٦٤٠ - طرفاه في : ٧٣١١ ، ٧٤٥٩ ]

٣٦٤١ - **حَدَّثَنَا** الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانٍ أَنَّهُ سَمِعَ مَعَاوِيَةَ يَقُولُ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَدَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ » . قَالَ عُمَيْرُ فَقَالَ مَالِكُ ابْنُ يُخَامِرٍ : قَالَ مُعَاذٌ « وَهُمْ بِالشَّامِ » ، فَقَالَ مَعَاوِيَةُ : هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ « وَهُمْ بِالشَّامِ »

٣٦٤٢ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ** أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا شَيْبَةُ بْنُ عُرْفَةَ قَالَ سَمِعْتُ الْحَيَّ يَتَحَدَّثُونَ عَنْ عُرْوَةَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاةً ، فَبَاعَ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ ، فَجَاءَ بِدِينَارٍ وَشَاةً ، فَدَعَا لَهُ بِالْبُرْكَاةِ فِي بَيْعِهِ ، وَكَانَ لَوْ اشْتَرَى التَّرَابَ لَرَبِحَ فِيهِ »

قال سفيان كان الحسن بن عماره جاءنا بهذا الحديث عنه قال : سمعه شيبه من عروة ، فأتيته ، فقال شيبه : إني لم أسمع من عروة ، قال : سمعت الحى يخبرونه عنه «

٣٦٤٣ - وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « الْخَيْرُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِي الْخَيْلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » ، قَالَ : وَقَدْ رَأَيْتُ فِي دَاهِ سَبْعِينَ فَرَسًا . قَالَ سَفِيَانُ « يَشْتَرِي لَهُ شَاةً كَأَنَّهَا أَضْحِيَّةٌ »

٣٦٤٤ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ »

٣٦٤٥ - **حَدَّثَنَا** قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ »

٣٦٤٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْخَيْلُ لثَلَاثَةِ : لِرَجُلٍ أَجْرٌ ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ . فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رِبَطُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرَجٍ أَوْ رَوْضَةٍ ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طَبَلِهَا <sup>(١)</sup> مِنَ الْمَرَجِ أَوْ الرِّوَضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طَبَلَهَا فَاسْتَنْتُ شَرْفًا أَوْ شَرْفَيْنِ <sup>(٢)</sup> كَانَتْ أَرْوَاهَا حَسَنَاتٌ لَهُ ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ وَلَمْ يُرَدَّ أَنْ يَسْقِيَهَا كَانَ ذَلِكَ لَهُ حَسَنَاتٌ . وَرَجُلٌ رِبَطُهَا تَغْنِيًا وَتَعَفُّفًا وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَظَهْرِهَا ، فَهِيَ لَهُ كَذَلِكَ سِتْرٌ . وَرَجُلٌ رِبَطُهَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَنِيَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ <sup>(٣)</sup> فَهِيَ وَزْرٌ . وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ

(١) الطيل : الخيل يربط به الفرس إلى عود مغروس أو حائط أو شجرة .


(٢) أى ذهبتم تمدو شوطاً أو شوطين .

(٣) أى مناهضة لهم رعداء وتربصاً للأذى ، وهكذا أكثر تصرفات الإنسان يختلف الحكم عليها في الإسلام باختلاف المقاصد

الْحَبِيرِ فَقَالَ : مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةَ الْجَامِعَةَ الْفَائِدَةَ [ الزلزلة : ٧-٨ ] ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾

٣٦٤٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مَجْبَدٍ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « صَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرَ بُكْرَةٍ وَقَدْ خَرَجُوا بِالْمَيْحَى ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا : مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ ، فَأَجَالُوا إِلَى الْحِصْنِ يَسْعُونَ ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ وَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، خَرَبَتْ خَبِيرٌ ، إنا إذا نزلنا بصاحبة قومٍ فساء صباح المنذرِينَ »

٣٦٤٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْفُدَيْكِ عَنْ ابْنِ أَبِي ذُنَبٍ عَنِ الْمُقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إني سمعتُ منك حديثاً كثيراً فأنساه . قال : اهْسُطْ رِدَائِكَ ، فَبَسَطْتُهُ ، فَعَرَفَ بِيَدَيْهِ فِيهِ ثُمَّ قَالَ : ضُمَّهُ ، فَضَمَمْتُهُ ، فَمَا نَسِيتُ حَدِيثاً بَعْدَ »





فہرس

---

## فهرس

## الجزء الثاني من الجامع الصحيح

صفحة	الباب
١٦ ...	دخول الحرم ومكة بغير إحرام ...
١٦ ...	إذا أحرم جاهلا وعليه قيس ...
١٧ ...	الحرم يموت بمرقة ..
١٧ ...	سنة الحرم إذا مات ..
١٧ ...	الحج والتلور عن الميت ، والرجل ييجع
١٧ ...	عن المرأة ...
١٨ ...	الحج عن لا يستطيع الثبوت على الراحلة
١٨ ...	حج المرأة عن الرجل ...
١٨ ...	حج الصبيان ..
١٩ ...	حج النساء ..
٢٠ ...	من نذر المشى إلى الكعبة ...

## ﴿ ٢٩ - كتاب فضائل المدينة ﴾

رقم ١٨٦٧ - ١٨٩٠

٢١ ...	حرم المدينة ..
٢٢ ...	فضل المدينة وأنها تنق الناس ..
٢٢ ...	المدينة طابة ..
٢٢ ...	لابتا المدينة ..
٢٣ ...	من رغب عن المدينة ..
٢٣ ...	الإيمان يأرز إلى المدينة ..
٢٤ ...	إثم من كاد أهل المدينة ..
٢٤ ...	أطام المدينة ..
٢٤ ...	لا يدخل الدجال المدينة ..
٢٥ ...	المدينة تنق الخبث ..
٢٦ ...	كراهية النبي صلى الله عليه وسلم أن
٢٦ ...	تعمر المدينة ..
٢٦ ...	حدثنا مسدد عن يحيى عن عبيد الله بن عمر

## ﴿ ٣٠ - كتاب الصوم ﴾

رقم ١٨٩١ - ٢٠٠٧

٢٨ ...	وجوب صوم رمضان ..
٢٩ ...	فضل الصوم ..
٢٩ ...	الصوم كفارة ..

## ﴿ ٢٧ - كتاب الحصر ﴾

رقم ١٨٠٦ - ١٨٢٠

صفحة	الباب
٣ ...	إذا أحصر المتمر ...
٤ ...	الإحصار في الحج ...
٤ ...	التحر قبل الخلق في الحصر ...
٤ ...	من قال ليس على المحصر يدل ..
٥ ...	(فن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه)
٥ ...	(أو صدقة وهي إطعام ستة مساكين)
٦ ...	الإطعام في القدية نصف صاع
٦ ...	النسك شاة ...
٦ ...	(فلا رقت) ..
٧ ...	(ولا نسوق ولا جدال في الحج)

## ﴿ ٢٨ - كتاب جزاء الصيد ﴾

رقم ١٨٢١ - ١٨٦٦

٨ ...	جزاء الصيد ونحوه ..
٨ ...	إذا صاد الحلال فأهدى للحرمة الصيد أكله
٩ ...	إذا رأى المحرمون صيداً ففحصوا ففطن الحلال
٩ ...	لا يعين المحرم الحلال في قتل الصيد ..
١٠ ...	لا يشير المحرم إلى الصيد لكي يصفطاه الحلال
١٠ ...	إذا أهدى للمحرم حماراً وحشياً حياً لم يقبل
١١ ...	ما يقتل المحرم من الدواب ..
١٢ ...	لا يعضد شجر الحرم ..
١٢ ...	لا ينفر صيد الحرم ..
١٣ ...	لا يحل القتال بمكة ..
١٣ ...	الحجامة للمحرم ..
١٤ ...	تزويج المحرم ..
١٤ ...	ما ينهى من الطيب للمحرم والحرمة ..
١٥ ...	الاغتسال للمحرم ..
١٥ ...	ليس الخفين للمحرم إذا لم يجد التعلين ..
١٥ ...	إذا لم يجد الإزار فليلبس السراويل ..
١٦ ...	ليس السلاح للمحرم ..

صفحة	الباب	صفحة	الباب
٤٤	ليس من البر الصوم في السفر ...	٢٩	الريان للصائمين ...
٤٤	لم يجب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم	٣٠	هل يقال رمضان أو شهر رمضان ، ومن
٤٤	بعضهم بعضاً في الصوم والإفطار .	٣١	رأى كله واسماً ...
٤٤	من أفطر في السفر ليراه الناس ...	٣١	من صام رمضان إيماناً واحتساباً وثية ...
٤٤	(وعلى الذين يطيقونه فدية )	٣١	أجود ما كان النبي صلى الله عليه وسلم
٤٥	متى يقضى قضاء رمضان ...	٣١	يكون في رمضان ...
٤٥	الحائض تترك الصوم والصلاة ...	٣١	من لم يدع قول الزور والعمل به في الصوم
٤٦	من مات وعليه صوم ...	٣١	هل يقول إني صائم إذا شتم ...
٤٦	متى يحل فطر الصائم ...	٣٢	الصوم لمن خاف على نفسه العزبة ...
٤٧	يفطر بما تيسر بالماء وغيره ...	٤٤	إذا رأيت الهلال فصوموا ، وإذا رأيتموه
٤٧	تجيل الإفطار ...	٣٢	فأفطروا ...
٤٧	إذا أفطر في رمضان ثم طلعت الشمس ...	٣٣	شهر العيد لا يتقصان ...
٤٨	صوم الصبيان ...	٣٣	لا نكتب ولا نجيب ...
٤٨	الوصال ، ومن قال ليس في الليل صيام ...	٣٤	لا يتقدم رمضان بصوم يوم ولا يومين ...
٤٩	التنكيل لمن أكثر الوصال ...	٣٤	(أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم)
٤٩	الوصال إلى السحر ...	٣٤	( وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط
٥٠	من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع ، ولم	٣٤	الأبيض من الخيط الأسود من الفجر )
٥٠	ير عليه قضاء إذا كان أوفق له ...	٣٥	لا يمنعنكم من سحورك أذان بلال ...
٥٠	صوم شعبان ...	٣٥	تجيل السحور ...
٥١	ما يذكر من صوم النبي صلى الله عليه وسلم	٣٥	قدركم بين السحور وصلاة الفجر ...
٥١	وإفطاره ...	٣٦	بركة السحور من غير إيجاب ...
٥١	حق الصيف في الصوم ...	٣٦	إذا نوى بالنهار صوماً ...
٥١	حق الجسم في الصوم ...	٣٧	الصائم يصبح جنباً ...
٥٢	صوم الدهر ...	٣٧	المباشرة للصائم ...
٥٢	حق الأهل في الصوم ...	٣٨	القبلة للصائم ...
٥٣	صوم يوم وإفطار يوم ...	٣٨	اغتسال الصائم ...
٥٣	صوم داود عليه السلام ...	٣٩	الصائم إذا أكل أو شرب ناسياً ...
٥٤	صيام أيام البيض ثلاث عشرة وأربع	٣٩	سواك الرطب واليابس للصائم ...
٥٤	عشرة وخمس عشرة ...	٤٠	إذا ترويضاً فليستشق بمنخره الماء ...
٥٤	من زار قوماً فلم يفطر عندهم ...	٤٠	إذا جامع في رمضان ...
٥٥	الصوم من آخر الشهر ...	٤١	إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء
٥٥	صوم يوم الجمعة ...	٤١	فتصدق عليه فليكفر ...
٥٦	هل يخص شيئاً من الأيام ...	٤١	الجماع في رمضان هل يطعم أهله من
٥٦	صوم يوم عرفة ...	٤١	الكفارة إذا كانوا محاييج ...
٥٦	صوم يوم القدر ...	٤٢	الحجامة والرقء للصائم ...
٥٧	صوم يوم النحر ...	٤٢	الصوم في السفر والإفطار ...
٥٧	صيام أيام التشريق ...	٤٣	إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر ...
٥٧	صيام يوم عاشوراء ...	٤٣	الصوم في السفر ...



صفحة	الباب	صفحة	الباب
٧٤	الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات	٣١	﴿ كتاب صلاة التراويح ﴾
٧٤	تفسير المشبهات	رقم ٢٠٠٨ - ٢٠١٣	
٧٥	ما يتزده من الشبهات	٦٠	فصل من قام رمضان
٧٦	من لم ير الوسواس ونحوها من للشبهات	٣٢	﴿ كتاب فضل ليلة القدر ﴾
٧٦	(وإذا رأوا تجارة أو لهواً انفضوا إليها)	رقم ٢٠١٤ - ٢٠٢٤	
٧٦	من لم يبالي من حيث كسب المال	٦٢	فصل ليلة القدر
٧٧	التجارة في البز وغيره	٦٢	التماس ليلة القدر في السج الأواخر
٧٧	الخروج في التجارة	٦٣	تحرى ليلة القدر في الوتر من البشر الأواخر
٧٨	التجارة في البحر	٦٤	رفع معرفة ليلة القدر لتلاخي الناس
٧٨	(وإذا رأوا تجارة أو لهواً انفضوا إليها)	٦٤	المعل في العشر الأواخر من رمضان
٧٩	(أنفقوا من طيبات ما كسبتم)	٢٣	﴿ كتاب الاعتكاف ﴾
٧٩	من أحب البسط في الرزق	رقم ٢٠٢٥ - ٢٠٤٦	
٧٩	شراء النبي صلى الله عليه وسلم بالنسيئة	١	الاعتكاف في العشر الأواخر ، والاعتكاف
٨٠	كسب الرجل وعمله بيده	٦٥	في المساجد كلها
٨٠	السهولة والسباحة في الشراء والبيع ، ومن	٦٦	الحائض ترجل المتكف
٨١	طلب حقاً فيطلبه في عفاف	٦٦	لا يدخل البيت إلا لحاجة
٨١	من أنظر موسراً	٦٦	غسل المتكف
٨٢	من أنظر معسراً	٦٦	الإعتكاف ليلاً
٨٤	إذا بين البيعان ولم يكتبهما ونصحا	٦٦	اعتكاف النساء
٨٣	بيع الخلط من الصبر	٦٧	الأخبية في المسجد
٨٣	ما قيل في اللحام والجزار	٦٧	هل يخرج المتكف لخواجه إلى باب المسجد
٨٣	ما يمحى الكذب والكتمان في البيع	٩	الاعتكاف وخروج النبي صلى الله عليه
٨٣	(يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافاً	٦٧	وسلم صبيحة عشرين
٨٣	مضاعفة)	٦٨	اعتكاف المستحاضة
٨٤	آكل الربا وشاهده وكتابه	٦٨	زيارة المرأة زوجها في اعتكافه
٨٤	موكل الربا	٦٨	هل يدرأ المتكف عن نفسه
٨٤	(يحق الله الربا ويربي الصدقات)	٦٩	من خرج من اعتكافه عند الصبح
٨٥	ما يكره من الخلف في البيع	٦٩	الاعتكاف في شوال
٨٥	ما قيل في الصواع	٦٩	من لم ير عليه إذا اعتكف صوماً
٨٦	ذكر الثمين والحداد	٧٠	إذا نذر في الجاهلية أن يعتكف ثم أسلم
٨٦	ذكر الخياط	٧٠	الاعتكاف في العشر الأوسط من رمضان
٨٦	ذكر النساج	٧٠	من أراد أن يعتكف ثم بدا له أن يخرج
٨٧	النجار	٧١	المتكف يدخل رأسه البيت للفعل
٨٧	شراء الإمام الحوائج بنفسه	٣٤	﴿ كتاب البيوع ﴾
٨٨	شراء الدواب والخمير	رقم ٢٠٤٧ - ٢٢٣٨	
٨٨	الأسواق التي كانت في الجاهلية ، فتبايع	١	( فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض
٨٨	بها الناس في الإسلام	٧٢	وابتغوا من فضل الله )
٨٨	شراء الإبل الهم أو الأجر		
٨٩	بيع السلاح في الفتنة وغيرها		

صفحة	المات	صفحة	المات
١٠٤	من كره أن يبيع حاضر لباد بأجر .....	٨٩	٦٩
١٠٤	لا يبيع حاضر لباد بالسمرة .....	٩٠	٧٠
١٠٥	النهي عن تلقى الركبان وأن يبيع مروءة .....	٩٠	٧١
١٠٥	منهى التلق .....	٩١	٧٢
١٠٦	إذا اشترط شروطاً في البيع لا تحل .....	٩١	٧٣
١٠٦	بيع الثمر بالتمر .....	٩١	٧٤
١٠٦	بيع الزبيب بالزبيب ، والطعام بالطعام .....	٩٢	٧٥
١٠٧	بيع الشعير بالشعير .....	٩٢	٧٦
١٠٧	بيع الذهب بالذهب .....	٩٢	٧٧
١٠٧	بيع الفضة بالفضة .....	٩٢	٧٨
١٠٨	بيع الدينار بالدينار نساءً .....	٩٣	٧٩
١٠٨	بيع الورق بالذهب نسيئةً .....	٩٣	٨٠
١٠٩	بيع الذهب بالورق يداً بيد .....	٩٤	٨١
	بيع المزبنة ، وهي بيع الثمر بالتمر ، وبيع	٩٤	٨٢
١٠٩	الزبيب بالكرم ، وبيع العرايا .....	٩٦	٩٦
١١٠	بيع الثمر على رهوس النخل بالذهب أو الفضة .....	٩٦	٨٣
١١١	تفسير العرايا .....	٩٧	٨٤
١١١	بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها .....	٩٧	٨٥
١١٢	بيع النخل قبل أن يبدو صلاحها .....	٩٧	٨٦
	إذا باع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ثم	٩٨	٨٧
١١٢	أصابته عاهة فهو من البائع .....	٩٨	٩٨
١١٣	شراء الطعام إلى أجل .....	٩٩	٨٨
١١٣	إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه .....	٩٩	٨٩
	من باع نخلاً قد أبرت ، أو أرضاً ،	٩٩	٩٠
١١٣	مزروعة أو بإجارة .....	٩٩	٩٩
١١٤	بيع الزرع بالطعام كيلاً .....	٩٩	٩١
١١٤	بيع النخل بأصله .....	٩٩	٩٢
١١٤	بيع المخاضرة .....	١٠٠	٩٣
١١٤	بيع الجمار وأكله .....	١٠٠	٩٤
	من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون	١٠٠	٩٥
١١٥	بينهم في البيوع والإجارة .....	١٠١	١٠١
١١٦	بيع الشريك من شريكه .....	١٠١	٩٦
	بيع الأرض والدور والعروض مشاعاً غير	١٠٢	٩٧
١١٦	مقسوم .....	١٠٢	١٠٢
١١٦	إذا اشترى شيئاً لغيره بغير إذنه فرضي .....	١٠٢	٩٨
١١٧	الشراء والبيع مع الشركين وأهل الحرب .....	١٠٣	٩٩
١١٧	شراء المملوك من الحرب وهبته وعتقه .....	١٠٣	١٠٠
١١٩	جلود الميتة قبل أن تدبغ .....	١٠٤	١٠١
١١٩	قتل الخنزير .....	١٠٤	١٠٢
٣٨	في العطار وبيع المسك .....	٣٨	٣٨
٣٩	ذكر الحجام .....	٣٩	٣٩
٤٠	التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء .....	٤٠	٤٠
٤١	صاحب السلمة أحق بالسوم .....	٤١	٤١
٤٢	كم يجوز الخيار .....	٤٢	٤٢
٤٣	إذا لم يوقت في الخيار هل يجوز البيع .....	٤٣	٤٣
٤٤	البيمان بالخيار ما لم يتفرقا .....	٤٤	٤٤
٤٥	إذا غير أحدهما صاحبه بعد البيع فقد	٤٥	٤٥
	وجب البيع .....	٤٥	٤٥
٤٦	إذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع ؟	٤٦	٤٦
٤٧	إذا اشترى شيئاً فوهب من ساعته قبل أن	٤٧	٤٧
	يتفرقا .....	٤٧	٤٧
٤٨	ما يكره من الخداع في البيع .....	٤٨	٤٨
٤٩	ما ذكر في الأسواق .....	٤٩	٤٩
٥٠	كراهية السخب في الأسواق .....	٥٠	٥٠
٥١	الكيل على البائع والمعطي .....	٥١	٥١
٥٢	ما يستحب من الكيل .....	٥٢	٥٢
٥٣	بركة صاع النبي صلى الله عليه وسلم ومده	٥٣	٥٣
٥٤	ما يذكر في بيع الطعام والحكرة .....	٥٤	٥٤
٥٥	بيع الطعام قبل أن يقبض ، وبيع ما ليس	٥٥	٥٥
	عندك .....	٥٥	٥٥
٥٦	من رأى إذا اشترى طعاماً جزافاً أن لا يبيعه	٥٦	٥٦
	حتى يؤويه إلى رحله ، والأدب في ذلك	٥٦	٥٦
٥٧	إذا اشترى متاعاً أو دابة فوضعه عند البائع	٥٧	٥٧
	أو مات قبل أن يقبض .....	٥٧	٥٧
٥٨	لا يبيع على بيع أخيه ولا يسوم على يوم	٥٨	٥٨
	أخيه حتى يأذن له أو يترك .....	٥٨	٥٨
٥٩	بيع المزايمة .....	٥٩	٥٩
٦٠	الدجس ، ومن قال لا يجوز ذلك البيع .....	٦٠	٦٠
٦١	بيع الثمر ، وجبل الحيلة .....	٦١	٦١
٦٢	بيع الملابس .....	٦٢	٦٢
٦٣	بيع المنيذة .....	٦٣	٦٣
٦٤	النهي للبائع أن لا يحفل الإبل والبقر والغنم	٦٤	٦٤
	وكل مخفلة .....	٦٤	٦٤
٦٥	إن شاء رد المصراة وفي حلبتها صاع من تمر	٦٥	٦٥
٦٦	بيع العبد الزاني .....	٦٦	٦٦
٦٧	البيع والشراء مع النساء .....	٦٧	٦٧
٦٨	هل يبيع حاضر لباد بغير أجر ، وهل يعينه	٦٨	٦٨
	أو ينصحه ؟ .....	٦٨	٦٨



## ﴿ ٤٠ - كتاب الوكالة ﴾

رقم ٢٢٩٩ - ٢٣١٩

صفحة	الباب
١٥٥	حدثنا علي بن عبد الله
١٥٥	المزارعة مع اليهود
١٥٥	ما يكره من الشروط في المزارعة
١٥٦	إذا زرع بجال قوم بغير إذنهم وكان في ذلك صلاح لهم
١٥٦	أوقاف أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأرض الخراج ومزارعتهم ومعاملتهم
١٥٧	من أحميا أرضاً مواتاً
١٥٧	حدثنا قتيبة حدثنا إسماعيل بن جعفر
١٥٧	إذا قال رب الأرض أقرك ما أقرك الله ولم يذكر أجلاً معلوماً فيها على تراخيهما
١٥٨	ما كان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يواسى بعضهم بعضاً في الزراعة والشرب
١٥٩	كراه الأرض بالذهب والفضة
١٦٠	حدثنا محمد بن ستان
١٦٠	ما جاء في الفرس

## ﴿ ٤٢ - كتاب الشرب والمساقاة ﴾

رقم ٢٣٥١ - ٢٣٨٤

١	في الشرب . ومن رأى صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة مقسوماً كان أو غير مقسوم
١٦٢	من قال إن صاحب الماء أحق بالماء حتى يروى
١٦٣	من حفر بئراً في ملكه لم يضمن
١٦٣	الخصومة في البئر والقضاء فيها
١٦٤	إثم من منع ابن السبيل من الماء
١٦٤	سكر الأنهار
١٦٤	شرب الأعلى قبل الأسفل
١٦٥	شرب الأعلى إلى الكعيبين
١٦٥	فضل سقى الماء
١٦٥	من رأى أن صاحب الخوض والقرية أحق بمائه
١٦٦	لا حي إلا لله ولا رسوله صلى الله عليه وسلم
١٦٧	شرب الناس وسقى الدواب من الأنهار
١٦٨	بيع الحطب والكلا
١٦٩	القطائع
١٦٩	كتابة القطائع
١٦٩	حلب الإبل على الماء
١٦٩	الرجل يكون له فمر أو شرب في حائط أو نخل

صفحة

الباب

١٤٥	وكالة الشريك الشريك في القسمة وغيرها
١٤٥	إذا وكل المسلم حربياً في دار الحرب أو دار الإسلام جاز
١٤٦	الوكالة في الصرف والميزان
١٤٦	إذا أبصر الراعي أو الوكيل شاة تموت أو شيئاً يفسد ذبيح وأصلح ما يخاف عليه الفساد
١٤٦	وكالة الشاهد والغائب جائزة
١٤٧	الوكالة في قضاء الديون
١٤٧	إذا وهب شيئاً لوكيل أو شفيع قوم جاز
١٤٨	إذا وكل رجل أن يعطى شيئاً ولم يبين كم يعطى فأعطى على ما يتعارفه الناس
١٤٨	وكالة المرأة الإمام في التكاح
١٤٨	إذا وكل رجلاً فترك الوكيل شيئاً فأجازه الموكل فهو جائز
١٤٩	إذا باع الوكيل شيئاً فبدأ في بيعه مردود
١٥٠	الوكالة في الوقت ونفقته ، وأن يطعم ضديقاً له ويأكل بالمعروف
١٥٠	الوكالة في الحدود
١٥١	الوكالة في البدن وتماحدها
١٥١	إذا قال الرجل لوكيله ضمه حيث أراك الله وقال الوكيل قد سمعت ما قلت
١٥١	وكالة الأمين في الخزانة ونحوها

## ﴿ ٤١ - كتاب الحوث والمزارعة ﴾

رقم ٢٣٢٠ - ٢٣٥٠

١٥٢	فضل الزرع والفرس إذا أكل منه
١٥٢	ما يحذر من عواقب الاشتغال بألة الزرع
١٥٢	اقتناء الكلب يحرث
١٥٣	استعمال البقر يحرث
١٥٣	إذا قال اكفني مؤونة النخل أو غيره وتشركني في الثمر
١٥٤	قطع الشجر والنخل
١٥٤	حدثنا محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله
١٥٤	المزارعة بالشطرنج ونحوه
١٥٥	إذا لم يشترط السنين في المزارعة

البا	صفحة
٨	الربط والحبس في الحرم ... ١٨٢
٩	في الملازمة ... ١٨٣
١٠	التقاضي ... ١٨٣

### ﴿ ٤٥ - كتاب اللقطة ﴾

رقم ٢٤٢٦ - ٢٤٣٩

١	إذا أخبره رب اللقطة بالعلامة دفع إليه ... ١٨٤
٢	ضالة الإبل ... ١٨٤
٣	ضالة الغنم ... ١٨٤
٤	إذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة فهي لمن وجدها ... ١٨٥
٥	إذا وجد خشية في البحر أو سوطاً أو نحوه ... ١٨٥
٦	إذا وجد ثمرة في الطريق ... ١٨٥
٧	كيف تعرف لقطة أهل مكة ... ١٨٦
٨	لا تحتلب ماشية أحد بخير إذنه ... ١٨٦
٩	إذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ردها عليه لأنها وديعة عنده ... ١٨٧
١٠	هل يأخذ اللقطة ولا يدعها تضيع حتى لا يأخذها من لا يستحق ... ١٨٧
١١	من عرف اللقطة ولم يدفعها إلى السلطان ... ١٨٧
١٢	حدثني إسحاق بن إبراهيم ... ١٨٨

### ﴿ ٤٦ - كتاب المظالم والغصب ﴾

رقم ٢٤٤٠ - ٢٤٨٢

١	قصاص المظالم ... ١٨٩
٢	(ألا لعنة الله على الظالمين) ... ١٩٠
٣	لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه ... ١٩٠
٤	أعن أخاك ظالماً أو مظلوماً ... ١٩٠
٥	نصر المظلوم ... ١٩١
٦	الانتصار من الظالم ... ١٩١
٧	عفو المظلوم ... ١٩١
٨	الظلم ظلمات يوم القيامة ... ١٩١
٩	الاتقاء والحدار من دعوة المظلوم ... ١٩٢
١٠	من كانت له مظلمة عند الرجل فحلها له هل يبين مظلمته ... ١٩٢
١١	إذا حله من ظلمه فلا رجوع فيه ... ١٩٢
١٢	إذا أذن له أو أحله ولم يبين كم هو ... ١٩٢
١٣	لثم من ظلم شيئاً من الأرض ... ١٩٣
١٤	إذا أذن إنسان لآخر شيئاً جاز ... ١٩٣

### ﴿ ٤٣ - كتاب الاستقراض ﴾

رقم ٢٣٨٥ - ٢٤٠٩

البا	صفحة
١	الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس ... ١٧١
٢	من أخذ أموال الناس يريد أداءها أو إتلافها ... ١٧١
٣	أداء الديون ... ١٧١
٤	استقراض الإبل ... ١٧٢
٥	حسن التقاضي ... ١٧٢
٦	هل يملئ أكبر من سنة ... ١٧٣
٧	حسن القضاء ... ١٧٣
٨	إذا قضى دون حقه أو حله فهو جائز ... ١٧٣
٩	إذا قاص أو جازفه في الدين تمراً يتهر أو غيره ... ١٧٣
١٠	من استعاد من الدين ... ١٧٤
١١	الصلاة على من ترك ديناً ... ١٧٤
١٢	مطل الفتي ظلم ... ١٧٥
١٣	لصاحب الحق مقال ... ١٧٥
١٤	إذا وجد ماله عند مفلس في البيع والقرض والوديعة فهو أحق به ... ١٧٥
١٥	من أخر الغريم إلى القيد أو نحوه ولم ير ذلك مطلاً ... ١٧٦
١٦	من باع مال المفلس أو المعدم فقسه بين الغرماء أو أعطاه حتى ينفق على نفسه ... ١٧٦
١٧	إذا أقرضه إلى أجل مسمى أو أجله في البيع ... ١٧٦
١٨	الشفاعة في وضع الدين ... ١٧٦
١٩	ما ينهى عن إضاعة المال ... ١٧٧
٢٠	العبد راع في مال سيده ولا يعمل إلا بإذنه ... ١٧٨

### ﴿ ٤٤ - كتاب الخصومات ﴾

رقم ٢٤١٠ - ٢٤٢٥

١	ما يذكر في الإشخاص والخصومة بين المسلم واليهودي ... ١٧٩
٢	من رد أمر السفیه والضعيف العقل وإن يكن حبر عليه الإمام ... ١٨٠
٣	من باع على الضعيف ونحوه فدفع ثمنه إليه ... ١٨٠
٤	كلام الخصوم بعضهم في بعض ... ١٨٠
٥	إخراج أهل المعاصي والخصوم من البيوت بعد المحرقة ... ١٨١
٦	دعوى الوصي للميت ... ١٨٢
٧	التوثيق من تخفي معرفة ... ١٨٢

صفحة	الباب	صفحة	الباب
١٥	٩	١٩٤	١٥ قول الله تعالى ( وهو آذ الخصام )
١٦	١٠	١٩٤	١٦ إثم من خصم في باطل وهو يعلمه
١٧	١١	١٩٤	١٧ إذا خصم فجر
١٨	١٢	١٩٥	١٨ قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه
١٩	١٣	١٩٥	١٩ ما جاء في السقائف
٢٠	١٤	١٩٥	٢٠ لا يمنع جار جاره أن يفرز خشبة في جداره
٢١	١٥	١٩٦	٢١ صب الخمر في الطريق
٢٢	١٦	١٩٦	٢٢ أفنية الدور والجلوس فيها ، والجلوس على الصدقات
٢٣	١٧	١٩٦	٢٣ الآبار على الطرق إذا لم يتأذى بها
٢٤	١٨	١٩٧	٢٤ إماطة الأذى
٢٥	١٩	١٩٧	٢٥ الفرقة والعلية المشرفة وغير المشرفة في السطوح وغيرها
٢٦	٢٠	١٩٩	٢٦ من عقل بعيره على البلاط أو باب المسجد
٢٧	٢١	٢٠٠	٢٧ الوقوف والبول عند سياطة قوم
٢٨	٢٢	٢٠٠	٢٨ من أخذ الفصن وما يؤدي الناس في الطريق فرمى به
٢٩	٢٣	٢٠٠	٢٩ إذا اختلفوا في الطريق الميتاء وهي الرحبة تكون بين الطريق
٣٠	٢٤	٢٠٠	٣٠ النهي بعير إذن صاحبه
٣١	٢٥	٢٠١	٣١ كسر الصليب وقتل الخنزير
٣٢	٢٦	٢٠١	٣٢ هل تكسر الدنان التي فيها الخمر أو تحرق الزقاق
٣٣	٢٧	٢٠١	٣٣ من قاتل دون ماله
٣٤	٢٨	٢٠٢	٣٤ إذا كسر قصعة أو شيئاً لغيره
٣٥	٢٩	٢٠٢	٣٥ إذا هدم حائطاً فلين مثله
<b>﴿ ٤٨ - كتاب الرهن ﴾</b>			
رقم ٢٥٠٨ - ٢٥١٦			
٢١٠	١	١٩٩	١ الرهن في الحضرة
٢١٠	٢	٢٠٠	٢ من رهن درعه
٢١٠	٣	٢٠٠	٣ رهن السلاح
٢١١	٤	٢٠٠	٤ الرهن مركوب ومحلوب
٢١١	٥	٢٠٠	٥ الرهن عند اليهود وغيرهم
٢١١	٦	٢٠٠	٦ إذا اختلف الراهن والمرهن ونحوه فالبينة على المدعى واليمين على المدعى عليه
<b>﴿ ٤٩ - كتاب العتق ﴾</b>			
رقم ٢٥١٧ - ٢٥٥٩			
٢١٣	١	٢٠٢	١ في العتق وفضله
٢١٣	٢	٢٠٢	٢ أي الرقاب أفضل ؟
٢١٤	٣	٢٠٢	٣ ما يستحب من العتاقة في الكسوف والآيات
٢١٤	٤	٢٠٢	٤ إذا أعتق عبداً بين اثنين أو أمة بين الشركاء
٢١٥	٥	٢٠٢	٥ إذا أعتق نصيباً في عبد وليس له مال استسمى العبد غير مشقوق عليه على نحو الكتابة
٢١٥	٦	٢٠٣	٦ الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه ، ولا عتاقة إلا لوجه الله
٢١٥	٧	٢٠٤	٧ إذا قال رجل لعبيده هو لله وفوق العتق ، والإشهاد في العتق
٢١٦	٨	٢٠٤	٨ أم الولد
٢١٧	٩	٢٠٥	٩ بيع المدير
٢١٧	١٠	٢٠٥	١٠ بيع الولاء وهبته
٢١٧	١١	٢٠٥	١١ إذا أسر أخو الرجل أو عمه هل يفادى إذا كان مشركاً
٢١٨	١٢	٢٠٦	١٢ عتق المشرك
٢١٨	١	٢٠٣	١ الشركة في الطعام والنهد والعروض
٢١٥	٢	٢٠٤	٢ ما كان من خليطين فإنهما يتراممان بينهما بالسوية في الصدقة
٢١٦	٣	٢٠٤	٣ قسمة الغنم
٢١٧	٤	٢٠٤	٤ القران في التمر بين الشركاء حتى يستأذن أصحابه
٢١٧	٥	٢٠٥	٥ تقويم الأشياء بين الشركاء بقيمة عدل
٢١٧	٦	٢٠٥	٦ هل يترع في القسمة ؟ والاستهام فيه
٢١٨	٧	٢٠٦	٧ شركة اليتيم وأهل الميراث
٢١٨	٨	٢٠٦	٨ الشركة في الأرضين وغيرها
<b>﴿ ٤٧ - كتاب الشركة ﴾</b>			
رقم ٢٤٨٣ - ٢٥٠٧			

صفحة	الباب	صفحة	الباب	
٢٣٥	من يبدأ بالهدية ؟	١٦	١٣ من ملك من العرب رقيقاً فوهب وباع وجامع	
٢٣٥	من لم يقبل الهدية لعلة	١٧	٢١٨ وفدى وبسبب الذرية	
	إذا وهب هبة أو وعد ثم مات قبل أن تصل إليه	١٨	٢٢٠ فضل من أدب جاريته وعلمها	
٢٣٦	كيف يقبض العبد والمتاع ؟	١٩	٢٢٠ العبيد إخوانكم فأطعموهم بما تأكلون	
٢٣٦	إذا وهب هبة فقبضها الآخر ولم يقل قبلت	٢٠	٢٢٠ العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده	
٢٣٧	إذا وهب ديناً على رجل	٢١	٢٢١ كراهية التطاول على الرقيق ، وقوله عبي	
٢٣٧	هبة الواحد للجماعة	٢٢	أو أمي	
	الهبة المقبوضة وغير المقبوضة ، والمقسومة	٢٣	٢٢٢ إذا أتى خادمه بطعامه	
٢٣٨	وغير المقسومة	٢٤	٢٢٢ العبد راع في مال سيده	
	إذا وهب جماعة لقوم ، أو وهب رجل جماعة جاز	٢٥	٢٢٣ باب إذا ضرب العبد فليجتنب الوجه	
٢٣٩	من أهدي له هدية وعنده جلساؤه فهو أحق	٢٦	﴿ ٥٠ - كتاب المكاتب ﴾	
٢٣٩	إذا وهب بغيراً لرجل وهو راكمه فهو جائز	٢٧	رقم ٢٥٦٠ - ٢٥٦٥	
٢٤٠	هدية ما يكره لبسها	٢٨	٢٢٤	١ المكاتب ونجومه في كل سنة نجم
٢٤٠	قبول الهدية من المشركين	٢٩	٢٢٥	٢ ما يجوز من شروط المكاتب ، ومن اشترط
٢٤١	الهدية للمشركين	٣٠	٢٢٥	٣ شرطاً ليس في كتاب الله
٢٤٢	لا يحل لأحد أن يرجع في هبته وصدقته	٣١	٢٢٥	٤ استعانة المكاتب وسؤاله الناس
٢٤٢	حدثنا إبراهيم بن موسى	٣٢	٢٢٦	٥ بيع المكاتب إذا رضى
٢٤٣	ما قيل في العمري والرقبي	٣٣	٢٢٦	٥ إذا قال المكاتب اشترني وأعتقتي فاشتره
٢٤٣	من استعار من النامس الفرس	٣٤		لذلك
٢٤٣	الاستعارة للعروس عند البناء	٣٥	﴿ ٥١ - كتاب الهبة ﴾	
٢٤٤	فضل المنيحة	٣٦	رقم ٢٥٦٦ - ٢٦٣٦	
	إذا قال أخذتلك هذه الجارية على ما يتعارف	٣٧	٢٢٧	١ الهبة وفضلها والتحريض عليها
٢٤٦	اناس فهو جائز	٣٨	٢٢٧	٢ القليل من الهبة
	إذا حمل رجل رجلاً على فرس فهو كالعمري	٣٩	٢٢٨	٣ من استوهب من أصحابه شيئاً
٢٤٥	والصلقة	٣٩	٢٢٩	٤ من استسقى
﴿ ٥٢ - كتاب الشهادات ﴾		٢٢٩	٢٢٩	٥ قبول هدية الصيد
رقم ٢٦٣٧ - ٢٦٨٩		٢٢٩	٢٢٩	٦ قبول الهدية ( حديث الصعب بن جثامة )
٢٤٦	ما جاء في البيعة على المدعي	٢٣١	٢٢٩	٧ قبول الهدية ( تحريم الهدايا في يوم عائشة )
	إذا عدل رجل أحداً فقال لا نعم إلا خيراً	٢٣٢	٢٣١	٨ من أهدي إلى صاحبه وتحرى بعض نسائه
٢٤٦	أو قال ما علمت إلا خيراً	٢٣٢	٢٣٢	٩ مالا يرد من الهدية
٢٤٧	شهادة الختني	٢٣٢	٢٣٢	١٠ من رأى الهبة الغائبة جائزة
	إذا شهد شاهد أو شهود بشئ فقال آخرون	٢٣٣	٢٣٢	١١ المكافأة في الهبة
٢٤٧	ما علمنا ذلك	٢٣٣	٢٣٣	١٢ الهبة للولد ، وإذا أعطى بعض ولده شيئاً
٢٤٨	الشهداء العدل	٢٣٣	٢٣٣	١٣ الإشهاد في الهبة
٢٤٨	تعديل كم يجوز	٢٣٤	٢٣٣	١٤ هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها
		٢٣٤	٢٣٤	١٥ هبة المرأة لغير زوجها وعتقها إذا كان لها زوج

صفحة	الباب	صفحة	الباب
٢٦٩	الصلح في الدية .....	٧	الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض
٢٦٩	« أتى هذا سيد ، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين » .....	٨	والموت القديم .....
٢٧٠	هل يشتر الإمام بالصلح ؟ .....	٩	شهادة القاذف والسارق والزاني .....
٢٧٠	فضل الإصلاح بين الناس والعدل بينهم .....	١٠	لا يشهد على جور إذا أشهد .....
٢٧١	إذا أشار الإمام بالصلح فأبى حكم عليه بالحكم البين .....	١١	ما قيل في شهادة الزور .....
٢٧١	الصلح بين الغرماء وأصحاب الميراث والمجازفة في ذلك .....	١٢	شهادة الأعمى وأمره وتكاحه وإتكاحه ونبايته الخ .....
٢٧٢	الصلح بالدين والعين .....	١٣	شهادة النساء .....
﴿ ٥٤ - كتاب الشروط ﴾			
رقم ٢٧١١ - ٢٧٢٧			
٢٧٣	ما يجوز من الشروط في الإستم والأحكام والمباينة .....	١٤	شهادة الإماء والتبيد .....
٢٧٤	إذا باع نخلا قد أبرت .....	١٥	شهادة المرزعة .....
٢٧٤	الشروط في البيوع .....	١٥	حديث الإفك : تعديل النساء بمضهن بعضاً
٢٧٤	إذا اشترط البائع ظهر الدابة إلى مكان سمي جاز .....	١٦	إذا زكى رجل رجلاً كفاه .....
٢٧٤	الشروط في المعاملة .....	١٧	ما يكره من الإطتاب في المدخ ، وليقل ما يعلم
٢٧٦	الشروط في المهر عند عقدة النكاح .....	١٨	بلوغ الصبيان وشهادتهم .....
٢٧٦	الشروط في المزارعة .....	١٩	سؤال الحاكم المدعى هل لك بيعة قبل الإيمين .....
٢٧٦	مالا يجوز من الشروط في النكاح .....	٢٠	الإيمين على المدعى عليه في الأموال والحدود .....
٢٧٦	الشروط التي لا تجل في الحدود .....	٢١	إذا ادعى أو قذف فله أن يلتبس البيعة ، وينطلق لطلب البيعة .....
٢٧٦	ما يجوز من شروط المكاتب إذا رضي بالبائع على أن يمتق .....	٢٢	الإيمين بعد العصر .....
٢٧٧	الشروط في الطلاق .....	٢٣	يخلف المدعى عليه حينما وجبت عليه الإيمين ولا يصرف من موثق إلى غيره .....
٢٧٧	الشروط مع الناس بالقول .....	٢٤	إذا تسارع قوم في الإيمين .....
٢٧٨	الشروط في الولاء .....	٢٥	(( إن الذين يشتركون بعهد الله وأيمانهم ممناً قليلاً ))
٢٧٨	إذا اشترط في المزارعة إذا شئت أخرجتك الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط .....	٢٦	كيف يستحلف ؟ .....
٢٨٢	الشروط في القرض .....	٢٧	من أقام البيعة بعد الإيمين .....
٢٨٤	المكاتب وما لا يجل من الشروط التي تخالف كتاب الله .....	٢٨	من أمر بإنجاز الوعد .....
٢٨٤	ما يجوز من الاشتراط والتفريط في الإقرار والشروط التي يتعارفها الغامض بينهم .....	٢٩	لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها .....
٢٨٤	الشروط في الوقف .....	٣٠	القرعة في المشكلات .....
﴿ ٥٣ - كتاب الصلح ﴾			
رقم ٢٦٩٠ - ٢٧١٠			
٢٦٥	ما جاء في الإصلاح بين الناس .....	١	ما جاء في الإصلاح بين الناس .....
٢٦٦	ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس .....	٢	قول الإمام لأصحابه اذهبوا بنا نصلح .....
٢٦٦	قول الإمام لأصحابه اذهبوا بنا نصلح (أن يصلحا بينهما صلحاً والصلح خير) .....	٣	إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود
٢٦٦	كيف يكتب : هذا ما صلح فلان بن فلان ، وفلان بن فلان .....	٤	كيف يكتب : هذا ما صلح فلان بن فلان ، وفلان بن فلان .....
٢٦٧	الصلح مع المشركين .....	٥	الصلح مع المشركين .....



صفحة	الباب
٢٩٧	إذا وقف جماعة أرضاً مشاعها فهو جائز ...
٢٩٧	الوقف كيف يكتب ؟ ...
٢٩٧	الوقف للفقير والضعيف ...
٢٩٧	وقف الأرض للمسجد ...
٢٩٨	وقف الدراب والكراخ والعروض والصبابت ...
٢٩٨	نفقة القيم للوقف ...
٢٩٨	إذا وقف أرضاً أو بئراً واشترط لنفسه ...
٢٩٨	مثل دلاء المسلمين ...
٢٩٨	إذا قال الواقف لا تطاب ثمة إلا إلى الله فهو ...
٢٩٩	جائز ...
٢٩٩	( يا أيها الذين آمنوا شهداء بينكم إذا حضر ...
٢٩٩	أحدكم الموت حين الوصية ) الخ ...
٣٠٠	قضاء الوصي ديون الميت بغير محضر من الورثة ...
<b>( ٥٦ - كتاب الجهاد والسير )</b>	
رقم ٢٨٧٢ - ٣٠٩٠	
٣٠١	فضل الجهاد والسير ...
٣٠١	أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله في ...
٣٠٢	سبيل الله ...
٣٠٣	الدعاء بالجهاد والشهادة لرجال والنساء ...
٣٠٣	درجات المجاهدين في سبيل الله ...
٣٠٣	الطهارة والزوجة في سبيل الله ، وقاب قوس ...
٣٠٤	أحدكم في الجنة ...
٣٠٤	الحور العين وصفتهن ...
٣٠٥	تمنى الشهادة ...
٣٠٥	فضل من يصرع في سبيل الله فمات فهو منهم ...
٣٠٦	من يكتب في سبيل الله ...
٣٠٦	من يخرج في سبيل الله من رجل ...
٣٠٧	( هل ترضون بنا إلا إحدى الحسينين ) ...
٣٠٧	( من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله ...
٣٠٧	عليه ) ...
٣٠٨	عمل صالح قبل القتال ...
٣٠٨	من أتاه سهم غرب فقتله ...
٣٠٩	من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ...
٣٠٩	من أغبرت قدماء في سبيل الله ...
٣٠٩	مسح الغبار عن الرأس في السبيل ...
٣٠٩	النسل بعد الحرب والغبار ...
٣٠٩	( ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً ...
٣١٠	بل أحياء عند ربهم يرزقون ) ...

**( ٥٥ - كتاب الوصايا )**

رقم ٢٧٣٨ - ٢٧٨١

٢٨٦	الوصايا ، وقول الذي صلى الله عليه وسلم ...
٢٨٦	« وصية الرجل مكتوبة عنده » ...
٢٨٧	أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا ...
٢٨٧	الناس ...
٢٨٧	الوصية بالثلث ...
٢٨٨	قول الموصي لوصيه تهادد ولدى وما يجوز ...
٢٨٨	للموصي من الدعوى ...
٢٨٨	إذا أوصى الموصي برأسه إشارة بينة جازت ...
٢٨٨	لا وصية لو ارث ...
٢٨٨	الصدقة عند الموت ...
٢٨٩	( من بعد وصية يوصي بها أو دين ) ...
٢٨٩	( من بعد وصية يوصي بها أو دين ) ...
٢٩٠	إذا وثق أو أوصى لأقاربه ومن الأقارب ...
٢٩١	هل يدخل النساء والولد في الأقارب ؟ ...
٢٩١	هل ينتفع الواقف بوقفه ؟ ...
٢٩٢	إذا وقف شيئاً فلم يذمه إلى غيره فهو جائز ...
٢٩٢	إذا قال دارى صدقة لله ولم يبين للفقراء ...
٢٩٢	أو غيرهم فهو جائز ...
٢٩٢	إذا قال أرضى أو بشئ صدقة عن أمي فهو ...
٢٩٢	جائز ...
٢٩٢	إذا تصدق أو وقف بعض ماله أو بعض رقيقه ...
٢٩٢	أو دوابه فهو جائز ...
٢٩٢	من تصدق إلى وكيله ثم رد الوكيل إليه ...
٢٩٢	( وإذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى ...
٢٩٣	والمساكين فادزقوهم منه ) ...
٢٩٣	ما يستحب لمن يتوق فجة أن يتصدقوا عنه ، ...
٢٩٣	وقضاء النذور عن الميت ...
٢٩٤	الإيمان في الوقف والصدقة ...
٢٩٤	( وآتوا اليتامى أموالهم ولا تبدلوا الخبيث ...
٢٩٤	بالطيب ) ...
٢٩٤	( وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح ) ...
٢٩٥	( إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما ...
٢٩٥	يأكلون في بطونهم ناراً ) ...
٢٩٥	( ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير ) ...
٢٩٦	استخدام اليتيم في السفر والحضر إذا كان ...
٢٩٦	صالحاً له ...
٢٩٦	إذا وقف أرضاً ولم يبين الحدود فهو جائز ...

صفحة	الباب	صفحة	الباب
٣٢٤	إضرار الخيل للسبق	٣١٠	ظل الملائكة على الشهيد
٣٢٤	غاية السباق لخيل المضمرة	٣١٠	تمنى المجاهد أن يرجع إلى الدنيا
٣٢٤	ناقة النبي صلى الله عليه وسلم	٣١١	الحنّة تحت بارقة السيوف
٣٢٥	الغزو على الحميم	٣١١	من طلب الولد للجهاد
٣٢٥	بغلة النبي صلى الله عليه وسلم البيضاء	٣١١	الشجاعة في الحرب والجن
٣٢٥	جهاد النساء	٣١٢	ما يتوعد من الجن
٣٢٥	غزو المرأة في البحر	٣١٢	من حدث بمشاهدته في الحرب
٣٢٦	حمل الرجل امرأته في الغزو دون بعض نساءه	٣١٣	وجوب التفير ، وما يجب من الجهاد والنية
٣٢٦	غزو النساء وقتلهن مع الرجل	٣١٣	الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسدد بئد ويقتل
٣٢٦	حمل النساء القرب إلى الناس في الغزو	٣١٤	أن اختار الغزو على الصوم
٣٢٧	مداواة النساء الجرحى في الغزو	٣١٤	الشهادة سبع سوى القتل
٣٢٧	رد النساء الجرحى والقتل	٣١٤	( لا يستوى القاعدون من المؤمنين - غير أول الضرر - والمجاهدون في سبيل الله )
٣٢٧	نزع السهم من البدن	٣١٥	الصبر عند القتال
٣٢٧	الحراسة في الغزو في سبيل الله	٣١٥	التحريض على القتال
٣٢٨	فضل الخدمة في الغزو	٣١٥	حفر الخندق
٣٢٩	فضل من حمل متاع صاحبه في السفر	٣١٥	من حبه العز عن الغزو
٣٢٩	فضل رباط يوم في سبيل الله	٣١٦	فضل الصوم في سبيل الله
٣٢٩	من غزا بصحبة للخدمة	٣١٦	فضل النفقة في سبيل الله
٣٣٠	ركوب البحر	٣١٧	فضل من جهز غازياً أو خلفه بخير
٣٣٠	من استعان بالضمفاه والصالحين في الحرب	٣١٧	التحفظ عند القتال
٣٣١	لا يقول فلان شهيد	٣١٨	فضل الطليعة
٣٣٢	التحريض على الرمي	٣١٨	هل يبعث الطليعة وحده
٣٣٢	اللهر بالحراب ونحوها	٣١٨	سفر الإثنين
٣٣٣	الهن ومن يترس بترس صاحبه	٣١٨	أنجيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة
٣٣٤	الدرق	٣١٩	الجهاد ماض مع البر والفاجر
٣٣٤	الحمايل وتعليق السيف بالعنق	٣١٩	من احتبس فرساً
٣٣٤	حلية السيوف	٣٢٠	اسم الفرس والحمار
٣٣٥	من علق سيفه بالشجر في السفر عند القائلة	٣٢٠	ما يذكر من شؤون الفرس
٣٣٥	لبس البيضة	٣٢١	الخيال لثلاثة
٣٣٥	من لم يركس السلاح عند الموت	٣٢١	من ضرب دابة غيره في الغزو
٣٣٥	تفرق الناس عن الإمام عند القائلة	٣٢٢	الركوب على الدابة الصنبة والقحولة من الخيل
٣٣٥	والاستظلال بالشجر	٣٢٢	سهام الفرس
٣٣٦	ما قيل في الزمام	٣٢٢	من قاد دابة غيره في الحرب
٣٣٦	ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم	٣٢٣	الركاب والفرز للدابة
٣٣٦	والقميص في الحرب	٣٢٣	ركوب الفرس العرى
٣٣٧	الجبة في السفر والحرب	٣٢٣	الفرس القطوف
٣٣٧	الحريز في الحرب (الجرب)	٣٢٣	السبق بين الخيل
٣٣٨	ما يذكر في السكنين	٣٢٣	
٣٣٨	ما قيل في قتال الروم	٣٢٣	

صفحة	الباب	صفحة	الباب
٣٥٤	إرداف المرأة خلف أخيها	٣٣٩	قتال ليجود
٣٥٥	الارتداف في الغزو والحج	٣٣٩	قتال الأترك
٣٥٥	الردف على الحمار	٣٣٩	قتال الذين ينتحلون الشعر
٣٥٥	من أخذ بالركب ونحوه	٣٤٠	من صنف أصحابه عند الهزيمة ، ونزل عن دابته فاستنصر
٣٥٦	كراهية السفر بالمصاحف إلى أرض العدو	٣٤٠	الدعاء على المشركين بالخزيمة والزلزلة
٣٥٦	التكبير عند الحرب	٣٤١	هل يرشد المسلم أهل الكتاب ، أو يعلمهم الكتاب ؟
٣٥٦	ما يكره من زحف الصوت في التكبير	٣٤١	الدعاء للمشركين بالهدى لئلا تفهم
٣٥٧	التسيح إذا هبط وادياً	٣٤١	دعوة اليهود والنصارى ، وعلى ما يقاتلون عليه ؟
٣٥٧	التكبير إذا علا شرفاً	٣٤٢	دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الناس إلى الإسلام والنبوة ، وأن لا يتخذ بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله
٣٥٧	يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة	٣٤٥	من أراد غزوة فوري بغيرها ، ومن أحب الخروج يوم الخميس
٣٥٧	السير وحده	٣٤٦	الخروج بعد الظهر
٣٥٨	السرعة في السير	٣٤٦	الخروج آخر الشهر
٣٥٩	إذا حل على فرس فرأها تباع	٣٤٧	الخروج في رمضان
٣٥٩	الجهاد بإذن الأيوبيين	٣٤٧	التوديع
٣٥٩	ما قيل في الجرم ونحوه في أعتاق الإبل	٣٤٧	السمع والطاعة للإمام
٣٥٩	من اكتتب في جيش فخرجت امرأته حاجة أو كان له عذر هل يؤذن له ؟	٣٤٧	يقاتل من وراء الإمام ويتقى به
٣٥٩	الجاسوس	٣٤٨	اليعة في الحرب أن لا يفروا
٣٦٠	الكسوة للأسارى	٣٤٩	عزم الإمام على الناس فيما يطيقون
٣٦١	فضل من أسلم على يديه رجل	٣٤٩	كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا لم يقاتل أول النهار أحر القتال حتى تزول الشمس
٣٦١	الأسارى في السلاسل	٣٤٩	استئذان الرجل الإمام
٣٦١	فضل من أسلم من أهل الكتابين	٣٥٠	من غزا وهو حديث عهد بمرسه
٣٦٢	أهل الدار يبيتون فيصاب الولدان والفرارى	٣٥٠	من اختار الغزو بعد البناء
٣٦٢	قتل الصبيان في الحرب	٣٥٠	مبادرة الإمام عند الفزع
٣٦٢	قتل النساء في الحرب	٣٥٠	السرعة والركض في الفزع
٣٦٢	لا يعذب بعداب الله	٣٥١	الخروج في الفزع وحده
٣٦٣	( فإما منا بعد وإما فداء )	٣٥١	الجمائل والحملان في السبيل
٣٦٣	هل للأسير أن يقتل ويخدع الذين أسروه حتى ينجو من الكفرة ؟	٣٥١	الأجير
٣٦٣	إذا حرق المشرك المسلم هل يحرق ؟	٣٥٢	ما قيل في لواء النبي صلى الله عليه وسلم
٣٦٤	حدثنا يحيى بن بكير	٣٥٢	قول النبي صلى الله عليه وسلم نصرت بالرعب مسيرة شهر
٣٦٤	حرق الدور والنخيل	٣٥٣	هل الزاد في الغزو
٣٦٤	قتل النائم المشرك	٣٥٤	هل الزاد على الرقاب
٣٦٥	لا تمنوا لقاء العدو		
٣٦٦	الحرب خدعة		
٣٦٦	الكذب في الحرب		
٣٦٦	الفتك بأهل الحرب		
٣٦٧	ما يجوز من الاحتياك والحذر مع من يخشى معرفته		

الباب	صفحة	الباب	صفحة
١٦١	الرجز في الحرب ورفع الصوت في حفر الخندق	١٩٢	البشارة في الفتوح
١٦٢	من لا يثبت على الخيل	١٩٣	ما يحطى البشير
١٦٣	دواء الجرح بإحراق الحصى وغسل المرأة عن أبيها الدم عن وجهه وحمل الماءي الترس	١٩٤	لاهجرة بعد الفتح
١٦٤	ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب	١٩٥	إذا اضطرت الرجل إلى النظر في شعور أهل اللذمة، والمؤمنات إذا عصين الله وتجرى يدهن
١٦٥	وعقوبة من عصى إمامه	١٩٦	استقبال الغزاة
١٦٦	إذا فرحوا بالليل	١٩٧	ما يقول إذا رجع من الغزو
١٦٦	من رأى العدو فتأذى بأعلى صوته يا صباحاه حتى يسمع الناس	١٩٨	الصلاة إذا قدم من سفر
١٦٧	من قال خذها وأنا ابن فلان	١٩٩	الطعام عند القتلوم
١٦٨	إذا نزل العدو على حكم رجل		
١٦٩	قتل الأسير وقتل البصير		
١٧٠	هل يستأسر الرجل ، ومن لم يستأسر ، ومن ركع ركعتين عند القتل		
١٧١	فكاك الأسير		
١٧٢	فداء المشركين		
١٧٣	الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان		
١٧٤	يقاتل عن أهل اللذمة ولا يسترقون		
١٧٥	جوائز الوفد		
١٧٦	هل يستشفع إلى أهل اللذمة ؟ ومعاملتهم		
١٧٧	التجمل للوفد		
١٧٨	كيف يعرض الإسلام على الصبي ؟		
١٧٩	قول النبي صلى الله عليه وسلم لليهود : أسلموا تسلموا		
١٨٠	إذا أسلم قوم في دار الحرب ، ولم مال وأرضون ، فهي لهم		
١٨١	كتابة الإمام الناس		
١٨٢	إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر		
١٨٣	من تأمر في الحرب من غير إمرة إذا خاف العدو		
١٨٤	العون بالمدد		
١٨٥	من غلب العدو فأقام على عرصتهم ثلاثاً		
١٨٦	من قسم الغنيمة في غزوه وسفروه		
١٨٧	إذا غم المشركون مال المسلم ثم وجدته المسلم		
١٨٨	من تكلم بالفارسية والرطافة		
١٨٩	الغلول		
١٩٠	التليل من الغلول		
١٩١	ما يكره من ذبح الإبل والنعم في المقام		

### ﴿ ٥٧ كتاب فرض الخمس ﴾

رقم ٣٠٩١ - ٣١٥٥

٣٨٥	فرض الخمس - قصة فذك	١
٣٨٨	أداء الخمس من الدين	٢
٣٨٨	نفقة نساء النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته	٣
	ما جاء في بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وما نسب من البيوت إليهن	٤
٣٨٩	ما ذكر من درج النبي صلى الله عليه وسلم وعصاه وسيفه وقدره وخاتمه	٥
٣٩٠	الدليل على أن الخمس لنواب النبي صلى الله عليه وسلم والمسالكين ، وإيثار النبي صلى الله عليه وسلم أهل الصفة والأرامل	٦
٣٩٢	﴿ فإن لله خمسة ﴾	٧
٣٩٣	﴿ أحلت لكم الغنائم ﴾	٨
٣٩٤	الغنيمة لمن شهد الوقعة	٩
٣٩٥	من قاتل للمغم هل ينقص من أجره ؟	١٠
	قصة الإمام ما يقدم عليه ، ويحيا لمن لم يحضره أو غاب عنه	١١
٣٩٥	كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم قريظة والنضير ؟ وما أعطى من ذلك في نواتبه	١٢
٣٩٥	بركة الغزاة في ماله حياً ومتياً مع النبي صلى الله عليه وسلم وولادة الأمر	١٣
٣٩٦	إذا بعث الإمام رسولا في حاجة أو أمره بالمقام هل يسهم له ؟	١٤
٣٩٧	ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين ما من النبي صلى الله عليه وسلم على الأسارى	١٥
٤٠٠	من غير أن يخمس	١٦
٤٠٠	ومن الدليل على أن الخمس للإمام	١٧
	من لم يخمس الأسلاب ومن قتل قتيلا فله سلبه	١٨

صفحة	الباب	صفحة	الباب
٤٢٠	صفحة الشمس والشمس (محبسان)	٤	من غير أن يخمس وحكم الإمام فيه
٤٢٢	وهو الذي يرسل الرياح بشرأ بين يدي ربحته	٥	١٩ ما كان الذي صلى الله عليه وسلم يعطى المولفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه
٤٢٢	ذكر الملائكة	٦	٢٠ ما يصيب من الطعام في أرض الحرب ... مع أهل الذمة والحرب
٤٢٢	إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء فوافقت إحداها الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه	٧	
٤٢٧	من جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة	٨	
٤٣٠	صفحة أبواب الجنة	٩	
٤٣٤	صفحة النار وأنها مخلوقة	١٠	
٤٣٥	صفحة إبليس وجنوده	١١	
٤٤٣	ذكر الجن وثوابهم وعقابهم	١٢	
٤٤٣	(وإذ صرفنا إليك نفراً من الجن)	١٣	
٤٤٣	(وبث فيها من كل دابة)	١٤	
٤٤٤	خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال	١٥	
٤٤٦	خمس من الثواب فواست يقتلن في الحرم	١٦	
٤٤٨	إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغضه	١٧	
	(٦٠ - كتاب الأنبياء)		
	رقم ٢٤٨٨ - ٢٣٢٦		
٤٤٩	خلق آدم وذريته	١	
٤٥٢	الأرواح جنود مجنونة	٢	
٤٥٢	(ولقد أرسلنا نوحاً إلى قومه)	٣	
٤٥٤	(وإن إلياس لمن المرسلين)	٤	
٤٥٤	ذكر إدريس عليه السلام	٥	
٤٥٥	(وإلى عاد أخاهم هوداً)	٦	
٤٥٧	قصة يأجوج ومأجوج	٧	
٤٥٩	(واتخذ الله إبراهيم خليلاً)	٨	
٤٦٢	يزقون : النسلان في المشي	٩	
٤٦٦	حديث أبي ذر أي مسجد وضع في الأرض	١٠	
٤٦٧	(ونبئهم عن ضيف إبراهيم)	١١	
٤٦٧	(وإذ كثر في الكتاب إسماعيل إنه كان صادق الوعد)	١٢	
٤٦٨	قصة إسحاق بن إبراهيم عليهما السلام	١٣	
٤٦٨	(أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت)	١٤	
٤٦٨	(ولو طأ إذ قال لقومه أتأتون الفاحشة وأنتم تبصرون)	١٥	
٤٦٨	(فلما جاء آل لوط المرسلون)	١٦	
٤٦٩	(وإلى ثمود أخاهم صالحاً)	١٧	
٤٦٩	(أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت)	١٨	
	(٥٨ - كتاب الجزية والموادعة)		
	رقم ٣١٥٦ - ٣١٨٩		
٤٠٦	الجزية والموادعة مع أهل الحرب	١	
٤٠٦	إذا وادع الإمام ملك القرية هل يكون ذلك لبيعتهم؟	٢	
٤٠٨	الوصية بأهل ذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم	٣	
٤٠٨	ما أقطع النبي صلى الله عليه وسلم من البحرين	٤	
٤٠٩	لثم من قتل معاهداً بغير جرم	٥	
٤١٠	إخراج اليهود من جزيرة العرب	٦	
٤١٠	إذا غدر المشركون بالمسلمين هل يعق عنهم دعاء الإمام هل من نكث عهداً	٧	
٤١١	دعاء الإمام هل من نكث عهداً	٨	
٤١١	أمان النساء وجوارهن	٩	
٤١١	ذمة المسلمين وجوارهم واحدة يسعى بها أدقاهم	١٠	
٤١٢	إذا قالوا ضيأنا ولم يحسنوا أسلمنا	١١	
٤١٢	الموادعة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره	١٢	
٤١٢	لثم من لم يف بالعهد	١٣	
٤١٣	فضل الوفاء بالعهد	١٤	
٤١٣	هل يعق عن الذي إذا سحر؟	١٥	
٤١٣	ما يحل من القدر	١٦	
٤١٤	كيف ينفذ إلى أهل العهد؟	١٧	
٤١٤	لثم من عاهد ثم قدر	١٨	
٤١٥	حديث سهل بن حنيف «أتموا رأيكم»	١٩	
٤١٦	المصالحة على ثلاثة أيام أو وقت معلوم	٢٠	
٤١٦	الموادعة من غير وقت	٢١	
٤١٦	طرح جيف المشركين في البئر ولا يؤخذ لهم ثمن	٢٢	
٤١٧	لثم القادر للبر والفاجر		
	(٥٩ - كتاب بدء الخلق)		
	رقم ٣١٩٠ - ٣٢٢٥		
٤١٨	(هو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده)	١	
٤١٩	ما جاء في سبع أرضين	٢	
٤٢٠	في النجوم	٣	

صفحة	الباب	صفحة	الباب
٤٩١	ما ذكر عن نبي إسرائيل	٤٦٩	( لقد كان في يوسف وإخوته آيات )
٤٩٤	حديث أبرص وأعمى وأقرع في بني إسرائيل	٤٧٠	( وأيوب إذ نادى ربه أنى مضى وأنت
٤٩٥	( أم حسب أن أصحاب الكهف والرقيم )	٤٧١	أرحم الراحمين )
٤٩٥	حديث الغار	٤٧١	( وأذكر في الكتاب موسى إنه كان مخلصاً
٤٩٦	حديث « بينا امرأة ترضع ابنها إذ مر بها	٤٧١	وكان رسولاً نبياً )
٤٩٦	راكب »	٤٧٢	( وهل أتاك حديث موسى إذ رأى ناراً )
﴿ ٦١ - كتاب المناقب ﴾		٤٧٣	( وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم إيمانه )
رقم ٣٦٤٨ - ٣٤٨٩		٤٧٣	( وهل أتاك حديث موسى - وكلم الله موسى
٥٠٢	( يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى )	٤٧٣	تكليماً )
٥٠٤	مناقب قريش	٤٧٣	( وواعدنا موسى ثلاثين ليلة وأحصناها بدمش )
٥٠٥	نزل القرآن بلسان قريش	٤٧٤	طوفان من السيل
٥٠٦	نسبة اليمن إلى إسماعيل	٤٧٤	حديث المضر مع موسى عليهما السلام
٥٠٦	ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا	٤٧٦	( ادخلوا الباب سجداً وقولوا حطية )
٥٠٦	كفر	٤٧٧	( يعكفون على أصنام لهم )
٥٠٧	ذكر أسلم وغفار ومزينة وجهينة وأشجع	٤٧٨	( وإذا قال موسى لفرومه إن الله يأمرك أن
٥٠٨	ذكر قحطان	٤٧٨	تذهبوا بقرة )
٥٠٨	ما يهني من دعوى الجاهلية	٤٧٨	وفاة موسى وذكره
٥٠٩	قصة خزاعة	٤٧٩	( وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة فرعون )
٥٠٩	قصة إسلام أبي ذر رضى الله عنه	٤٧٩	( إن قارون كان من قوم موسى )
٥٠٩	قصة زرم	٤٧٩	( وإلى مدين أخاهم شعيباً )
٥١٠	قصة زرم وجهل العرب	٤٨٠	( وإن يونس لمن المرسلين )
٥١١	من انتسب إلى آباءه في الإسلام والجاهلية	٤٨٠	( وأسألم عن القرية التي كانت حاضرة
٥١١	ابن أخت القوم منهم ، ومولى القوم منهم	٤٨١	البحر )
٥١٢	قصة الحبش وقول النبي صلى الله عليه وسلم	٤٨١	( وآتينا داود زبوراً )
٥١٢	يا بني أرفدة	٤٨٢	أحب الصلاة إلى الله صلاة داود
٥١٢	من أحب أن لا يسب نسبه	٤٨٢	( وأذكر عبدنا داود ذا الأيد إنه أواب )
٥١٢	ما جاء في أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم	٤٨٣	( ووهبنا نداد سليمان )
٥١٣	خاتم النبيين	٤٨٤	( ولقد آتينا لقمان الحكمة أن اشكر الله )
٥١٣	وفاة النبي صلى الله عليه وسلم	٤٨٤	( واضرب لهم مثلا أصحاب القرية )
٥١٣	كنية النبي صلى الله عليه وسلم	٤٨٥	( ذكر رحمة ربك عبده زكريا )
٥١٣	حديث دعاء النبي صلى الله عليه وسلم للمائب	٤٨٥	( وأذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها
٥١٤	ابن يزيد	٤٨٥	مكناً شرقياً )
٥١٤	خاتم النبوة	٤٨٥	( وإذا قالت الملائكة يا مريم إن الله اصطفاك
٥١٤	صفة النبي صلى الله عليه وسلم	٤٨٦	وطهرتك واصطفاك على نساء العالمين )
٥٢٠	كان النبي صلى الله عليه وسلم تنام عينه ولا	٤٨٦	( إذا قالت الملائكة يا مريم إن الله يبشرك بكلمة
٥٢٠	ينام قلبه	٤٨٦	منه )
٥٢٠	علامات النبوة في الإسلام	٤٨٦	( يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا
٥٣٧	( يعرفونه كما يعرفون أبناءهم )	٤٨٦	تقولوا على الله إلا الحق )
٥٣٧	سؤال المشركين أن يرجم النبي صلى الله عليه	٤٨٧	( وأذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من
٥٣٧	وسلم آية فأراهم انشقاق القمر	٤٨٧	أهلها )
٥٣٨	بقية أحاديث علامات النبوة	٤٩٠	تقول عيسى بن مريم عليهما السلام

## تصويب

وقعت بعض الأخطاء المطبعية في الجزء الثاني من الجامع الصحيح :

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
١٥	١٤	فلبلس	فلبلس
١٥	١٧	ورن	ورس
٢٠	١٥	٦٧١	٦٧٠١
٣٣	٤	ن	عن
٣٨	هامش : ٢	القبيلة	القبلة
٥٣	هامش : ٣	فأنى	فأى
٦٨	٤	أواخر	الأواخر
١٠٧	١٧	٢٨٢	٢١٨٢
١٣٥	هامش : ١	الآة	الآمة
١٥١	١٩	رضى لله	رضى الله
١٦٥	٣	فما	فيما
١٨١	٩	صا	صلى الله
٢٢٨	هامش : ٢	مغك	منك
٢٤٣	هامش : ٣	التقشف	التقشف
٢٤٦	٨٤٧	أن لا ترقابوا	ألا ترقابوا
٢٤٧	٢	يلغى	يلغى
٢٥١	١٧	تعلمون	تعملون
٢٥٢	١	متكأ	متكأ
٢٥٦	١٢	رويا	رؤيا
٢٥٦	١٧	يَاتَل	يَاتَل
٢٥٧	٩	أزكى	أزكى
٢٥٧	١٣	إسماعيل	إسماعيل
٢٧٣	١٣	الذبن	الذبن

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
٢٧٣	١٣	رحيم	رحيم
٢٧٤	١٤	بربرة	بربرة
٢٧٨	١٥	جق	أحق
٢٨٨	١٠	جهنم	جهنم
٢٨٩	٣	[ النساء : ٢٢ ]	[ النساء : ١٢ ]
٢٨٩	٢٠	بأذن	بإذن
٢٩٤	٧	[ النساء : ١٢ : ١٣ ]	[ النساء : ٢ : ٣ ]
٣٤١	٤	فألقته	فألقته
٣٤٤	٣	وسألتك	وسألتك
٣٥٨	٢	وسل	وسلم
٤٨٢	١٢	﴿ واذكر عهدنا ﴾	﴿ واذكر عهدنا ﴾
٤٨٨	١٧	بين	بين
٤٨٩	١١	الزهى	الزهري
٤٩٦	هامش ٥	انخداعا	انخداعا